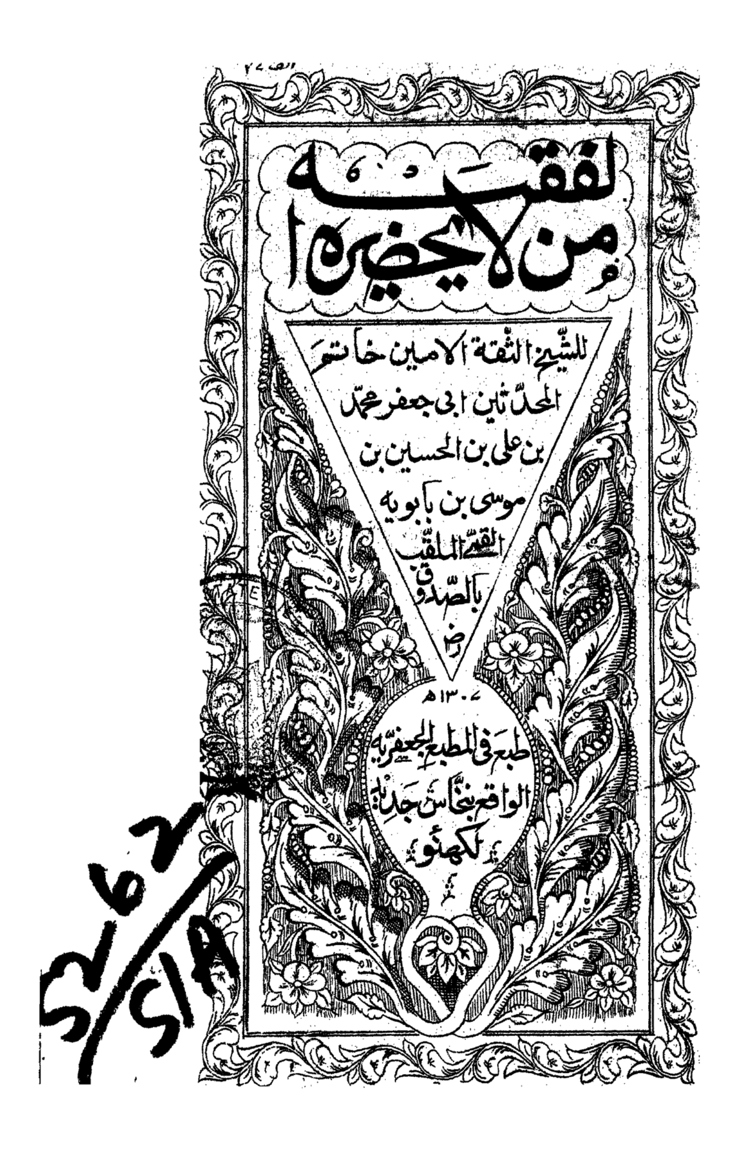



من لا يحضره الفقيه
للشيخ الثقة الامين خاتم
المحدثين ابى جعفر محمد
بن على بن الحسين بن
موسى بن بابويه
القمى الملقب
بالصدوق
رض
١٣٠٧ھ
طبع فى المطبع الجعفريه
الواقع بنخاس جديد
لكهنؤ

ترجمة مصنف الكتاب رضوان الله عليه

رئيس المحدثين الشيخ الثقة الوجيه والامام الفقيه محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي نزيل الري المكنى بابي جعفر والملقب بالصدوق شيخنا وفقيهنا ووجه الطائفة بخراسان وكان ورد بغداد سنة خمس وخمسين وثلثمائة وسمع منه شيوخ الطائفة وهو حدث السن كان جليلا حافظا للاحاديث بصيرا بالرجال ناقدا للاخبار لم ير في القميين مثله في حفظه وكثرة علمه له نحو من ثلثمائة مصنف منها كتاب دعائم الاسلام في معرفة الحلال والحرام كتاب التوحيد والنبوة كتاب اثبات الوصية لعلي عليه السلام واثبات خلافته كتاب اثبات النص عليه كتاب اثبات النص على الائمة عليهم السلام كتاب المعرفة في فضل النبي صلى الله عليه وآله وسلم وامير المؤمنين عليه السلام والحسن والحسين عليهما السلام كتاب مدينة العلم كتاب المقنع في الفقه كتاب العوض عن المجالس كتاب علل الشرائع كتاب ثواب الاعمال كتاب عقاب الاعمال كتاب الاوائل كتاب الاواخر كتاب المناهي كتاب الفرق كتاب خلق الانسان كتاب الرسالة الاولة في الغيبة كتاب الرسالة الثانية كتاب الرسالة الثالثة كتاب الرسالة في اركان الاسلام كتاب المياه كتاب السواك كتاب الوضوء كتاب التيمم كتاب الاغسال كتاب الحيض والنفاس كتاب نوادر الوضوء كتاب فضائل الصلوة كتاب فرائض الصلوة كتاب فضل المساجد كتاب مواقيت الصلوة كتاب فقه الصلوة كتاب الجمعة والجماعة كتاب السهو كتاب الصلوة سوى الخمس كتاب نوادر الصلوة كتاب الزكوة كتاب حق الجداد كتاب الجزية كتاب فضل المعروف كتاب فضل الصدقة كتاب فضل الصوم كتاب الفطر كتاب الاعتكاف كتاب جامع الحج كتاب جامع علل الحج كتاب جامع تفسير المنزل في الحج كتاب جامع حج الانبياء كتاب جامع حج الائمة عليهم السلام كتاب جامع فضل الكعبة والحرم كتاب جامع آداب المسافر للحج كتاب جامع فرض الحج والعمرة كتاب جامع نفقه الحج كتاب جامع حجة الموقف كتاب القربان كتاب المدينة وزيارة قبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم والائمة عليهم السلام كتاب جامع نوادر الحج كتاب جامع زيارات قبور الائمة عليهم السلام

كتاب النكاح كتاب الوصايا كتاب الوقف كتاب الصدقة والنحل والهبة كتاب السكنى والعمرى كتاب الحدود كتاب الديات كتاب المعاش والمكاسب كتاب الكفارات كتاب العتق والتدبير والمكاتبة كتاب القضاء والاحكام كتاب اللقاء والسلام كتاب صفات الشيعة كتاب اللعان كتاب الاستسقاء كتاب في زيارة موسى ومحمد عليهما السلام كتاب جامع الزيارة للرضا عليه السلام كتاب في تحريم الفقاع كتاب المتعة كتاب الرجعة كتاب الشعر كتاب معاني الاخبار كتاب السلطان كتاب مصادقة الاخوان كتاب فضائل جعفر الطيار كتاب فضائل العلوية كتاب الملاهي كتاب السنة كتاب في عبد المطلب وعبد الله وابي طالب كتاب في زيد بن علي كتاب الفوائد كتاب الابانة كتاب الهداية كتاب الضيافة كتاب لتاريخ كتاب علامات آخر الزمان كتاب فضل الحسن والحسين عليهما السلام كتاب رسالة في شهر رمضان جواب رسالة وردت في شهر رمضان كتاب المصابيح المصباح الاول ذكر من روى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم من الرجال المصباح الثاني ذكر من روى عن النبي صلعم من النساء المصباح الثالث ذكر من روى عن امير المؤمنين عليه السلام المصباح الرابع ذكر من روى عن فاطمة سلام الله عليها المصباح الخامس ذكر من روى عن ابي محمد الحسن بن علي عليه السلام المصباح السادس ذكر من روى عن ابي عبد الله الحسين بن علي عليه السلام المصباح السابع ذكر من روى عن علي بن الحسين عليه السلام المصباح الثامن ذكر من روى عن ابي جعفر محمد بن علي عليه السلام المصباح التاسع ذكر من روى عن ابي عبد الله الصادق عليه السلام المصباح العاشر ذكر من روى عن موسى بن جعفر عليه السلام المصباح الحادي عشر ذكر من روى عن ابي الحسن الرضا عليه السلام المصباح الثاني عشر ذكر من روى عن ابي جعفر الثاني عليه السلام المصباح الثالث عشر ذكر من روى عن ابي الحسن علي بن محمد عليه السلام المصباح الرابع عشر ذكر من روى عن ابي محمد الحسن بن علي عليه السلام المصباح الخامس عشر ذكر الرجال الذين خرجت اليهم التوقيعات كتاب المواعظ وكتاب الرجال المختارين من اصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم كتاب الزهد كتاب زهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم كتاب زهد امير المؤمنين عليه السلام كتاب زهد فاطمة

نسخه: الصيانة

علیہا السلام کتاب زہد الحسن علیہ السلام کتاب زہد الحسین علیہ السلام کتاب
زہد علی بن الحسین علیہ السلام کتاب زہد ابی جعفر علیہ السلام کتاب زہد الصادق
علیہ السلام کتاب زہد ابی ابراہیم علیہ السلام کتاب زہد الرضا علیہ السلام کتاب
زہد ابی جعفر الثانی علیہ السلام کتاب زہد ابی الحسن علی بن محمد علیہ السلام
کتاب زہد ابی محمد الحسن بن علی علیہ السلام کتاب اوصاف النبی صلی اللہ علیہ وآلہ
وسلم کتاب دلائل الائمۃ علیہم السلام ومعجزاتہم کتاب الروضۃ کتاب نوادر الفضائل
کتاب المحافل کتاب امتحان المجالس کتاب غریب حدیث النبی صلی اللہ علیہ وآلہ
وسلم وامیر المؤمنین علیہ السلام کتاب الخصال کتاب مختصر تفسیر القرآن کتاب
اخبار سلمان وزہدہ وفضائلہ کتاب اخبار ابی ذر وفضائلہ کتاب التقیۃ کتاب
حذو النعل بالنعل کتاب نوادر الطب کتاب جوابات المسائل الواردۃ علیہ من
واسط کتاب الطرائف کتاب جوابات المسائل الواردۃ علیہ من قزوین کتاب
جوابات مسائل وردت من مصر کتاب جوابات مسائل وردت من البصرۃ کتاب
جوابات مسائل وردت من الکوفۃ جواب مسئلۃ وردت علیہ من المدائن
فی الطلاق کتاب علل غیر مبوب کتاب فیہ ذکر من لقیہ من اصحاب الحدیث
وعن کل واحد منہم حدیث ذکر المجلس الذی جری لہ بین یدی رکن الدولۃ
ذکر مجلس آخر ذکر مجلس ثالث ذکر المجلس الرابع ذکر المجلس الخامس کتاب الحذاء
والخف کتاب الخاتم کتاب علل الوضوء کتاب الشوری کتاب اللباس کتاب
المسائل کتاب الخطاب کتاب فضل العلم کتاب الموالاۃ کتاب مسائل الوضوء
کتاب مسائل الصلوۃ کتاب مسائل الزکوۃ کتاب مسائل الخمس کتاب مسائل
الوصایا کتاب مسائل المواریث کتاب مسائل الوقف کتاب مسائل النکاح
ثلثۃ عشر کتابا کتاب مسائل الحج کتاب مسائل العقیقۃ کتاب مسائل الرضاع
کتاب مسائل الطلاق کتاب مسائل الدیات کتاب مسائل الحدود کتاب
ابطال الغلو والتقصیر کتاب السر المکتوم الی الوقت المعلوم کتاب مختار
بن ابی عبیدۃ کتاب الناسخ والمنسوخ کتاب جواب مسئلۃ نیسابور کتاب
رسالۃ الی ابی محمد الفارسی فی شہر رمضان کتاب رسالۃ الثانیہ الی

اهل بغداد فی معنی شهر رمضان کتاب ابطال الاختیار واثبات النص کتاب المعرفة بالرجال البر فی کتاب مولد امیر المؤمنین علیه السلام کتاب مصباح المصلی کتاب مولد فاطمة علیها السلام کتاب الجمل کتاب تفسیر القرآن جامع کبیر کتاب اخبار عبد العظیم بن عبد الله الحسنی کتاب تفسیر قصیدة فی اهل البیت علیهم السلام مات رضی الله عنه بالری سنة احدی وثلثین وثلثمائة انتهی ما اردنا نقله

من کتاب الرجال للشیخ الجلیل والثقة
النبیل الشیخ احمد بن علی
بن احمد بن
العباس
المعروف بالنجاشی رضوان الله علیه

فهرس الجزء الاول

٦

بسم الله الرحمن الرحيم

فهرس الجزء الاول من كتاب من لا يحضره الفقيه

صفحه

فهرس الجزء الاوّل

٧

فهرس الجزء الثاني من كتاب من لا يحضره الفقيه

كتاب الزكوة

فقیہ

فهرس الجزء الثاني

فهرس الجزء الثاني

١٤

فهرس الجزء الثانی

۱۵

فهرس الجزء الثاني

١٦

فهرس الجزء الثاني

١٤

فهرس الجزء الثاني
١٩





الجزء الاول

من كتاب

من لا يحضره الفقيه

للشيخ الثقة الوجيه والامام الفقيه رئيس المحدثين محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي المكنى بابي جعفر والملقب بالصدوق ورد بغداد سنة خمس وخمسين وثلثمائة سمع منه شيوخ الطائفة وهو حديث السن كان جليلا حافظا للاحاديث بصيرا بالرجال ناقدا للاخبار لم ير في القميين مثله في حفظه وكثرة علمه

له نحو من ثلثمائة مصنف وفهرس كتبه معروف رضوان الله عليه

الطبعة الاولى



طبع في المطبعة الجعفرية

بسم الله الرحمن الرحيم

اللهم انى احمدك واشكرك واومن بك واتوكل عليك واقر بذنبى اليك واشهد انى مقر بوحدانيتك ومنزهك عما لا يليق بذاتك مما نسبك اليه من شبهك والحد فيك واقول انك عدل فيما قضيت حكيم فيما امضيت لطيف لما شئت لم تخلق عبادك لفاقة ولا كلفتهم الا دون الطاقة فانك ابتدأتهم بالنعم رحيما وعرضتهم للاستحقاق حكيما فاكملت لكل مكلف عقله واوضحت له سبيله ولم تكلف مع عدم الجوارح ما لا يبلغ الا بها ولا مع عدم المخبر الصادق ما لا يدرك الا به فبعثت رسلك مبشرين ومنذرين وامرتهم بنصب حجج معصومين يدعون الى سبيلك بالحكمة والموعظة الحسنة لئلا يكون للناس عليك حجة بعدهم وليهلك من هلك عن بينة ويحيى من حي عن بينة فعظمت بذلك منتك على بريتك واوجبت عليهم حمدك فلك الحمد عدد ما احصى كتابك واحاط به علمك وتعاليت عما يقول الظالمون علوا كبيرا

قال الشيخ الامام الفقيه السعيد ابو جعفر محمد بن على بن الحسين بن موسى بن بابويه القمى الفقيه نزيل الرى مصنف هذا الكتاب قدس الله روحه **اما بعد** فانه لما ساقنى القضاء الى بلاد الغربة وحصلنى القدر منها بارض بلخ من قصبة ايلاق وردها الشريف الدين ابو عبد الله المعروف بنعمة وهو محمد بن الحسن بن اسحق بن الحسين بن اسحق ابن موسى بن جعفر بن محمد بن على بن الحسين بن على بن ابى طالب عليهم السلام فدام بمجالسته سرورى وانشرح بمذاكرته صدرى وعظم بمودته تشرفى لاخلاق قد جمعها الى شرفه من ستر وصلاح وسكينة ووقار وديانة وعفاف وتقوى واخبات فذاكرنى بكتاب صنفه محمد بن زكريا المتطبب الرازى وترجمه بكتاب من لا يحضره الطبيب وذكر

انشاء فی معناه وسألنی ان اصنّف له کتاباً فی الفقه بالحلال والحرام والشرایع و
الاحکام موفیاً علی جمیع ما صنفت فی معناه واترجمه بکتاب من لا یحضره الفقیه لیکون
الیه مرجعه وعلیه معتمده وبه اخذه ویشترک فی اجره من ینظر فیه وینسخه ویعمل
بمودعه هذا مع نسخه لاکثر ما صحبنی من مصنفاتی وسماعه لها وروایتها عنی ووقوفه
علی جملتها وهی مائتا کتاب وخمسة واربعون کتاباً فاجبته ادام الله توفیقه الی ذلک
لانی وجدته اهلاً له وصنفت له هذا الکتاب بحذف الاسانید لئلا تکثر طرقه وان
کثرت فوائده ولم اقصد فیه قصد المصنفین فی ایراد جمیع ما رووه بل قصدت الی
ایراد ما افتی به واحکم بصحته واعتقد فیه انه حجة فیما بینی وبین ربی تقدس ذکره
وتعالت قدرته وجمیع ما فیه مستخرج من کتب مشهورة علیها المعول والیها المرجع
مثل کتاب حریز بن عبد الله السجستانی وکتاب عبید الله بن علی الحلبی وکتب علی بن
مهزیار الاهوازی وکتب الحسین بن سعید ونوادر احمد بن محمد بن عیسی وکتاب نوادر الحکمة
تصنیف محمد بن احمد بن یحیی بن عمران الاشعری وکتاب الرحمة لسعد بن عبد الله وجامع
شیخنا محمد بن الحسن بن الولید رضی الله عنه ونوادر محمد بن ابی عمیر وکتب المحاسن لاحمد
ابن ابی عبد الله البرقی ورسالة ابی رضی الله عنه الیّ وغیرها من الاصول والمصنفات
التی طرقی الیها معروفة فی فهرس الکتب التی رویتها عن مشائخی واسلافی رضی الله عنهم
وبالغت فی ذلک جهدی مستعیناً بالله ومتوکلاً علیه ومستغفراً من التقصیر
وما توفیقی الا بالله علیه توکلت والیه انیب وهو حسبی ونعم الوکیل

باب المیاه واحکامها وطهرها ونجاستها

- قال الشیخ السعید الفقیه
ابو جعفر محمد بن علی بن الحسین بن موسی بن بابویه القمی الفقیه مصنف هذا الکتاب
رحمة الله علیه ان الله تبارک وتعالی یقول وَأَنزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً طَهُورًا ویقول عز وجل
وَأَنزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً بِقَدَرٍ فَأَسْكَنَّاهُ فِي الْأَرْضِ وَإِنَّا عَلَىٰ ذَهَابٍ بِهِ لَقَادِرُونَ و
یقول عز وجل وَيُنَزِّلُ عَلَيْكُم مِّنَ السَّمَاءِ مَاءً لِّيُطَهِّرَكُم بِهِ فاصل الماء کله من السماء
وهو طهور کله وماء البحر طهور وماء البئر طهور **وقال** الصادق جعفر بن محمد علیهما
السلام کل ماء طاهر الا ما علمت انه قذر **وقال** علیه السلام الماء یطهر ولا یطهر
فمتی وجدت ماء ولم تعلم فیه نجاسة فتوضأ منه واشرب وان وجدت فیه ما ینجسه

والحلال
صنفت
معنی
کتاب

فلا تتوضأ منه ولا تشرب الا في حال الاضطرار فتشرب منه ولا تتوضأ منه وتيمم
الا ان يكون الماء كرا فلا بأس بان تتوضأ منه وتشرب وقع فيه شيء او لم يقع ما لم يتغير
ريح الماء فان تغير فلا تشرب به ولا تتوضأ منه والكر ما يكون ثلاثة اشبار طولا في عرض
ثلاثة اشبار في عمق ثلاثة اشبار وبالوزن الف ومائتا رطل بالمدني **وقال**
الصادق عليه السلام اذا كان الماء قدر قلتين لم ينجسه شيء والقلتان جرتان و
لا بأس بالوضوء منه والغسل من الجنابة والاستياك بماء الورد والماء الذي تسخنه
الشمس لا تتوضأ به ولا تغتسل به من الجنابة ولا تعجن به لانه يورث البرص ولا بأس ان
يتوضأ الرجل بالماء الحميم الحار ولا يفسد الماء الا ما كانت له نفس سائلة وكل ما وقع في
الماء مما ليس له دم فلا بأس باستعماله والوضوء منه مات فيه او لم يمت فان كان
معك اناءان فوقع في احدهما ما ينجس الماء ولم تعلم في ايهما وقع فاهرقهما جميعا
وتيمم ولو ان ميزابين سالا ميزاب بول وميزاب ماء فاختلطا ثم اصاب ثوبك منه لم
يكن به بأس **وسأل** هشام بن سالم ابا عبد الله عن السطح يبال عليه فتصيبه السماء
فيكف فيصيب الثوب فقال لا بأس به ما اصابه من الماء اكثر منه **وسئل** عليه السلام
عن طين المطر يصيب الثوب فيه البول والعذرة والدم فقال طين المطر لا ينجس
وسأل علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليه السلام عن البيت يبال على ظهره
ويغتسل من الجنابة ثم يصيبه المطر أيؤخذ من مائه فيتوضأ به للصلوة فقال اذا جرى
فلا بأس به **وسأله** عن الرجل يمر في ماء المطر وقد صب فيه خمر فاصاب ثوبه هل
يصلي فيه قبل ان يغسله فقال لا يغسل ثوبه ولا رجله ويصلي فيه ولا بأس به **وسأل**
عمار الساباطي ابا عبد الله عليه السلام عن القيء يصيب الثوب فلا يغسل فقال لا بأس به
وقال رسول الله صلى الله عليه وآله كل شيء يجتر فسؤره حلال ولعابه حلال **واتى**
اهل البادية رسول الله صلى الله عليه وآله فقالوا يا رسول الله ان حياضنا هذه تردها السباع
والكلاب والبهائم فقال لهم عليه السلام لها ما اخذت افواهها ولكم سائر ذلك وان
شرب من الماء دابة او حمار او بغل او شاة او بقرة او بعير فلا بأس باستعماله والوضوء منه
فان وقع وزغ في اناء فيه ماء اهريق ذلك الماء وان وقع فيه كلب او شرب منه اهريق
الماء وغسل الاناء ثلاث مرات مرة بالتراب ومرتين بالماء ثم يجفف **واما** الماء الآجن

فيجب التنزه عنه الا ان يكون لا يوجد غيره ولا باس بالوضوء بماء يشرب منه السنور ولا باس بشربه وقال الصادق عليه السلام انى لا امتنع من طعام طعم منه السنور ولا من شراب شرب منه ولا يجوز الوضوء بسؤر اليهودى والنصرانى وولد الزنا والمشرك وكل من خالف الاسلام واشد من ذلك سؤر الناصب وماء الحمام سبيله سبيل ماء الجارى اذا كانت له مادة وقال الصادق عليه السلام فى الماء الذى تبول فيه الدواب وتلغ فيه الكلاب ويغتسل فيه الجنب انه اذا كان قدر كر لم ينجسه شئ وقال الصادق عليه السلام كان بنو اسرائيل اذا اصاب احدهم قطرة بول قرضوا لحومهم بالمقاريض وقد وسع الله عز وجل عليكم باوسع ما بين السماء والارض وجعل لكم الماء طهورا فانظروا كيف تكونون فان دخلت حية فى حب ماء وخرجت منه صب من الماء ثلاث اكف واستعمل الباقى وقليله وكثيره بمنزلة واحدة ولا باس بان يستقى الماء بحبل اتخذ من شعر الخنزير وسئل الصادق عليه السلام من جلد الخنزير يجعل دلوا يستقى به الماء فقال لا باس به وسئل الصادق عليه السلام عن جلود الميتة يجعل فيها اللبن والماء والسمن ما ترى فيه فقال لا باس بان تجعل فيها ما شئت من ماء او لبن او سمن وتتوضأ منه وتشرب ولكن لا تصل فيها ولا باس بالوضوء بفضل الجنب والحائض ما لم يوجد غيره فان توضأ رجل من الماء المتغير او اغتسل وغسل ثوبه فعليه اعادة الوضوء والغسل والصلوة وغسل الثوب وكل انية صب فيها ذلك الماء فان دخل رجل الحمام ولم يكن عنده ما يغرف به ويداه قذرتان ضرب يده فى الماء وقال بسم الله وهذا مما قال الله عز وجل وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ وكذلك الجنب اذا انتهى الى الماء القليل فى الطريق ولم يكن معه اناء يغرف به ويداه قذرتان يفعل مثل ذلك وسئل على عليه السلام ايتوضأ من فضل وضوء جماعة المسلمين احب اليك او يتوضأ من ركو ابيض مخمر فقال لا بل من فضل وضوء جماعة المسلمين فان احب دينكم الى الله الحنيفية السمحة السهلة فان اجتمع مسلم مع ذمى فى الحمام اغتسل المسلم من الحوض قبل الذمى ولا يجوز التطهير بغسالة الحمام لانه يجتمع فيه غسالة اليهودى والمجوسى والنصرانى والمبغض لآل محمد صلى الله عليه وعليهم وهو اشرهم وسئل ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام عن مجتمع الماء فى الحمام من غسالة الناس يصيب الثوب منه فقال لا باس به ولا باس بالوضوء بالماء

الحوض الكبير · النواصب · فيها · يغترف · التطهر · والد شرهم

المستعمل وكان النبي صلى الله عليه وآله اذا توضأ أخذ الناس ما يسقط من وضوئه فيتوضؤن به والماء الذي يتوضأ به الرجل في شيء نظيف فلا بأس أن يأخذه غيره فيتوضأ به فاما الماء الذي يغسل به الثوب او يغتسل به من الجنابة او تزال به نجاسة فلا يتوضأ به **وسئل** الصادق عليه السلام عن ماء شربت منه دجاجة فقال ان كان في منقارها قذر لم يتوضأ منه ولم يشرب وان لم تعلم في منقارها قذرا توضأ منه واشرب وكل ما اكل لحمه فلا بأس بالوضوء والشرب من ماء شرب منه ولا بأس بالوضوء والشرب من ماء شرب منه باز او صقر او عقاب ما لم ير في منقاره دم فان رأى في منقاره دم لم يتوضأ منه ولم يشرب فان رعف رجل فامتخط فصار ذلك الدم قطعا صغارا فاصاب اناءه ولم يستبن ذلك في الماء فلا بأس بالوضوء منه وان كان شيء بين فيه لم يجز الوضوء منه والدجاجة والطير واشباههما اذا وطئ شيء منهما العذرة ثم دخل الماء فلا يجوز الوضوء منه الا ان يكون الماء كرا فان سقط في راوية ماء فارة او جرذ او صعوة ميتة فتفسخ فيها لم يجز شربه ولا الوضوء منه وان كان غير متفسخ فلا بأس بشربه والوضوء منه وتطرح الميتة اذا خرجت طرية وكذلك الجرة وحب الماء والقربة واشباه ذلك من اوعية الماء فان وقعت فارة او غيرها من الدواب في بئر ماء فماتت فعجن من مائها فلا بأس باكل ذلك الخبز اذا اصابته النار **وقال** الصادق عليه السلام اكلت النار ما فيه فان وقعت فارة في خابية فيها سمن او زيت او عسل وكان جامدا اخذت الفارة مع ما حولها واستعمل الباقي واكل وكذلك اذا وقعت في الدقيق واشباهه فان وقعت الفارة في دهن غير جامد فلا بأس ان يستصبح به فان وقعت فارة في حب دهن فاخرجت منه قبل ان تموت فلا بأس بان يدهن منه ويباع من مسلم **وسئل** الصادق عليه السلام عن بئر استقي منها فتوضأ به وغسل به الثياب وعجن به ثم علم انه كان فيها ميتة فقال لا بأس ولا يغسل الثوب منه ولا تعاد منه الصلاة والفارة والكلب اذا اكلا من الخبز او شماه فانه يترك ما شماه ويؤكل ما بقي ولا بأس بالوضوء من الحياض التي يبال فيها اذا غلب لون الماء البول وان غلب لون البول الماء فلا يتوضأ منها ولا يجوز التوضي باللبن لان الوضوء انما هو بالماء او الصعيد ولا بأس بالتوضي بالنبيذ لان النبي صلى الله عليه وآله قد توضأ به وكان ذلك ماء قد نبذت فيه تميرات وكان صافيا فوقها فتوضأ به فاذا غير التمر لون الماء لم يجز الوضوء به والنبيذ الذي يتوضأ به واحل شربه هو الذي ينبذ بالغداة ويشرب بالعشي او ينبذ بالعشي ويشرب بالغداة فان اغتسل الرجل في وهدة وخشي ان يرجع ما ينصب عنه الى الماء الذي يغتسل منه اخذ كفا وصبه امامه وكفا عن يمينه وكفا عن يساره وكفا من خلفه واغتسل منه

ن: اناءه
ن: منهما
ن: فارة
ن: استقى

فان انتضح على ثياب الرجل وعلى بدنه من الماء الذي يستنجي به فلا بأس بذلك فان ترشش من
يده في الاناء او انصب في الارض فوقع منه في الاناء فلا بأس به وكذلك في الاغتسال من الجنابة
فان وقعت ميتة في ماء جار فلا بأس بالوضوء من الجانب الذي ليس فيه الميتة **وسئل** الصادق
عليه السلام عن الماء الساكن تكون فيه الجيفة قال يتوضأ من الجانب الآخر ولا يتوضأ من جانب
الجيفة **وسئل** عليه السلام عن غدير فيه جيفة فقال ان كان الماء قاهراً لها لا توجد الريح
منه فتوضأ واغتسل ومن اجنب في سفر فلم يجد الا الثلج فلا بأس بان يغتسل به ولا بأس بان
يتوضأ به ايضاً يدلك به جلده ولا بأس ان يغرف الجنب الماء من الحب بيده وان اغتسل الجنب فنزا
الماء من الارض فوقع في الاناء او سال من يده في الاناء فلا بأس به ولا بأس بان يغتسل
الرجل والمرأة من اناء واحد ولكن تغتسل بفضله ولا يغتسل بفضلها واكبر ما يقع في البئر الانسان
فيموت فيها فينزح منها سبعون دلواً واصغر ما يقع فيها الصعوة فينزح منها دلو واحد وفيما بين
الانسان والصعوة على قدر ما يقع فيها فان وقع فيها فأرة ولم تتفسخ ينزح منها دلو واحد فاذا تفسخت
فسبعة دلاء فان وقع فيها حمار ينزح منها كر من ماء وان وقع فيها كلب نزح منها ثلثون دلواً الى اربعين دلواً
وان وقع فيها سنور نزح منها سبعة دلاء وان وقع فيها دجاجة او حمامة نزح منها سبعة دلاء
وان وقع فيها بعير او ثور او صب فيها خمر نزح الماء كله وان قطر فيها قطرات من دم استقى
منها دلاء وان بال فيها رجل استقى منها اربعون دلواً وان بال فيها صبي قد اكل الطعام استقى
منها ثلثة دلاء وان كان رضيعاً استقى منها دلو واحد فان وقع في البير زنبيل من عذرة رطبة
او يابسة او زنبيل من سرقين فلا بأس بالوضوء منها ولا ينزح منها شيء هذا اذا كان في
زنبيل ولم ينزل شيء منه في البير ومتى وقعت في البير عذرة استقى منها عشرة دلاء فان ذابت
فيها استقى منها اربعون دلواً الى خمسين دلواً والبير اذا كانت الى جانبها كنيف فان كانت الارض
صلبة فينبغي ان يكون بينهما خمسة اذرع وان كانت رخوة فسبعة اذرع **وقال** الرضا عليه
السلام ليس يكره من قرب ولا بعد بئر يغتسل منها ويتوضأ ما لم يتغير الماء **وروى** عن ابي بصير
انه قال نزلنا في دار فيها بير الى جنبها بالوعة ليس بينهما الا نحو من ذراعين فامتنعوا من الوضوء
منها فشق ذلك عليهم فدخلنا على ابي عبد الله عليه السلام فاخبرناه فقال توضؤوا منها فان
لتلك البالوعة مجاري تصب في واد ينصب في البحر ومتى وقع في البئر شيء وتغير ريح الماء وجب ان
ينزح الماء كله وان كان كثيراً وصعب نزحه فالواجب ان يتكارى عليه اربعة رجال يستقون منها

على البئر او صح من الغدوة الى الليل واما ماء الحمات فان النبي صلى الله عليه وآله انما نهى
ان يستشفى بها ولم ينه عن التوضي بها وهي المياه الحارة التي تكون في الجبال يشم منها رائحة
الكبريت وقال عليه السلام انها من فيح جهنم وان قطر خمر او نبيذ في عجين فقد فسد
فلا باس ببيعه من اليهود والنصارى بعد ان يبين لهم والفقاع مثل ذلك وسال
عمار بن موسى الساباطي ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل وجد في انائه فارة وقد توضا
من ذلك الاناء مرارا واغتسل منه او غسل ثيابه وقد كانت الفارة منسلخة فقال ان كان
راها في الاناء قبل ان يغتسل او يتوضا او يغسل ثيابه ثم فعل ذلك بعد ما راها في الاناء فعليه
ان يغسل ثيابه ويغسل كل ما اصابه ذلك الماء ويعيد الوضوء والصلوة وان كان انما راها
بعد ما فرغ من ذلك وفعله فلا يمس من الماء شيئا وليس عليه شيء لانه لا يعلم متى سقطت فيه
ثم قال لعله ان يكون انما سقطت فيه تلك الساعة التي راها وسال علي بن جعفر اخاه موسى
ابن جعفر عليه السلام عن الرجل يجنب هل يجزيه من غسل الجنابة ان يقوم في المطر حتى يغسل راسه
وجسده وهو يقدر على ما سوى ذلك فقال ان كان يغسله اغتساله بالماء اجزاه ذلك وروى
اسحق بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام ان ابا جعفر عليه السلام كان يقول لا باس بسور الفارة
اذا شربت من الاناء ان تشرب منه او يتوضا منه والوزغة اذا وقعت في البئر نزح منها ثلث دلاء واذا ذبح
رجل طيرا مثل دجاجة او حمامة فوقع بدمه في البئر نزح منها دلاء وسال علي بن جعفر اخاه موسى
ابن جعفر عليهما السلام عن رجل ذبح شاة فاضطربت فوقعت في بئر ماء واوداجها تشخب دما هل
يتوضا من تلك البئر قال ينزح منها ما بين ثلثين دلوا الى اربعين دلوا ثم يتوضا منها وسال
يعقوب بن عثيم ابا عبد الله عليه السلام فقال له بئر ماء في مائها ريح يخرج منها قطع جلود فقال
ليس بشيء لان الوزغ ربما طرح جلده انما يكفيك من ذلك دلو واحد وسال جابر بن يزيد الجعفي
ابا جعفر عليه السلام عن السام ابرص يقع في البئر فقال ليس بشيء حرك الماء بالدلو وسال يعقوب
ابن عثيم عن سام ابرص وجدناه في البئر قد تفسخ فقال انما عليك ان تنزح منها سبع دلاء فقال له
فثيابنا قد صلينا فيها نغسلها ونعيد الصلوة قال لا والعظاية اذا وقعت في اللبن حرم اللبن و
يقال ان فيها السم وان وقعت شاة وما اشبهها في بئر نزح منها تسعة دلاء الى عشرة دلاء وقال
الصادق عليه السلام كان في المدينة بئر وسط مزبلة فكانت الريح تهب فتلقي فيها القذر وكان النبي
صلى الله عليه وآله يتوضا منها وسال محمد بن مسلم ابا جعفر عليه السلام عن البئر تقع فيها الميتة

الحميات / الحمامات
يجد
شيئا
من الجنب / الجنابة
اجزأه
بئر تسعة
كانت في

فقال ان كان فيها ريح ينزح منها عشرون دلوا وسأل كردويه الهمدانی ابا الحسن موسى
ابن جعفر عليهما السلام عن بئر يدخلها ماء الطريق فيه البول والعذرة وابوال الدواب وارواثها و
خرؤ الكلاب فقال ينزح منها ثلثون دلوا وان كانت مبخرة ولا يجوز ان يبول الرجل فی الماء الراكد
فاما الماء الجاری فلا باس ان يبول فيه ولكن يتخوف عليه من الشيطان وقد روی ان البول فی الماء الراكد
يورث النسيان

باب ارتياد المكان للحدث والسنة فی دخوله والاداب فيه الى الخروج منه

قال الصادق عليه السلام كان رسول الله صلى الله عليه واله اشد الناس
توقيا للبول حتى انه كان اذا اراد البول عمد الى مكان مرتفع من الارض ومكان يكون فيه التراب الكثير
كراهية ان ينضح عليه البول وكان رسول الله صلى الله عليه واله اذا اراد دخول المتوضى قال اللهم انی اعوذ
بك من الرجس النجس الخبيث المخبث الشيطان الرجيم اللهم امط عنی الاذى واعذنی من الشيطان الرجيم
واذا استوى جالسا للوضوء قال اللهم اذهب عنی القذى والاذى واجعلنی من المتطهرين واذا تزحر قال
اللهم كما اطعمتنيه طيبا فی عافية فاخرجه منی خبيثا فی عافية وكان عليه السلام يقول ما من عبد الا وبه
ملك موكل يلوی عنقه حتى ينظر الى حدثه ثم يقول له الملك يا ابن ادم هذا رزقك فانظر من اين اخذته
والى ما صار فينبغی للعبد عند ذلك ان يقول اللهم ارزقنی الحلال وجنبنی الحرام ولم ير للنبی صلى الله
عليه واله قط نجو لان الله تبارك وتعالى وكل الارض بابتلاع ما يخرج منه وكان امير المؤمنين عليه
السلام اذا اراد الحاجة وقف على باب المذهب ثم التفت عن يمينه وعن يساره الى ملكيه فيقول
اميطا عنی فلكما الله علی ان لا احدث بلسانی شيئا حتى اخرج اليكما وكان عليه السلام اذا
دخل الخلاء يقول الحمد لله الحافظ المؤدی فاذا خرج مسح بطنه وقال الحمد لله الذی اخرج
عنی اذاه وابقى فی قوته فيا لها من نعمة لا يقدر القادرون قدرها وكان الصادق عليه
السلام اذا دخل الخلاء يقنع راسه ويقول فی نفسه بسم الله وبالله ولا اله الا الله رب اخرج عنی الاذى
سرحا بغير حساب واجعلنی لك من الشاكرين فيما تصرفه عنی من الاذى والغم الذی لو حبسته عنی
هلكت لك الحمد اعصمنی من شر ما فی هذه البقعة واخرجنی منها سالما وحل بينی وبين
طاعة الشيطان الرجيم وينبغی للرجل اذا دخل الخلاء ان يغطی راسه اقرارا بانه غير مبرئ نفسه
من العيوب ويدخل رجله اليسرى قبل اليمنى فرقا بين دخول الخلاء ودخول المسجد ويتعوذ
بالله من الشيطان الرجيم لان الشيطان اكثر ما يهم من الانسان اذا كان وحده واذا خرج من
الخلاء اخرج رجله اليمنى قبل اليسرى ووجدت بخط سعد بن عبد الله حديثا اسنده الى

الصادق علیه السلام انه قال من کثر علیه السهو فی الصلوة فلیقل اذا دخل الخلاء بسم الله و
بالله اعوذ بالله من الرجس النجس الخبیث المخبث الشیطان الرجیم **وقال** ابو جعفر الباقر علیه السلام
اذا انکشف احدکم لبول ولغیر ذلک فلیقل بسم الله فان الشیطان یغض بصره عنه حتی یفرغ
وقال رجل لعلی بن الحسین علیهما السلام این یتوضّؤ الغرباء فقال یتقون شطوط الانهار
والطرق النافذة وتحت الاشجار المثمرة ومواضع اللعن فقیل له واین مواضع اللعن فقال ابواب الدور
وفی خبر اخر لعن الله المتغوط فی ظل النزال والمانع الماء المنتاب والساد الطریق المسلوک **وفی**
خبر اخر من سد طریقا بتر الله عمره **وسئل** الحسن بن علی علیه السلام ما حد الغائط قال لا تستقبل
القبلة ولا تستدبرها ولا تستقبل الریح ولا تستدبرها **وفی** خبر اخر لا تستقبل الهلال ولا
تستدبره ومن استقبل القبلة فی بول او غائط ثم ذکر فتحرف عنها اجلالا للقبلة لم یقم من مقعده
حتی یغفر الله له **ودخل** ابو جعفر الباقر علیه السلام الخلاء فوجد لقمة خبز فی القذر فاخذها
وغسلها ودفعها الی مملوک کان معه فقال تکون معک لآکلها اذا خرجت فلما خرج علیه السلام
قال للمملوک این اللقمة قال اکلتها یا ابن رسول الله فقال انها ما استقرت فی جوف احد الا وجبت
له الجنة فاذهب فانت حر فانی اکره ان استخدم رجلا من اهل الجنة **ونهی** رسول الله صلی الله
علیه وآله ان یطمح الرجل ببوله فی الهواء من السطح او من الشیء المرتفع **وقال** علیه السلام البول
قائما من غیر علة من الجفاء والاستنجاء بالیمین من الجفاء **وقد** روی انه لا باس اذا کانت الیسار
معتلة **وسأل** هشام بن سالم ابا عبد الله علیه السلام فقال له اغتسل من الجنابة وغیر ذلک فی
الکنیف الذی یبال فیه وعلی نعل سندیة فاغتسل وعلی النعل کما هی فقال ان کان الماء الذی یسیل
من جسدک یصیب اسفل قدمیک فلا تغسل قدمیک وکذلک اذا اغتسل الرجل فی حفرة و
جری الماء تحت رجلیه لم یغسلهما وان کانت رجلاه مستنقعتین فی الماء غسلهما **وسئل**
الصادق عن الرجل اذا اراد ان یستنجی کیف یقعد قال کما یقعد للغائط **وقال** ابو جعفر علیه
السلام اذا بال الرجل فلا یمس ذکره بیمینه **وقال** علیه السلام طول الجلوس علی الخلاء یورث الباسور
وسأل عمر بن یزید ابا عبد الله علیه السلام عن التسبیح فی المخرج وقراءة القرآن فقال لم یرخص
فی الکنیف اکثر من آیة الکرسی ویحمد الله وآیة الحمد لله رب العالمین ومن سمع الاذان فلیقل کما یقول
المؤذن ولا یمتنع من الدعاء والتحمید والتمجید من اجل انه علی الخلاء فان ذکر الله تعالی حسن علی کل حال
ولما ناجی الله موسی بن عمران علی نبینا وعلیه السلام قال موسی یا رب ابعید انت منی فاناديک ام قریب فاناجیک

ذا انکشف
وبالله
کانت
له
الناسی

فاوحى الله جل جلاله اليه انا جليس من ذكرني فقال موسى عليه السلام يا رب اني يكون في احوال
اجلك ان اذكرك فيها فقال يا موسى اذكرني على كل حال ولا يجوز للرجل ان يدخل الى الخلاء ومعه
خاتم عليه اسم الله او مصحف فيه القرآن فان دخل وعليه خاتم عليه اسم الله فليحوله عن يده اليسرى اذا
اراد الاستنجاء وكذلك اذا كان عليه خاتم فصه من حجارة زمزم نزعه عند الاستنجاء فاذا فرغ
الرجل من حاجته فليقل الحمد لله الذي اماط عني الاذى وهنأني طعامي وعافاني من البلوى
والاستنجاء بثلثة احجار ثم بالماء فان اقتصر على الماء اجزأه ولا يجوز الاستنجاء بالروث والعظم
لان وفد الجن جاؤا الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقالوا يا رسول الله متعنا فاعطاهم الروث
والعظم فلذلك لا ينبغي ان يستنجى بهما وكان الناس يستنجون بالاحجار فاكل رجل من الانصار
طعاما فلان بطنه فاستنجى بالماء فانزل الله تبارك وتعالى فيه ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين
فدعاه رسول الله صلى الله عليه وآله فخشي الرجل ان يكون قد نزل فيه امر يسوءه فلما دخل قال له رسول الله
صلى الله عليه وآله هل عملت في يومك هذا شيئا قال نعم يا رسول الله اكلت طعاما فلان بطني فاستنجيت
بالماء فقال له ابشر فان الله تبارك وتعالى قد انزل فيك ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين فكنت
انت اول التوابين واول المتطهرين ويقال ان هذا الرجل كان البراء بن معرور الانصاري ومن
اراد الاستنجاء فليمسح باصبعه من عند المقعدة الى الانثيين ثلث مرات ثم ينتر ذكره ثلاث مرات
فاذا صب الماء على يده للاستنجاء فليقل الحمد لله الذي جعل الماء طهورا ولم يجعله نجسا ويصب
على احليله من الماء مثلي ما عليه من البول يصبه مرتين هذا ادنى ما يجزي ثم يستنجي من الغائط
ويغسل حتى ينقى ما ثم والمستنجي يصب الماء اذا انقطعت درة البول ومن صلى فذكر بعد ما صلى
انه لم يغسل ذكره فعليه ان يغسل ذكره ويعيد الوضوء والصلوة ومن نسي ان يستنجي من الغائط
حتى صلى لم يعد الصلوة ويجزي في الغائط الاستنجاء بالحجارة والخزف والخرق والمدر
وقال الرضا عليه السلام في الاستنجاء يغسل ما ظهر على الشرج ولا يدخل فيه الانملة ولا
يجوز الكلام على الخلاء لنهي النبي صلى الله عليه وآله عن ذلك وروي ان من تكلم على الخلاء
لم تقض حاجته وان النبي صلى الله عليه وآله قال لبعض نسائه مري النساء المؤمنات ان يستنجين
بالماء ويبالغن فانه مطهرة للحواشي ومذهبة للبواسير ولا يجوز التغوط في فيء النزال وتحت
الاشجار المثمرة والعلة في ذلك ما قاله ابو جعفر الباقر عليه السلام ان لله تبارك وتعالى ملائكة
وكلهم بنبات الارض من الشجر والنخل فليس من شجرة ولا نخلة الا ومعها من الله عز وجل

ملك يحفظها وما كان منها او لولا ان معها من يمنعها لاكلتها السباع وهوام الارض اذا كان
فيها ثمرتها وانما نهى رسول الله صلى الله عليه وآله ان يضرب احد من المسلمين خلاه تحت
شجرة او نخلة قد اثمرت لمكان الملائكة الموكلين بها قال ولذلك يكون الشجر والنخل انسا
اذا كان فيه حمله لان الملائكة تحضره ومن لا ينقطع بوله ويغلبه فالله اولى بالعذر فليتق
عليه ما استطاع وليتخذ خريطة ومن بال ولم يتغوط فليس عليه الاستنجاء وانما عليه غسل ذكره
ومن تغوط ولم يبل فليس عليه ان يغسل ذكره وانما عليه ان يستنجي ومن توضأ ثم خرجت
منه ريح فليس عليه الاستنجاء وانما عليه اعادة الوضوء وروى ان ابا الحسن الرضا عليه
السلام كان يستيقظ من نومه فيتوضأ ولا يستنجي وقال كالمتعجب من رجل سماه بلغني انه
اذا خرجت منه ريح استنجى

باب اقسام الصلوة

قال الصادق عليه السلام الصلوة
ثلثة اثلاث ثلث طهور وثلث ركوع وثلث سجود

باب وقت وجوب الطهور

قال
ابو جعفر الباقر عليه السلام اذا دخل الوقت وجب الطهور والصلوة ولا صلوة الا بطهور

باب افتتاح الصلوة وتحريمها وتحليلها

قال علي عليه السلام افتتاح الصلوة
الوضوء وتحريمها التكبير وتحليلها التسليم

باب فرائض الصلوة

فرائض الصلوة سبعة
الوقت والطهور والتوجه والقبلة والركوع والسجود والدعاء

باب مقدار الماء للوضوء والغسل

قال ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام للغسل صاع من ماء وللوضوء مد من ماء
وصاع النبي صلى الله عليه وآله خمسة امداد والمد وزن مأتين وثمانين درهما والدرهم ستة
دوانيق والدانق وزن ست حبات والحبة وزن حبتين من شعير من اوساط الحب لا من
صغاره ولا من كباره وقال رسول الله صلى الله عليه وآله الوضوء مد والغسل صاع وسيأتي
اقوام بعدي يستقلون ذلك فاولئك على خلاف سنتي والثابت على سنتي معي في حظيرة
القدس وسئل ابو الحسن الرضا عليه السلام عن رجل احتاج الى الوضوء للصلوة وهو لا يقدر
على الماء فوجد بقدر ما يتوضأ به بمائة درهم او بالف درهم هل يجب عليه ان يشتري و
يتوضأ به او يتيمم فقال بل يشتري قد اصابني مثل ذلك فاشتريت وتوضأت وما يسوءني
بذلك مال كثير وقال ابو جعفر عليه السلام اغتسل رسول الله هو وزوجته من خمسة
امداد من اناء واحد فقال له زرارة كيف صنع فقال بدأ هو فضرب يده في الماء قبلها
فانقى فرجه ثم ضربت هي فانقت فرجها ثم افاض هو وافاضت هي على نفسها حتى فرغا وكان

يحفظها
ثمرها
عليه
يستنجي
٢ من
يشتري
يسوءني

الذي اغتسل به النبي صلى الله عليه وآله ثلثة امداد والذي اغتسلت به مدين وانما اجزى عنهما لانهما اشتركا فيه جميعا ومن انفرد بالغسل وحده فلا بد له من صاع ولا بد للوضوء من ثلث اكف ملاء من ماء كف للوجه وكفان للذراعين فمن لم يقدر الا على مقدار كف واحد فرقه ثلاث فرق **وقال** الصادق عليه السلام ان الرجل ليعبد الله اربعين سنة وما يطيعه في الوضوء لانه يغسل ما امر الله عز وجل بمسحه **باب صفة وضوء رسول الله** صلى الله عليه وآله قال ابو جعفر الباقر عليه السلام الا احكي لكم وضوء رسول الله صلى الله عليه وآله فقيل له بلى فدعا بقعب فيه شيء من ماء فوضعه بين يديه ثم حسر عن ذراعيه ثم غمس فيه كفه اليمنى ثم قال هذا اذا كانت الكف طاهرة ثم غرف ملأها ماء ثم وضعه على جبهته وقال بسم الله وسيله على اطراف لحيته ثم امر يده على وجهه وظاهر جبينيه مرة واحدة ثم غمس يده اليسرى فغرف بها ملأها ثم وضعه على مرفقه اليمنى فامر كفه على ساعده حتى جرى الماء على اطراف اصابعه ثم غرف بيمينه ملأها فوضعه على مرفقه اليسرى فامر كفه على ساعده حتى جرى الماء على اطراف اصابعه ومسح على مقدم راسه وظهر قدميه ببلة بقية مائه **وروي** ان النبي صلى الله عليه وآله توضأ ثم مسح على نعليه فقال له المغيرة انسيت يا رسول الله صلى الله عليه وآله قال بل انت نسيت هكذا امرني ربي **وقال** الصادق عليه السلام والله ما كان وضوء رسول الله صلى الله عليه وآله الا مرة مرة وتوضأ النبي صلى الله عليه وآله مرة مرة فقال هذا وضوء لا يقبل الله الصلوة الا به **واما** الاخبار التي رويت في ان الوضوء مرتين مرتين فاحدها باسناد منقطع يرويه ابو جعفر الاحول ذكره عمن رواه عن ابي عبد الله عليه السلام قال فرض الله الوضوء واحدة واحدة ووضع رسول الله للناس اثنتين اثنتين وهذا على جهة الانكار لا على جهة الاخبار كانه عليه السلام يقول حد الله حدا فتجاوزه رسول الله صلى الله عليه وآله وتعداه وقال الله تعالى ﴿وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ﴾ **وقد** روي ان الوضوء حد من حدود الله ليعلم الله من يطيعه ومن يعصيه وان المؤمن لا ينجسه شيء وانما يكفيه مثل الدهن **وقال** الصادق عليه السلام من تعدى في وضوئه كان كناقضه وفي ذلك حديث آخر باسناد منقطع رواه عمرو بن ابي المقدام قال حدثني من سمع ابا عبد الله عليه السلام يقول اني لاعجب ممن يرغب ان يتوضأ اثنتين اثنتين وقد توضأ رسول الله صلى الله عليه وآله اثنتين اثنتين فان النبي صلى الله عليه وآله كان يجدد الوضوء لكل فريضة ولكل صلوة فمعنى هذا الحديث هو اني لاعجب ممن يرغب عن تجديد الوضوء وقد جدده النبي صلى الله عليه وآله والخبر الذي روي ان من زاد على مرتين لم يوجر يؤكد ما ذكرته ومعناه ان تجديده بعد

هي ٢ ن

جبهته ن جبينيه

فقال له ن

فاما ن

برواية ن

التجديد كالاجر لمن كالاذان من صلى الظهر والعصر باذان واقامتين اجزأه ومن اذن للعصر كان
افضل والاذان الثالث بدعة لا اجر له وكذلك ما روي ان مرتين افضل معناه التجديد وكذلك ما
روي في مرتين انه اسباغ **وروي** ان تجديد الوضوء لصلوة العشاء يمحو لا والله وبلى والله **وروي**
في خبر اخر ان الوضوء على الوضوء نور على نور ومن جدد وضوءه من غير حدث اخر جدد الله عز وجل
توبته من غير استغفار وقد فوض الله عز وجل الى نبيه عليه السلام امر دينه ولم يفوض اليه تعدي حدوده
وقول الصادق عليه السلام من توضأ مرتين لم يوجر يعني به انه اتى بغير الذي امر به ووعد الاجر عليه
فلا يستحق الاجر وكذلك كل اجير اذا فعل غير الذي استوجر عليه لم تكن له الاجرة **باب صفة وضوء**
امير المؤمنين عليه السلام قال الصادق عليه السلام بينا امير المؤمنين عليه السلام ذات يوم جالس
مع محمد بن الحنفية اذ قال له يا محمد ائتني باناء من ماء اتوضأ للصلوة فاتاه محمد بالماء فاكفى بيده اليمنى
على يده اليسرى ثم قال بسم الله وبالله والحمد لله الذي جعل الماء طهورا ولم يجعله نجسا قال ثم استنجى
فقال اللهم حصن فرجي واعفه واستر عورتي وحرمني على النار قال ثم تمضمض فقال اللهم لقني حجتي يوم
القاك واطلق لساني بذكرك وشكرك ثم استنشق فقال اللهم لا تحرم علي ريح الجنة واجعلني ممن
يشم ريحها وروحها وطيبها قال ثم غسل وجهه وقال اللهم بيض وجهي يوم تسود فيه الوجوه ولا تسود
وجهي يوم تبيض فيه الوجوه ثم غسل بيده اليمنى وقال اللهم اعطني كتابي بيميني والخلد في الجنان
بيساري وحاسبني حسابا يسيرا ثم غسل يده اليسرى فقال اللهم لا تعطني كتابي بيساري ولا
تجعلها مغلولة الى عنقي واعوذ بك من مقطعات النيران ثم مسح راسه فقال اللهم غشني برحمتك
وبركاتك وعفوك ثم مسح رجليه فقال اللهم ثبتني على الصراط يوم تزل فيه الاقدام واجعل
سعيي فيما يرضيك عني ثم رفع راسه فنظر الى محمد فقال يا محمد من توضأ مثل وضوئي وقال
مثل قولي خلق الله تبارك وتعالى من كل قطرة ملكا يقدسه ويسبحه ويكبره فيكتب الله عز وجل
ثواب ذلك له الى يوم القيمة **وكان** امير المؤمنين عليه السلام اذا توضأ لم يدع احدا يصب
عليه الماء فقيل له يا امير المؤمنين لم لا تدعهم يصبون عليك الماء فقال لا احب ان اشرك
في صلوتي احدا وقال الله تبارك وتعالى فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملا صالحا ولا يشرك
بعبادة ربه احدا **وقال** ابو جعفر عليه السلام مسح امير المؤمنين عليه السلام على النعلين ولم يستبطن
الشراكين **وقال** امير المؤمنين اذا توضأ قال بسم الله وبالله وخير الاسماء لله واكبر الاسماء
لله وقاهر لمن في السماء وقاهر لمن في الارض الحمد لله الذي جعل من الماء كل شيء حي

لغير

بينا

فيماء فاكفاه

وريحانها

بشمالي

رب

الملك

وَاَحْيِ قَلْبِي بِالْاِيمَانِ اَللّٰهُمَّ تُبْ عَلَيَّ وَطَهِّرْنِي وَاقْضِ لِي بِالْحُسْنٰى وَاَرِنِي كُلَّ الَّذِي اُحِبُّ وَافْتَحْ لِي بِالْخَيْرَاتِ مِنْ عِنْدِكَ يَا سَمِيعَ الدُّعَاءِ

باب حد الوضوء وترتيبه وثوابه

قال زرارة بن اعين لابی جعفر الباقر علیه السلام اخبرنی عن حد الوجه الذی ینبغی ان یوضأ الذی قال الله عز وجل فقال الوجه الذی قال الله وامر الله عز وجل بغسله الذی لا ینبغی لاحد ان یزید علیه ولا ینقص منه ان زاد علیه لم یوجر وان نقص منه اثم ما دارت علیه الوسطی والابهام من قصاص شعر الراس الی الذقن وما جرت علیه الاصبعان مستدیرا فهو من الوجه وما سوی ذلک فلیس من الوجه فقال له الصدغ من الوجه فقال لا قال زرارة قلت له ارایت ما احاط به الشعر فقال کلما احاط الله به من الشعر فلیس علی العباد ان یطلبوه ولا یبحثوا عنه ولکن یجری علیه الماء وحد غسل الیدین من المرفق الی اطراف الاصابع وحد مسح الراس ان یمسح بثلاث اصابع مضمومة من مقدم الراس وحد مسح الرجلین ان تضع کفیک علی اطراف اصابع رجلیک وتمدهما الی الکعبین فتبدأ بالرجل الیمنی فی المسح قبل الیسری ویکون ذلک بما بقی فی الیدین من النداوة من غیر ان تجدد له ماء ولا ترد الشعر فی غسل الیدین ولا فی مسح الراس والقدمین **وقال** ابو جعفر علیه السلام تابع بین الوضوء کما قال الله عز وجل ابدأ بالوجه ثم بالیدین ثم امسح بالراس والرجلین ولا تقدمن شیئا بین یدی شیء تخالف ما امرت به فان غسلت الذراع قبل الوجه فابدأ بالوجه واعد علی الذراع وان مسحت الرجل قبل الراس فامسح علی الراس ثم اعد علی الرجل ابدأ بما بدأ الله به وکذلک فی الاذان والاقامة فابدأ بالاول فالاول فان قلت حی علی الصلوة قبل الشهادتین تشهدت ثم قلت حی علی الصلوة **وروی** فی حدیث آخر فیمن بدأ بغسل یساره قبل یمینه انه یعید علی یمینه ثم یعید علی یساره **وقد** روی انه یعید علی یساره **وقال** الصادق علیه السلام اغسل یدک من البول مرة ومن الغائط مرتین ومن الجنابة ثلاثا **وقال** الصادق علیه السلام اغسل یدک من النوم مرة ومن کان وضوؤه من النوم ونسی ان یغسل یده فادخل یده الماء قبل ان یغسلها فعلیه ان یصب ذلک الماء ولا یستعمله فان ادخلها فی الماء من حدث البول والغائط قبل ان یغسلها ناسیا فلا باس به الا ان یکون فی یده قذر ینجس الماء والوضوء مرة مرة ومن توضأ مرتین لم یوجر ومن توضأ ثلاثا فقد ابدع ومن مسح باطن قدمیه فقد تبع وسواس الشیطان **وقال** امیر المومنین علیه السلام لولا انی رایت رسول الله صلی الله علیه وآله یمسح ظاهر قدمیه لظننت ان باطنهما اولی

واحی — ان یتوضأ — ٢ من الوجه — قال — ٢ احاط به الله — سماله — یغسلها

بالمسح من ظاهرها ومن كان به في المواضع التي يجب عليها الوضوء قرحة او جراحة او جدري
ولم يؤذه حلها فليحلها وليغسلها فان اضر به حلها فليمسح يده على الجبائر والقروح ولا يحلها
ولا يعبث بجراحته وقد روي في الجبائر عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال يغسل ما حولها
ولا يجوز المسح على العمامة ولا على القلنسوة ولا على الخفين والجوربين الا في حال التقية والخيفة
من العدو او في ثلج يخاف منه على الرجلين يقام الخفان مقام الجبائر فيمسح عليهما وقال
العالم عليه السلام ثلاثة لا اتقي فيها احدا شرب المسكر والمسح على الخفين ومتعة الحج وروت
عائشة عن النبي صلى الله عليه وآله انه قال اشد الناس حسرة يوم القيمة من رأى وضوءه على
جلد غيره وروي عنها انها قالت لان امسح على ظهر عير بالفلاة احب الي من ان امسح على خفي
ولم يعرف للنبي صلى الله عليه وآله خف الا خفا اهداه له النجاشي وكان موضع ظهر القدمين منه
مشقوقا فمسح النبي صلى الله عليه وآله على رجليه وعليه خفاه فقال الناس انه مسح على خفيه على ان الحديث
في ذلك غير صحيح الاسناد وسئل موسى بن جعفر عليه السلام عن الرجل يكون خفه مخرقا فيدخل
يده ويمسح ظهر قدميه ايجزيه فقال نعم وسئل ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام عن رجل قطعت
يده من المرفق كيف يتوضأ قال يغسل ما بقي من عضده وكذلك روي في قطع الرجل واذا توضأت
المرأة القت قناعها عن موضع مسح رأسها في صلوة الغداة والمغرب وتمسح عليه ويجزيها في سائر
الصلوات ان تدخل اصبعها فتمسح على راسها من غير ان تلقي قناعها وقال الرضا عليه السلام
فرض الله عز وجل على الناس في الوضوء ان تبدأ المرأة بباطن ذراعيها والرجل بظاهر الذراع وقال
الصادق عليه السلام من ذكر اسم الله على وضوئه فكانما اغتسل وروي ان من توضأ فذكر اسم
الله طهر جميع جسده وكان الوضوء الى الوضوء كفارة لما بينهما من الذنوب ومن لم يسم لم يطهر من جسده
الا ما اصابه الماء وقال ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام من توضأ للمغرب كان وضوءه ذلك
كفارة لما مضى من ذنوبه في نهاره ما خلا الكبائر ومن توضأ لصلوة الصبح كان وضوءه ذلك
كفارة لما مضى من ذنوبه في ليلته الا الكبائر وقال رسول الله صلى الله عليه وآله افتحوا عيونكم عند
الوضوء لعلها لا ترى نار جهنم وقال الصادق عليه السلام من توضأ وتمندل كتب الله له حسنة ومن
توضأ ولم يتمندل حتى يجف وضوءه كتب له ثلثون حسنة ولا باس بان يصلي الرجل بوضوء واحد صلوة
الليل والنهار كلها ما لم يحدث وكذلك بتيمم واحد ما لم يحدث او يصيب ماء وقال الصادق
اذا توضأ الرجل فليصفق وجهه بالماء فانه ان كان ناعسا فزع واستيقظ وان كان البرد فزع فلم يجد

وليغسلها
والجوربين
فيهن
خفا الا خفا

البرد فاذا كان مع الرجل خاتم فليدوره فى الوضوء ويحوله عند الغسل وقال الصادق عليه
السلام وان نسيت حتى تقوم فى الصلوة فلا آمرك ان تعيد واذا استيقظ الرجل من نومه ولم يبل
فلا يدخل يده فى الاناء حتى يغسلها فانه لا يدرى اين باتت يده وزكوة الوضوء ان يقول المتوضى اللهم
انى اسئلك تمام الوضوء وتمام الصلوة وتمام رضوانك والجنة فهذا زكوة الوضوء باب السواك
قال رسول الله صلى الله عليه وآله ما زال جبرئيل عليه السلام يوصينى بالسواك حتى خشيت ان احفى
او ادرد وما زال يوصينى بالجار حتى ظننت انه سيورثه وما زال يوصينى بالمملوك حتى ظننت انه سيضرب
له اجلا يعتق فيه وفى خبر آخر وما زال يوصينى بالمرأة حتى ظننت انه لا ينبغى طلاقها وقال
الصادق عليه السلم نزل جبرئيل عليه السلم بالسواك والحجامة والخلال وقال موسى بن جعفر عليه
السلم اكل الاشنان يذيب البدن والتدلك بالخزف يبلى الجسد والسواك فى الخلاء يورث البخر وقال
الصادق عليه السلام اربع من سنن المرسلين التعطر والسواك والنساء والحناء وقال امير المؤمنين عليه
السلم ان افواهكم طرق القرآن فطهروها بالسواك وقال النبى صلى الله عليه وآله فى وصيته لعلى عليه
السلم يا على عليك بالسواك عند وضوء كل صلوة وقال عليه السلم السواك شطر الوضوء وقال الصادق
عليه السلم لما دخل الناس فى الدين افواجا اتتهم الازد ارقها قلوبا واعذبها افواها فقيل يا رسول الله
هذا ارقها قلوبا عرفناه فلم صارت اعذبها افواها فقال لانها كانت تستاك فى الجاهلية وقال
عليه السلم لكل شىء طهور وطهور الفم السواك وقال ابو جعفر عليه السلام ان رسول الله صلى الله عليه
وآله كان يكثر السواك وليس بواجب فلا يضرك تركه فى فرط الايام ولا بأس ان يستاك الصائم فى
شهر رمضان اى النهار شاء ولا بأس بالسواك للمحرم ويكره السواك فى الحمام لانه يورث وباء الاسنان
والسواك من الحنيفية وهى عشر سنن خمس فى الراس وخمس فى الجسد فاما التى فى الراس فالمضمضة
والاستنشاق والسواك وقص الشارب والفرق لمن طول شعر راسه ومن لم يفرق شعر راسه فرقه
الله يوم القيمة بمنشار من نار واما التى فى الجسد فالاستنجاء والختان وحلق العانة وقص
الاظفار ونتف الابطين وقال الباقر والصادق عليهما السلام صلوة ركعتين بسواك افضل
من سبعين ركعة بغير سواك وقال ابو جعفر الباقر عليه السلام فى السواك لا تدعه فى كل ثلثة
ايام ولو ان تمره مرة واحدة وقال النبى صلى الله عليه وآله اكتحلوا وترا واستاكوا عرضا وترك
الصادق عليه السلام السواك قبل ان يقبض بسنتين وذلك ان اسنانه ضعفت وسأل
على بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليه السلام عن الرجل يستاك مرة بيده اذا قام الى صلوة الليل

وهو يقدر على السواك فقال اذا خاف الصبح فلا بأس به **وقال** النبي صلى الله عليه وآله لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك عند وضوء كل صلوة **وروي** لو علم الناس ما في السواك لاباتوه معهم في لحاف **وروي** ان الكعبة شكت الى الله عز وجل ما تلقى من انفاس المشركين فاوحى الله تعالى اليها قرّي يا كعبة فاني مبدلك بهم قوما يتنظفون بقضبان الشجر فلما بعث الله عز وجل نبيه محمدا صلى الله عليه وآله نزل عليه الروح الامين جبرئيل عليه السلام بالسواك **وقال** الصادق عليه السلام في السواك اثنتا عشرة خصلة هو من السنة ومطهرة للفم ومجلاة للبصر ويرضي الرحمن ويبيض الاسنان ويذهب بالحفر ويشد اللثة ويشهي الطعام ويذهب بالبلغم ويزيد في الحفظ ويضاعف الحسنات وتفرح به الملائكة

باب علة الوضوء

جاء نفر من اليهود الى رسول الله صلى الله عليه وآله فسألوه عن مسائل وكان فيما سألوه اخبرنا يا محمد لاي علة توضأ هذه الجوارح الاربع وهي انظف المواضع في الجسد قال النبي صلى الله عليه وآله لما ان وسوس الشيطان الى آدم دنا من الشجرة فنظر اليها فذهب ماء وجهه ثم قام ومشى اليها وهي اول قدم مشت الى الخطيئة ثم تناول بيده منها ما عليها فاكل فطار الحلي والحلل من جسده فوضع آدم يده على ام راسه وبكى فلما تاب الله عز وجل عليه فرض الله عليه وعلى ذريته تطهير هذه الجوارح الاربع فامره الله عز وجل بغسل الوجه لما نظر الى الشجرة وامره بغسل اليدين الى المرفقين لما تناول بهما وامره بمسح الراس لما وضع يده على ام راسه وامره بمسح القدمين لما مشى بهما الى الخطيئة **وكتب** ابو الحسن علي بن موسى الرضا عليه السلام الى محمد بن سنان فيما كتب من جواب مسائله ان علة الوضوء التي من اجلها صار على العبد غسل الوجه والذراعين ومسح الراس والقدمين فلقيامه بين يدي الله تعالى واستقباله اياه بجوارحه الظاهرة وملاقاته بها الكرام الكاتبين فيغسل الوجه للسجود والخضوع ويغسل اليدين ليقلبهما ويرغب بهما ويرهب ويتبتل ويمسح الراس والقدمين لانهما ظاهران مكشوفان يستقبل بهما كل حالاته وليس فيهما من الخضوع والتبتل ما في الوجه والذراعين

باب حكم جفاف بعض الوضوء قبل تمامه

قال ابي رحمه الله في رسالته الي ان فرغت من بعض وضوئك وانقطع بك الماء من قبل ان تتمه فاتيت بالماء فتمم وضوءك اذا كان ما غسلته رطبا وان كان قد جف فاعد وضوءك وان جف بعض وضوئك قبل ان تتم الوضوء من غير ان ينقطع عنك الماء فاغسل ما بقي جف وضوؤك او لم يجف

باب فيمن ترك الوضوء او بعضه او شك فيه

قال ابو جعفر عليه السلام لا صلوة الا بطهور **وروي** ان رجلا من الاحبار اقعد في قبره فقيل له انا جالدوك مائة جلدة من عذاب الله عز وجل قال لا اطيقها فلم يزالوا به

اللحاف — اثنتا — البصر — الجوارح — فامره — فلقيامه

ردوه الى واحدة فقال لا اطيقها فقالوا لا بد منها قال فيما تجلدوني فيها قالوا نجلدك بانك صليت يوما بغير وضوء ومررت على ضعيف فلم تنصره فجلدوه جلدة من عذاب الله تعالى فامتلأ قبره نارا **وقال** النبي صلى الله عليه وآله ثمانية لا يقبل الله لهم صلوة العبد الآبق حتى يرجع الى مولاه والناشز عن زوجها وهو عليها ساخط ومانع الزكوة وامام قوم يصلي بهم وهم له كارهون وتارك الوضوء والمرأة المدركة تصلي بغير خمار والزبين وهو الذي يدافع البول والغائط والسكران وتارك الوضوء ناسيا متى ذكر فعليه ان يتوضأ ويعيد الصلوة **وقال** النبي صلى الله عليه وآله وضع عن امتي تسعة اشياء السهو والخطاء والنسيان وما اكرهوا عليه وما لا يعلمون وما لا يطيقون والطيرة والحسد والتفكر في الوسوسة في الخلق ما لم ينطق الانسان بشفة **وسئل** ابو الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام عن الرجل يبقى من وجهه اذا توضأ موضع لم يصبه الماء فقال يجزيه ان يبله من بعض جسده **وقال** الصادق عليه السلام ان نسيت مسح راسك فامسح عليه وعلى رجليك من بلة وضوئك فان لم يكن بقي في يدك من نداوة وضوئك شيء فخذ ما بقي منه في لحيتك وامسح به راسك ورجليك وان لم يكن لك لحية فخذ من حاجبيك واشفار عينيك وامسح به راسك ورجليك وان لم يبق من بلة وضوئك شيء اعدت الوضوء **وروى** ابو بصير عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل نسي مسح راسه قال فليمسح قال لم يذكره حتى دخل في الصلوة قال فليمسح رأسه من بلل لحيته **وفي** رواية زيد الشحام والمفضل بن صالح عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل توضأ فنسي ان يمسح على راسه حتى قام في الصلوة قال فلينصرف فليمسح رأسه وليعد الصلوة ومن شك في شيء من وضوئه وهو قاعد على حال الوضوء فليعده ومن قام عن مكانه ثم شك في شيء من وضوئه فلا يلتفت الى الشك الا ان يستيقن ومن شك في الوضوء وهو على يقين من الحدث فليتوضأ ومن شك في الحدث وكان على يقين من الوضوء فلا ينقض اليقين بالشك الا ان يستيقن ومن كان على يقين من الوضوء والحدث ولا يدري ايهما اسبق فليتوضأ

باب ما ينقض الوضوء

سأل زرارة بن اعين ابا جعفر وابا عبد الله عليهما السلام عما ينقض الوضوء فقالا ما خرج من طرفيك الاسفلين الذكر والدبر من غائط او بول ومني او ريح والنوم حتى يذهب العقل ولا ينقض الوضوء ما سوى ذلك من القيء والقلس والرعاف والحجامة والدماميل والجروح والقروح ولا يوجب الاستنجاء **وقال** الصادق عليه السلام ليس في حب القرع والديدان الصغار وضوء انما هو بمنزلة القمل وهذا اذا لم يكن فيه ثقل فاذا كان فيه ثقل ففيه الاستنجاء والوضوء وكلما خرج من الطرفين

برأسه

تيقن

من دم وقيح ومذي وودي وغير ذلك فلا وضوء فيه ولا استنجاء ما لم يخرج بول او غائط او ريح
او مني وقال عبد الرحمن بن ابي عبد الله للصادق عليه السلام اجد الريح في بطني حتى اظن انها قد
خرجت فقال ليس عليك وضوء حتى تسمع الصوت او تجد الريح ثم قال ان ابليس يجلس بين اليتي الرجل فيحدث
ليشككه وسأل زرارة ابا جعفر عليه السلام عن الرجل يقلم اظافيره ويجز شاربه ويأخذ من شعر لحيته
ورأسه هل ينقض ذلك الوضوء فقال يا زرارة كل هذا سنة والوضوء فريضة وليس شيء من السنة
ينقض الفريضة وان ذلك ليزيده تطهيرا وسأل اسمعيل بن جابر ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل
يأخذ من اظفاره وشاربه أيمسحه بالماء فقال لا هو طهور وسئل عن انشاد الشعر هل ينقض الوضوء
قال لا وسأل سماعة بن مهران عن الرجل يخفق رأسه وهو في الصلوة قائما او راكعا قال ليس عليه وضوء
وسئل موسى بن جعفر عليهما السلام عن الرجل يرقد وهو قاعد هل عليه وضوء فقال لا وضوء
عليه ما دام قاعدا ان لم ينفرج وقال ابو جعفر عليه السلام ليس في القبلة ولا المباشرة ولا مس الفرج
وضوء وروى حريز عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال اذا كان الرجل يقطر منه البول والدم اذا كان
حين الصلوة اتخذ كيسا وجعل فيه قطنا ثم علقه عليه وادخل ذكره فيه ثم صلى يجمع بين الصلاتين الظهر
والعصر يؤخر الظهر ويعجل العصر باذان واقامتين ويؤخر المغرب ويعجل العشاء باذان واقامتين ويفعل
ذلك في الصبح وسأل عبد الله بن ابي يعفور ابا عبد الله عليه السلام عن رجل بال ثم توضأ وقام الى
الصلوة فوجد بللا قال لا شيء عليه ولا يتوضأ وروى غيره في الرجل يبول ثم يستنجي ثم يرى بعد ذلك
بللا انه اذا بال فخرط ما بين المقعدة والانثيين ثلاث مرات وغمز ما بينهما ثم استنجى فان سال [illegible]
حتى يبلغ السوق فلا يبالي واذا مس الرجل باطن دبره او باطن احليله فعليه ان يعيد الوضوء
وان كان في الصلوة قطع الصلوة وتوضأ واعاد الصلوة وان فتح احليله اعاد الوضوء والصلوة
ومن احتقن او حمل شيئا ثم تذرا فليس عليه اعادة الوضوء وان خرج ذلك منه الا ان يكون مختلطا
بالثفل فعليه الاستنجاء والوضوء باب ما ينجس الثوب والجسد كان امير المؤمنين عليه السلام
لا يرى في المذي وضوءا ولا غسلا لما اصاب الثوب منه وروى ان المذي والودي بمنزلة البصاق
والمخاط فلا يغسل منهما الثوب ولا الاحليل وهي اربعة اشياء المني والمذي والوذي والودي فاما
المني وهو الماء الغليظ الدافق الذي يوجب الغسل والمذي ما يخرج قبل المني والوذي ما يخرج بعد
المني على اثره والودي ما يخرج على اثر البول لا يجب في شيء من ذلك الغسل ولا الوضوء ولا غسل
ثوب ولا غسل ما يصيب الجسد منه الا المني وسأل عبد الله بن بكير ابا عبد الله عليه السلام

ووذي / اظافيره / خفق / عنه / يبلغ / شيافة / والبدن / البدن

عن الرجل يلبس الثوب وفيه الجنابة فيعرق فيه فقال ان الثوب لا يجنب الرجل **وفي** خبر اخر انه
لا يجنب الثوب الرجل ولا الرجل يجنب الثوب **وسأل** زيد الشحام ابا عبد الله عليه السلام عن الثوب
يكون فيه الجنابة وتصيبني السماء حتى يبتل علي فقال لا بأس به واذا نام الرجل على فراش قد اصابه مني
فعرق فيه فلا بأس به واذا عرق في ثوبه وهو جنب فليتنشف فيه اذا اغتسل وان كانت الجنابة من حلال
فحلال الصلوة في الثوب وان كانت من حرام فحرام الصلوة فيه واذا عرقت الحائض في ثوب فلا بأس بالصلوة
فيه **وقال** رسول الله صلى الله عليه وآله لبعض نسائه ناوليني الخمرة فقالت له انا حائض فقال لها احيضك
في يدك **وسأل** محمد الحلبي ابا عبد الله عليه السلام عن رجل اجنب في ثوبه وليس معه ثوب غيره قال يصلي
فيه فاذا وجد الماء غسله **وفي** خبر اخر واعاد الصلوة والثوب اذا اصابه البول غسل في ماء جار مرة
وان غسل في ماء راكد فمرتين ثم يعصره وان كان بول الغلام الرضيع صب عليه الماء صبا وان كان
قد اكل الطعام غسل والغلام والجارية في هذا سواء **وقد** روي عن امير المؤمنين عليه السلام
انه قال لبن الجارية وبولها يغسل منه الثوب قبل ان تطعم لان لبنها يخرج من مثانة امها ولبن الغلام
لا يغسل منه الثوب قبل ان يطعم وبوله لان لبن الغلام يخرج من المنكبين والعضدين **وسأل**
حكم بن حكيم ابن اخي خلاد ابا عبد الله عليه السلام فقال له ابول ولا اصيب الماء وقد اصاب يدي
شيء من البول فامسحه بالحائط وبالتراب ثم تعرق يدي فامس به وجهي وبعض جسدي او يصيب
ثوبي فقال لا بأس به **وسئل** ابراهيم بن ابي محمود الرضا عليه السلام عن الطنفسة والفراش يصيبهما
البول كيف يصنع وهو ثخين كثير الحشو فقال يغسل منه ما ظهر في وجهه **وسأل** حنان بن
سدير ابا عبد الله عليه السلام فقال اني ربما بلت فلا اقدر على الماء ويشتد ذلك علي فقال اذا
بلت وتمسحت فامسح ذكرك بريقك فان وجدت شيئا فقل هذا من ذاك **وسئل** عليه السلام
عن امرأة ليس لها الا قميص واحد ولها مولود فيبول عليها كيف تصنع قال تغسل القميص في اليوم مرة
وقال محمد بن النعمان لابي عبد الله عليه السلام اخرج من الخلاء فاستنجي بالماء فيقع ثوبي في
ذلك الماء الذي استنجيت به فقال لا بأس به وليس عليك شيء **وقال** ابو الحسن موسى بن جعفر
عليهما السلام في طين المطر انه لا بأس به ان يصيب الثوب ثلاثة ايام الا ان يعلم انه قد نجسه شيء بعد المطر
فان اصابه بعد ثلاثة ايام غسله وان كان طريقا نظيفا لم يغسله **وسأل** ابو الاعز النخاس
ابا عبد الله عليه السلام فقال اني اعالج الدواب فربما خرجت بالليل وقد بالت وراثت فتضرب احداها
بيديها او رجليها فينضح على ثوبي فقال لا بأس به ولا بأس بخرء الدجاجة والحمامة

منه

فامسح

فلم

بيدها او برجلها

الثوب ولا بأس بخرء ما طار وبوله ولا بأس ببول كل شيء أكل لحمه فيصيب الثوب ولا بأس بلبن المرأة المرضعة
يصيب قميصها فيكثر وييبس وسئل الرضا عليه السلام عن الرجل يطأ في الحمام وفي رجليه الشقاق فيطأ البول
والنورة فيدخل الشقاق أثر أسود مما وطأه من القذر وقد غسله كيف يصنع به وبرجله التي وطأ بها أيجزيه
الغسل أم يخلل أظفاره بأظفاره ويستنجي فيجد الريح من أظفاره ولا يرى شيئا فقال لا شيء عليه من الريح والشقاق
بعد غسله ولا بأس أن يتدلك الرجل في الحمام بالسويق والدقيق والنخالة فليس فيما ينفع البدن إسراف إنما
الإسراف فيما أتلف المال وأضر بالبدن والدم إذا أصاب الثوب فلا بأس بالصلوة فيه ما لم يكن مقداره مقدار
درهم واف والوافي ما يكون وزنه درهما وثلثا وما كان دون الدرهم الوافي فقد يجب غسله ولا بأس بالصلوة فيه وإن
كان الدم دون حمصة فلا بأس بأن لا يغسل إلا أن يكون دم الحيض فإنه يجب غسل الثوب منه ومن البول والمني قليلا
كان أو كثيرا وتعاد منه الصلوة علم به أو لم يعلم وقال علي عليه السلام ما أبالي أبول أصابني أو ماء إذا لم أعلم وقد
روي في المني أنه إن كان الرجل جنبا قام ونظر وطلب فلم يجد شيئا فلا شيء عليه فإن كان لم ينظر ولم يطلب فعليه أن
يغسله ويعيد صلوته ولا بأس بدم السمك في الثوب أن يصلي فيه الإنسان قليلا كان أو كثيرا ومن أصاب قلنسوته أو عمامته
أو تكته أو جوربه أو خفه مني أو بول أو دم أو غائط فلا بأس بالصلوة فيه وذلك لأن الصلوة لا تتم في شيء
من هذا وحده ومن وقع ثوبه على حمار ميت فليس عليه غسله ولا بأس بالصلوة فيه ولا بأس أن
يمس الرجل عظم الميت إذا جاز سنة ولا بأس أن يجعل سن الميت للحي مكان سنه ومن أصاب ثوبه
كلب جاف ولم يكن بكلب صيد فعليه أن يرشه بالماء وإن كان رطبا فعليه أن يغسله وإن كان
كلب صيد وكان جافا فليس عليه شيء وإن كان رطبا فعليه أن يرشه بالماء ولا بأس بالصلوة في
ثوب أصابه خمر لأن الله عز وجل حرم شربها ولم يحرم الصلوة في ثوب أصابته فأما في بيت فيه خمر فلا تجوز
الصلوة فيه ومن بال فأصاب فخذه نكتة من بوله فصلى ثم ذكر أنه لم يغسله فعليه أن يغسله ويعيد صلوته
وإن وقعت فأرة في الماء ثم خرجت فمشت على الثياب فاغسل ما رأيت من أثرها وما لم تره انضحه
بالماء وإن كان بالرجل جرح سائل فأصاب ثوبه من دمه فلا بأس بأن لا يغسل حتى يبرأ أو ينقطع
الدم وسأل أبو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام عن خصي يبول فيلقى من ذلك شدة ويرى
البلل بعد البلل قال يتوضأ ثم ينضح ثوبه في النهار مرة واحدة وسأل علي بن جعفر أخاه موسى
بن جعفر عليه السلام عن الرجل وقع ثوبه على كلب ميت قال ينضحه ويصلي فيه ولا بأس

باب العلة التي من أجلها وجب الغسل من الجنابة ولم يجب من البول والغائط

جاء نفر من اليهود إلى
رسول الله صلى الله عليه وآله فسأله أعلمهم عن مسائل فكان فيما سأله أن قال لأي شيء أمر الله تعالى بالاغتسال

باب
ييبس خ ل
يطأ
حيث
يرشه
رجل

من الجنابة ولم يأمر بالغسل من الغائط والبول فقال رسول الله صلى الله عليه وآله ان آدم لما اكل
من الشجرة دب ذلك في عروقه وشعره وبشره فاذا جامع الرجل اهله خرج الماء من كل عرق وشعرة
في جسده فاوجب الله على ذريته الاغتسال من الجنابة الى يوم القيمة والبول يخرج من فضلة
الشراب الذي يشربه الانسان والغائط من فضلة الطعام الذي يأكله الانسان فعليه من ذلك
الوضوء قال اليهودي صدقت يا محمد **وكتب** الرضا عليه السلام الى محمد بن سنان فيما كتب اليه من جواب
مسائله علة غسل الجنابة النظافة لتطهير الانسان مما اصاب من اذاه وتطهير سائر جسده لان
الجنابة خارجة من كل جسده فلذلك وجب عليه تطهير جسده كله وعلة التخفيف في البول والغائط
انه اكثر وادوم من الجنابة فرضي فيه بالوضوء لكثرته ومشقته ومجيئه بغير ارادة منه ولا شهوة والجنابة
لا تكون الا بالاستلذاذ منهم والاكراه لانفسهم **باب الاغتسال** قال ابو جعفر الباقر عليه
السلام الغسل في سبعة عشر موطنا ليلة سبعة عشر من شهر رمضان وليلة تسعة عشر وليلة احدى
وعشرين وليلة ثلثة وعشرين وفيها يرجى ليلة القدر وغسل العيدين واذا دخلت الحرمين ويوم
تحرم ويوم الزيارة ويوم تدخل البيت ويوم التروية ويوم عرفة واذا غسلت ميتا او كفنته او
مسسته بعد ما يبرد ويوم الجمعة وغسل الكسوف اذا احترق القرص كله فاستيقظت ولم تصل
فعليك ان تغتسل وتقضي الصلوة وغسل الجنابة فريضة **وقال** الصادق عليه السلام
غسل الجنابة والحيض واحد **وروى** ان من قتل وزغا فعليه الغسل **وقال** بعض مشايخنا
ان العلة في ذلك انه يخرج من ذنوبه فيغتسل منها **وروى** ان من قصد الى مصلوب فنظر
اليه وجب عليه الغسل عقوبة **وسأل** سماعة بن مهران ابا عبد الله عليه السلام عن غسل الجمعة
فقال واجب في السفر والحضر الا انه رخص للنساء في السفر لقلة الماء وغسل الجنابة واجب وغسل
الحيض واجب وغسل المستحاضة واجب واذا احتشت بالكرسف فجاز الدم الكرسف فعليها
الغسل لكل صلوتين وللفجر غسل وان لم يجز الدم الكرسف فعليها الوضوء لكل صلوة و
غسل النفساء واجب وغسل المولود واجب وغسل الميت واجب وغسل من غسل ميتا واجب وغسل مس الميت
واجب وغسل المحرم واجب وغسل يوم عرفة واجب وغسل الزيارة واجب الا من به علة و
وغسل دخول البيت واجب وغسل دخول الحرم واجب ويستحب ان لا يدخله الرجل
الا بغسل وغسل المباهلة واجب وغسل الاستسقاء واجب وغسل اول ليلة من شهر
رمضان يستحب وغسل ليلة احدى وعشرين سنة وغسل ليلة ثلث وعشرين سنة

٢ عزوجل ن
في ن
ولا كراهة ن والاغتسال ن

لا تتركه فانه يرجى في احدهما ليلة القدر وغسل يوم الفطر وغسل يوم الاضحى لا احب تركهما وغسل
الاستخارة يستحب ؏ وقال رجل للصادق عليه السلام ان لي جيرانا ولهم جوار يتغنين ويضربن بالعود
فربما دخلت المخرج فاطيل الجلوس استماعا مني لهن فقال له الصادق عليه السلام لا تفعل فقال والله ما
هو شيء اتيه برجلي انما هو سماع اسمعه باذني فقال له الصادق عليه السلام تالله انت اما سمعت الله عز وجل يقول
إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَٰئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا فقال الرجل كأني لم اسمع بهذه الاية من كتاب الله
عز وجل من عربي ولا عجمي لا جرم اني قد تركتها وانا استغفر الله تعالى فقال له الصادق عليه السلام قم
فاغتسل وصل ما بدا لك فلقد كنت مقيما على امر عظيم ما كان اسوء حالك لو مت على ذلك استغفر
الله واسأله التوبة من كل ما يكره فانه لا يكره الا القبيح والقبيح دعه لاهله فان لكل اهلا والغسل كله سنة
ما خلا غسل الجنابة وقد يجزي الغسل من الجنابة عن الوضوء لانهما فرضان اجتمعا فاكبرهما يجزي عن
اصغرهما ومن اغتسل لغير جنابة فليبدأ بالوضوء ثم يغتسل ولا يجزيه الغسل عن الوضوء لان الغسل
سنة والوضوء فريضة ولا يجزي السنة عن الفرض **باب صفة غسل الجنابة** قال ابي
رضي الله عنه في رسالته الي ان اردت الغسل من الجنابة فاجهد ان تبول ليخرج ما بقي في احليلك
من المني ثم اغسل يديك ثلاثا من قبل ان تدخلهما الاناء وان لم يكن بهما قذر فان ادخلتهما
الاناء وبهما قذر فاهرق ذلك الماء وان لم يكن بهما قذر فليس به بأس وان كان اصاب
جسدك مني فاغسله عن بدنك ثم استنج واغسل فرجك ثم ضع على رأسك ثلاث اكف من ماء
وميز الشعر بأناملك حتى يبلغ الماء الى اصل الشعر كله وتناول الاناء بيدك وصبه على رأسك
وبدنك مرتين وامرر يدك على بدنك كله وخلل اذنيك باصبعيك وكلما اصابه الماء
فقد طهر فانظر ان لا تبقى شعرة من رأسك ولحيتك الا وتدخل الماء تحتها ومن ترك شعرة
من الجنابة لم يغسلها متعمدا فهو في النار ومن ترك البول على اثر الجنابة اوشك ان تردد بقية
الماء في بدنه فيورثه الداء الذي لا دواء له ومن احب ان يتمضمض ويستنشق في غسل الجنابة
فليفعل وليس ذلك بواجب لان الغسل على ما ظهر لا على ما بطن غير ان الرجل اذا اراد
ان يأكل او يشرب قبل الغسل لم يجز له الا ان يغسل يديه ويتمضمض ويستنشق فانه ان اكل او شرب
قبل ان يفعل ذلك خيف عليه من البرص وروي ان الاكل على الجنابة يورث الفقر وقال عبيد الله
ابن علي الحلبي سئل ابو عبد الله عليه السلام عن الرجل اينبغي له ان ينام وهو جنب فقال يكره ذلك حتى
يتوضأ وفي حديث اخر انا انام على ذلك حتى اصبح وذلك اني اريد ان اعود وقال عن ابيه عليهما السلام

يا الله تب
كأنني
اذا
يتردد

اذا كان الرجل جنباً لم يأكل ولم يشرب حتى يتوضأ وقال انى اكره الجنابة حين تصفر الشمس وحين
تطلع وهى صفراء وقال الحلبى وسألته عن الرجل يغتسل بغير ازار حيث لا يراه احد قال لا بأس
به وقال وسئل عن رجل يصيب المرأة فلا ينزل عليه غسل قال كان على عليه السلام يقول اذا مس
الختان الختان فقد وجب الغسل وكان على عليه السلام يقول كيف لا يوجب الغسل والحد يجب فيه
وقال يجب عليه المهر والغسل وسئل عن الرجل يصيب المرأة فيما دون ذلك اعليهما غسل ان هو
انزل ولم ينزل قال ليس عليها غسل وان لم ينزل هو فليس عليه غسل وسئل عن الرجل يغتسل ثم
يجد بعد ذلك بللا وقد كان بال قبل ان يغتسل قال ليتوضأ وان لم يكن بال قبل الغسل فليعد الغسل و
روى فى حديث آخر ان كان قد رأى بللا ولم يكن بال فليتوضأ ولا يغتسل انما ذلك من الحبائل
قال مصنف هذا الكتاب رحمة الله عليه اعادة الغسل اصل والخبر الثانى رخصة وسئل
عن الرجل ينام ثم يستيقظ فيمس ذكره فرأى بللا ولم ير فى منامه شيئاً ايغتسل قال لا انما
الغسل من الماء الاكبر وعن المرأة ترى فى المنام ما يرى الرجل قال ان انزلت فعليها الغسل
وان لم تنزل فليس عليها غسل قال الحلبى وحدثنى من سمعه يقول اذا اغتمس الجنب فى الماء
اغتماسة واحدة اجزأه ذلك من غسله ومن اجنب فى يوم او فى ليلة مراراً اجزأه غسل واحد
الا ان يكون يجنب بعد الغسل او يحتلم فان احتلم فلا يجامع حتى يغتسل من الاحتلام و
لا بأس بان يقرأ الجنب القرآن كله ما خلا العزائم التى يسجد فيها وهى سجدة لقمان وحم
السجدة والنجم وسورة اقرأ باسم ربك ومن كان جنباً او على غير وضوء فلا يمس القرآن وجائز
له ان يمس الورق او يقلب له الورق غيره ويقرأه هو ويذكر الله عز وجل ولا يجوز للحائض والجنب
ان يدخلا المسجد الا مجتازين ولهما ان يأخذا منه وليس لهما ان يضعا فيه شيئاً لان ما فيه
لا يقدران على اخذه من غيره وهما قادران على وضع ما معهما فى غيره واذا ارادت المرأة ان
تغتسل من الجنابة فاصابها حيض فلتترك الغسل الى ان تطهر فاذا طهرت اغتسلت غسلاً واحداً
للجنابة والحيض ولا بأس بان يختضب الجنب ويجنب وهو مختضب ويحتجم ويذكر الله تعالى ويتنور ويذبح
ويلبس الخاتم وينام فى المسجد ويمر فيه ويجنب اول الليل وينام الى آخره ومن اجنب فى ارض و
لم يجد الماء الا ماء جامداً ولا يخلص الى الصعيد فليصل بالمسح ثم لا يعود الى الارض التى يوبق
فيها دينه وقال ابى رحمة الله عليه فى رسالته الى لا بأس بتبعيض الغسل تغسل يديك وفرجك
ورأسك وتؤخر غسل جسدك الى وقت الصلوة ثم تغسل جسدك اذا اردت ذلك فان

الرجل امير المؤمنين
فيرى
ارتمس
ارتماسة
سورة
يعد
وتتاخر

احدث ثم حدثا من بول او غائط او ریح بعد ما غسلت رأسك من قبل ان تغسل جسدك فأعد الغسل
من اوله فاذا بدأت بغسل جسدك قبل رأسك فاعد الغسل على جسدك بعد غسل رأسك **باب**
غسل الحيض و النفاس قال الصادق عليه السلام اول دم وقع على وجه الارض دم حوا حين حاضت
وقال ابو جعفر الباقر عليه السلام ان الحيض للنساء نجاسة رماهن الله عز و جل بها و قد كن النساء
في زمن نوح انما تحيض المرأة في كل سنة حيضة حتى خرج نسوة من حجابهن و كن سبعمائة امرأة فانطلقن
فلبسن المعصفرات من الثياب و تحلين و تعطرن ثم خرجن فتفرقن في البلاد فجلسن مع الرجال و شهدن الاعياد
معهم و جلسن في صفوفهم فرماهن الله عز و جل بالحيض عند ذلك في كل شهر يعني اولئك النسوة بأعيانهن
فسالت دماؤهن فاخرجن من بين الرجال فكن يحضن في كل شهر حيضة فشغلهن الله تعالى بالحيض
و كسر شهوتهن قال و كان غيرهن من النساء اللواتي لم يفعلن مثل ما فعلن يحضن في كل سنة حيضة
قال فتزوج بنو اللاتي يحضن في كل شهر حيضة بنات اللاتي يحضن في كل سنة حيضة فامتزج القوم
فحضن بنات هؤلاء و هؤلاء في كل شهر حيضة فكثر اولاد اللاتي يحضن في كل شهر حيضة لاستقامة
الحيض و قل اولاد اللاتي يحضن في كل سنة حيضة لفساد الدم قال فكثر نسل هؤلاء و قل نسل اولئك
وقال النبي صلى الله عليه و آله ان فاطمة صلوات الله عليها ليست كاحد منكن انها لا ترى دما في حيض
و لا نفاس كالحورية **و سئل** الصادق عليه السلام عن قول الله عز و جل لهم فيها ازواج مطهرة
قال الازواج المطهرة اللاتي لا يحضن و لا يحدثن **وقال** ابي رحمه الله في رسالته الي اعلم ان اقل الحيض
ثلاثة ايام و اكثرها عشرة ايام فان رأت المرأة الدم ثلاثة ايام و ما زاد الى عشرة ايام فهو حيض و عليها
ان تترك الصلوة و لا تدخل المسجد الا ان تكون مجتازة و يجب عليها عند حضور كل صلوة ان تتوضأ
وضوء الصلوة و تجلس مستقبل القبلة و تذكر الله بمقدار صلوتها كل يوم فان رأت الدم يوما او يومين
فليس ذلك من الحيض لم تر الدم ثلاثة ايام متواليات و عليها ان تقضي الصلوة التي تركتها في اليوم او اليومين
و ان دام لها الدم اكثر من عشرة ايام فلتقعد عن الصلوة عشرة ايام و تغتسل يوم حادي عشر و تحتشي فان
لم يثقب الدم الكرسف صلت صلوتها كل صلوة بوضوء و ان ثقب الدم الكرسف و لم يسل صلت صلوة الليل و
صلوة الغداة بغسل واحد و سائر الصلوات بوضوء و ان غلب الدم الكرسف و سال صلت صلوة الليل و صلوة
الغداة بغسل و الظهر و العصر بغسل تؤخر الظهر قليلا و تعجل العصر و تصلي المغرب و العشاء الآخرة
بغسل واحد تؤخر المغرب قليلا و تعجل العشاء الآخرة الى ايام حيضها فاذا دخلت في ايام حيضها تركت
الصلوة و متى اغتسلت على ما وصفت حل لزوجها ان يأتيها و اقل الطهر عشرة ايام و اكثره لا حد له

محاسنهن
بنات
هؤلاء
واحد منكن

والحائض تغتسل بتسعة ارطال من ماء بالرطل المدني واذا رأت المرأة الصفرة في ايام الحيض فهو
حيض وان رأت في ايام الطهر فهو طهر وروي في المرأة ترى الصفرة انه ان كان ذلك قبل الحيض
بيومين فهو من الحيض وان كان بعد الحيض بيومين فليس من الحيض وغسل الجنابة والحيض واحد
ولا يجوز للحائض ان تختضب لانه يخاف عليها من الشيطان **وسأل** سلمان الفارسي رحمه الله عليّاً
امير المؤمنين عليه السلام عن رزق الولد في بطن امه فقال ان الله تبارك وتعالى حبس عليه الحيضة فجعلها
رزقه في بطن امه والحبلى اذا رأت الدم تركت الصلوة فان الحبلى ربما قذفت الدم وذلك اذا رأت الدم
كثيراً احمر فان كان قليلاً اصفر فلتصل وليس عليها الا الوضوء والحائض اذا طهرت فعليها ان
تقضي الصوم وليس عليها ان تقضي الصلوة وفي ذلك علتان احديهما ليعلم الناس ان السنة
لا تقاس والاخرى لان الصوم انما هو في السنة شهر والصلوة في كل يوم وليلة فاوجب الله عز وجل
عليها قضاء الصوم ولو وجب عليها قضاء الصلوة لذلك ولا يجوز ان يحضر الجنب والحائض عند
التلقين لان الملائكة تتأذى بهما ولا بأس بان يليا غسله ويصليا عليه ولا ينزلا قبره فان حضراه
ولم يجدا من ذلك بداً فليخرجا اذا قرب خروج نفسه **وقال** الصادق عليه السلام المرأة اذا بلغت
خمسين سنة لم تر حمرة الا ان تكون امرأة من قريش وهو حد المرأة التي تيأس من الحيض والمرأة اذا حاضت
اول حيضها فدام دمها ثلاثة اشهر وهي لا تعرف ايام اقرائها فاقراؤها مثل اقراء نسائها وان كن
نسائها مختلفات فاكثر جلوسها عشرة ايام والقرء هو جمع الدم بين الحيضتين وهو الطهر لان
المرأة تقرأ الدم اي تجمعه في ايام طهرها ثم تقذفه في ايام حيضها والمرأة التي تطهر من حيضها عند
العصر فليس عليها ان تصلي عند الظهر انما تصلي الصلوة التي تطهر عندها ومتى رأت الطهر في
وقت صلوة فاخرت الغسل حتى تدخل وقت صلوة اخرى فان كانت فرطت فيها فعليها قضاء تلك
الصلوة وان لم تفرط وانما كانت في تهيئة ذلك حتى دخل وقت صلوة اخرى فليس عليها القضاء
انما تصلي الصلوة التي دخل وقتها فان صلت المرأة من الظهر ركعتين ثم رأت الدم قامت من
مجلسها وليس عليها اذا طهرت قضاء الركعتين فان كانت في صلوة المغرب وقد صلت منها
ركعتين قامت من مجلسها فاذا طهرت قضت الركعة واذا كانت في الصلوة فظنت انها قد حاضت ادخلت
يدها ومست الموضع فان رأت الدم انصرفت وان لم تر شيئاً اتمت صلوتها **وسئل** موسى
ابن جعفر عليهما السلام عن رجل اشترى جارية فمكثت عنده اشهراً لم تطمث وليس ذلك من كبر
وذكر النساء انه ليس بها حمل هل يجوز ان تنكح في الفرج فقال ان الطمث قد تحبسه الريح من غير

حبل فلا بأس ان يمسها في الفرج واذا احتبس عن المرأة حيضها شهرا فلا يجوز ان تسقى دواء لعل النطفة
من يوم لان النطفة اذا وقعت في الرحم تصير الى علقة ثم الى مضغة ثم الى ما شاء الله وان النطفة
اذا وقعت في غير الرحم لم يخلق منها شيء فاذا ارتفع طمثها شهرا وجاوز وقتها التي كانت تطمث
فيه لم تسق دواء واذا اشترى الرجل جارية مدركة ولم تحض عنده حتى مضى لذلك ستة
اشهر وليس بها حبل فان كانت مثلها تحيض ولم يكن ذلك من كبر فهذا عيب ترد به وليس على الحائض
اذا طهرت ان تغسل ثيابها التي لبستها في طمثها او عرقت فيها الا ان يكون اصابها شيء من الدم
فتغسل ذلك منها فان اصاب ثوبها دم الحيض فغسلته فلم يذهب اثره صبغته بمشق حتى يختلط
ويذهب فان انقطع الحيض عن المرأة فخضبت رأسها بالحناء فانه يعود اليها الحيض ولا بأس ان تسكب
الحائض الماء على يد المتوضي وتناوله الخمرة ولا يجوز مجامعة المرأة في حيضها لان الله عز وجل نهى عن
ذلك فقال ولا تقربوهن حتى يطهرن يعني بذلك الغسل من الحيض فان كان الرجل شبقا وقد طهرت
المرأة واراد ان يجامعها قبل الغسل امرها ان تغسل فرجها ثم يجامعها ومتى جامعها وهي حائض في اول
الحيض فعليه ان يتصدق بدينار فان كان في وسطه فنصف دينار وان كان في اخره فربع دينار و
روي انه اذا جامعها وهي حائض تصدق على مسكين بقدر شبعه ومن جامع امته وهي حائض
تصدق بثلثة امداد من طعام هذا اذا اتاها في الفرج فاذا اتاها من دون الفرج فلا شيء عليه
وقال النبي صلى الله عليه وآله من جامع امرأته وهي حائض فخرج الولد مجذوما او ابرص فلا يلومن
الا نفسه وسئل الصادق عليه السلام عن المشوهين في خلقهم فقال هم الذين يأتي اباؤهم نساءهم
في الطمث وقال الصادق عليه السلام لا يبغضنا الا من خبثت ولادته او حملت به امه في حيضها
وتستبرئ الامة اذا اشتريت بحيضة ومن اشترى امة فدخل بها قبل ان يستبرأها فقد زنى بماله
وان ارادت المرأة الغسل من الحيض فعليها ان تستبرئ والاستبراء ان تدخل قطنة فان كان هناك دم
خرج ولو مثل رأس الذباب فان خرج لم تغتسل وان لم يخرج اغتسلت واذا رأت الصفرة والنتن فعليها
ان تلصق بطنها بالحائط وترفع رجلها اليسرى كما ترى الكلب اذا بال وتدخل قطنة فان خرج فيها
دم فهي حائض وان لم يخرج فليست بحائض وان اشتبه عليها دم الحيض ودم القرحة فربما
كان في فرجها قرحة فعليها ان تستلقي على قفاها وتدخل اصبعها فان خرج الدم من الجانب الايمن
فهو من القرحة وان خرج من الجانب الايسر فهو من الحيض وان افتضها زوجها ولم يرق دمها ولا
تدري دم الحيض هو ام دم العذرة فعليها ان تدخل قطنة فان خرجت القطنة مطوقة بالدم فهو

من العذرة وإن خرجت منغمسة فهو من الحيض ودم العذرة لا يجوز الشفرين ودم الحيض حار يخرج بحرارة شديدة ودم المستحاضة بارد يسيل منها وهي لا تعلم كذلك ذكره أبي رحمه الله في رسالته إليّ فإذا رأت الدم خمسة أيام والطهر خمسة أيام أو رأت الدم أربعة أيام والطهر ستة أيام فإذا رأت الدم لم تصلّ وإذا رأت الطهر صلّت تفعل ذلك ما بينها وبين ثلاثين يوماً فإذا مضت ثلاثون يوماً ثم رأت دماً صبيباً اغتسلت واحتشت بالكرسف واستثفرت في وقت كل صلوة وإذا رأت صفرة توضأت والمرأة الحائض إذا رأت الطهر في السفر وليس معها ماء يكفيها لغسلها وحضرت الصلوة فإن كان معها من الماء قدر ما تغسل به فرجها غسلته وتيممت وصلّت وحلّ لزوجها أن يأتيها في تلك الحال إذا غسلت فرجها وتيممت ولا يجوز للنساء أن ينظرن إلى أنفسهن في المحيض لأنهن قد نهين عن ذلك **وسأل** عبيد الله بن علي الحلبي أبا عبد الله عن الحائض ما يحلّ لزوجها منها قال تتزر بإزار إلى الركبتين وتخرج سرتها ثم له ما فوق الإزار **وذكر** عن أبيه عليهما السلام أن ميمونة كانت تقول إن النبي صلى الله عليه وآله كان يأمرني إذا كنت حائضاً أن أتزر بثوب ثم أضطجع معه في الفراش قال وكنّ نساء النبي صلى الله عليه وآله لا يقضين الصلوة إذا حضن ولكن يتحشين حين يدخل وقت الصلوة ويتوضين ثم يجلسن قريباً من المسجد فيذكرون الله عز وجل **وقال** أمير المؤمنين عليه السلام في امرأة ادعت أنها حاضت في شهر واحد ثلث حيض أنه يسأل نسوة من بطانتها هل كان حيضها فيما مضى على ما ادعت فإن شهدن صدقت وإلا فهي كاذبة **وسأل** عمار بن موسى الساباطي أبا عبد الله عليه السلام عن الحائض تغتسل وعلى جسدها الزعفران لم يذهب به الماء قال لا بأس به وعن المرأة تغتسل وقد امتشطت بقرامل ولم تنقض شعرها كم يجزيها من الماء قال مثل الذي يشرب شعرها وهو ثلث حفنات على رأسها وحفنتان على اليمين وحفنتان على اليسار ثم تمر يدها على جسدها كله وكان بعض نساء النبي صلى الله عليه وآله ترجل شعره وتغسل رأسه وهي حائض وإذا ولدت المرأة قعدت عن الصلوة عشرة أيام إلا أن تطهر قبل ذلك فإن استمر بها الدم تركت الصلوة ما بينها وبين ثمانية عشر يوماً لأن أسماء بنت عميس نفست بمحمد بن أبي بكر في حجة الوداع فأمرها رسول الله صلى الله عليه وآله أن تقعد ثمانية عشر يوماً **وقد** روي أنها صار حد قعود النفساء عن الصلوة ثمانية عشر يوماً لأن أقل الحيض ثلثة أيام وأكثره عشرة وأوسطه خمسة أيام فجعل الله عز وجل للنفساء أقل الحيض وأوسطه وأكثره **والأخبار** التي رويت في قعودها أربعين يوماً وما زاد إلى أن تطهر معلولة كلها وردت للتقية لا يفتى بها

الا اهل الخلاف وروى عمار بن موسى الساباطي عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن امرأة اصابها الطلق اليوم واليومين واكثر من ذلك ترى صفرة او دما كيف تصنع بالصلوة قال تصلي ما لم تلد فان غلبها الوجع صلت اذا برأت

باب التيمم

قال الله عز وجل وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَٰكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ وقال زرارة قلت لابي جعفر عليه السلام الا تخبرني من اين علمت وقلت ان المسح ببعض الراس وبعض الرجلين فضحك وقال يا زرارة قاله رسول الله صلى الله عليه وآله ونزل به الكتاب من الله لان الله عز وجل قال فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ فعرفنا ان الوجه كله ينبغي ان يغسل ثم قال وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ فوصل اليدين الى المرفقين بالوجه فعرفنا انه ينبغي لهما ان يغسلا الى المرفقين ثم فصل بين الكلامين فقال وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ فعرفنا حين قال برؤسكم ان المسح ببعض الراس لمكان الباء ثم وصل الرجلين بالراس كما وصل اليدين بالوجه فقال وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ فعرفنا حين وصلهما بالراس ان المسح على بعضهما ثم فسر ذلك رسول الله صلى الله عليه وآله للناس فضيعوه ثم قال فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ فلما ان وضع الوضوء عمن لم يجد الماء اثبت بعض الغسل مسحا لانه قال بوجوهكم ثم وصل بها وايديكم منه اي من ذلك التيمم لانه علم ان ذلك اجمع لم يجر على الوجه لانه يعلق من ذلك الصعيد ببعض الكف ولا يعلق ببعضها ثم قال الله مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ والحرج الضيق وقال زرارة قال ابو جعفر عليه السلام قال رسول الله صلى الله عليه وآله ذات يوم لعمار في سفر له يا عمار بلغنا انك اجنبت فكيف صنعت قال تمرغت يا رسول الله في التراب فقال له كذلك يتمرغ الحمار افلا صنعت كذا ثم اهوى بيديه الى الارض فوضعهما على الصعيد ثم مسح جبينه باصابعه وكفيه احداهما بالاخرى ثم لم يعد ذلك فاذا تيمم الرجل للوضوء ضرب بيديه على الارض مرة واحدة ثم نفضهما ومسح بهما جبينه وحاجبيه ومسح على ظهر كفيه واذا كان التيمم للجنابة ضرب بيديه على الارض مرة واحدة ثم نفضهما ومسح بهما جبينه وحاجبيه ثم ضرب بيديه على الارض مرة اخرى ومسح على ظهر يديه فوق الكف قليلا ويبدأ بمسح اليمنى قبل اليسرى وسأل عبيد الله بن علي الحلبي ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل اذا اجنب ولم يجد الماء قال يتيمم بالصعيد فاذا وجد الماء فليغتسل ولا يعيد الصلوة وعن الرجل يمر بالركية وليس معه دلو قال ليس عليه ان يدخل الركية لان رب الماء هو رب الارض فليتيمم وعن الرجل

يجنب ومعه قدر ما يكفيه من الماء لوضوء الصلوة أيتوضأ بالماء أو يتيمم قال لا بل يتيمم ألا ترى أنه
إنما جعل عليه نصف الوضوء ومتى أصاب المتيمم الماء ورجا أن يقدر على ماء آخر وظن أنه يقدر عليه
كلما أراده فعسر عليه ذلك فإن نظره إلى الماء ينقض تيممه وعليه أن يعيد التيمم فإن أصاب الماء وقد
دخل في الصلوة فلينصرف وليتوضأ ما لم يركع فإن كان قد ركع فليمض في صلوته فإن التيمم أحد الطهورين
ومن تيمم ثم أصاب الماء فعليه الغسل إن كان جنباً والوضوء إن لم يكن جنباً فإن أصاب الماء وقد صلى
بتيمم وهو في وقت فقد تمت صلوته ولا إعادة عليه **وقال** زرارة ومحمد بن مسلم قلنا لأبي جعفر
عليه السلام رجل لم يصب الماء وحضرت الصلوة فتيمم وصلى ركعتين ثم أصاب الماء أينقض
الركعتين أو يقطعهما ويتوضأ ثم يصلي قال لا ولكنه يمضي في صلوته فيتمها ولا ينقضها لمكان
الماء لأنه دخلها وهو على طهر بتيمم **وقال** زرارة قلت له دخلها وهو متيمم فصلى ركعة ثم
أحدث فأصاب ماء قال يخرج فيتوضأ ثم يبني على ما مضى من صلوته التي صلى بالتيمم **وسأل**
عمار بن موسى الساباطي أبا عبد الله عليه السلام عن التيمم من الوضوء ومن الجنابة ومن الحيض
للنساء سواء فقال نعم **وسأل** محمد بن مسلم أبا جعفر عليه السلام عن الرجل يكون به القروح والجراحة
فيجنب فقال لا بأس بأن يتيمم ولا يغتسل **وقال** الصادق عليه السلام المبطون والكسير يؤممان
ولا يغسلان **وقيل** لرسول الله صلى الله عليه وآله يا رسول الله إن فلاناً أصابته جنابة وهو مجدور
فغسلوه فمات فقال قتلوه ألا سألوا ألا يمموه إن شفاء العي السؤال **وسئل** الصادق عليه السلام
عن مجدور أصابته جنابة فقال إن كان أجنب هو فليغتسل وإن كان احتلم فليتيمم والجنب إذا خاف
على نفسه من البرد تيمم **وسأله** معوية بن ميسرة عن الرجل يكون في السفر فلا يجد الماء فيتيمم
ويصلي ثم يأتي على الماء وعليه شيء من الوقت أيمضي على صلوته أم يتوضأ ويعيد الصلوة قال يمضي
على صلوته فإن رب الماء هو رب التراب **وأتى** أبو ذر رحمة الله عليه النبي صلى الله عليه وآله وسلم
فقال يا رسول الله هلكت جامعت على غير ماء قال فأمر النبي صلى الله عليه وآله بمحمل فاستترنا
به وبماء فاغتسلت أنا وهي ثم قال يا أبا ذر يكفيك الصعيد عشر سنين وإذا أجنب الرجل
في سفر ومعه ماء قدر ما يتوضأ به يتيمم ولم يتوضأ إلا أن يعلم أنه يدرك الماء قبل أن يفوته
وقت الصلوة **وسأل** عبد الرحمن بن أبي نجران أبا الحسن موسى بن جعفر عليه السلام عن
ثلثة نفر كانوا في سفر أحدهم جنب والثاني ميت والثالث على غير وضوء وحضرت الصلوة ومعهم
من الماء قدر ما يكفي أحدهم من يأخذ الماء وكيف يصنعون فقال يغتسل الجنب ويدفن

الميت يتيمم ويتيمم الذي هو على غير وضوء لأن الغسل من الجنابة فريضة وغسل الميت سنة والتيمم
للآخر جائز وسأل محمد بن حمران النهدي وجميل بن دراج أبا عبد الله عليه السلام عن إمام
قوم أصابته جنابة في السفر وليس معه من الماء ما يكفيه للغسل أيتوضأ بعضهم ويصلي بهم فقال
لا ولكن يتيمم الجنب ويصلي بهم فإن الله عز وجل جعل التراب طهورا كما جعل الماء طهورا وسأل
عبد الله بن سنان أبا عبد الله عليه السلام عن الرجل يصيبه الجنابة في الليلة الباردة ويخاف على
نفسه التلف إن اغتسل فقال يتيمم ويصلي فإذا أمن من البرد اغتسل وأعاد الصلاة وإذا كان
الرجل في حال لا يقدر إلا على الطين يتيمم به فإن الله تبارك وتعالى أولى بالعذر إذا لم يكن معه ثوب
جاف ولا لبد يقدر على أن ينفضه ويتيمم به ومن كان في وسط زحام يوم الجمعة أو يوم عرفة ولم يستطع
الخروج من المسجد من كثرة الناس تيمم وصلى معهم ولم يعد إذا انصرف ومن تيمم وكان معه ماء
فنسي وصلى بتيمم ثم ذكر قبل أن يخرج الوقت فليعد الوضوء والصلاة ومن احتلم في مسجد من المساجد
خرج منه واغتسل إلا أن يكون احتلامه في المسجد الحرام أو في مسجد الرسول صلى الله عليه وآله فإنه
إذا احتلم في أحد هذين المسجدين تيمم وخرج ولم يمش فيهما إلا متيمما باب غسل يوم
الجمعة ودخول الحمام وآدابه وما جاء في التنظيف والزينة قال رسول الله صلى الله عليه وآله
من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل الحمام إلا بمئزر ونهى عليه السلام عن الغسل تحت السماء
إلا بمئزر ونهى عن دخول الأنهار إلا بمئزر فقال إن للماء أهلا وسكانا وغسل يوم الجمعة واجب على الرجال
والنساء في السفر والحضر إلا أنه رخص للنساء في السفر لقلة الماء ومن كان في سفر ووجد الماء
يوم الخميس وخشي أن لا يجده يوم الجمعة فلا بأس بأن يغتسل يوم الخميس للجمعة فإن وجد الماء
يوم الجمعة اغتسل وإن لم يجد أجزأه فقد روى الحسين بن موسى بن جعفر عليهما السلام عن
أمه وأم أحمد بن موسى بن جعفر عليهما السلام قالتا كنا مع أبي الحسن موسى بن جعفر عليهما
السلام في البادية ونحن نريد بغداد فقال لنا يوم الخميس اغتسلا اليوم لغد يوم الجمعة فإن الماء
غدا بها قليل قالتا فاغتسلنا يوم الخميس للجمعة وغسل يوم الجمعة سنة واجبة ويجوز من
وقت طلوع الفجر يوم الجمعة إلى قرب الزوال وأفضل ذلك ما قرب من الزوال ومن نسي
الغسل أو فاته لعلة فليغتسل بعد العصر أو يوم السبت ويجزي الغسل للجمعة كما يكون للرواح والوضوء
فيه قبل الغسل ويقول المغتسل للجمعة اللهم طهرني وطهر قلبي وأنق غسلي وأجر على لساني محبة منك
وقال الصادق عليه السلام من اغتسل للجمعة فقال أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له

ثم يتيمم وصلى
اذا
النبي
للرواح
نسخة علي

اَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ اَللّٰهُمَّ صَلِّ عَلٰى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ وَاجْعَلْنِى مِنَ التَّوَّابِينَ وَاجْعَلْنِى مِنَ الْمُتَطَهِّرِينَ كان طُهْراً من الجمعة الى الجمعة **وقال** الصادق عليه السلام غسل يوم الجمعة طهور وكفارة لما بينهما من الذنوب من الجمعة الى الجمعة **وقال** الصادق عليه السلام فى علة غسل يوم الجمعة ان الانصار كانت تعمل فى نواضحها واموالها فاذا كان يوم الجمعة حضروا المسجد فتأذى الناس بارواح اباطهم واجسادهم فأمرهم رسول الله صلى الله عليه وآله بالغسل فجرت بذلك السنة **وروى** ان الله تبارك وتعالى اتم صلوة الفريضة بصلوة النافلة واتم صيام الفريضة بصيام النافلة واتم الوضوء بغسل يوم الجمعة **وروى** يحيى بن سعيد الاهوازى عن احمد بن محمد بن ابى نصر عن محمد بن حمران قال قال الصادق جعفر بن محمد عليه السلام اذا دخلت الحمام فقل فى الوقت الذى تنزع فيه ثيابك اَللّٰهُمَّ انزع عنى ربقة النفاق وثبتنى على الايمان واذا دخلت البيت الاول فقل اللهم انى اعوذ بك من شر نفسى واستعين بك من اذاه واذا دخلت البيت الثانى فقل اللهم اذهب عنى الرجس النجس وطهر جسدى وقلبى وخذ من الماء الحار وضعه على هامتك وصب منه على رجليك وان امكن ان تبلع منه جرعة فافعل فانه ينقى المثانة والبث فى البيت الثانى ساعة واذا دخلت البيت الثالث فقل نعوذ بالله من النار ونسأله الجنة ترددها الى وقت خروجك من البيت الحار واياك وشرب الماء البارد والفقاع فى الحمام فانه يفسد المعدة ولا تصبن عليك الماء البارد فانه يضعف البدن وصب الماء البارد على قدميك اذا خرجت فانه يسل الداء من جسدك فاذا لبست ثيابك فقل اللهم البسنى التقوى وجنبنى الردى فاذا فعلت ذلك امنت من كل داء ولا بأس بقراءة القرآن فى الحمام ما لم ترد به الصوت اذا كان عليك مئزر **وسأل** محمد بن مسلم ابا جعفر عليه السلام فقال اكان امير المؤمنين عليه السلام ينهى عن قراءة القرآن فى الحمام فقال لا انما نهى ان يقرأ الرجل وهو عريان فاذا كان عليه ازار فلا بأس **وقال** على بن يقطين لموسى بن جعفر عليه السلام اقرأ فى الحمام وانكح فيه قال لا بأس ويجب على الرجل ان يغض بصره ويستر فرجه من ان ينظر اليه **وسئل** الصادق عليه السلام عن قول الله عز وجل قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ اَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذٰلِكَ اَزْكٰى لَهُمْ فقال كلما كان فى كتاب الله من ذكر حفظ الفرج فهو من الزنا الا فى هذا الموضع فانه للحفظ من ان ينظر اليه **وروى** عن الصادق عليه السلام انه قال انما كره النظر الى عورة المسلم فاما النظر الى عورة من ليس بمسلم مثل النظر الى عورة الحمار **وقال** امير المؤمنين عليه السلام نعم البيت الحمام تذكر فيه النار ويذهب بالدرن **وقال** عليه السلام بئس البيت الحمام يهتك الستر ويذهب بالحياء **وقال** الصادق عليه السلام بئس البيت الحمام يهتك الستر ويبدى

طهوراً ن

خرجت ن

الاذى ن

فهو ن

بيت ن

العورة ونعم البيت الحمام يذكر حر النار **ومن الاداب** ان لا يدخل الرجل ولده معه الحمام فينظر
الى عورته **وقال** رسول الله صلى الله عليه وآله من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فلا يبعث بحليلته
الى الحمام **وقال** عليه السلام من اطاع امرأته اكبه الله على منخريه فى النار فقيل وما تلك الطاعة قال تدعوه
الى النياحات والعرسات والحمامات ولبس الثياب الرقاق فيجيبها **وسأل** ابو بصير ابا عبد الله عليه السلام
عن الرجل يدع غسل يوم الجمعة ناسيا او متعمدا فقال اذا كان ناسيا فقد تمت صلوته وان كان متعمدا
فليستغفر الله ولا يعد **وقال** الصادق عليه السلام لا تتدلك فى الحمام فانه يذيب شحم الكليتين ولا تسرح
فى الحمام فانه يرقق الشعر ولا تغسل راسك بالطين فانه يسمج الوجه **وفى** حديث اخر يذهب بالغيرة
لا تدلك بالخزف فانه يورث البرص ولا تمسح وجهك بالازار فانه يذهب بماء الوجه **وروى** ان ذلك
طين مصر وخزف الشام والسواك فى الحمام يورث وباء الاسنان ولا يجوز التطهير والغسل بغسالة الحمام
وقال الصادق عليه السلام ليتزين احدكم يوم الجمعة ويغتسل ويتطيب ويسرح ويلبس انظف ثيابه
وليتهيأ للجمعة وليكن عليه فى ذلك اليوم السكينة والوقار وليحسن عبادة ربه وليفعل الخير ما استطاع
فان الله جل ذكره يطلع على الارض ليضاعف الحسنات **وقال** ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام
لا تدخلوا الحمام على الريق ولا تدخلوه حتى تطعموا شيئا **وقال** بعضهم خرج الصادق عليه السلام من الحمام
فلبس وتعمم قال فما تركت العمامة عند خروجى من الحمام فى الشتاء والصيف **وقال** موسى بن جعفر
عليه السلام الحمام يوم ويوم لا يكثر اللحم وادمانه كل يوم يذهب شحم الكليتين **وكان** الصادق عليه السلام
يطلى فى الحمام فاذا بلغ موضع العورة قال للذى يطلى تنح ثم يطلى هو ذلك الموضع ومن اطلى فلا بأس
ان يلقى الستر عنه لان النورة ستر **ودخل** الصادق عليه السلام الحمام فقال له صاحب الحمام
نخليه لك فقال لا ان المؤمن خفيف المؤنة **وروى** عن عبيد الله المرافقى قال دخلت
حماما بالمدينة فاذا شيخ كبير وهو قيم الحمام فقلت له يا شيخ لمن هذا الحمام فقال لابى جعفر محمد بن
على فقلت كان يدخله قال نعم فقلت كيف كان يصنع قال كان يدخل فيبدء فيطلى عانته وما يليها
ثم يلف ازاره على اطراف احليله ويدعونى فاطلى ساير جسده فقلت له يوما من الايام الذى تكره ان
اراه قد رايته قال كلا ان النورة سترة **وقال** عبد الرحمن بن مسلم المعروف بسعدان كنت فى الحمام فى
البيت الاوسط فدخل ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام وعليه ازار فوق النورة فقال السلام عليكم
فرددت عليه السلام ودخلت البيت الذى فيه الحوض فاغتسلت وخرجت فى هذا الاطلاق فى التسليم فى الحمام لمن
عليه مئزر [illegible] التسليم فيه هو لمن لا مئزر عليه **وروى** حنان بن سدير عن ابيه قال

سـ تحات
يذهب
راسك
ليتزين
عليك
الكاظم
يذيب
المئزر
الواقفى
على

انا وابى وجدى وعمى حماماً فى المدينة فاذا رجل فى بيت المسلخ فقال لنا ممن القوم فقلنا من اهل
العراق فقال واى العراق فقلنا الكوفيون فقال مرحباً بكم يا اهل الكوفة واهلاً انتم الشعار دون
الدثار ثم قال وما يمنعكم من الازار فان رسول الله صلى الله عليه وآله قال عورة المؤمن على المؤمن حرام
قال فبعث عمى الى كرباسة فشقها باربعة ثم اخذ كل واحد منا واحداً ثم دخلنا فيها فلما كنا فى البيت الحار
صمد لجدى فقال يا كهل ما يمنعك من الخضاب فقال لجدى ادركت من هو خير منى ومنك
لا يختضب فقال ومن ذاك الذى هو خير منى فقال ادركت على بن ابى طالب عليه السلام ولا يختضب فنكس رأسه
وتصاب عرقاً وقال صدقت وبررت ثم قال يا كهل ان تختضب فان رسول الله صلى الله عليه وآله قد خضب وهو خير
من على عليه السلام وان تترك فلك بعلى عليه السلام اسوة قال فلما خرجنا من الحمام سألنا عن الرجل
فى المسلخ فاذا هو على بن الحسين ومعه ابنه محمد بن على عليهما السلام وفى هذا الخبر اطلاق للامام
ان يدخل ولده معه الحمام دون من ليس بامام وذلك ان الامام معصوم فى صغره وكبره لا يقع منه
النظر الى عورة فى الحمام ولا غيره وقال الصادق عليه السلام الفخذ ليس من العورة وقال امير المؤمنين
عليه السلام النورة طهور وقال ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام القوا الشعر عنكم فانه نجس و
قال الصادق عليه السلام من اراد ان يتنور فليأخذ من النورة ويجعله على طرف انفه ويقول اللهم
ارحم سليمان بن داود كما امرنا بالنورة فانه لا تحرقه النورة ان شاء الله عز وجل وروى ان من جلس وهو
متنور خيف عليه الفتق وقال امير المؤمنين عليه السلام احب للمؤمن ان يطلى فى كل خمسة عشر يوماً وقال
الصادق عليه السلام السنة فى النورة فى كل خمسة عشر يوماً فان اتت عليك عشرون يوماً وليس عندك شئ
فاستقرض على الله عز وجل وقال رسول الله صلى الله عليه وآله من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يترك
عانته فوق اربعين يوماً ولا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تدع ذلك منها فوق عشرين يوماً وقال
رسول الله صلى الله عليه وآله احلقوا شعر البطن للذكر والانثى وكان الصادق عليه السلام يطلى ابطيه فى
الحمام ويقول نتف الابط يضعف المنكبين ويوهى ويضعف البصر وقال عليه السلام حلقه افضل من نتفه
وطليه افضل من حلقه وقال على عليه السلام نتف الابط ينفى الرائحة المكروهة وهو طهور وسنة مما امر به الطيب
عليه وآله السلام وقال رسول الله صلى الله عليه وآله لا يطولن احدكم شعر ابطيه فان الشيطان يتخذه
مخبأ يستتر به والجنب لا بأس بان يطلى فان النورة تزيده نظافة وقال الصادق عليه السلام قال امير المؤمنين
عليه السلام ينبغى للرجل ان يتوقى النورة يوم الاربعاء فانه يوم نحس مستمر ويجوز النورة فى سائر الايام وروى
انها فى يوم الجمعة تورث البرص وروى الريان بن الصلت عمن اخبره عن ابى الحسن عليه السلام قال من تنور

يوم الجمعة فاصابه البرص فلا يلومن الا نفسه ولا بأس ان يتدلك الرجل في الحمام بالسويق والدقيق
النخالة ولا بأس ان يتدلك بالدقيق الملتوت بالزيت وليس فيما ينفع البدن اسراف انما الاسراف فيما اتلف
المال واضر بالبدن وقال رسول الله صلى الله عليه وآله من اطلى واختضب بالحناء امنه الله تعالى من
ثلث خصال الجذام والبرص والآكلة الى طلية مثلها وقال الصادق عليه السلام الحناء على اثر النورة
امان من الجذام والبرص وروي ان من اطلى وتدلك بالحناء من قرنه الى قدمه نفى الله عنه الفقر
وقال رسول الله صلى الله عليه وآله اختضبوا بالحناء فانه يجلو البصر وينبت الشعر ويطيب الريح ويسكن
الزوجة وقال الصادق عليه السلام الحناء يذهب بالسهك ويزيد في ماء الوجه ويطيب النكهة ويحسن
الولد ولا بأس ان يمس الرجل الخلوق في الحمام ويمسح بيده من شقاق يداويه ولا يستحب ادمانه ولا ان
يرى اثره عليه وقال امير المؤمنين عليه السلام الخضاب هدى الى محمد صلى الله عليه وآله وهو من السنة
وقال الصادق عليه السلام لا بأس بالخضاب كله ودخل الحسن بن الجهم على ابي الحسن موسى بن
جعفر عليه السلام وقد اختضب بالسواد فقال ان في الخضاب اجرا والخضاب والتهيئة مما يزيد الله عز وجل في
عفة النساء ولقد تركن نساء العفة بترك ازواجهن التهيئة فقال له بلغنا ان الحناء تزيد في الشيب فقال
اي شيء يزيد في الشيب الشيب يزيد في كل يوم وسأل محمد بن مسلم ابا جعفر عليه السلام عن الخضاب
فقال كان رسول الله صلى الله عليه وآله يختضب وهذا شعره عندنا وروي انه عليه السلام كان في رأسه
ولحيته سبع عشرة شيبة وكان النبي صلى الله عليه وآله وسلم والحسين بن علي وابو جعفر محمد بن علي
عليهم السلام يختضبون بالكتم وكان علي بن الحسين يختضب بالحناء والكتم وقال الصادق عليه
السلام الخضاب بالسواد انس للنساء ومهابة للعدو وقال عليه السلام في قول الله تعالى واعدوا لهم ما
استطعتم من قوة قال منه الخضاب بالسواد وان رجلا دخل على رسول الله صلى الله عليه وآله وقد صفر لحيته فقال
له رسول الله ما احسن هذا ثم دخل عليه بعد هذا وقد اقنى بالحناء فتبسم رسول الله صلى الله عليه وآله وقال هذا احسن من
ذاك ثم دخل عليه بعد ذلك وقد خضب بالسواد فضحك اليه فقال هذا احسن من ذاك وذاك وقال
الصادق عليه السلام لا ينبغي للمرأة ان تعطل نفسها ولو ان تعلق في عنقها قلادة ولا ينبغي لها ان
تدع يدها من الخضاب ولو ان تمسحها بالحناء مسحا وان كانت مسنة وقال ابو جعفر الباقر عليه السلام
ان الاظافير اذا اصابتها النورة غيرتها حتى انها تشبه اظافير الموتى فلا بأس بتغييرها وقد خضب
الائمة عليهم السلام بالوسمة والخضاب بالصفرة خضاب الايمان والاقنا خضاب الاسلام وبالسواد
اسلام وايمان ونور وقال رسول الله صلى الله عليه وآله لعلي عليه السلام يا علي درهم في الخضاب افضل

من الف درهم فی غیره فی سبیل الله عز وجل وفیه اربع عشرة خصلة یطرد الریح من الاذنین ویجلو البصر ویلین الخیاشیم ویطیب النکهة ویشد اللثة ویذهب بالضنی ویقل وسوسة الشیطان وتفرح به الملائکة ویستبشر به المؤمن ویغیظ به الکافر وهو زینة وطیب ویستحیی منه منکر ونکیر وهو براءة له فی قبره **وقال** الصادق علیه السلام انی لاحلق فی کل جمعة فیما بین الطلیة الی الطلیة **وقال** رسول الله صلی الله علیه وآله للرجل احلق فانه یزید فی جمالك **وقال** الصادق علیه السلام حلق الراس فی غیر حج ولا عمرة مثلة لاعدائکم وجمال لکم ومعنی هذا فی قول النبی صلی الله علیه وآله حین وصف الخوارج فقال انهم یمرقون من الدین کما یمرق السهم من الرمیة وعلامتهم التسبید وهو الحلق وترك التدهن **وقال** الصادق علیه السلام اخذ الشعر من الانف یحسن الوجه **وقال** الصادق علیه السلام غسل الراس بالخطمی فی کل جمعة امان من البرص والجنون **وقال** علیه السلام غسل الراس بالخطمی ینفی الفقر ویزید فی الرزق **وفی** خبر آخر قال علیه السلام غسل الراس بالخطمی نشرة **وقال** امیر المؤمنین علیه السلام غسل الراس بالخطمی یذهب بالدرن وینقی الاقذاء وان رسول الله صلی الله علیه وآله اغتم فامره جبرئیل علیه السلام ان یغسل راسه بالسدر وکان ذلك سدرا من سدرة المنتهی **وقال** ابو الحسن موسی بن جعفر علیه السلام غسل الراس بالسدر یجلب الرزق جلبا **وقال** الصادق علیه السلام اغسلوا رؤوسکم بورق السدر فانه قدسه کل ملك مقرب وکل نبی مرسل ومن غسل راسه بورق السدر صرف الله عنه وسوسة الشیطان سبعین یوما ومن صرف الله عنه وسوسة الشیطان سبعین یوما لم یعص الله ومن لم یعص الله دخل الجنة ومن غسل رجلیه بعد خروجه من الحمام فلا باس وان لم یغسلهما فلا باس **وخرج** الحسن بن علی بن ابی طالب علیه السلام من الحمام فقال له رجل طاب استحمامك فقال یا لکع وما تصنع بالاست ههنا فقال طاب حمامك قال اذا طاب الحمام فما راحة البدن منه فقال طاب حمیمك فقال ویحك اما علمت ان الحمیم العرق قال له کیف اقول قال قل طاب ما طهر منك وطهر ما طاب منك **وقال** الصادق علیه السلام اذا قال لك اخوك وقد خرجت من الحمام طاب حمامك فقل له انعم الله بالك **وقال** رسول الله صلی الله علیه وآله الداء ثلاثة والدواء ثلاثة فاما الداء فالدم والمرة والبلغم فدواء الدم الحجامة ودواء البلغم الحمام ودواء المرة المشی **قال** الصادق علیه السلام ثلاثة یهدمن البدن وربما قتلن اکل القدید الغاب ودخول الحمام علی البطنة ونکاح العجوز **وروی** الغشیان علی الامتلاء **وروی** هشام بن سالم عن ابی عبد الله علیه السلام انه قال تقلیم الاظفار یوم الجمعة یؤمن من الجذام والجنون والبرص والعمی فان لم تحتج فحکها حکا **وفی** خبر آخر فان لم تحتج فامر علیها السکین او المقراض **وروی** عبد الرحیم القصیر

عن ابي جعفر عليه السلام انه قال من اخذ من اظفاره وشاربه كل جمعة وقال حين ياخذه بسم الله وبالله
وعلى سنة رسول الله محمد وآل محمد صلوات الله عليهم لم يسقط منه قلامة ولا جزازة الا كتب الله عز وجل
له بها عتق نسمة ولم يمرض الا مرضه التي يموت فيه **وروي** في خبر آخر انه من يقلم اظافيره يوم الجمعة
يبدأ بخنصره من اليد اليسرى ويختم بخنصره من اليد اليمنى **وقال** الصادق عليه السلام اخذ الشارب
من الجمعة الى الجمعة امان من الجذام **وقال** الحسين بن ابي العلاء للصادق عليه السلام ما ثواب من اخذ
شاربه وقلم اظافيره في كل جمعة قال لا يزال مطهرا الى الجمعة الاخرى **وقال** رسول الله صلى الله عليه و
آله لا يطولن احدكم شاربه فان الشيطان يتخذه مخبأ يستتر به **وقال** الصادق عليه السلام من قلم
اظفاره يوم الجمعة لم تشعث انامله **وقال** الصادق عليه السلام من قص اظافره يوم الخميس وترك واحدا
ليوم الجمعة نفى الله عنه الفقر **وقال** عبد الله بن ابي يعفور للصادق عليه السلام جعلت فداك يقال ما استنزل
الرزق بشيء مثل التعقيب فيما بين طلوع الفجر الى طلوع الشمس فقال اجل ولكن اخبرك بخير من ذلك
اخذ الشارب وتقليم الاظفار يوم الجمعة وتقليم الاظفار يوم الخميس يدفع الرمد **وقال** ابو جعفر عليه
السلام من اخذ من اظفاره كل خميس لم يرمد ولده **وقال** رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قلم اظفاره
يوم السبت ويوم الخميس واخذ من شاربه عوفي من وجع الضرس ووجع العين **وقال** موسى بن بكر للصادق
عليه السلام ان اصحابنا يقولون انما اخذ الشارب والاظفار يوم الجمعة فقال سبحان الله خذها ان شئت
يوم الجمعة وان شئت في سائر الايام **وقال** الصادق عليه السلام قصها اذا طالت **وقال** رسول الله صلى الله
عليه وآله للرجال قصوا اظافيركم وللنساء اتركن من اظفاركن فانه ازين لكن **وقال** الصادق عليه
السلام يدفن الرجل اظافيره وشعره اذا اخذ منها وهي سنة **وروي** ان من السنة دفن الشعر والظفر
والدم **وسئل** ابو الحسن الرضا عليه السلام عن قول الله عز وجل خذوا زينتكم عند كل مسجد قال من ذلك
التمشط عند كل صلوة **وقال** الصادق عليه السلام مشط الراس يذهب بالوباء ومشط اللحية يشد
الاضراس **وقال** ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام اذا سرحت لحيتك وراسك فامر المشط على صدرك
فانه يذهب بالهم والوباء **وقال** الصادق عليه السلام من سرح لحيته سبعين مرة وعدها مرة مرة لم يقربه
الشيطان اربعين يوما ولا باس بامشاط العاج والمكاحل والمداهن **وقال** موسى بن جعفر عليه السلام
تمشطوا بالعاج فانه يذهب بالوباء **وقال** الصادق عليه السلام المشط يذهب بالوباء وهو الحمى **وفي** رواية
احمد بن ابي عبد الله البرقي يذهب بالوباء وهو الضعف **وقال** الله عز وجل ولا تنيا في ذكري اي لا تضعفا
وقال ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام ثلث من عرفهن لم يدعهن جز الشعر وتشمير الثوب ونكاح الاماء

المرض — مخبأ — من قلم اظفاره — بكير — وبعدها

وقال الصادق عليه السلام لبعض أصحابه استأصل شعرك يقل درنه ودوابه ووسخه وتغلظ رقبتك
ويجلو بصرك وتستريح به بدنك وقال رسول الله صلى الله عليه وآله من اتخذ شعراً فليحسن ولايته أو ليجزه و
قال عليه السلام الشعر الحسن من كسوة الله تعالى فأكرموه وقال الصادق عليه السلام من اتخذ شعراً ولم
يفرقه فرقه الله تعالى بمنشار من نار وكان شعر رسول الله صلى الله عليه وآله وفرة لم يبلغ الفرق وقال رسول
الله صلى الله عليه وآله حفوا الشوارب وأعفوا اللحى ولا تشبهوا باليهود ونظر رسول الله صلى الله عليه وآله إلى رجل
طويل اللحية فقال ما كان على هذا لو هيأ من لحيته فبلغ الرجل ذلك فهيأ من لحيته بين اللحيتين ثم دخل على النبي
صلى الله عليه وآله فلما رآه قال هكذا فافعلوا وقال رسول الله صلى الله عليه وآله إن المجوس جزوا لحاهم
ووفروا شواربهم وإنا نجز الشوارب ونعفي اللحى وهي الفطرة وقال الصادق عليه السلام ما زاد من اللحية
عن القبضة فهو في النار وقال محمد بن مسلم رأيت أبا جعفر الباقر عليه السلام يأخذ من لحيته فقال دوروها
وقال الصادق عليه السلام تقبض بيدك على لحيتك وتجز ما فضل وقال رسول الله صلى الله عليه وآله
الشيب في مقدم الرأس يمن وفي العارضين سخاء وفي الذوائب شجاعة وفي القفا شوم وقال الصادق عليه
السلام أول من شاب إبراهيم الخليل عليه السلام وانه ثنى لحيته فرأى طاقة بيضاء فقال يا جبرئيل ما هذا فقال
هذا وقار فقال إبراهيم اللهم زدني وقاراً وقال عليه السلام من شاب شيبة في الإسلام كانت له نوراً يوم
القيمة وقال رسول الله صلى الله عليه وآله الشيب نور فلا تنتفوه وكان علي عليه السلام لا يرى بجز الشيب
بأساً ويكره نتفه والنهي عن نتف الشيب نهي كراهية لا نهي تحريم لأن الصادق عليه السلام قال لا بأس بجز
الشمط ونتفه وجزه أحب إلي من نتفه فأخبارهم عليهم السلام لا تختلف في حالة واحدة لأن مخرجها
من عند الله تعالى ذكره وإنما اختلف بحسب اختلاف الأحوال وقال الصادق عليه السلام أربع
من أخلاق الأنبياء عليهم السلام التطيب والتنظيف بالموسى وحلق الجسد بالنورة وكثرة الطروقة
وقال عليه السلام قلموا أظفاركم يوم الثلثاء واستحموا يوم الأربعاء وأصيبوا من الحجامة حاجتكم يوم الخميس
وتطيبوا بأطيب طيبكم يوم الجمعة

باب غسل الميت

قال الصادق عليه السلام إن رسول الله صلى
الله عليه وآله دخل على رجل من بني هاشم وهو في النزع فقال له قل لا إله إلا الله الحليم الكريم لا إله إلا
الله العلي العظيم سبحان الله رب السموات السبع ورب الأرضين السبع وما فيهن وما بينهن وما تحتهن
ورب العرش العظيم وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين فقالها فقال رسول الله صلى الله عليه
وآله الحمد لله الذي أنقذه من النار وهذه الكلمات هي كلمات الفرج وقال أبو جعفر عليه
السلام إنكم تلقنون موتاكم لا إله إلا الله عند الموت ونحن نلقن موتانا محمد رسول الله وقال

رسول الله صلى الله عليه وآله لقنوا موتاكم لا اله الا الله فان من كان آخر كلامه لا اله الا الله دخل الجنة
وقال الصادق عليه السلام اعقل ما يكون المؤمن عند موته وقال الصادق عليه السلام اعتقل
لسان رجل من اهل المدينة على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله في مرضه الذي مات فيه فدخل عليه رسول الله
صلى الله عليه وآله فقال له قل لا اله الا الله فلم يقدر عليه فاعاد عليه رسول الله صلى الله عليه وآله فلم يقدر عليه وعند
رأس الرجل امرأة فقال لها هل لهذا الرجل ام فقالت نعم يا رسول الله انا امه فقال لها أفراضية انت عنه ام لا
فقالت لا بل ساخطة فقال لها رسول الله صلى الله عليه وآله فاني احب ان ترضي عنه فقالت قد رضيت عنه
لرضاك يا رسول الله فقال له قل لا اله الا الله فقال لا اله الا الله فقال قل يا من يقبل اليسير ويعفو عن
الكثير اقبل مني اليسير واعف عني الكثير انك انت العفو الغفور فقالها فقال له ماذا ترى فقال ارى
اسودين قد دخلا علي قال اعدها فاعادها فقال ماذا ترى فقال قد تباعدا عني ودخل
ابيضان وخرج الاسودان فما اراهما ودنا الابيضان مني الآن يأخذان بنفسي فمات من ساعته
وسئل الصادق عليه السلام عن توجيه الميت فقال استقبل بباطن قدميه القبلة وقال امير المؤمنين
عليه السلام دخل رسول الله صلى الله عليه وآله على رجل من ولد عبد المطلب وهو في السوق وقد وجه [illegible] القبلة
فقال وجهوه الى القبلة فانكم اذا فعلتم ذلك اقبلت عليه الملائكة واقبل الله عز وجل عليه بوجهه فلم يزل كذلك
حتى يقبض وقال الصادق عليه السلام ما من احد يحضره الموت الا وكل به ابليس من شياطينه من يأمره
بالكفر ويشككه في دينه حتى تخرج نفسه فاذا حضرتم موتاكم فلقنوهم شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله حتى
يموتوا وقال رسول الله صلى الله عليه وآله في آخر خطبة خطبها من تاب قبل موته بسنة تاب الله عليه ثم قال و
ان السنة لكثير من تاب قبل موته بشهر تاب الله عليه ثم قال ان الشهر لكثير من تاب قبل موته بجمعة تاب
الله عليه ثم قال ان الجمعة لكثير ومن تاب قبل موته بيوم تاب الله عليه ثم قال وان يوما لكثير ومن تاب قبل
موته بساعة تاب الله عليه ثم قال وان الساعة لكثير ومن تاب وقد بلغت نفسه هذه واهوى بيده الى
حلقه تاب الله عليه وسئل الصادق عليه السلام عن قول الله عز وجل وليست التوبة للذين يعملون السيئات
حتى اذا حضر احدهم الموت قال اني تبت الآن قال ذاك اذا عاين امر الآخرة واتى رسول الله
صلى الله عليه وآله رجل من اهل البادية له حشم وجمال فقال يا رسول الله اخبرني عن قول الله عز
وجل الذين آمنوا وكانوا يتقون لهم البشرى في الحيوة الدنيا وفي الآخرة فقال اما قوله تعالى لهم
البشرى في الحيوة الدنيا فهي الرؤيا الحسنة يراها المؤمن فيبشر بها في دنياه واما قول الله عز وجل
وفي الآخرة فانها بشارة المؤمن عند الموت يبشر بها عند موته ان الله قد غفر لك ولمن يحملك

قوله عليه السلام اعقل ما يكون لا يبعد ان يكون اشارة الى ما يجيء من قول الصادق عليه السلام ما من ميت يحضره الوفاة الا رد الله عز وجل عليه من بصره وسمعه وعقله وفي بعض النسخ اعقل بالعين المهملة والقاف ويمكن الجمع بينهما بان ...

الى قبرك وقال الصادق عليه السلام قيل لملك الموت كيف تقبض الارواح وبعضها في المغرب و
بعضها في المشرق في ساعة واحدة فقال ادعوها فتجيبني قال فقال ملك الموت عليه السلام ان الدنيا
بين يدي كالقصعة بين يدي احدكم يتناول منها ما شاء والدنيا عندي كالدرهم في كف احدكم
يقلبه كيف يشاء وقال الصادق عليه السلام ما يخرج مؤمن عن الدنيا الا برضا منه وذلك ان الله
تبارك وتعالى يكشف له الغطاء حتى ينظر الى مكانه من الجنة وما اعد الله له فيها وتنصب له الدنيا كاحسن
ما كانت له ثم يخير فيختار ما عند الله عز وجل ويقول ما اصنع بالدنيا وبلائها فلقنوا موتاكم كلمات الفرج
وقال ابو جعفر الباقر عليه السلام لو ادركت عكرمة عند الموت لنفعته فقيل للصادق عليه السلام
بماذا كان ينفعه قال كان يلقنه ما انتم عليه وقال رسول الله صلى الله عليه وآله ان موت
الفجاءة تخفيف على المؤمن وراحة واسف على الكافر وقال الصادق عليه السلام الموت كفارة
ذنب كل مؤمن وقال عليه السلام ان بين الدنيا والاخرة الف عقبة اهونها وايسرها الموت
وقال الصادق عليه السلام ان الشيطان ليأتي الرجل من اوليائنا عند موته عن يمينه وعن شماله
ليضله عما هو عليه فيأبى الله عز وجل له ذلك وذلك قول الله تعالى يُثَبِّتُ اللهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ
الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ وقال الصادق عليه السلام في الميت تدمع عيناه عند الموت
وان ذلك عند معاينة رسول الله صلى الله عليه وآله فيرى ما يسره ثم قال اما ترى الرجل يرى ما يسره
وما يحب فتدمع عيناه ويضحك قال الصادق عليه السلام اذا رأيت المؤمن قد شخص ببصره و
سالت عينه اليسرى ورشح جبينه وتقلصت شفتاه وانتشر منخراه فاي ذلك رأيت فحسبك به وقال
ابو جعفر عليه السلام ان آية المؤمن اذا حضره الموت ان يبيض وجهه اشد من بياض لونه ويرشح
جبينه ويسيل من عينيه كهيئة الدموع فيكون ذلك آية خروج روحه وان الكافر يخرج روحه
سلا من شدقه كزبد البعير كما يخرج نفس الحمار وروي ان آخر طعم يجده الانسان عند موته
طعم العنب وسئل رسول الله صلى الله عليه وآله كيف يتوفى ملك الموت المؤمن فقال ان ملك
الموت ليقف عن المؤمن عند موته موقف العبد الذليل من المولى فيقوم واصحابه لا يدنو منه
حتى يبدأ بالتسليم ويبشره بالجنة وقال امير المؤمنين عليه السلام ان المؤمن اذا حضره
الموت وثقه ملك الموت فلولا ذلك لم يستقر وما من احد يحضره الموت الا مثل له النبي صلى
الله عليه وآله والحجج صلوات الله عليهم حتى يراهم فان كان مؤمنا يراهم بحيث يحب وان كان
غير مؤمن يراهم بحيث يكره وقال الله تبارك وتعالى فَلَوْلَا إِذَا بَلَغَتِ الْحُلْقُومَ وَأَنْتُمْ

حينئذ تنظرون ه ونحن أقرب إليه منكم ولكن لا تبصرون وقال الصادق عليه السلام انه

اذا بلغ النفس الحلقوم أُري مكانه من الجنة فيقول ردّوني الى الدنيا حتى اخبر اهلي بما ارى فيقال له ليس

الى ذلك سبيل وسُئل الصّادق عليه السلام عن قول الله عز وجل الله يتوفى الانفس حين موتها

وعن قول الله عز وجل قل يتوفيكم ملك الموت الذي وكّل بكم وعن قول الله عز وجل الذين تتوفيهم

الملئكة طيبين والذين تتوفيهم الملئكة ظالمي انفسهم وعن قوله عز وجل توفته رسلنا وعن قوله عز

وجل ولو ترى اذ يتوفى الذين كفروا الملئكة وقد تموت في الساعة الواحدة في جميع الافاق ما لا يحصيه

الا الله عز وجل فكيف هذا فقال ان الله تبارك وتعالى جعل لملك الموت اعوانا من الملئكة يقبضون

الارواح بمنزلة صاحب الشرطة له اعوان من الانس يبعثهم في حوائجه فتتوفيهم الملئكة ويتوفيهم ملك

الموت من الملئكة مع ما يقبض هو ويتوفيها الله عز وجل من ملك الموت وقال الصّادق عليه السلام ان

ولىّ علي عليه السّلام يراه في ثلث مواطن حيث يسره عند الموت وعند الصراط وعند الحوض وملك

الموت يدفع الشيطان عن المحافظ على الصّلوة ويلقنه شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله

في تلك الحالة العظيمة وقال امير المؤمنين عليه السلام ان العبد اذا كان في آخر يوم من الدنيا

واول يوم من الآخرة مثل له ماله وولده وعمله فيلتفت الى ماله ويقول والله اني كنت عليك حريصا شحيحا

فما ذا عندك فيقول خذ مني كفنك فيلتفت الى ولده فيقول والله اني كنت لكم محبا واني كنت عليكم

لمحاميا فما ذا عندكم فيقولون نؤدّيك الى حفرتك ونواريك فيها فيلتفت الى عمله فيقول والله اني

كنت عليّ لثقيلا واني كنت فيك لزاهدا فما ذا عندك فيقول انا قرينك في قبرك ويوم حشرك

حتى أعرض انا وانت على ربك وقال رسول الله صلى الله عليه وآله من مات يوم الجمعة او ليلة الجمعة

رفع الله عنه عذاب القبر وقال الصّادق عليه السلام من مات ما بين زوال الشمس من يوم الخميس

الى زوال الشمس من يوم الجمعة أمن من ضغطة القبر وقال ابو جعفر عليه السلام ليلة الجمعة ليلة غراء

ويومها يوم ازهر وليس على وجه الارض يوم تغرب فيه الشمس اكثر معتقا من النار من يوم الجمعة ومن مات

يوم الجمعة كتب الله له براءة من عذاب القبر ومن مات يوم الجمعة اعتق من النار وقال الصّادق

عليه السلام ما من ميّت تحضره الوفات الا ردّ الله عز وجل عليه من بصره وسمعه وعقله للوصية اخذ او ترك

وهي الراحة التي يقال لها راحة الموت واذا تحرك الانسان في حالة النزع يديه او رجليه او رأسه فلا يمنع من

ذلك كما يفعل بها جهّال الناس فاذا اشتد عليه نزع روحه حوّل الى مصلاه الذي كان يصلي فيه او عليه

ولا يمس في تلك الحالة فاذا قضى نحبه يجب ان يقال انا لله وانا اليه راجعون وسُئل الصّادق عليه السلام

بلغت

عليك

رفع

فيه من

كتبت له

من

فينبغي

لاىّ علة يغسل الميت قال تخرج منه النطفة التى خلق منها تخرج من عينيه او من فيه وما يخرج احد
من الدنيا حتى يرى مكانه من الجنة او من النار وقال الصادق عليه السلام من مات محرما بعثه الله
ملبيا وقال عليه السلام من مات فى احد الحرمين امن من الفزع الاكبر يوم القيمة وقال عليه السلام
المرأة اذا ماتت فى نفاسها لم ينشر لها ديوان يوم القيمة وقال عليه السلام موت الغريب شهادة وقال
عليه السلام فى قول الله عز وجل وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ فقال من قدم
الى قدم وقال عليه السلام اذا مات المؤمن بكت عليه بقاع الارض التى كان يعبد الله عز وجل فيها والباب الذى
كان يصعد منه عمله وموضع سجوده وقال الصادق عليه السلام من عدّ غدا من اجله فقد اساء صحبة الموت
ودخل رسول الله صلى الله عليه واله على خديجة وهى لما بها فقال لها بالرغم منا ما نرى بك يا خديجة فاذا قدمت
على ضراتك فاقرئهن السلام فقالت من هن يا رسول الله قال مريم ابنة عمران وكلثم اخت موسى واسية امرأة
فرعون قالت بالرفاء يا رسول الله وقال امير المؤمنين عليه السلام ضمنت لستة الجنة رجل خرج بصدقة فمات فله
الجنة ورجل خرج يعود مريضا فمات فله الجنة ورجل خرج مجاهدا فى سبيل الله فمات فله الجنة ورجل
خرج حاجا فمات فله الجنة ورجل خرج الى الجمعة فمات فله الجنة ورجل خرج فى جنازة رجل مسلم
فمات فله الجنة وقال رسول الله صلى الله عليه واله كرامة الميت تعجيله وقال رسول الله صلى الله
عليه واله لا الفين منكم رجلا مات له ميت ليلا فانتظر به الصبح ولا رجلا مات له ميت نهارا فانتظر
به الليل لا تنتظروا بموتاكم طلوع الشمس ولا غروبها عجلوا بهم الى مضاجعهم يرحمكم الله فقال
الناس وانت يا رسول الله يرحمك الله وقال ابو جعفر عليه السلام كان فيما ناجى به موسى بن عمران
عليه السلام ربه عز وجل ان قال يا رب ما بلغ من عيادة المريض من الاجر قال اوكل به ملكا يعوده فى
قبره الى محشره قال يا رب فما لمن غسل الموتى قال اغسله من ذنوبه كيوم ولدته امه وقال عليه السلام
من غسل ميتا مؤمنا فادى فيه الامانة غفر الله له قيل وكيف يؤدى فيه الامانة قال لا يخبر بما يراه و
حده الى ان يدفن الميت وقال الصادق عليه السلام ايما مؤمن غسل مؤمنا فقال اذا قلبه اللهم
هَذَا بَدَنُ عَبْدِكَ الْمُؤْمِنِ وَقَدْ أَخْرَجْتَ رُوحَهُ مِنْهُ وَفَرَّقْتَ بَيْنَهُمَا فَعَفْوَكَ عَفْوَكَ عَفْوَكَ الا غفر الله له
ذنوب سنة الا الكبائر وقال الصادق عليه السلام ما من عبد مؤمن يغسل ميتا مؤمنا ويقول وهو
يغسله رَبِّ عَفْوَكَ عَفْوَكَ الا عفى الله عنه وقال امير المؤمنين عليه السلام يغسل الميت اولى الناس به او
من يأمره الولى بذلك وقال الصادق عليه السلام من غسل ميتا فستر وكتم خرج من الذنوب كيوم
ولدته امه وكتب محمد بن الحسن الصفار الى ابى محمد الحسن بن على عليه السلام كم حد الماء الذى يغسل

عينيه

القين

يغتسل

بالميت كما هو وانّ الجنب يغتسل بستة ارطال من ماء والحائض بتسعة ارطال فغسل الميت حده من الماء
الذي يغتسل به فوقع عليه السلام حد غسل الميت يغسل حتى يطهر ان شاء الله تعالى وهذا التوقيع
في جملة توقيعاته عندي بخطه عليه السلام في صحيفة **وقال** ابو جعفر لا يسخن الماء للميت **وروى**
في حديث آخر الا ان يكون شتاء باردا فتوقي الميت مما توقي منه نفسك **وقال** الصادق عليه السلام
لا تدع عن ميتك وحده فان الشيطان يعبث به في جوفه **وسأل** علي بن جعفر اخاه موسى بن
جعفر عليه السلام عن الميت يغسل في الفضاء فقال لا بأس وان ستر بستر فهو احب الي **وسأل**
عبد الله بن سنان ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل ايصلح له ان ينظر الى امرأته حين تموت او
يغسلها ان لم يكن عندها من يغسلها والمرأة هل تنظر الى مثل ذلك من زوجها حين يموت فقال لا بأس
بذلك انما تفعل ذلك اهل المرأة كراهية ان ينظر زوجها الى شيء يكرهونه منها **وسئل** الصادق عليه السلام عن
فاطمة الزهراء عليها السلام من غسلها فقال غسلها امير المؤمنين عليه السلام لانها كانت صديقة لم يكن ليغسلها
الا صديق **باب المس** ومن مس قطعة من جسد اكيل السبع فعليه الغسل ان كان فيما مس عظم وما لم يكن فيه
عظم فلا غسل عليه في مسه **و**من مس ميتة فعليه ان يغسل يديه وليس عليه الغسل انما يجب ذلك في الانسان
وحده **و**من مس ميتا قبل الغسل بحرارته فلا غسل عليه وان مسه بعد ما يبرد فعليه الغسل **و**من مسه بعدما
يغسل فليس عليه غسل **وقال** ابو جعفر الباقر عليه السلام مس الميت عند موته وبعد غسله والقبلة ليس بها
بأس **ومن** اصاب ثوبه جسد الميت فعليه ان يغسل ما اصاب الثوب منه وغاسل الميت يبدأ بكفنه فيقطعه
يبدأ بالنمط فيبسطه ويبسط عليه الحبرة وينثر عليه شيئا من الذريرة ويبسط الازار على الحبرة وينثر عليه
شيئا من الذريرة ويبسط القميص على الازار وينثر عليه شيئا من الذريرة ويأخذ جريدتين من النخل
خضراوين رطبتين طول كل واحدة قدر عظم الذراع وان كانت قدر ذراع فلا بأس وشبر فلا بأس
ويكتب على ازاره وقميصه وحبرته والجريدتين فلان يشهد ان لا اله الا الله ويلفهما جميعا **وسئل** الصادق
عليه السلام عن علة الجريدة فقال تتجافى عنه العذاب ما دامت رطبة **ومر** رسول الله صلى الله عليه وآله
على قبر يعذب صاحبه فدعا بجريدة فشقها نصفين فجعل واحدة عند رأسه والاخرى عند رجليه **و**
روى ان صاحب القبر كان قيس بن فهد الانصاري **وروى** قيس بن قميرة وانه قيل له لم وضعتها
فقال انه يخفف عنه العذاب ما كانتا خضراوين **وسئل** الصادق عليه السلام عن الجريدة توضع في القبر فقال
لا بأس يعني ان لم توجد الا بعد حمل الميت الى قبره او يحضره من يتقيه فلا يمكنه وضعها على ما روي
فيجعلها معه حيث امكن **وكتب** علي بن بلال الى ابي الحسن الثالث عليه السلام الرجل يموت في بلاد ليس فيها

يعبث — كراهة — بعد غسله — قال — قميرة — كانتا

نخل فهل يجوز مكان الجريدتين شيء من الشجر غير النخل فانه قد روي عن ابائكم عليهم السلام انه يتجافى عنه
العذاب ما دامت الجريدتان رطبتين وانهما تنفع المؤمن والكافر فاجاب عليه السلام يجوز من شجر آخر رطب
ومتى حضر غسل الميت قوم مخالفون وجب ان يقع الاجتهاد في ان يغسل غسل المؤمن ويخفى الجريدة عنهم
وروى عن يحيى بن عبادة المكي انه قال سمعت سفيان الثوري يسأل ابا جعفر عليه السلام عن التخضير
فقال ان رجلا من الانصار هلك فاوذن رسول الله صلى الله عليه وآله بموته فقال لمن يليه من قرابته خضروا
صاحبكم فما اقل المخضرين يوم القيمة قال وما التخضير فقال جريدة خضراء توضع من اصل اليدين
الى اصل الترقوة **وسأل** الحسن بن زياد ابا عبد الله عليه السلام عن الجريدة التي تكون مع الميت فقال
تنفع المؤمن والكافر **وقال** زرارة قلت لابي جعفر عليه السلام ارأيت الميت اذا مات لم تجعل معه الجريدة
فقال يتجافى عنه العذاب والحساب ما دام العود رطبا انما الحساب والعذاب كله في يوم واحد في ساعة
واحدة قدر ما يدخل القبر ويرجع القوم وانما جعلت السعفتان لذلك فلا يصيبه عذاب ولا حساب
بعد جفوفهما ان شاء الله تعالى **وقال** الصادق عليه السلام تنوقوا في الاكفان فانهم يبعثون بها **وقال**
عليه السلام اجيدوا اكفان موتاكم فانها زينتهم **وقال** ابو جعفر الباقر عليه السلام اذا كفنت الميت فان
استطعت ان يكون في كفنه ثوب كان يصلي فيه نظيفا فافعل فانه يستحب ان يكفن فيما كان يصلي فيه ولا
يجوز ان يكفن الميت في كتان ولا ابريسم ولكن في القطن **وقال** الصادق عليه السلام الكتان كان
لبني اسرائيل يكفنون به والقطن لامة محمد صلى الله عليه وآله **وسئل** ابو الحسن الثالث عليه السلام
عن ثياب تعمل بالبصرة على عمل العصب اليماني (ضرب من البرود ق) من قز وقطن هل يصلح ان يكفن فيها الموتى فقال اذا كان
القطن اكثر من القز فلا بأس **وسئل** موسى بن جعفر عليه السلام عن رجل اشترى من كسوة الكعبة
شيئا فقضى ببعضه حاجته وبقي بعضه في يده هل يصلح بيعه فقال يبيع ما اراد ويهب ما لم يرده ويستنفع
به ويطلب بركته قيل أيكفن فيه الميت قال لا **وقال** الصادق عليه السلام ينبغي ان يكون القميص للميت
غير مكفوف ولا مزرر **وسئل** الصادق عليه السلام عن الرجل يكون له القميص أيكفن فيه فقال اقطع
ازراره قلت وكمه قال لا انما ذلك اذا قطع له وهو جديد لم يجعل له كمام فاما اذا كان ثوبا لبيسا فلا يقطع
الا ازراره فاذا فرغ غاسل الميت من امر الكفن وضع الميت على المغتسل مستقبل القبلة وينزع
القميص من فوقه الى سرته ويتركه الى ان يفرغ من غسله ليستر به عورته فان لم يكن عليه
قميص القى على عورته ما يسترها به ويلين اصابعه برفق فان تصعبت عليه تركها ويمسح يده على
بطنه مسحا رفيقا ثم يبدأ بيديه فيغسلهما بثلث حميديات بماء السدر ثم يلف على يده اليسرى

خرقة يجعل عليها شيئاً من الحرض وهو الاشنان ويدخل يده تحت الثوب ويصب عليه غيره الماء من فوق الى سرته ويغسل قبله ودبره ولا يقطع الماء عنه ثم يغسل رأسه ولحيته برغوة السدر ويغسله بثلث حميديات ولا يقعده ثم يقلبه الى جانبه الايسر ليبدو له الايمن ويمد يده اليمنى على جنبه الايمن الى حيث بلغت واليسرى على جانبه الايسر الى حيث بلغت ثم يغسله بثلث حميديات من قرنه الى قدمه ولا يقطع الماء عنه ثم يقلبه الى الجانب الايمن ليبدو له الايسر ويمد يده اليسرى على جنبه الايسر الى حيث بلغت ثم يغسله بثلث حميديات من قرنه الى قدمه ولا يقطع الماء عنه ثم يقلبه الى ظهره ويمسح بطنه مسحاً رفيقاً ويغسله مرة اخرى بماء وشيء من جلال الكافور مثل الغسلة الاولى ثم يخضخض الاواني التي فيها الماء ويغسله الثالثة بماء قراح ولا يمسح بطنه ثالثة ويقول عند غسله اللهم عفوك عفوك فانه من فعل ذلك عفى الله عنه والكافور السائغ للميت وزن ثلثة عشر درهماً وثلث والعلة في ذلك ان جبرئيل عليه السلام اتى النبي صلى الله عليه وآله باوقية كافور من الجنة والاوقية اربعون درهماً فجعلها النبي صلى الله عليه وآله ثلثة اثلاث ثلثا له وثلثا لفاطمة عليها السلام وثلثا لعلي عليه السلام ومن لم يقدر على وزن ثلثة عشر درهماً وثلث كافوراً حنط الميت بوزن اربعة مثاقيل فان لم يقدر فمثقال لا اقل منه لمن وجده وحنوط الرجل والمرأة سواء غير انه يكره ان يجمر او يتبع بمجمرة ولكن يجمر الكفن ويجعل الكافور على بصره وانفه وفي مسامعه وفيه ويديه وركبتيه ومفاصله كلها وعلى اثر السجود منه فان بقي منه شيء جعل على صدره فاذا فرغ الغاسل من الغسلة الثالثة فليغسل يديه من المرفقين الى الاصابع والقى على الميت ثوباً ينشف به الماء عنه ولا يجوز ان يدخل الماء الذي ينصب عن الميت من غسله في بئر كنيف وليكن ذلك في بلاليع او حفيرة ولا يجوز ان يقلم اظافيره ولا يجز شاربه ولا شيئاً من شعره فان سقط منه شيء جعل معه في اكفانه ثم يغتسل الغاسل يبدأ بالوضوء ثم يغتسل ثم يضع الميت في اكفانه ويجعل الجريدتين معه احديهما من عند الترقوة يلصقها بجلده ويمد عليه قميصه من الجانب الايمن والجريدة الاخرى عند وركه من الجانب الايسر ما بين القميص والازار ثم يلفه في ازاره وحبرته ويبدأ بالشق الايسر فيمده على الايمن ثم يمد الايمن على الايسر وان شاء لم يجعل الحبرة معه حتى يدخله قبره فيلقيه عليه ويعممه ويحنكه ولا يعممه عمة الاعرابي ويلقي طرفي العمامة على صدره وقبل ان يلبسه قميصه يأخذ شيئاً من القطن وينثر عليه ذريرة ويحشو به دبره ويجعل من القطن شيئاً على قبله ويضم رجليه جميعاً ويشد فخذيه الى وركه بالمئزر شداً جيداً لئلا يخرج منه شيء فاذا فرغ من تكفينه حنطه بما ذكرته من الكافور ثم يجعل على

[illegible]

عند المصيبة يحبط اجره فان خرج منه شيء بعد الغسل فلا يعاد غسله ولكن يغسل ما اصاب الكفن الى ان يوضع
في اللحد فان خرج منه شيء في لحده لم يغسل كفنه ولكن يقرض من كفنه ما اصابه الشيء الذي خرج منه ويمد
احد الثوبين على الآخر **وقال** الصادق عليه السلام من كفن مؤمنا فكانما ضمن كسوته الى يوم القيمة
ومن حفر لمؤمن قبرا فكانما بوأه بيتا موافقا الى يوم القيمة والجنب اذا مات غسل غسلا واحدا يجزي
عنه لجنابته ولغسل الميت لانهما حرمتان اجتمعتا في حرمة واحدة **وسئل** ابو الجارود ابا جعفر عليه
السلام عن الرجل يتوفى أيقلم اظافيره وينتف ابطاه ويحلق عانته ان طالت به من مرض الموت فقال لا واذا
اسقطت المرأة وكان السقط تاما غسل وحنط وكفن ودفن وان لم يكن تاما فلا غسل عليه ويدفن
بدمه وحد تمامه اذا اتى عليه اربعة اشهر والكفن المفروض ثلثة قميص وازار ولفافة سوى العمامة
والخرقة فلا يعدان من الكفن فمن احب ان يزيد زاد لفافتين حتى يبلغ العدد خمسة اثواب فلا بأس
وكفن النبي صلى الله عليه وآله في ثلثة اثواب في بردين ظفريين من ثياب اليمن وثوب كرسف وهو
ثوب قطن **وروى** انه حنط بمثقال مسك سوى الكافور **وقال** الصادق عليه السلام كتب ابي في وصيته
ان اكفنه في ثلثة اثواب احدها برد له حبرة كان يصلي فيه يوم الجمعة وثوب آخر وقميص **وسئل**
موسى بن جعفر عليه السلام عن الرجل يموت أيكفن في ثلثة اثواب بغير قميص قال لا بأس بذلك و
القميص احب الي **وسأل** عمار بن موسى الساباطي ابا عبد الله عليه السلام عن المرأة اذا ماتت
في نفاسها كيف تغسل قال مثل ما تغسل الطاهرة وكذلك الحائض وكذلك الجنب انما يغسل غسلا
واحدا **وسئل** ابو الحسن الثالث عليه السلام هل يقرب الى الميت المسك والبخور قال نعم **وقال**
الصادق عليه السلام المرأة اذا ماتت نفساء وكثر دمها ادخلت الى السرة في الادم او مثل الادم نظيف
ثم يحشى القبل والدبر ثم يكفن بعد ذلك **وسئل** الصادق عليه السلام عن المرأة تموت مع رجال
ليس معهم ذو محرم هل يغسلونها وعليها ثيابها فقال اذا يدخل ذلك عليهم ولكن يغسلون كفيها
وسأل عبد الله بن ابي يعفور عن الرجل يموت في السفر مع النساء وليس معهن رجل كيف يصنعن
به قال يلففنه لفافا في ثيابه ويدفنه ولا يغسلنه **وسأل** الحلبي عن المرأة تموت في السفر وليس معها
ذو محرم ولا نساء قال تدفن كما هي بثيابها والرجل يموت وليس معه الا النساء وليس معهن رجل قال
يدفن كما هو بثيابه **وسأل** ابو النمير مولى الحرث بن المغيرة فقال حدثني عن الصبي الى كم تغسله النساء فقال
الى ثلث سنين **وذكر** شيخنا محمد بن الحسن رضي الله عنه في جامعه في الجارية تموت مع الرجال
في السفر قال اذا كانت ابنة اكثر من خمس سنين او ست دفنت ولم تغسل واذا كانت ابنة اقل من

ن بوأه
ن المرض
٢-١ اكفان
ن رجال
ن وسأل
نسخ وذكر

خمس سنين غسلته وذكر عن الحلبي حديثاً في معناه عن الصادق عليه السلام وسأل منصور بن
حازم عن الرجل يسافر مع امرأته فتموت أيغسلها قال نعم وأمه وأخته ونحوهما يلقي على عورتها خرقة ويغسلها
وسأله سماعة بن مهران عن رجل مات وليس معه إلا النساء فقال تغسله امرأة ذات محرم منه وتصب النساء
عليه الماء ولا تخلع ثوبه وإن كانت امرأة ماتت مع رجال وليس معهم امرأة ولا محرم لها فتدفن كما هي في
فلتدفن
ثيابها فإن كان معها ذو محرم لها غسلها من فوق ثيابها وسأله عمار بن موسى الساباطي عن الصبية
لا تصاب امرأة تغسلها قال يغسلها أولى الناس من الرجال بها وسأله عن الرجل المسلم يموت في السفر
وليس معه رجل مسلم ومعه رجال نصارى وعمته وخالته مسلمتان كيف يصنع في غسله قال تغسله عمته
وخالته في قميصه ولا يقربه النصارى وعن المرأة تموت في السفر وليس معها امرأة مسلمة ومعها نساء
نصارى ومعها عمها وخالها مسلمان فقال يغسلانها ولا تقربها النصرانية غير أنه يكون عليها درع
فيصب الماء من فوق الدرع وسأله عن النصراني يكون في السفر وهو مع المسلمين فيموت قال لا
يغسله مسلم ولا يدفنه ولا كرامة ولا يقوم على قبره وإن كان أباه وسأله المفضل بن عمر فقال له جعلت
فداك ما تقول في المرأة تكون في السفر مع الرجال ليس فيهم لها ذو محرم ولا معهم امرأة فتموت المرأة
ما يصنع بها قال يغسل منها ما أوجب الله عليه التيمم ولا يمس ولا يكشف لها شيء من محاسنها التي أمر
الله عز وجل بسترها فقال له كيف يصنع بها قال يغسل باطن كفيها ثم يغسل وجهها ثم يغسل ظهر كفيها
وسأله عمار بن موسى الساباطي عن رجل مات وليس معه رجل مسلم ولا امرأة مسلمة من ذوي
قرابته ومعه رجال نصارى ونساء مسلمات ليس بينهن وبينه قرابة قال يغتسل النصراني ثم يغسله
فقد اضطر وسأله عن المرأة المسلمة تموت وليس معها امرأة مسلمة ولا رجل مسلم من ذوي قرابتها
ومعها نصرانية ورجال مسلمون فقال تغتسل النصرانية ثم تغسلها وخمسة ينتظر بهم ثلثة أيام إلا أن يتغيروا
الغريق والمصعوق والمبطون والمهدوم والمدخن والمجدور وإذا مات يصب عليه الماء صباً إذا خيف
أن يسقط من جلده شيء عند المس وكذلك الكسير والمحترق والذي به القروح وقال أمير المؤمنين
عليه السلام إذا مات الميت في البحر غسل وحنط وكفن ثم يوثق في رجليه حجر ويرمى به في الماء وقد روي
أنه يجعل في خابية ويوكى رأسها ويرمى بها في الماء هذا كله إذا لم يقدر على الشط وقال أمير المؤمنين
عليه السلام المرجوم والمرجومة يغسلان ويحنطان ويلبسان الكفن قبل ذلك ثم يرجمان ويصلى عليهما
والمقتص منه بمنزلة ذلك يغسل ويحنط ويلبس الكفن ثم يقاد ويصلى عليه فإذا كان الميت مصلوباً
أنزل عن الخشبة بعد ثلثة أيام وغسل وكفن ودفن ولا يجوز صلبه أكثر من ثلثة أيام

وسأل علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليه السلام عن الرجل يأكله السبع او الطير فتبقى عظامه بغير لحم كيف يصنع به قال يغسل ويكفن ويصلى عليه ويدفن وفي خبر آخر ان عليا عليه السلام لم يغسل عمار بن ياسر ولا هاشم بن عتبة وهو المرقال ودفنهما في ثيابهما بدمائهما ولم يصل عليهما هكذا روي لكن الاصل ان لا يترك احد من الامة اذا مات بغير صلوة وروى ابو مريم الانصاري عن الصادق عليه السلام انه قال الشهيد اذا كان به رمق غسل وكفن وحنط وصلى عليه وان لم يكن به رمق كفن في اثوابه وسأل ابان بن تغلب عن الرجل يقتل في سبيل الله ايغسل ويكفن ويحنط فقال يدفن كما هو في ثيابه الا ان يكون به رمق فان كان به رمق ثم مات فانه يغسل ويكفن ويحنط ويصلى عليه لان رسول الله صلى الله عليه وآله صلى على حمزة وكفنه وحنطه لانه كان جرد واستشهد حنظلة بن ابي عامر الراهب باحد فلم يأمر النبي صلى الله عليه وآله بغسله فقال رأيت الملائكة بين السماء والارض تغسل حنظلة بماء المزن في صحف من فضة وكان يسمى غسيل الملائكة وقال امير المؤمنين عليه السلام ينزع عن الشهيد الفرو والخف والقلنسوة والعمامة والمنطقة والسراويل الا ان يكون اصابه دم فان اصابه دم ترك ولا يترك عليه شيء معقود الا حل والمحرم اذا مات غسل وكفن ودفن وعمل به ما يعمل بالمحل الا انه لا يقرب به الكافور وقتيل المعركة في غير طاعة الله عز وجل يغسل كما يغسل الميت ويضم رأسه الى عنقه ويغسل مع البدن واذا ماتت المرأة وهي حامل وولدها يتحرك في بطنها شق بطنها من الجانب الايسر واخرج الولد وان مات الولد في جوفها ولم يخرج وهي حية ادخل انسان يده في فرجها وقطع الولد بيده واخرج وروي انه لما قبض ابو جعفر الباقر عليه السلام لم يزل ابو عبد الله عليه السلام يأمر بالسراج في البيت الذي كان يسكنه حتى قبض ابو عبد الله عليه السلام ثم امر ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام بمثل ذلك في بيت ابي عبد الله عليه السلام حتى خرج به الى العراق ثم لا يدري ما كان ومن كان جنبا واراد ان يغسل الميت فليتوضأ وضوء الصلوة ثم يغسله ومن اراد الجماع بعد غسله الميت فليتوضأ ثم يجامع وان غسل ميت وخرج منه دم كثير لا ينقطع فانه يجعل عليه الطين الحر فانه ينقطع وسأل سليمن بن خالد ابا عبد الله عليه السلام ايغتسل من غسل الميت قال نعم قال فمن ادخله القبر قال لا انما مس الثياب وقال الصادق عليه السلام لما مات اسمعيل امرت به وهو مسجى ان يكشف عن وجهه فقبلت جبهته وذقنه ونحره ثم امرت به فغطي ثم قلت اكشفوا عنه فقبلت ايضا جبهته وذقنه ونحره ثم امرتهم فغطوه ثم امرت به فغسل ثم دخلت عليه وقد كفن فقلت اكشفوا عن وجهه فقبلت جبهته وذقنه ونحره وعوذته ثم قلت ادرجوه فقيل له باي شيء عوذته

صحاف

للميت

يغسل

فقال بالقرآن وقال الصادق علیه السلام ان رسول الله صلی الله علیه وآله قبّل عثمان بن [illegible]
رضی الله عنه بعد موته

باب الصلوة علی المیت

قال امیر المؤمنین علیه السلام من تبع
جنازة کتب الله له اربعة قراریط قیراط لاتباعه ایاها وقیراط للصلوة علیها وقیراط للانتظار حتی یفرغ من
دفنها وقیراط للتعزیة وقال ابو جعفر علیه السلام من مشی مع جنازة حتی یصلی علیها ثم رجع کان له
قیراط واذا مشی معها حتی یدفن کان له قیراطان والقیراط مثل أُحُد وقال علیه السلام من تبع جنازة امرء
مسلم اعطی یوم القیمة اربع شفاعات ولم یقل شیئا الا قال الملک ولک مثل ذلک وقال الصادق علیه
السلام من اخذ بجوانب السریر الاربعة غفر الله له اربعین کبیرة وقال علیه السلام من شیع جنازة مؤمن حتی
یدفن فی قبره وکل الله به سبعین ملکا من المشیعین یشیعونه ویستغفرون له اذا خرج من قبره الی الموقف
وقال علیه السلام اول ما یتحف به المؤمن فی قبره ان یغفر لمن شیع جنازته وقال ابو جعفر علیه السلام اذا
دخل المؤمن قبره نودی الا ان اول حبائک الجنة الا و اول حباء من تبعک المغفرة وقال ابو جعفر علیه السلام
من حمل جنازة المیت بجوانب السریر الاربعة محی الله عنه اربعین کبیرة من الکبائر والسنة ان یحمل السریر من جوانبه
الاربعة وما کان بعد ذلک فهو تطوع وقال الصادق علیه السلام من اخذ بقوائم السریر غفر الله له
خمسا وعشرین کبیرة واذا ربع خرج من الذنوب وقال علیه السلام لاسحق بن عمار اذا حملت جوانب السریر
سریر المیت خرجت من الذنوب کما ولدتک امک وقال ابو جعفر علیه السلام ان المشی خلف الجنازة افضل
من المشی بین یدیها ولا بأس ان مشیت بین یدیها وکتب الحسین بن سعید الی ابی الحسن الرضا علیه السلام
یسأله عن سریر المیت یحمل أله جانب یبدأ به فی الحمل من جوانبه الاربعة او ما خف علی الرجل یحمل من ای الجوانب شاء فکتب
علیه السلام من ایها شاء وسئل علیه السلام عن الجنازة یخرج معها بالنار فقال ان ابنة رسول الله
صلی الله علیه وآله اخرج بها لیلا ومعها مصابیح وروی محمد بن مسلم عن احدهما قال سألته عن المشی
مع الجنازة فقال بین یدیها وعن یمینها وعن شمالها وخلفها وروی عبد الله بن سنان عن الصادق
علیه السلام انه قال لما مات آدم علیه السلام فبلغ الی الصلوة علیه فقال هبة الله لجبرئیل علیه السلام تقدم
یا رسول الله فصل علی نبی الله فقال جبرئیل علیه السلام ان الله عز وجل امرنا بالسجود لابیک فلسنا نتقدم
ابرار ولده وانت ابرهم فتقدم فکبر علیه خمسا عدة الصلوة التی فرضها الله تعالی علی امة محمد صلی الله علیه وآله
وهی السنة الجاریة فی ولده الی یوم القیمة وکان رسول الله صلی الله علیه وآله اذا صلی علی میت کبر وتشهد
ثم کبر فصلی علی النبی وآله ودعا ثم کبر ودعا للمؤمنین والمؤمنات ثم کبر الرابعة ودعا للمیت ثم کبر وانصرف
فلما نهاه الله عز وجل عن الصلوة علی المنافقین کبر وتشهد ثم کبر فصلی علی النبی وآله ثم کبر

وفی نسخة من ابرارهم

المؤمنين والمؤمنات ثم يكبر الخامسة وانصرف فلم يدع على الميت ومن صلى على ميت فليقف عند رأسه بحيث إن هبت ريح فرفعت ثوبه أصاب الجنازة ويكبر ويقول أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله أرسله بالحق بشيراً ونذيراً بين يدي الساعة ويكبر الثانية ويقول اللهم صل على محمد وآل محمد وارحم محمداً وآل محمد وبارك على محمد وآل محمد كما صليت وباركت وترحمت على إبراهيم وآل إبراهيم إنك حميد مجيد ويكبر الثالثة ويقول اللهم اغفر للمؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات الأحياء منهم والأموات ويكبر الرابعة ويقول اللهم هذا عبدك ابن عبدك ابن أمتك نزل بك وأنت خير منزول به اللهم إنا لا نعلم منه إلا خيراً وأنت أعلم به منا اللهم إن كان محسناً فزد في إحسانه وإن كان مسيئاً فتجاوز عنه واغفر له اللهم اجعله عندك في أعلى عليين واخلف على أهله في الغابرين وارحمه برحمتك يا أرحم الراحمين ثم يكبر الخامسة ولا يبرح عن مكانه حتى يرى الجنازة على أيدي الرجال والعلة التي من أجلها يكبر على الميت خمس تكبيرات أن الله تبارك وتعالى فرض على الناس خمس فرائض الصلاة والزكاة والصوم والحج والولاية فجعل للميت عن كل فريضة تكبيرة وروي أن العلة في ذلك أن الله تعالى فرض على الناس خمس صلوات فجعل لكل صلاة فريضة للميت تكبيرة ومن صلى على المرأة وقف عند صدرها وليس على الصلاة في الميت تسليم إلا في حال التقية وكبر رسول الله صلى الله عليه وآله على حمزة سبعين تكبيرة وكبر علي عليه السلام على سهل بن حنيف خمساً وعشرين تكبيرة وقال أبو جعفر عليه السلام كان أمير المؤمنين عليه السلام يكبر خمساً خمساً كان إذا أدركه الناس قالوا يا أمير المؤمنين لم ندرك الصلاة على سهل بن حنيف فيضعه فيكبر عليه خمساً حتى انتهى إلى قبره خمس مرات ومن كبر على جنازة تكبيرة أو تكبيرتين فوضعت جنازة أخرى معها فإن شاء كبر الآن عليهما خمس تكبيرات وإن شاء فرغ من الأولى واستأنف الصلاة على الثانية ومن صلى على جنازة وكانت مقلوبة فليسوها وليعد الصلاة عليها وروى الحلبي عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال إذا أدرك الرجل التكبيرة أو التكبيرتين من الصلاة على الميت فليقض ما بقي متتابعاً وروى عمر بن يزيد عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال إذا مات المؤمن فحضر جنازته أربعون رجلاً من المؤمنين وقالوا اللهم إنا لا نعلم منه إلا خيراً وأنت أعلم به منا قال الله تبارك وتعالى قد أجزت شهاداتكم وغفرت له ما علمت مما لا تعلمون وسأله المفضل بن عبد الملك هل يصلى على الميت في المسجد قال نعم وسأله أبو بصير عن المرأة تموت من أحق بالصلاة عليها قال زوجها فقال له الزوج أحق من الأب والولد والأخ قال نعم ويغسلها وقال أبي رحمه الله في رسالته إلي اعلم يا بني أن أولى الناس بالصلاة

كأفضل ما صليت

علی المیت من یقدمه ولی المیت وان کان فی القوم رجل من بنی هاشم فهو احق بالصلوة [illegible]
ولی المیت فان تقدم من غیر ان یقدمه ولی المیت فهو غاصب وقال الصادق علیه السلام اذا
فاتتك الصلوة علی المیت حتی یدفن فلا بأس بأن تصلی علیه وقد دفن وکان رسول الله صلی الله
اثنان
علیه وآله اذا فاتته الصلوة علی المیت صلی علی قبره وسأل الیسع بن عبد الله القمی اباعبد الله علیه السلام
عن الرجل یصلی علی الجنازة وحده قال نعم قلت فاثنان یصلیان علیها قال نعم ولکن یقوم الآخر خلف
الآخر ولا یقوم بجنبه وقال جابر قال ابو جعفر علیه السلام اذا لم یحضر الرجال المیت تقدمت المرأة وسطهن
الرجل
وقام النسوة عن یمینها وشمالها وهی وسطهن تکبر حتی تفرغ من الصلوة وقال الحسن بن زیاد
الصیقل سئل ابو عبد الله علیه السلام کیف یصلی النساء علی الجنازة اذا لم یکن معهن رجل فقال یقمن جمیعا
فی صف واحد ولا تتقدمهن امرأة قیل ففی صلوة مکتوبة أیؤم بعضهن بعضا قال نعم وقال رسول
الله صلی الله علیه وآله صلوا علی المرجوم من امتی وعلی القاتل نفسه من امتی ولا تدعوا احدا من امتی
وعلی من قتل
بلا صلوة وسأل هشام بن سالم اباعبد الله علیه السلام عن شارب الخمر والزانی والسارق یصلی علیهم
اذا ماتوا فقال نعم وقال عمار بن موسی الساباطی قلت لابی عبد الله علیه السلام ما تقول فی قوم کانوا
فی سفر لهم یمشون علی ساحل البحر فاذا هم برجل میت عریان قد لفظه البحر وهم عراة لیس معهم الا ازار
فکیف یصلون علیه وهو عریان ولیس معهم فضل ثوب یکفنونه به قال یحفر له ویوضع فی لحده ویوضع
اللبن علی عورته فیستر عورته باللبن وبالحجر ویصلی علیه ثم یدفن وروی اسحق بن عمار عن الصادق
فلیستر
عن ابیه علیهما السلام ان علیا صلوات الله علیه وجد قطعا من میت فجمعت ثم صلی علیها ثم دفنت
وروی الفضل بن عثمان الاعور عن الصادق عن ابیه علیهما السلام فی الرجل یقتل فیوجد رأسه
فی قبیلة ووسطه وصدره ویداه فی قبیلة والباقی منه فی قبیلة قال دیته علی من وجد فی قبیلته
صدره ویداه والصلوة علیه وقال الصادق علیه السلام اذا وجد الرجل قتیلا فان وجد له
عضو من اعضائه تاما صلی علی ذلك ودفن وان لم یوجد له عضو تام لم یصل علیه ودفن واذا وسط
الرجل بنصفین صلی علی النصف الذی فیه القلب وان لم یوجد منه الا الراس لم یصل علیه وروی
زرارة وعبید الله بن علی الحلبی عن ابی عبد الله علیه السلام انه سئل عن الصلوة علی الصبی متی یصلی
علیه فقال اذا عقل الصلوة فقلت متی تجب الصلوة علیه قال اذا کان ابن ست سنین والصیام اذا
اطاقه ومن حضر مع قوم یصلون علی طفل فلیقل اللهم اجعله لابویه ولنا فرطا وصلی ابو جعفر
علیه السلام علی ابن له صبی صغیر له ثلث سنین ثم قال لولا ان الناس یقولون ان بنی هاشم لا یصلون

على الصغار من اولادهم ما صلينا عليه وسئل متى تجب الصلوة عليه قال اذا عقل الصلوة وكان
ابن ست سنين وروى زرارة ومحمد بن مسلم عن ابى جعفر عليه السلام انه قال الصلوة على المستضعف
والذى لا يعرف مذهبه يصلى على النبى صلى الله عليه وآله ويدعا للمؤمنين والمؤمنات ويقال اللهم اغفر
للذين تابوا واتبعوا سبيلك وقهم عذاب الجحيم ويقال فى الصلوة على من لم يعرف مذهبه اللهم ان
هذه النفس انت احييتها وانت امتها اللهم ولها ما تولت واحشرها مع من احبت وروى صفوان
بن مهران الجمال عن ابى عبد الله عليه السلام انه قال مات رجل من المنافقين فخرج الحسين بن على عليه
السلام يمشى فلقى مولى له فقال له الى اين تذهب فقال افر من جنازة هذا المنافق ان اصلى عليه فقال له
الحسين عليه السلام قم الى جنبى فما سمعتنى اقول فقل مثله قال فرفع يديه فقال اللهم اخز عبدك فى عبادك
وبلادك اللهم اصله اشد نارك اللهم اذقه حر عذابك فانه كان يوالى اعدائك ويعادى اوليائك ويبغض
اهل بيت نبيك وروى عبيد الله بن على الحلبى عن ابى عبد الله عليه السلام انه قال اذا صليت
على عدو الله عز وجل فقل اللهم انا لا نعلم منه الا انه عدو لك ولرسولك اللهم فاحش قبره نارا واحش
جوفه نارا وعجل به الى النار فانه كان يوالى اعدائك ويعادى اوليائك ويبغض اهل بيت نبيك اللهم
ضيق عليه قبره فاذا رفع فقل اللهم لا ترفعه ولا تزكه وان كان مستضعفا فقل اللهم اغفر للذين
تابوا واتبعوا سبيلك وقهم عذاب الجحيم واذا كنت لا تدرى ما حاله فقل اللهم ان كان يحب الخير واهله
فاغفر له وارحمه وتجاوز عنه وان كان المستضعف منك بسبيل فاستغفر له على وجه الشفاعة منك
لا على وجه الولاية وكان على عليه السلام اذا صلى على الرجل والمرأة قدم المرأة واخر الرجل واذا صلى
على العبد والحر قدم العبد واخر الحر واذا صلى على الكبير والصغير قدم الصغير واخر الكبير وروى
هشام بن سالم عن ابى عبد الله عليه السلام انه قال لا بأس بأن يقدم الرجل وتؤخر المرأة او تقدم
المرأة ويؤخر الرجل يعنى فى الصلوة على الميت وافضل المواضع للصلوة على الميت الصف الاخير والعلة فى
ذلك ان النساء كن يختلطن بالرجال فى الصلوة على الجنازة فقال النبى صلى الله عليه وآله افضل المواضع
فى الصلوة على الميت الصف الاخير فتأخرن الى الصف الاخير فبقى فضله على ما ذكره عليه السلام واذا
دعى الرجل الى وليمة والى جنازة اجاب الى الجنازة لانها تذكر امر الاخرة ويدع الوليمة لانها تذكر الدنيا
وقال النبى صلى الله عليه وآله اذا دعيتم الى الجنائز فاسرعوا واذا دعيتم الى العرائس فابطئوا وقال
ابى رضى الله عنه فى رسالته الى لا تصل على الجنازة بنعل حذو ولا تجعل ميتين على جنازة وقال اذا صلى
رجلان على جنازة قام احدهما خلف الآخر ولم يقم بجنبه وقال اذا اجتمع جنازة رجل وامرأة و

لا ن
فى الصلوة ن
من ن
بيمينه ن

غلام ومملوك فقدم المرأة الى القبلة واجعل المملوك بعدها واجعل الغلام بعد المملوك واجعل الرجل
بعد الغلام مما يلى الامام ويقف الامام خلف الرجل فيصلى عليهم جميعا صلوة واحدة وسأل يونس
بن يعقوب اباعبد الله عليه السلام عن الجنازة يصلى عليها على غير وضوء فقال نعم انما هى تكبير وتسبيح
وتحميد وتهليل كما تكبر وتسبح فى بيتك وفى خبر اخر انه يتيمم ان احب وروى محمد بن مسلم
عن ابى جعفر عليه السلام ان الحائض تصلى على الجنازة ولا تصف معهم وفى رواية سماعة بن مهران
عن ابى عبد الله عليه السلام فى الطامث اذا حضرت الجنازة تيمم وتصلى عليها وتقوم وحدها بارزة
من الصف يعنى انها تقف ناحية ولا تختلط بالرجال والجنب اذا تقدم للصلوة على الجنازة تيمم وصلى
عليها واذا حمل الميت الى قبره فلا يفاجأ به القبر لان للقبر اهوالا عظيمة ويتعوذ الحامل بالله من هول
المطلع ويضعه قرب شفير القبر ويصبر عليه هنيئة ثم يقدمه ويصبر عليه هنيئة ليأخذ اهبته
ثم يقدمه الى شفير القبر ويدخل القبر من يأمره ولى الميت ان شاء شفعا وان شاء وترا ويقال عند
النظر الى القبر اللهم اجعله روضة من رياض الجنة ولا تجعله حفرة من حفر النيران وقال
الصادق عليه السلام حد القبر الى الترقوة فقال بعضهم الى الثديين وقال بعضهم قامة الرجل
حتى يمد الثوب على رأس من فى القبر واما اللحد فانه يوسع بقدر ما يمكن الجلوس فيه وقد روى
عن ابى الحسن الثالث عليه السلام اطلاق فى ان يفرش القبر بالساج ويطبق على الميت الساج ولكل شيء
باب وباب القبر عند رجلى الميت والمرأة تؤخذ بالعرض من قبل اللحد ويقف زوجها فى موضع يتناول
وركها ويؤخذ الرجل من قبل رجليه يسل سلا وقال ابى رحمه الله عليه فى رسالته الى اذا دخلت
القبر فاقرأ ام الكتاب والمعوذتين واية الكرسى فاذا تناولت الميت فقل بسم الله وبالله وعلى ملة رسول
الله صلى الله عليه وآله ثم ضعه فى لحده على يمينه مستقبل القبلة وحل عقد كفنه وضع خده
على التراب وقل اللهم جاف الارض عن جنبيه واصعد اليك روحه ولقه منك رضوانا وقد
روى سالم بن مكرم عن ابى عبد الله عليه السلام انه قال يجعل له وسادة من تراب ويجعل خلف
ظهره مدرة لئلا يستلقى ويحل عقد كفنه كلها ويكشف عن وجهه ثم يدعو له ويقال اللهم عبدك
ابن عبدك ابن امتك نزل بك وانت خير منزول به اللهم افسح له فى قبره ولقنه حجته واحفظه
بنبيه وقه شر منكر ونكير ثم تدخل يدك اليمنى تحت منكبه الايمن وتضع يدك اليسرى
على منكبه الايسر وتحركه تحريكا شديدا وتقول يا فلان بن فلان الله ربك ومحمد نبيك
والاسلام دينك وعلى وليك وامامك وتسمى الائمة عليهم السلام واحدا واحدا الى اخرهم

١ المطلع مكان الاطلاع من موضع عال يقال مطلع هذا الجبل من مكان كذا اى مصعده ... الارض ... المطلع يريد به الموقف يوم القيامة او ما يشرف عليه من امر الاخرة عقيب الموت فشبهه بالمطلع الذى يشرف عليه من موضع عال ١٢ نهايه

تتيمم
تقدم
حامله
اجلها نار
بقيت واحدا

اتممتك اتممته هذا كما اراد ثم تعيد عليه التلقين مرة اخرى واذا وضعت عليه اللبن فقل اللهم ارحم
غربته وصل وحدته وآنس وحشته وآمن روعته واسكن اليه من رحمتك رحمة تستغني بها
عن رحمة من سواك واحشره مع من كان يتولاه ومتى زرت قبره فادع له بهذا الدعاء وانت
مستقبل القبلة ويداك على القبر فاذا خرجت من القبر فقل وانت تنفض يديك من التراب
انا لله وانا اليه راجعون ثم احث التراب عليه بظهر كفيك ثلث مرات وقل اللهم ايمانا بك
وتصديقا بكتابك هذا ما وعدنا الله ورسوله وصدق الله ورسوله فانه من فعل ذلك وقال
هذه الكلمات كتب الله له بكل ذرة حسنة فاذا استوى قبره فصب على قبره الماء وتجعل القبر
امامك وانت مستقبل القبلة وتبدأ بصب الماء عند رأسه وتدور به على قبره من اربع
جوانبه حتى ترجع الى الرأس من غير ان تقطع الماء فان فضل من الماء شيء فصبه على وسط
القبر ثم ضع يدك على القبر وادع للميت واستغفر له **وروي** عن يحيى بن عبد الله انه قال سمعت
ابا عبد الله عليه السلام يقول ما على اهل الميت منكم ان يدرؤا عن ميتهم لقاء منكر ونكير فقلت
وكيف نصنع فقال اذا افرد الميت فليتخلف عنده اولى الناس به فيضع فاه على رأسه ثم ينادي باعلى
صوته يا فلان ابن فلان او يا فلانة بنت فلان هل انت على العهد الذي فارقتنا عليه من
شهادة ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا صلى الله عليه وآله عبده ورسوله سيد النبيين
وان عليا امير المؤمنين وسيد الوصيين وان ما جاء به محمد حق وان الموت حق والبعث حق و
ان الساعة آتية لا ريب فيها وان الله يبعث من في القبور فاذا قال ذلك قال منكر لنكير انصرف
بنا عن هذا فقد لقن حجته **باب التعزية والجزع عند المصيبة و
زيارة القبور والنوح والمأتم** قال رسول الله صلى الله عليه وآله من عزى حزينا
كسي في الموقف حلة يحبر بها **وروي** عن هشام بن الحكم انه قال رأيت موسى بن جعفر
عليه السلام يعزي قبل الدفن وبعده **وقال** الصادق عليه السلام التعزية الواجبة بعد
الدفن **وقال** كفاك من التعزية بان يراك صاحب المصيبة **واتى** ابو عبد الله عليه السلام
قوما قد اصيبوا بمصيبة فقال جبر الله وهنكم واحسن عزاكم ورحم موتاكم ثم انصرف **وقال**
رسول الله صلى الله عليه وآله التعزية تورث الجنة **وعزى** الصادق عليه السلام رجلا بابن له فقال ع الله
خير لابنك منك وثواب الله خير لك منه فبلغه جزعه بعد ذلك فعاد اليه فقال ع له قد مات
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم افما لك به اسوة فقال له انه كان مراهقا فقال له ان امامه

ن: الابرار
ن: ٢ سوى
ن: اربعة
ن: عند
ن: فارقتنا
ن: أن
ن: متوفاكم

ثلث خصال شهادة ان لا اله الا الله ورحمة الله وشفاعة رسول الله صلى الله عليه وآله فلن تفوته واحدة منهن ان شاء الله عز وجل **وروى** ابو بصير عن الصادق عليه السلام انه قال ينبغي لصاحب الجنازة ان لا يلبس رداء وان يكون في قميص حتى يعرف وينبغي لجيرانه ان يطعموا عنه ثلثة ايام **وقال** عليه السلام ملعون ملعون من وضع رداءه في مصيبة غيره **ولما** قبض علي بن محمد العسكري رؤي الحسن بن علي عليه السلام قد خرج من الدار وقد شق قميصه من خلف وقدام **ووضع** رسول الله صلى الله عليه وآله رداءه في جنازة سعد بن معاذ رحمة الله عليه فسئل عن ذلك فقال اني رايت الملئكة قد وضعت ارديتها فوضعت ردائي **وقال** الصادق عليه السلام لولا ان الصبر خلق قبل البلاء لتفطر المومن كما تتفطر البيضة على الصفا **وقال** رسول الله صلى الله عليه وآله اربع من كن فيه كان في نور الله عز وجل الاعظم من كان عصمة امره شهادة ان لا اله الا الله واني رسول الله ومن اذا اصابته مصيبة قال انا لله وانا اليه راجعون ومن اذا اصاب خيرا قال الحمد لله رب العالمين ومن اذا اصاب خطيئة قال استغفر الله واتوب اليه **وقال** ابو جعفر عليه السلام ما من مومن يصاب بمصيبة في الدنيا فيسترجع عند مصيبته ويصبر حين تفجأه المصيبة الا غفر الله له ما مضى من ذنوبه الا الكبائر التي اوجب الله عز وجل عليها النار وكل ما ذكر مصيبته فيما يستقبل من عمره فاسترجع عندها وحمد الله عز وجل عندها غفر الله له كل ذنب اكتسبه فيما بين الاسترجاع الاول الى الاسترجاع الاخير الا الكبائر من الذنوب **وروى** ابو بصير عن ابي جعفر عليه السلام انه قال ان ملكا موكل بالمقابر فاذا انصرف اهل الميت من جنازتهم عن ميتهم اخذ قبضة من تراب فرمى بها في آثارهم ثم قال انسوا ما رأيتم فلولا ذلك ما انتفع احد بعيش **وقال** الصادق عليه السلام من اصيب بمصيبة جزع عليها او لم يجزع صبر عليها ام لم يصبر كان ثوابه من الله عز وجل الجنة **وقال** عليه السلام ثواب المومن من ولده اذا مات الجنة صبر او لم يصبر **وقال** عليه السلام من قدم ولدا كان خيرا له من سبعين يخلفهم بعده كلهم قد ركب الخيل وقاتل في سبيل الله عز وجل **وقال** رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا يدخل الجنة رجل ليس له فرط فقال له رجل فمن لم يولد له ولم يقدم ولدا يا رسول الله او كلنا افرط فقال نعم ان من فرط الرجل المومن اخاه في الله عز وجل **وقال** عليه السلام لفاطمة عليها السلام حين قتل جعفر بن ابي طالب لا تدعي بذل ولا ثكل ولا حزن وما قلت فيه فقد صدقت **وروى** مهران بن محمد عن الصادق عليه السلام انه قال ان الميت اذا مات بعث الله عز وجل ملكا الى اوجع اهله عليه فمسح على قلبه فانساه لوعة الحزن

ولولا ذلك لم تعمر الدنيا **وقال** رسول الله صلى الله عليه وآله اذا قبض ولد المؤمن والله اعلم بما قال
العبد فيسأل الملائكة قبضتم ولد فلان المؤمن فيقولون نعم ربنا فيقول فماذا قال عبدي المؤمن
فيقولون حمدك ربنا واسترجع فيقول الله عز وجل ابنوا له بيتا في الجنة وسموه بيت الحمد ولما مات اسمعيل
خرج الصادق عليه السلام فتقدم السرير بلا حذاء ولا رداء **وكان** علي بن الحسين عليهما السلام اذا رأى
جنازة قال الحمد لله الذي لم يجعلني من السواد المخترم **وقال** الصادق عليه السلام لما مات ابراهيم بن رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم قال النبي صلى الله عليه وآله حزنا عليك يا ابراهيم انا الصابرون يحزن القلب وتدمع العين
ولا نقول ما يسخط الرب وقال عليه السلام ان النبي صلى الله عليه وآله حين جاءته وفاة جعفر بن ابي طالب عليه السلام
وزيد بن حارثة كان اذا دخل بيته كثر بكاؤه عليهما جدا ويقول كانا يحدثاني ويؤنساني فذهبا جميعا **و**
قال عليه السلام ان البلاء والصبر يستبقان الى المؤمن فيأتيه البلاء وهو صبور وان الجزع والبلاء يستبقان الى
الكافر فيأتيه البلاء وهو جزوع **وروي** عن الكاهلي انه قال قلت لابي الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام
ان امرأتي واختي وهي امرأة محمد بن مارد تخرجان في المأتم فانهاهما فقالتا لي ان كان حراما انتهينا وان
لم يكن حراما فلم تمنعنا فيمتنع الناس من قضاء حقوقنا فقال عليه السلام عن الحقوق تسألني كان ابي يبعث امي وام
فروة تقضيان حقوق اهل المدينة **وقال** الصادق عليه السلام لا يسأل في القبر الا من محض الايمان
محضا او محض الكفر محضا والباقون ملهو عنهم الى يوم القيامة **وسأل** سماعة بن مهران عن زيارة القبور
وبناء المساجد فيها فقال اما زيارة القبور فلا بأس بها ولا يبنى عندها مساجد **وقال** النبي صلى الله
عليه وآله لا تتخذوا قبري قبلة ولا مسجدا فان الله عز وجل لعن اليهود حيث اتخذوا قبور انبيائهم مساجد
وسأل جراح المدائني ابا عبد الله عليه السلام كيف التسليم على اهل القبور فقال تقول السلام على اهل
الديار من المؤمنين والمسلمين رحم الله المتقدمين منا والمتأخرين وانا ان شاء الله بكم لاحقون **وكان**
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا مر على القبور قال السلام عليكم من ديار قوم مؤمنين وانا ان شاء
الله بكم لاحقون **وقال** امير المؤمنين عليه السلام لما دخل المقابر قال يا اهل التربة ويا اهل الغربة
اما الدور فقد سكنت واما الازواج فقد نكحت واما الاموال فقد قسمت فهذا خبر ما عندنا وليت
شعري ما عندكم ثم التفت الى اصحابه وقال لو اذن لهم في الجواب لقالوا ان خير الزاد التقوى **ووقف**
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على القتلى ببدر وقد جمعهم في قليب فقال يا اهل القليب انا قد وجدنا
ما وعدنا ربنا حقا فهل وجدتم ما وعد ربكم حقا فقال المنافقون ان رسول الله صلى الله عليه وآله
يكلم الموتى فنظر اليهم فقال لو أذن لهم في الكلام لقالوا نعم ان خير الزاد التقوى وكانت فاطمة

ن: المأتم فانتهينا

ن: تقف وعلى اهل

ن: المستقدمين منا والمستأخرين

ن: نقول

ن: اخر

عليها السلام تأتي قبور الشهداء كل غداة سبت فتأتي قبر حمزة فتترحم عليه وتستغفر له **وقال** الصادق عليه السلام اذا دخلت الجبانة فقل السلام على اهل الجنة **وقال** ابو الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام اذا دخلت المقابر فطأ القبور فمن كان مومنا استروح الى ذلك ومن كان منافقا وجد المه **وروى** عن محمد بن مسلم انه قال قلت لابي عبد الله عليه السلام الموتى نزورهم فقال نعم قلت فيعلمون بنا اذا اتيناهم فقال اى والله انهم ليعلمون بكم ويفرحون بكم ويستأنسون اليكم قال قلت فاى شئ نقول اذا اتيناهم قال قل اللهم جاف الارض عن جنوبهم وصاعد اليك ارواحهم ولقهم منك رضوانا واسكن اليهم من رحمتك ما تصل به وحدتهم وتونس به وحشتهم انك على كل شئ قدير **وقال** الرضا عليه السلام ما من عبد زار قبر مومن فقرأ عليه انا انزلناه في ليلة القدر سبع مرات الا غفر الله له ولصاحب القبر **وسأل** اسحق بن عمار ابا الحسن الاول عليه السلام عن المؤمن يزور اهله فقال نعم قال في كم فقال على قدر فضائلهم منهم من يزور في كل يوم ومنهم من يزور في كل يومين ومنهم من يزور في كل ثلثة ايام قال ثم رايت في مجرى كلامه انه يقول ادناهم جمعة فقال له في اى ساعة قال عند زوال الشمس وقبل ذلك فيبعث الله معه ملكا يريه ما يسر به ويستر عنه ما يكرهه فيرى سرورا ويرجع الى قرة عين **وروى** حفص بن البختري عن ابي عبد الله عليه السلام ان الكافر يزور اهله فيرى ما يكره ويستر عنه ما يحب **وقال** صفوان بن يحيى لابي الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام بلغني ان المؤمن اذا اتاه الزائر انس به فاذا انصرف عنه استوحش فقال لا يستوحش **وقال** ابو جعفر عليه السلام يصنع للميت مأتم ثلثة ايام من يوم مات **واوصى** ابو جعفر عليه السلام بثمانمائة درهم لماتمه **وكان** يرى ذلك من السنة لان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال اتخذوا لآل جعفر بن ابي طالب طعاما فقد شغلوا **واوصى** ابو جعفر عليه السلام ان يندب في المواسم عشر سنين **وقال** الصادق عليه السلام الاكل عند اهل المصيبة من عمل اهل الجاهلية والسنة البعث اليهم بالطعام كما امر به النبي صلى الله عليه وآله في آل جعفر بن ابي طالب عليه السلام لما جاء نعيه **وقال** عليه السلام لما قتل جعفر بن ابي طالب امر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاطمة عليها السلام ان تأتي اسماء بنت عميس ونساءها وان تصنع لهم طعاما ثلثة ايام فجرت بذلك السنة **وقال** الصادق عليه السلام ليس لاحد ان يحد اكثر من ثلثة ايام الا المرأة على زوجها حتى تقضى عدتها **وسئل** عن اجر النائحة فقال لا بأس به قد نيح على رسول الله صلى الله عليه وآله **وروى** انه قال لا بأس بكسب النائحة اذا قالت صدقا **وفي** خبر آخر قال تستحل بضرب احدى يديها على الاخرى ولما انصرف رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من وقعة احد الى المدينة

[Margin notes: فتترحم — بثلثمائة — ولتشاهدها]

سمع من كل دار قتل من اهلها قتيل نوحا وبكاء ولم يسمع من دار حمزة عمه فقال عليه السلام لكن حمزة
لا بواكي عليه فآلى اهل المدينة ان لا ينوحوا على ميت ولا يبكوه حتى يبدؤا بحمزة فينوحوا عليه ويبكوه
فهم الى اليوم على ذلك **وقال** عمر بن يزيد قلت لابي عبد الله عليه السلام نصلي عن الميت فقال نعم حتى
انه ليكون في ضيق فيوسع الله عليه ذلك الضيق ثم يؤتى فيقال له خفف عنك هذا الضيق بصلاة فلان
اخيك عنك قال فقلت له فاشرك بين رجلين في ركعتين قال نعم **فقال** عليه السلام ان الميت
ليفرح بالترحم عليه والاستغفار له كما يفرح الحي بالهدية تهدى اليه ويجوز ان يجعل الحي حجته او
عمرته او بعض صلاته او بعض طوافه لبعض اهله وهو ميت وينتفع به حتى انه ليكون مسخوطا عليه
فيغفر له ويكون مضيقا عليه فيوسع له ويعلم الميت بذلك ولو ان رجلا فعل ذلك عن ناصب لخفف
عنه والبر والصلة والحج يجعل للميت والحي فاما الصلاة فلا يجوز عن الحي **وقال** عليه السلام ستة
يلحقن المؤمن بعد وفاته ولد يستغفر له ومصحف يخلفه وغرس يغرسه وصدقة ماء يجريه وقليب
يحفره وسنة يؤخذ بها من بعده **وقال** عليه السلام من عمل من المسلمين عن ميت عملا صالحا
اضعف الله له اجره ونفع الله به الميت **وقال** عليه السلام يدخل على الميت في قبره الصلاة والصوم
والحج والصدقة والبر والدعاء ويكتب اجره للذي يفعله وللميت **ولما** مات ذر بن ابي ذر رحمة الله عليه
وقف ابو ذر على قبره فمسح القبر بيده ثم قال رحمك الله يا ذر والله ان كنت بي لبرا ولقد قبضت
واني عنك لراض والله ما بي فقدك وما علي من غضاضة وما لي الى احد سوى الله من حاجة ولولا
هول المطلع لسرني ان اكون مكانك ولقد شغلني الحزن لك عن الحزن عليك والله ما بكيت
لك ولكن بكيت عليك فليت شعري ما قلت وما قيل لك اللهم اني قد وهبت له ما افترضت
عليه من حقي فهب له ما افترضت عليه من حقك فانت احق بالجود مني والكرم

باب النوادر

قال الصادق عليه السلام ما من احد يموت احب الى ابليس من موت فقيه
وسئل عن قول الله عز وجل ولم يروا انا نأتي الارض ننقصها من اطرافها فقال فقد العلماء
وسئل عن قول الله عز وجل ولم نعمركم ما يتذكر فيه من تذكر قال توبيخ لابن ثماني عشرة سنة **وسئل**
عن قول الله عز وجل وان من قرية الا نحن مهلكوها قبل يوم القيمة او معذبوها قال هو الفناء
بالموت **وقال** الصادق عليه السلام ليس لكم ان تعزونا ولنا ان نعزيكم انما لكم ان تهنونا لانكم
تشاركوننا في المصيبة **وسئل** ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام عن الرجل يقول لابنه
او لابنته بابي انت وامي او بابوي انت اترى بذلك بأسا فقال ان كان ابواه مؤمنين حيين فارى ذلك

عقوقا وان كانا قدماتا فلا بأس **وقال** الصادق عليه السلام الصبر صبران فالصبر عند المصيبة حسن
جميل وافضل من ذلك الصبر عمّا حرم الله عزّ وجلّ عليك فيكون لك حاجزا **وقال** عليه السلام ان الله
تبارك وتعالى تطول على عباده بثلثة القى عليهم الريح بعد الروح ولولا ذلك ما دفن حميم حميما والقى عليهم
السلوة بعد المصيبة ولولا ذلك لانقطع النسل والقى على هذه الحبة الدابة ولولا ذلك لكنزها ملوكهم كما
يكنزون الذهب والفضة **وقال** عليه السلام انا اهل بيت نجزع قبل المصيبة فاذا نزل امر الله عزّ وجلّ رضينا
بقضائه وسلمنا لامره وليس لنا ان نكره ما احب الله لنا **وقال** عليه السلام من خاف على نفسه من وجد بمصيبة
فليفض من دموعه فانه يسكن عنه فقال ابن ابي ليلى للصادق عليه السلام اي شيء احلى مما خلق الله عزّ
وجلّ قال الولد الشاب فقال اي شيء امر مما خلق الله قال فقده فقال اشهد انكم حجج الله على خلقه **وقال**
عليه السلام ما من عبد يمسح يده على رأس يتيم ترحما له الا اعطاه الله عزّ وجلّ بكل شعرة نورا يوم القيمة **وروي**
انه يكتب الله عزّ وجلّ له بعدد كل شعرة مرت عليها يده حسنة **وقال** رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من انكر منكم قساوة
قلبه فليدن يتيما فيلاطفه وليمسح رأسه يلين قلبه باذن الله عزّ وجلّ فان لليتيم حقا **وروي** انه قال يقعده
على خوانه ويمسح رأسه يلين قلبه **وقال** الصادق عليه السلام اذا بكى اليتيم اهتز له العرش فيقول الله تبارك
وتعالى من هذا الذي ابكى عبدي الذي سلبته ابويه في صغره فوعزتي وجلالي وارتفاعي في مكاني
لا يسكته عبد مؤمن الا وجبت له الجنة **وقال** الصادق عليه السلام من قدم اولادا يحتسبهم عند الله
لم يحجبوه من النار باذن الله عزّ وجلّ **وقال** رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان الله تبارك وتعالى كره
لي ست خصال وكرههن للاوصياء من ولدي واتباعهم من بعدي العبث في الصلوة والرفث في
الصوم والمن بعد الصدقة واتيان المساجد جنبا والتطلع في الدور والضحك بين القبور **وقال**
الصادق عليه السلام كلما جعل على القبر من غير تراب القبر فهو ثقل على الميت **وروي** ان الحسن
بن راشد قال لابي الحسن موسى بن جعفر عليه السلام احب ان تدلني على اكفانك فقال انا اهل بيت
حج صرورتنا ومهور نسائنا واكفاننا من طهور اموالنا **وقال** الصادق عليه السلام ان اعداءنا يموتون
بالطاعون وانتم تموتون بعلة البطون الا انها علامة فيكم يا معشر الشيعة **وقال** امير المؤمنين عليه السلام
من جدد قبرا او مثل مثالا فقد خرج من الاسلام **واختلف** مشايخنا في معنى هذا الخبر فقال محمد
بن الحسن الصفار رحمه الله عليه هو جدد بالجيم لا غير وكان شيخنا محمد بن الحسن بن احمد بن الوليد
رضي الله عنه يحكي عنه انه قال لا يجوز تجديد القبر ولا تطيين جميعه بعد مرور الايام عليه وبعد ما طين
في الاول ولكن اذا مات ميت وطين قبره فجائز ان يرم سائر القبور من غير ان يجدد

عنه (ن) — بثلث (ن) — اهل البيت (ن) — الشاب (ن) — له (ن) — فيمسح

ذكر عن سعد بن عبد الله رحمه الله انه كان يقول انما هو من حدّد قبرا بالحاء غير المعجمة يعني به من سنّم قبرا وذكر عن احمد بن ابي عبد الله البرقي انه قال انما هو من جدث قبرا وتفسير الجدث القبر فلا ندري ما عني به والذي اذهب اليه انه جدد بالجيم ومعناه نبش قبرا لان من نبش قبرا فقد جدده واحوج الى تجديده وقد جعله جدثا محفورا واقول ان التجديد على المعنى الذي ذهب اليه محمد بن الحسن الصفار والتحديد بالحاء غير المعجمة الذي ذهب اليه سعد بن عبد الله والذي قاله البرقي من انه جدث كله داخل في معنى الحديث وان من خالف الامام عليه السلام في التجديد والتسنيم والنبش واستحل شيئا من ذلك فقد خرج من الاسلام والذي اقوله في قوله عليه السلام من مثّل مثالا يعني به انه من ابدع بدعة ودعا اليها او وضع دينا فقد خرج من الاسلام وقولي في ذلك قول ائمتي عليهم السلام فان اصبت فمن الله على السنتهم وان اخطأت فمن عند نفسي وروى عمار الساباطي انه قال سئل ابو عبد الله عليه السلام عن الميت هل يبلى جسده قال نعم حتى لا يبقى لحم ولا عظم الا طينته التي خلق منها فانها لا تبلى تبقى في القبر مستديرة حتى يخلق منها كما خلق اول مرة وقال الصادق عليه السلام ان الله عز وجل حرم عظامنا على الارض وحرم لحومنا على الدود ان يطعم منها شيئا وقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم حياتي خير لكم ومماتي خير لكم قالوا يا رسول الله وكيف ذلك فقال صلى الله عليه وآله اما حياتي فان الله عز وجل يقول وَمَا كَانَ اللهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ واما مفارقتي اياكم فان اعمالكم تعرض علي كل يوم فما كان من حسن استزدت الله لكم وما كان من قبيح استغفرت الله لكم قالوا وقد رممت يا رسول الله يعنون صرت رميما فقال كلا ان الله تبارك وتعالى حرم لحومنا على الارض ان تطعم منها شيئا وروي ان اعمال العباد تعرض على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وعلى الائمة عليهم السلام كل يوم ابرارها وفجارها فاحذروا وذلك قول الله عز وجل وَقُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ وسئل الصادق عليه السلام عن المصلوب يصيبه عذاب القبر فقال ان رب الارض هو رب الهواء فيوحي الله عز وجل الى الهواء فيضغطه ضغطة اشد من ضغطة القبر وروى عمار الساباطي عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال ان غسلت رأس الميت ولحيته بالخطمي فلا بأس وذكر هذا في حديث طويل يصف فيه غسل الميت وقال ابو جعفر الباقر عليه السلام غسل الميت مثل غسل الجنب فان كان كثير الشعر فرد عليه ثلث مرات وقال الصادق عليه السلام لا بأس ان تجعل الميت بين رجليك وان تقوم فوقه فتغسله اذا قلبته يمينا وشمالا تضبطه برجليك كي لا يسقط لوجهه وان رسول الله صلى الله عليه وآله مشى خلف جنازة رجل من الانصار فقيل له الا تركب يا رسول الله

فقال ن

برجليك

قال لي لا اكره ان اركب والملائكة يمشون وقال الصادق عليه السلام في آخر حديث يذكر فيه غسل
الميت اياك ان تحشو مسامعه شيئاً فان خفت ان يظهر من المنخرين شيئاً فلا عليك ان تصير عليه قطناً وان لم
تخف فلا تجعل فيه شيئاً وقال عليه السلام في آخر حديث طويل يصف فيه غسل الميت لا تخلل اظافيره و
قال عليه السلام اذا مات لاحدكم ميت فسجوه تجاه القبلة وكذلك اذا غسل يحفر له موضع المغتسل
تجاه القبلة وقال الصادق عليه السلام اذا قبضت الروح فهي مظلة فوق الجسد روح المؤمن وغيره
ينظر الى كل شيء يصنع به واذا كفن ووضع على السرير وحمل على اعناق الرجال عادت الروح اليه ودخلت
فيه فيمد له في بصره فينظر الى موضعه من الجنة او من النار فينادي باعلى صوته ان كان من اهل
الجنة عجلوني عجلوني وان كان من اهل النار ردوني ردوني وهو يعلم كل شيء يصنع به ويسمع
الكلام وقال الصادق عليه السلام ان الارواح في صفة الاجساد في شجرة من الجنة تتسائل و
تتعارف فاذا قدمت الروح على الروح تقول دعوها فقد اقبلت من هول عظيم ثم يسألونها ما فعل فلان
وما فعل فلان فان قالت لهم تركته حياً ارتجوه وان قالت لهم قد هلك قالوا هوى هوى وقال
الصادق عليه السلام ان الله تبارك وتعالى اوحى الى موسى بن عمران عليه السلام ان اخرج عظام يوسف
عليه السلام من مصر ووعده طلوع القمر فابطأ طلوع القمر عليه فسأل عمن يعلم موضعه فقيل له
ههنا عجوز تعلم علمه فبعث اليها فاتي بعجوز مقعدة عمياء فقال تعرفين قبر يوسف عليه السلام قالت
نعم قال فاخبريني بموضعه قالت لا افعل حتى تعطيني خصالاً تطلق رجلي وتعيد الي بصري
وترد الي شبابي وتجعلني معك في الجنة فكبر ذلك على موسى فاوحى الله عز وجل اليه انما تعطي
علي فاعطها ما سألت ففعل ودلته على قبر يوسف عليه السلام فاستخرجه من شاطئ النيل في صندوق
مرمر فلما اخرجه طلع القمر فحمله الى الشام فلذلك يحمل اهل الكتاب موتاهم الى الشام وهو
يوسف بن يعقوب عليه السلام وما ذكر الله عز وجل يوسف في القرآن غيره وقال الصادق
عليه السلام اكبر ما يكون الانسان يوم يولد واصغر ما يكون يوم يموت وقال عليه السلام
ما خلق الله عز وجل يقيناً لا شك فيه اشبه بشك لا يقين فيه من الموت وقال عليه السلام
اول من جعل له النعش فاطمة بنت محمد صلوات الله عليها

ابواب الصلوة وحدودها

قال الصادق عليه السلام الصلوة لها اربعة آلاف باب وقال الصادق عليه السلام الصلوة لها
اربعة آلاف حد

باب فرض الصلوة

قال زرارة بن اعين قلت لابي جعفر عليه السلام اخبرني
عما فرض الله تعالى من الصلوات فقال خمس صلوات في الليل والنهار فقلت له هل سماهن الله

وبيّنهن في كتابه فقال نعم قال الله عزّ وجلّ لنبيّه صلى الله عليه وآله اقم الصلوة لدلوك الشمس الى
غسق الليل ودلوكها زوالها ففيما بين دلوك الشمس الى غسق الليل اربع صلوات سمّاهنّ الله
وبيّنهنّ ووقّتهنّ وغسق الليل انتصافه ثم قال وقرآن الفجر انّ قرآن الفجر كان مشهودا فهذه الخامسة
الخامسة
وقال في ذلك اقم الصلوة طرفي النهار وطرفاه المغرب والغداة وزلفا من الليل وهي الصلوة
العشاء الآخرة وقال حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وهي صلوة الظهر وهي اوّل صلوة
صلاها رسول الله صلى الله عليه وآله وهي وسط صلوتين بالنهار صلوة العصر وصلوة الغداة وقال
في بعض القراءة حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى صلوة العصر وقوموا لله قانتين في صلوة
الوسطى وقيل انزلت هذه الآية يوم الجمعة ورسول الله صلى الله عليه وآله في سفر فقنت فيها وتركها
على حالها في السفر والحضر واضاف للمقيم ركعتين وانما وضعت الركعتان اللتان اضافهما النبي صلى
الله عليه وآله يوم الجمعة للمقيم لمكان الخطبتين مع الامام فمن صلى يوم الجمعة في غير جماعة فليصلّها
اربعا كصلوة الظهر في سائر الايام وقال الصادق عليه السلام في قول الله عزّ وجلّ انّ الصلوة كانت
على المؤمنين كتابا موقوتا قال مفروضا وقال عليه السلام انّ رسول الله صلى الله عليه وآله لمّا اسرى
به امره ربه بخمسين صلوة فمرّ على النبيين نبي نبي لا يسألونه عن شيء حتى انتهى الى موسى بن
عمران عليه السلام فقال باي شيء امرك ربك فقال بخمسين صلوة فقال سل ربك التخفيف فانّ
سل
امتك لا تطيق ذلك فسأل ربه فحطّ عنه عشرا ثم مرّ بالنبيين نبي نبي لا يسألونه عن شيء حتى مرّ
بموسى بن عمران عليه السلام فقال بايّ شيء امرك ربك فقال باربعين صلوة فقال سل ربك
التخفيف فانّ امتك لا تطيق ذلك فسأل ربه فحطّ عنه عشرا ثم مرّ بالنبيين نبيّ نبي لا يسألونه عن
شيء حتى مرّ بموسى بن عمران عليه السلام فقال باي شيء امرك ربك فقال بثلثين صلوة فقال
اسئل ربك التخفيف فانّ امتك لا تطيق ذلك فسأل ربه عزّ وجلّ فحطّ عنه عشرا ثم مرّ بالنبيين
نبي نبي لا يسألونه عن شيء حتى مرّ بموسى بن عمران عليه السلام فقال باي شيء امرك ربك فقال
بعشرين صلوة فقال اسئل ربك التخفيف فانّ امتك لا تطيق ذلك فسأل ربّه فحطّ عنه عشرا
ثم مرّ بالنبيين نبي نبي لا يسألونه عن شيء حتى مرّ بموسى بن عمران عليه السلام فقال باي شيء
امرك ربك فقال بعشر صلوات فقال سل ربك التخفيف فانّ امتك لا تطيق ذلك فانّي جئت
٢ يا محمد
الى بني اسرائيل بما افترض الله عزّ وجلّ عليهم فلم يأخذوا به شيئا ولم يقرّوا عليه فسأل النبي صلى الله
عليه وآله ربه عزّ وجلّ فخفّف عنه فجعلها خمسا ثم مرّ بالنبيين نبيّ نبي لا يسألونه عن شيء حتى

مر بموسى عليه السلام فقال له بأي شيء امرك ربك فقال بخمس صلوات فقال سئل ربك التخفيف
عن امتك فان امتك لا تطيق ذلك فقال اني لا ستحيي ان اعود الى ربي فجاء رسول الله صلى
الله عليه وآله بخمس صلوات وقال رسول الله صلى الله عليه وآله جزى الله موسى بن عمران
عن امتي خيرا وقال الصادق عليه السلام جزى الله موسى عليه السلام عنا خيرا وروى
عن زيد بن علي بن الحسين عليه السلام انه قال سألت ابي سيد العابدين عليه السلام فقلت له يا
ابة اخبرني عن جدنا رسول الله صلى الله عليه وآله لما عرج به الى السماء وامره ربه عز وجل بخمسين
صلوة كيف لم يسأله التخفيف عن امته حتى قال له موسى بن عمران عليه السلام ارجع الى ربك فاسئله
التخفيف فان امتك لا تطيق ذلك فقال يا بني ان رسول الله صلى الله عليه وآله لا يقترح على ربه
عز وجل فلا يراجعه في شيء يأمره به فلما سأله موسى ذلك وصار شفيعا لامته اليه لم يجز له ان يرد
شفاعة اخيه موسى عليه السلام فرجع الى ربه عز وجل فسأله التخفيف الى ان ردها الى خمس صلوات
قال فقلت له يا ابة فلم لم يرجع الى ربه عز وجل فيسأله التخفيف من خمس صلوات وقد سأله موسى عليه
السلام ان يرجع الى ربه عز وجل ويسأله التخفيف فقال يا بني اراد عليه السلام ان يحصل لامته التخفيف
مع اجر خمسين صلوة لقول الله عز وجل من جاء بالحسنة فله عشر امثالها الا ترى انه عليه السلام لما هبط
الى الارض نزل عليه جبرئيل عليه السلام فقال يا محمد ان ربك يقرئك السلام ويقول انها خمس بخمسين
ما يبدل القول لدي وما انا بظلام للعبيد قال فقلت له يا ابة اليس الله جل ذكره لا يوصف بمكان
فقال بلى تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا قلت فما معنى قول موسى عليه السلام لرسول الله صلى الله
عليه وآله ارجع الى ربك فقال معناه معنى قول ابراهيم عليه السلام اني ذاهب الى ربي سيهدين
ومعنى قول موسى عليه السلام وعجلت اليك رب لترضى ومعنى قوله عز وجل ففروا الى الله يعني حجوا
الى بيت الله يا بني ان الكعبة بيت الله فمن حج بيت الله فقد قصد الى الله والمساجد بيوت الله
فمن سعى اليها فقد سعى الى الله وقصد اليه والمصلي ما دام في صلوته فهو واقف بين يدي الله
عز وجل فان لله تبارك وتعالى بقاعا في سمواته فمن عرج به اليها فقد عرج به اليه الا
تسمع الله عز وجل يقول تعرج الملائكة والروح اليه ويقول عز وجل في قصة عيسى بن مريم عليه
السلام بل رفعه الله اليه ويقول الله عز وجل اليه يصعد الكلم الطيب والعمل الصالح يرفعه وقد
اخرجت هذا الحديث مسندا في كتاب المعراج والصلوة في اليوم والليلة احدى وخمسون ركعة
منها الفريضة سبع عشرة ركعة الظهر اربع ركعات وهي اول صلوة فرضها الله عز وجل والعصر اربع

صار رد
لم يسأله
لقوله

ركعات والمغرب ثلث ركعات والعشاء الآخرة اربع ركعات والغداة ركعتان فهذه سبع عشرة ركعة
فريضة وما سوى ذلك سنة ونافلة ولا تتم الفرائض الا بها فاما نافلة الظهرين فست عشرة ركعة ونافلة
المغرب اربع ركعات بعدها بتسليمتين واما الركعتان بعد العشاء الآخرة من جلوس فانهما
تعدان بركعة فان اصاب الرجل حدث قبل ان يدرك آخر الليل ويصلي الوتر يكون قد بات على الوتر
واذا ادرك آخر الليل صلى الوتر بعد صلوة الليل وقال النبي صلى الله عليه وآله من كان يؤمن بالله و
اليوم الآخر فلا يبيتن الا بوتر وصلوة الليل ثماني ركعات والشفع ركعتان والوتر ركعة وركعتا
الفجر فهذه احدى وخمسون ركعة ومن ادرك آخر الليل وصلى الوتر مع صلوة الليل لم يعد الركعتين
من جلوس بعد العشاء الآخرة شيئا وكانت الصلوة له في اليوم والليلة خمسين ركعة وانما صارت خمسين
ركعة لان ساعات الليل اثنتا عشرة ساعة وساعات النهار اثنتا عشرة ساعة وفيما بين طلوع الفجر
الى طلوع الشمس ساعة فجعل الله عز وجل لكل ساعة ركعتين وقال زرارة بن اعين قال ابو جعفر عليه السلام
كان الذي فرض الله عز وجل على العباد عشر ركعات وفيهن القراءة وليس فيهن وهم يعني سهو فزاد رسول الله
صلى الله عليه وآله سبعا وفيهن السهو وليس فيهن القراءة فمن شك في الاولتين اعاد حتى يحفظ ويكون على
يقين ومن شك في الاخيرتين عمل بالوهم وقال زرارة والفضيل قلنا لابي جعفر عليه السلام ارأيت
قول الله عز وجل ان الصلوة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا قال يعني كتابا مفروضا وليس يعني وقت
فوتها ان جاز ذلك الوقت ثم صلاها لم تكن صلوة مؤداة لو كان ذلك كذلك لهلك سليمان بن
داود عليه السلام حين صلاها بغير وقتها ولكنه متى ما ذكرها صلاها قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله
ان الجهال من اهل الخلاف يزعمون ان سليمان عليه السلام اشتغل ذات يوم بعرض الخيل حتى
توارت الشمس بالحجاب ثم امر برد الخيل وامر بضرب سوقها واعناقها وقتلها وقال انها شغلتني
عن ذكر ربي وليس كما يقولون جل نبي الله سليمان عليه السلام عن مثل هذا الفعل لانه لم يكن للخيل ذنب
فيضرب سوقها واعناقها لانها لم تعرض نفسها عليه ولم تشغله وانما عرضت عليه وهي بهائم غير مكلفة
والصحيح في ذلك ما روي عن الصادق عليه السلام انه قال ان سليمان بن داود عليه السلام عرض عليه ذات يوم
بالعشي الخيل فاشتغل بالنظر اليها حتى توارت الشمس بالحجاب فقال للملائكة ردوا الشمس علي حتى اصلي
صلوتي في وقتها فردوها فقام فمسح ساقيه وعنقه وامر اصحابه الذين فاتتهم الصلوة معه بمثل ذلك وكان
ذلك وضوءهم للصلوة ثم قام فصلى فلما فرغ غابت الشمس وطلعت النجوم وذلك قول الله عز وجل
ووهبنا لداود سليمان نعم العبد انه اواب اذ عرض عليه بالعشي الصافنات الجياد فقال اني احببت

عشاء
الفضيل
فطفق
سلم

الخبر عن ذكر ربي حتى توارت بالحجاب ردوها علي فطفق مسحاً بالسوق والاعناق وقد اخرجت هذا الحديث
مسنداً في كتاب الفوائد وقد رد الله تبارك وتعالى الشمس على يوشع بن نون وصي موسى عليه السلام
حتى صلى الصلوة التي فاتته في وقتها وقال النبي صلى الله عليه وآله يكون في هذه الامة كلما كان في بني اسرائيل حذو
النعل بالنعل والقذة بالقذة وقال الله عز وجل سنة الله التي قد خلت من قبل ولن تجد لسنة الله
تبديلا وقال عز وجل ولا تجد لسنتنا تحويلا فجرت هذه السنة في رد الشمس على امير المؤمنين علي بن ابي طالب
عليه السلام في هذه الامة رد الله عليه الشمس مرتين مرة في ايام رسول الله صلعم ومرة بعد وفاته عليه السلام
اما في ايامه عليه السلام فروي عن اسماء بنت عميس انها قالت بينا رسول الله صلى الله عليه وآله نائم ذات
يوم ورأسه في حجر علي عليه السلام ففاتته العصر حتى غابت الشمس فقال اللهم ان علياً كان في طاعتك
وطاعة رسولك فاردد عليه الشمس قالت اسماء فرأيتها والله غربت ثم طلعت بعد ما غربت ولم يبق جبل
ولا ارض الا طلعت عليه حتى قام علي عليه السلام وتوضأ وصلى ثم غربت واما بعد وفات النبي صلى الله
عليه وآله فانه روي عن جويرية بن مسهر انه قال اقبلنا مع امير المؤمنين علي بن ابي طالب عليه السلام
من قتل الخوارج حتى اذا قطعنا في ارض بابل حضرت صلوة العصر فنزل امير المؤمنين عليه
السلام ونزل الناس فقال علي عليه السلام ايها الناس ان هذه ارض ملعونة قد عذبت في الدهر ثلث مرات
وفي خبر آخر مرتين وهي تتوقع الثالثة وهي احدى المؤتفكات وهي اول ارض عبد فيها وثن وانه لا يحل لنبي
ولا لوصي نبي ان يصلي فيها فمن اراد منكم ان يصلي فليصل فمال الناس عن جنبي الطريق يصلون
وركب هو عليه السلام بغلة رسول الله صلعم ومضى قال جويرية فقلت والله لاتبعن امير المؤمنين عليه السلام
ولاقلدنه صلوتي اليوم فمضيت خلفه فوالله ما جزنا جسر سوراء حتى غابت الشمس فشككت فالتفت
الي وقال يا جويرية اشككت فقلت نعم يا امير المؤمنين فنزل عليه السلام عن ناحية فتوضأ ثم قام فنطق
بكلام لا احسنه الا كأنه بالعبراني ثم نادى الصلوة فنظرت والله الى الشمس قد خرجت من بين جبلين
لها صرير فصلى العصر وصليت معه فلما فرغنا من صلوتنا عاد الليل كما كان فالتفت الي وقال
يا جويرية بن مسهر ان الله عز وجل يقول فسبح باسم ربك العظيم واني سألت الله عز وجل
باسمه العظيم فرد علي الشمس وروي ان جويرية لما رأى ذلك قال وصي نبي ورب الكعبة وقال سليمان
بن خالد للصادق عليه السلام جعلت فداك اخبرني عن الفرائض التي فرض الله عز وجل على عباده ما هي
قال شهادة ان لا اله الا الله وان محمداً رسول الله واقام الصلوة الخمس وايتاء الزكوة وحج البيت
وصيام شهر رمضان والولاية فمن اقامهن وسدد وقارب واجتنب كل مسكر دخل الجنة

وکان امیر المومنین علیه السلام یقول ان افضل ما یتوسل به المتوسلون الایمان بالله ورسوله والجهاد فی سبیل الله وکلمة الاخلاص فانها الفطرة واقام الصلوٰة فانها الملة وایتاء الزکوٰة فانها من فرائض الله عز وجل والصوم فانه جنة من عذابه وحج البیت فانه منفاة للفقر ومدحضة للذنب وصلة الرحم فانها مثراة فی المال منساة فی الاجل وصدقة السر فانها تطفی الخطیئة وتطفی غضب الله عز وجل وصنایع المعروف فانها تدفع میتة السوء وتقی مصارع الهوان الا فاصدقوا فان الله مع الصادقین وجانبوا الکذب فانه یجانب الایمان الا ان الصادق علی شفا منجاة وکرامة الا ان الکاذب علی شفا مخزاة وهلکة الا وقولوا خیرا تعرفوا به واعملوا به تکونوا من اهله وادّوا الامانة الی من ائتمنکم وصلوا ارحام من قطعکم وعودوا بالفضل علی من حرمکم **وروی** عن معمر بن یحیی قال سمعت ابا عبد الله علیه السلم یقول اذا جئت بالخمس الصلوٰة لم تسئل عن صلوٰة واذا جئت بصوم شهر رمضان لم تسئل عن صوم **وروی** عن عائذ الاحمسی انه قال دخلت علی ابی عبد الله علیه السلم وانا ارید ان اسأله عن الصلوٰة فبدانی فقال اذا لقیت الله عز وجل بالصلوات الخمس لم یسألک عما سواهن **وروی** عن مسعدة بن صدقة انه قال سئل ابو عبد الله علیه السلم ما بال الزانی لا تسمیه کافرا وتارک الصلوٰة تسمیه کافرا وما الحجة فی ذلک فقال لان الزانی وما اشبهه انما یفعل ذلک لمکان الشهوة لانها تغلبه وتارک الصلوٰة لا یترکها الا استخفافا بها وذلک لانک لا تجد الزانی یأتی المرأة الا وهو مستلذ لاتیانه ایاها قاصدا الیها وکل من ترک الصلوٰة قاصدا لترکها فلیس یکون قصده لترکها اللذة فاذا نفیت اللذة وقع الاستخفاف واذا وقع الاستخفاف وقع الکفر و قال رسول الله صلی الله علیه وآله لیس منی من استخف بصلاته لا یرد علی الحوض لا والله لیس منی من شرب مسکرا لا یرد علی الحوض لا والله وقال الصادق علیه السلم ان شفاعتنا لا تنال مستخفا بالصلوٰة وقال رسول الله صلی الله علیه وآله من اتقی علی ثوبه فی صلوته فلیس لله اکتسی **وروی** زرارة عن ابی جعفر علیه السلم انه قال فرض الله الصلوٰة وسن رسول الله صلعم عشرة اوجه صلوٰة السفر وصلوٰة الحضر وصلوٰة الخوف علی ثلثة اوجه وصلوٰة کسوف الشمس والقمر وصلوٰة العیدین وصلوٰة الاستسقاء والصلوٰة علی المیت وقال الصادق علیه السلام السجود علی الارض فریضة وعلی غیر الارض سنة

باب فضل الصلوٰة

قال رسول الله صلی الله علیه وآله الصلوٰة میزان فمن وفی استوفی یعنی بذلک ان یکون رکوعه مثل سجوده ولبثه فی الاولی والثانیة سواء ومن وفی بذلک استوفی الاجر **وقال** الصادق علیه السلم ان طاعة الله عز وجل خدمته فی الارض ولیس شیء من خدمته یعدل الصلوٰة فمن ثم نادت الملائکة زکریا وهو قائم یصلی فی المحراب وقال النبی صلی الله علیه وآله ما من صلوٰة یحضر وقتها الا نادی ملک

دحضت حجته
دحوضا بطلت
١٢ ص

بين يدي الناس ايها الناس قوموا الى نيرانكم التي اوقدتموها على ظهوركم فاطفئوها بصلاتكم ودخل
رسول الله صلى الله عليه وآله المسجد وفيه ناس من اصحابه فقال اتدرون ما قال ربكم قالوا الله و
رسوله اعلم فقال ان ربكم يقول ان هذه الصلوة الخمس المفروضات من صلاهن لوقتهن وحافظ
عليهن لقيني يوم القيمة وله عندي عهد ادخله به الجنة ومن لم يصلهن
لوقتهن ولم يحافظ عليهن فذلك الي ان شئت عذبته وان شئت غفرت
له وقال الصادق عليه السلام اول ما يحاسب به العبد عن الصلوة فاذا
قبلت قبل منه سائر عمله واذا ردت عليه رد عليه سائر عمله وقال عليه السلام ان
العبد اذا صلى الصلوة في وقتها وحافظ عليها ارتفعت بيضاء نقية تقول حفظتني حفظك
الله واذا لم يصلها لوقتها ولم يحافظ عليها ارتفعت سوداء مظلمة تقول ضيعتني ضيعك
الله وقال الصادق عليه السلام اقرب ما يكون العبد الى الله عز وجل وهو ساجد قال الله تعالى واسجد
واقترب وقال ابو جعفر عليه السلام ما من عبد من شيعتنا يقوم الى الصلوة الا اكتنفته بعدد من
خالفه ملائكة يصلون خلفه ويدعون الله عز وجل له حتى يفرغ من صلاته وروي عن الصادق عليه السلام
صلوة فريضة خير من عشرين حجة وحجة خير من بيت مملو ذهبا يتصدق منه حتى يفنى و
قال عليه السلام اياكم والكسل فان ربكم رحيم يشكر القليل ان الرجل ليصلي الركعتين يريد بهما وجه الله
تعالى فيدخله الله بهما الجنة فانه ليتصدق بالدرهم تطوعا يريد به وجه الله تعالى عز وجل فيدخله الله
به الجنة وانه ليصوم اليوم تطوعا يريد به وجه الله عز وجل فيدخله الله به الجنة وقال الصادق عليه السلام لا
تجتمع الرغبة والرهبة في قلب الا اوجب الله له الجنة فاذا صليت فاقبل بقلبك على الله عز وجل فانه ليس من
عبد مؤمن يقبل بقلبه على الله عز وجل في صلوته ودعائه الا اقبل الله عليه بقلوب المؤمنين اليه و
ايده مع مودتهم اياه بالجنة وقال رسول الله صلى الله عليه وآله اذا زالت الشمس فتحت ابواب السماء
وابواب الجنان واستجيب الدعاء فطوبى لمن رفع له عند ذلك عمل صالح وسأل معوية بن وهب
ابا عبد الله عليه السلام عن افضل ما يتقرب به العباد الى ربهم واحب ذلك الى الله عز وجل ما هو فقال ما اعلم
شيئا بعد المعرفة افضل من هذه الصلوة الا ترى ان العبد الصالح عيسى ابن مريم عليه السلام قال واوصاني
بالصلوة واتى رجل رسول الله صلى الله عليه وآله فقال ادع الله ان يدخلني الجنة فقال له اعني بكثرة السجود
وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام انه قال للمصلي ثلث خصال اذا هو قام في صلوته حفت
به الملائكة من قدميه الى عنان السماء ويتناثر البر عليه من عنان السماء الى مفرق راسه وملك موكل

ن رجعت عليه

ن يصلي

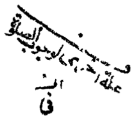
ن وجبت

به ينادى لو يعلم المصلي من يناجي ما انفتل وقال ابو الحسن الرضا عليه السلام الصلوة قربان كل تقي وقال الصادق
احب الاعمال الى الله عز وجل الصلوة وهي آخر وصايا الانبياء عليهم السلام فما احسن من الرجل ان يغتسل
او يتوضأ فيسبغ الوضوء ثم يتنحى حيث لا يراه انيس فيشرف الله عز وجل عليه وهو راكع او ساجد ان العبد اذا
سجد فاطال السجود نادى ابليس يا ويلاه اطاعوا وعصيت وسجدوا وابيت وقال رسول الله صلى الله
عليه وآله مثل الصلوة مثل عمود الفسطاط اذا ثبت العمود ثبتت الاطناب والاوتاد والغشاء واذا انكسر
العمود لم ينفع وتد ولا طنب ولا غشاء وقال عليه السلام انما مثل الصلوة فيكم كمثل السري وهو النهر على باب
احدكم يخرج اليه في اليوم والليلة يغتسل منه خمس مرات فلم يبق الدرن مع الغسل خمس مرات ولم يبق
الذنوب مع الصلوة خمس مرات وقال الصادق عليه السلام من قبل الله منه صلوة واحدة لم يعذبه
ومن قبل الله له حسنة لم يعذبه وقال عليه السلام كان رسول الله صلى الله عليه وآله يقول من حبس
نفسه على صلوة فريضة ينتظر وقتها فصلاها في اول وقتها فاتم ركوعها وسجودها وخشوعها
ثم مجد الله عز وجل وعظمه وحمده حتى يدخل وقت صلوة اخرى لم يلغ بينهما كتب الله له كاجر الحاج
والمعتمر وكان من اهل عليين وقد اخرجت هذه الاخبار مسندة مع ما رويت في معناها في كتاب
فضائل الصلوة

باب علة وجوب خمس صلوات في خمس مواقيت

روي عن الحسن بن
ابي طالب عليه السلام انه قال جاء نفر من اليهود الى النبي صلى الله عليه وآله فسأله اعلمهم عن مسائل فكان
مما سأله انه قال اخبرني عن الله عز وجل لاي شيء فرض الله عز وجل هذه الخمس الصلوات في خمس مواقيت
على امتك في ساعات الليل والنهار فقال النبي صلى الله عليه وآله ان الشمس عند الزوال لها حلقة تدخل
فيها فاذا دخلت فيها زالت الشمس فيسبح كل شيء دون العرش بحمد ربي جل جلاله وهي الساعة التي
يصلي علي فيها ربي جل جلاله ففرض الله علي وعلى امتي فيها الصلوة وقال اقم الصلوة لدلوك الشمس
الى غسق الليل وهي الساعة التي يؤتى فيها بجهنم يوم القيمة فما من مؤمن يوافق تلك
الساعة ان يكون ساجدا او راكعا او قائما الا حرم الله جسده على النار واما صلوة العصر فهي
الساعة التي اكل آدم فيها من الشجرة فاخرجه الله عز وجل من الجنة فامر الله عز وجل ذريته بهذه
الصلوة الى يوم القيمة واختارها لامتي فهي من احب الصلوة الى الله عز وجل واوصاني ان
احفظها من بين الصلوة واما صلوة المغرب فهي الساعة التي تاب الله عز وجل فيها على
آدم عليه السلام وكان ما بين ما اكل من الشجرة وبين ما تاب الله عز وجل عليه ثلثمائة
سنة من ايام الدنيا وفي ايام الآخرة يوم كالف سنة ما بين العصر الى العشاء فصلى

آدم عليه السلام ثلث ركعات ركعة لخطيئته وركعة لخطيئة حوا وركعة لتوبته ففرض الله
عز وجل هذه الثلث ركعات على امتي وهي من الساعات التي يستجاب فيها الدعاء
فوعدني ربي عز وجل ان يستجيب لمن دعاه فيها وهي الصلوة التي امرني ربي بها في قوله
تبارك وتعالى فسبحان الله حين تمسون وحين تصبحون واما الصلوة العشاء الاخرة فان للقبر ظلمة
وليوم القيمة ظلمة امرني ربي عز وجل وامتي بهذه الصلوة لتنور القبر وليعطيني وامتي
النور على الصراط وما من قدم مشت الى صلوة العتمة الا حرم الله عز وجل جسدها
على النار وهي الصلوة التي اختارها الله عز وجل وتقدس ذكره للمرسلين قبلي واما صلوة
الفجر فان الشمس اذا طلعت تطلع على قرن شيطان فامرني ربي عز وجل ان اصلي قبل طلوع الشمس
صلوة الغداة وقبل ان يسجد لها الكافر لتسجد امتي لله عز وجل وسرعتها احب الى الله عز وجل
وهي الصلوة التي تشهدها ملائكة الليل وملائكة النهار وعلة اخرى لذلك وهي ما رواه
الحسين بن ابي العلا عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال لما اهبط آدم من الجنة ظهرت
به شامة سوداء في وجهه من قرنه الى قدمه فطال حزنه وبكاؤه على ما ظهر به فاتاه جبرئيل عليه السلام
فقال له ما يبكيك يا آدم قال من هذه الشامة التي ظهرت بي قال قم يا آدم فصل فهذا وقت
الصلوة الاولى فقام وصلى فانحطت الشامة الى عنقه فجاءه في الصلوة الثانية فقال قم
فصل يا آدم فهذا وقت الصلوة الثانية فقام وصلى فانحطت الشامة الى سرته فجاءه في
الصلوة الثالثة فقال يا آدم قم فصل فهذا وقت الصلوة الثالثة فقام فصلى فانحطت
الشامة الى ركبتيه فجاءه في الصلوة الرابعة فقال يا آدم قم فصل فهذا وقت الصلوة الرابعة
فقام فصلى فانحطت الشامة الى قدميه فجاءه في الصلوة الخامسة فقال يا آدم قم فصل
هذا وقت الصلوة الخامسة فقام فصلى فخرج منها فحمد الله واثنى عليه فقال جبرئيل عليه السلام
يا آدم مثل ولدك في هذه الصلوة كمثلك في هذه الشامة من صلى من ولدك في كل يوم و
ليلة خمس صلوات خرج من ذنوبه كما خرجت من هذه الشامة علة اخرى لوجوب الصلوة



كتب الرضا علي بن موسى عليه السلام الى محمد بن سنان فيما كتب من جواب مسائله ان علة
الصلوة انها اقرار بالربوبية لله عز وجل وخلع الانداد وقيام بين يدي الجبار جل جلاله بالذلة
والمسكنة والخضوع والاعتراف والطلب للاقالة من سالف الذنوب ووضع الوجه على
الارض كل يوم اعظاما لله جل جلاله وان يكون ذاكرا غير ناس ولا بطر ويكون خاشعا

متن الله راغباً طالباً للزيادة في الدين والدنيا مع ما فيه من الايجاب والملل او فتر عن ذكر الله
عز وجل بالليل والنهار لعلمه لانسي العبد سيئة ومل تركه وضاء الغفلة فيبطر ويطغى ويكون له
في ذكره لربه عز وجل وقيامه بين يديه زاجراً له عن المعاصي ومانعاً من انواع الفساد وقد اخرجت
هذه العلل مسندة في كتاب علل الشرائع والاحكام والاسباب

باب مواقيت الصلوة

سأل مالك الجهني ابا عبد الله عليه السلام عن وقت الظهر فقال اذا زالت الشمس فقد دخل وقت
الصلوتين فاذا فرغت من سبحتك فصل الظهر متى ما بدا لك وسأل عبيد بن زرارة عن
وقت الظهر والعصر فقال اذا زالت الشمس دخل وقت الظهر والعصر جميعاً الا ان هذه قبل هذه
ثم انت في وقت منهما جميعاً حتى تغيب الشمس وروى زرارة عن ابي جعفر عليه السلام انه
قال اذا زالت الشمس دخل الوقتان الظهر والعصر فاذا غابت الشمس دخل الوقتان
المغرب والعشاء الآخرة وروى الفضيل بن يسار وزرارة بن اعين وبكير بن اعين ومحمد
بن مسلم وبريد بن معوية العجلي عن ابي جعفر وابي عبد الله عليهما السلام انهما قالا وقت الظهر
بعد الزوال قدمان ووقت العصر بعد ذلك قدمان وقال الصادق عليه السلام اول الوقت
زوال الشمس وهو وقت الله الاول وهو افضلهما وقال عليه السلام اول الوقت رضوان الله
وآخره عفو الله والعفو لا يكون الا من ذنب وقال عليه السلام لفضل الوقت الاول على الاخير خير
للمؤمن من ولده وماله وسأل زرارة ابا جعفر الباقر عليه السلام عن وقت الظهر فقال ذراع
من زوال الشمس ووقت العصر ذراعان من وقت الظهر فذاك اربعة اقدام من زوال الشمس ثم
قال ان حائط مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله كان قامة فكان اذا مضى منه ذراع صلى الظهر
واذا مضى منه ذراعان صلى العصر ثم قال اتدري لم جعل الذراع والذراعان قلت لم جعل
ذلك قال لمكان النافلة لك ان تتنفل من زوال الشمس الى ان يمضي ذراع فاذا بلغ فيئك
ذراعاً بدأت بالفريضة وتركت النافلة واذا بلغ فيئك ذراعين بدأت بالفريضة وتركت
النافلة وقال ابو جعفر عليه السلام لابي بصير ما خدعوك فيه من شيء فلا يخدعونك في
العصر صلها والشمس بيضاء نقية فان رسول الله صلى الله عليه وآله قال الموتور اهله
وماله من ضيع صلوة العصر قيل وما الموتور اهله وماله قال لا يكون له اهل ولا مال في الجنة
قيل وما تضييعها قال يدعها والله حتى تصفر او تغيب الشمس وقال ابو جعفر عليه السلام
وقت المغرب اذا غاب القرص وقال سماعة بن مهران قلت لابي عبد الله عليه السلام في المغرب

انا ربما صلينا ونحن نخاف ان تكون الشمس خلف الجبل وقد سترنا منها الجبل فقال لي ليس عليك صعود الجبل ووقت المغرب لمن كان في طلب المنزل في سفر الى ربع الليل والمفيض من عرفات الى جمع كذلك وروى بكر بن محمد عن ابي عبد الله عليه السلام انه سأله سائل عن وقت المغرب فقال ان الله تبارك وتعالى يقول في كتابه لابراهيم عليه السلام فلما جن عليه الليل رأى كوكبا قال هذا ربي فهذا اول الوقت وآخر ذلك غيبوبة الشفق فاول وقت العشاء الآخرة ذهاب الحمرة وآخر وقتها الى غسق الليل يعني نصف الليل وفي رواية معوية بن عمار وقت العشاء الآخرة الى ثلث الليل وكأن الثلث هو الاوسط والنصف هو آخر الوقت وروي فيمن نام عن العشاء الآخرة الى نصف الليل انه يقضي ويصبح صائما عقوبة وانما وجب ذلك عليه لنومه عنها الى نصف الليل وروى محمد بن يحيى الخثعمي عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله يصلي المغرب ويصلي معه حي من الانصار يقال لهم بنو سلمة منازلهم على نصف ميل فيصلون معه ثم ينصرفون الى منازلهم وهم يرون مواضع سهامهم وقال الصادق عليه السلام ملعون ملعون من اخر المغرب طلبا لفضلها وقيل له ان اهل العراق يؤخرون المغرب حتى تشتبك النجوم فقال هذا من عمل عدو الله ابي الخطاب وقال ابو اسامة زيد الشحام صعدت مرة جبل ابي قبيس والناس يصلون المغرب فرأيت الشمس لم تغب وانما توارت خلف الجبل عن الناس فلقيت ابا عبد الله عليه السلام فاخبرته بذلك فقال لي ولم فعلت ذلك بئس ما صنعت انما تصليها اذا لم ترها خلف الجبل غابت او غارت ما لم يتجللها سحاب او ظلمة تظلها فانما عليك مشرقك ومغربك وليس على الناس ان يبحثوا وقال الصادق عليه السلام اذا غابت الشمس فقد حل الافطار ووجبت الصلوة واذا صليت المغرب فقد دخل وقت العشاء الآخرة الى انتصاف الليل وقال ابو جعفر عليه السلام ملك موكل يقول من بات عن العشاء الآخرة الى نصف الليل فلا انام الله عينه وقال الصادق عليه السلام من صلى المغرب ثم عقب ولم يتكلم حتى يصلي ركعتين كتبتا له في عليين فان صلى اربعا كتبت له حجة مبرورة ووقت الفجر حين يعترض الفجر ويضيء حسنا ويتجلل الصبح السماء ويكون كالقباطي او مثل نهر سوراء ومن صلى الغداة في اول وقتها اثبتت له مرتين اثبتها ملائكة الليل وملائكة النهار ومن صلاها في آخر وقتها اثبتت له مرة واحدة قال الله عز وجل وقرآن الفجر ان قرآن الفجر كان مشهودا يعني انه تشهدها ملائكة الليل وملائكة النهار وقال ابو جعفر

قوله والمفيض من عرفات ... ثم افيضوا من حيث افاض الناس ... من عرفات ... [illegible]

قوله فلما جن عليه الليل اي غطاه بظلمته واجنه الليل اي ستره ... مجمع البحرين

علیه السلام وقت صلوة الجمعة یوم الجمعة ساعة تزول الشمس ووقتها فی السفر والحضر واحد وهو من المضیق وصلوة العصر یوم الجمعة فی وقت الاولی فی سائر الایام **وروی** اسمعیل بن رباح عن ابی عبد الله علیه السلام انه قال اذا صلیت وانت ترى انك فی وقت ولم یدخل الوقت فدخل الوقت وانت فی الصلوة فقد اجزأت عنك **وسأل** سماعة بن مهران عن الصلوة باللیل والنهار اذا لم تر الشمس والقمر ولا النجوم فقال تجتهد برأیك وتعمد القبلة بجهدك **وروى** ابو عبد الله الفراء عن الصادق علیه السلام انه قال له رجل من اصحابنا انه ربما اشتبه علینا الوقت فی یوم غیم فقال تعرف هذه الطیور التی تكون عندكم بالعراق یقال لها الدیوك فقال نعم قال اذا ارتفعت اصواتها وتجاوبت فعند ذلك فصل **وروى** الحسین بن المختار عنه علیه السلام انه قال انی مؤذن فاذا كان یوم غیم لم اعرف الوقت فقال اذا صاح الدیك ثلثة اصوات ولاء فقد زالت الشمس ودخل وقت الصلوة ومن صلى لغیر القبلة فی یوم غیم ثم علم فان كان فی وقت فلیعد وان كان قد مضى الوقت فلا اعادة علیه وحسبه اجتهاده وقال ابو جعفر علیه السلام لان اصلی بعد ما مضى الوقت احب الی من ان اصلی وانا فی شك من الوقت وقبل الوقت **وروى** معویة بن وهب عن ابی عبد الله علیه السلام انه قال كان المؤذن یاتی النبی صلى الله علیه وآله فی الحر فی صلوة الظهر فیقول له رسول الله صلى الله علیه وآله ابرد ابرد قال مصنف هذا الكتاب یعنی عجل عجل واخذ ذلك من التبرید **باب معرفة زوال الشمس** روى عبد الله بن سنان عن ابی عبد الله علیه السلام انه قال تزول الشمس فی النصف من حزیران على نصف قدم وفی النصف من تموز على قدم ونصف وفی النصف من آب على قدمین ونصف وفی النصف من ایلول على ثلثة اقدام ونصف وفی النصف من تشرین الاول على خمسة ونصف وفی النصف من تشرین الاخر على سبعة ونصف وفی النصف من كانون الاول على تسعة ونصف وفی النصف من كانون الاخر على سبعة ونصف وفی النصف من شباط على خمسة ونصف وفی النصف من آذار على ثلثة ونصف وفی النصف من نیسان على قدمین ونصف وفی النصف من ایار على قدم ونصف وفی النصف من حزیران على نصف قدم وقال الصادق علیه السلام تبیان زوال الشمس ان تأخذ عودا طوله ذراع واربع اصابع فتجعل اربع اصابع فی الارض فاذا نقص الظل حتى تبلغ غایته ثم زاد فقد زالت الشمس وتفتح ابواب السماء وتهب الریاح وتقضى الحوائج العظام **باب ركود الشمس** سأل محمد بن مسلم ابا جعفر علیه السلام عن ركود الشمس فقال یا محمد ما اصغر جثتك واعضل مسألتك وانك لاهل للجواب

ابن بجهد

له الاولایكرد [illegible]

وهم [illegible]

الزوال [illegible]

ان الشمس اذا طلعت جذبها سبعون الف ملك بعد ان اخذ بكل شعاع منها خمسة الاف من الملائكة من بين
جاذب ودافع حتى اذا بلغت الجو وجازت الكو قلبها ملك النور ظهرا لبطن فصار ما يلي الارض الى السماء وبلغ
شعاعها تخوم العرش فعند ذلك نادت الملائكة سبحان الله ولا اله الا الله والحمد لله الذي لم يتخذ صاحبة ولا ولدا
ولم يكن له شريك في الملك ولم يكن له ولي من الذل وكبره تكبيرا فقال له جعلت فداك احافظ على هذا
الكلام عند زوال الشمس فقال نعم حافظ عليه كما تحافظ على عينيك فاذا زالت الشمس صارت الملائكة من ورائها
يسبحون الله في فلك الجو الى ان تغيب وسئل الصادق عليه السلام عن الشمس كيف تركد كل يوم ولا يكون لها يوم الجمعة
ركود فقال لان الله عز وجل جعل يوم الجمعة اضيق الايام فقيل له ولم جعله اضيق الايام قال لانه لا يعذب
المشركين في ذلك اليوم لحرمته عنده وروي عن حريز بن عبد الله انه قال كنت عند ابي عبد الله عليه السلام
فسأله رجل فقال له جعلت فداك ان الشمس تنقض ثم تركد ساعة من قبل ان تزول فقال انها تؤامر
تزول او لا تزول باب معرفة زوال الليل سأل عمر بن حنظلة ابا عبد الله عليه السلام فقال له زوال الشمس
نعرفه بالنهار فكيف لنا بالليل فقال لليل زوال كزوال الشمس قال فبأي شيء نعرفه قال بالنجوم اذا انحدرت
باب صلوة رسول الله صلى الله عليه وآله التي قبضه الله عليها قال ابو جعفر عليه السلام كان رسول الله
صلى الله عليه وآله لا يصلي من النهار شيئا حتى تزول الشمس فاذا زالت صلى ثماني ركعات وهي صلوة الاوابين
تفتح في تلك الساعة ابواب السماء ويستجاب الدعاء وتهب الرياح وينظر الله الى خلقه فاذا فاء الفيء ذراعا
صلى الظهر اربعا وصلى بعد الظهر ركعتين ثم ركعتين اخراوين ثم صلى العصر اربعا اذا فاء الفيء ذراعا
ثم لا يصلي بعد العصر شيئا حتى تؤوب الشمس فاذا آبت وهو ان تغيب صلى المغرب ثلاثا وبعد المغرب اربعا
ثم لا يصلي شيئا حتى يسقط الشفق فاذا سقط الشفق صلى العشاء ثم اوى رسول الله صلى الله عليه وآله
الى فراشه ولم يصل شيئا حتى يزول نصف الليل فاذا زال نصف الليل صلى ثماني ركعات
واوتر في الربع الاخير من الليل بثلث ركعات فقرأ فيهن فاتحة الكتاب وقل هو الله احد ويفصل بين
الثلث بتسليمة ويتكلم ويأمر بالحاجة ولا يخرج من مصلاه حتى يصلي الثالثة التي يوتر فيها ويقنت
فيها قبل الركوع ثم يسلم ويصلي ركعتي الفجر قبل الفجر وعنده وبعيده ثم يصلي ركعتي الصبح وهي
الفجر اذا اعترض الفجر واضاء حسنا فهذه صلوة رسول الله صلى الله عليه وآله التي قبضه الله عز وجل عليها باب فضل
المساجد وحرمتها وثواب من صلى فيها روى خالد بن ماد القلانسي عن الصادق عليه السلام انه قال مكة حرم
الله وحرم رسوله وحرم علي بن ابي طالب عليه السلام الصلوة فيها بمائة الف صلوة والدرهم فيها بمائة الف
درهم والمدينة حرم الله وحرم رسوله وحرم علي بن ابي طالب عليه السلام الصلوة فيها بعشرة الاف

شعبة (نسخة)

تنقضي (نسخة)

ثم (نسخة)

قبيل (نسخة)

والدرهم فيها بعشرة آلاف درهم والكوفة حرم الله وحرم رسوله وحرم علي بن ابي طالب عليه السلام الصلوة فيها بالف صلوة وسكت عن الدرهم وروى ابو حمزة الثمالي عن ابي جعفر عليه السلام انه قال من صلى في المسجد الحرام صلوة مكتوبة قبل الله منه كل صلوة صلاها منذ يوم وجبت عليه الصلوة يصليها الى ان يموت وقال رسول الله صلى الله عليه وآله الصلوة في مسجدي كالف صلوة في غيره الا في مسجد الحرام فان الصلوة في المسجد الحرام تعدل الف صلوة في مسجدي وسأل عبد الاعلى مولى آل سام ابا عبد الله عليه السلام كم كان طول مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال كان ثلثة آلاف وستمائة ذراع مكسّرة وقال ابو جعفر عليه السلام لابي حمزة الثمالي المساجد الاربعة المسجد الحرام ومسجد الرسول صلى الله عليه وآله ومسجد بيت المقدس ومسجد الكوفة يا ابا حمزة الفريضة فيها تعدل حجة والنافلة تعدل عمرة وسئل ابو الحسن الرضا عليه السلام عن قبر فاطمة عليها السلام فقال دفنت في بيتها فلما زادت بنو امية في المسجد صارت في المسجد وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من اتى مسجدي مسجد قبا فصلى فيه ركعتين رجع بعمرة وكان عليه السلام يأتيه فيصلي فيه باذان واقامة ويستحب اتيان المساجد بالمدينة مسجد قبا فانه المسجد الذي اسس على التقوى من اول يوم ومشربة ام ابراهيم عليه السلام ومسجد الفضيخ وقبور الشهداء باحد ومسجد الاحزاب وهو مسجد الفتح ويستحب الصلوة في مسجد الغدير في ميسرة المسجد فان ذلك موضع قدم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حيث قال من كنت مولاه فعلي مولاه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه واما الجانب الآخر فذلك موضع فسطاط المنافقين الذين لما رأوه رافعا يده قال بعضهم لبعض انظروا الى عينيه تدوران كأنهما عينا مجنون فنزل جبرئيل عليه السلام بهذه الآية وان يكاد الذين كفروا ليزلقونك بابصارهم لما سمعوا الذكر ويقولون انه لمجنون وما هو الا ذكر للعالمين اخبر الصادق عليه السلام بذلك حسان الجمّال لما حمله من المدينة الى مكة فقال له يا حسان لولا انك جمّالي ما حدثتك بهذا الحديث واما مسجد الخيف بمنى فانه روى جابر عن ابي جعفر عليه السلام انه قال صلى في مسجد الخيف سبعمائة نبي وروى ابو حمزة الثمالي عن ابي جعفر عليه السلام انه قال من صلى في مسجد الخيف بمنى مائة ركعة قبل ان يخرج منه عدلت عبادة سبعين عاما ومن سبح الله فيه مائة تسبيحة كتب الله له كاجر عتق رقبة ومن هلل الله فيه مائة تهليلة عدلت اجر احياء نسمة ومن حمد الله فيه مائة تحميدة عدلت اجر خراج العراقين يتصدق به في سبيل الله عز وجل وقال الصادق عليه السلام كان مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله على عهده عند المنارة التي في وسط المسجد وفوقها الى القبلة نحو من ثلثين ذراعا وعن يمينها وعن يسارها وخلفها نحو من ذلك

كان هما

نحواً من ذلك

ذلك وان استطعت ان يكون مصلاك فيه فافعل فانه صلى فيه الف نبي وانما سمي الخيف لانه مرتفع
عن الوادي وما ارتفع عنه يسمى خيفا وقال الصادق عليه السلام حد مسجد الكوفة آخر السراجين خطه
آدم عليه السلام وانا اكره ان ادخله راكبا قيل له فمن غيره عن خطته قال اما اول ذلك فالطوفان في
زمن نوح عليه السلام ثم غيره اصحاب كسرى والنعمان ثم غيره زياد بن ابي سفيان وقال عليه السلام كاني
انظر الى ديراني في مسجد الكوفة في دير له فيما بين الزاوية والمنبر فيه سبع نخلات وهو مشرف
من ديره على نوح يكلمه وقال ابو بصير سمعت اباعبد الله عليه السلام يقول نعم المسجد مسجد الكوفة صلى
فيه الف نبي والف وصي ومنه فار التنور وفيه نجرت السفينة ميمنته رضوان الله ووسطه روضة من
رياض الجنة وميسرته مكر يعني منازل الشيطان وقال امير المؤمنين عليه السلام لا تشد الرحال
الا الى ثلثة مساجد المسجد الحرام ومسجد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ومسجد الكوفة وقال رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم لما اسري بي مررت بموضع مسجد الكوفة وانا على البراق ومعي جبرئيل
عليه السلام فقال لي يا محمد انزل فصل في هذا المكان قال فنزلت فصليت فقلت يا جبرئيل اي
شيء هذا الموضع قال يا محمد هذه كوفان وهذا مسجدها اما انا فقد رأيتها عشرين مرة
خرابا وعشرين مرة عمارا بين كل مرتين خمسمائة سنة وروي عن الاصبغ بن نباتة انه قال بينا
نحن ذات يوم حول امير المؤمنين عليه السلام في مسجد الكوفة اذ قال يا اهل الكوفة لقد حباكم
الله عز وجل بما لم يحب به احدا من فضل مصلاكم بيت آدم وبيت نوح وبيت ادريس ومصلى ابراهيم
الخليل ومصلى اخي الخضر عليه السلام ومصلاي وان مسجدكم هذا لاحد المساجد الاربعة التي اختارها
الله عز وجل لاهلها وكاني به قد اتي به يوم القيمة في ثوبين ابيضين يتشبه بالمحرم ويشفع
لاهله ولمن يصلي فيه فلا ترد شفاعته ولا يذهب الايام والليالي حتى ينصب الحجر الاسود فيه وليأتين عليه
زمان يكون مصلى المهدي من ولدي ومصلى كل مؤمن ولا يبقى على الارض مؤمن الا كان به او حن قلبه اليه فلا
تهجروه وتقربوا الى الله عز وجل بالصلوة فيه وارغبوا اليه في قضاء حوائجكم فلو يعلم الناس ما فيه
من البركة لاتوه من اقطار الارض ولو حبوا على الثلج واما مسجد السهلة فقد قال الصادق عليه
السلام لو استجار عمي زيد به لاجاره الله سنة ذلك موضع بيت ادريس عليه السلام الذي كان يخيط
فيه وهو الموضع الذي خرج منه ابراهيم عليه السلام الى العمالقة وهو الموضع الذي خرج منه داود الى جالوت وتحته
صخرة خضراء فيها صورة وجه كل نبي خلقه الله عز وجل ومن تحته اخذت طينة كل نبي وهو موضع
الراكب وقيل له وما الراكب قال الخضر عليه السلام واما مسجد براثا ببغداد فصلى فيه امير المؤمنين عليه السلام

لما رجع من قتال اهل النهروان **وروی** عن جابر بن عبد الله الانصاری انه قال صلی بنا علی عم ببراثا بعد رجوعه من قتال الشراة ونحن زهاء عن مائة الف رجل فنزل نصرانی من صومعته فقال من عمید هذا الجیش فقلنا هذا فاقبل الیه فسلم علیه فقال یا سیدی انت نبی فقال لا النبی سیدی قد مات قال فانت وصی نبی قال نعم ثم قال له اجلس کیف سالت عن هذا قال انا بنیت هذه الصومعة من اجل هذا الموضع وهو براثا وقرأت فی الکتب المنزلة انه لا یصلی فی هذا الموضع بهذا الجمع الا نبی او وصی نبی وقد جئت اسلم فاسلم وخرج معنا الی الکوفة فقال له علی عم فمن صلی ههنا قال صلی عیسی بن مریم عم وامه فقال له علی علیه السلم افاخبرك من صلی ههنا قال نعم قال الخلیل علیه السلم **وقال** الصادق علیه السلم من تنخع فی المسجد ثم ردها فی جوفه لم تمر بداء الا ابرأته **وقال** رسول الله صلی الله علیه واله وسلم من کنس المسجد یوم الخمیس ولیلة الجمعة فاخرج منه من التراب ما یذر فی العین غفر الله له **وقال** الصادق علیه السلم من مشی الی المسجد لم یضع رجلیه علی رطب ولا یابس الا سبحت له الارض الی الارضین السابعة **وقد** اخرجت هذه الاخبار مسندة وما رویت فی معناها فی کتاب فضل المساجد وحرمتها وما جاء فیها **وقال** علی علیه السلم صلوة فی بیت المقدس تعدل الف صلوة وصلوة فی المسجد الاعظم تعدل مائة الف صلوة وصلوة فی مسجد القبیلة تعدل خمسا وعشرین صلوة وصلوة فی مسجد السوق تعدل اثنتی عشرة صلوة وصلوة الرجل فی بیته تعدل صلوة واحدة **وقال** ابو جعفر علیه السلم من بنی مسجدا کمفحص قطاة بنی الله له بیتا فی الجنة **وقال** ابو عبیدة الحذاء ومر بی ابو عبد الله علیه السلم وانا بین مکة والمدینة اضع الاحجار فقلت هذا من ذاك فقال نعم **وسأل** عبید الله بن علی الحلبی ابا عبد الله علیه السلم عن المساجد المظللة ایکره القیام فیها قال نعم ولکن لا تضرکم الصلوة فیها **وقال** ابو جعفر علیه السلم اول ما یبدأ به قائمنا سقوف المساجد فیکسرها ویامر بها فیجعل عریشا کعریش موسی **وکان** علی علیه السلم اذا رأی المحاریب فی المساجد کسرها ویقول کانها مذابح الیهود **ورأی** علی علیه السلم مسجدا بالکوفة قد شرف فقال کانه بیعة ان المساجد لا تشرف تبنی جما **وسئل** ابو الحسن الاول علیه السلم عن الطین فیه التبن یطین به المسجد او البیت الذی یصلی فیه فقال لا باس **وسئل** عن بیت قد کان الجص یطبخ بالعذرة ایصلح ان یجصص به المسجد فقال لا باس **وسئل** عن بیت قد کان حشا زمانا هل یصلح ان یجعل مسجدا فقال اذا نظف واصلح فلا باس **وسأل** عبید الله بن علی الحلبی ابا عبد الله علیه السلم فی مسجد یکون فی الدار فیبدو لاهله ان یتوسعوا بطائفة منه او یحولوه عن مکانه فقال لا باس بذلك قال فقلت فیصلح المکان الذی کان حشا زمانا ان ینظف ویتخذ مسجدا قال نعم اذا القی علیه من التراب ما یواریه فان ذلك ینظفه ویطهره **وکان** امیر المؤمنین علیه السلم یقول من

واخرجنا معنا

تنخم

تسبح

اختلف الى المساجد اصاب احدى الثمان اخاً مستفاداً في الله عز وجل او علماً مستطرفاً او آية محكمة او رحمة منتظرة
او كلمة ترده عن ردى او يسمع كلمة تدله على هدى او يترك ذنباً خشية او حياءً وسمع النبي صلى الله عليه وآله وسلم رجلاً
ينشد ضالة في المسجد فقال قولوا له لا رد الله عليك فانها لغير هذا بنيت وقال عليه السلام جنبوا مساجدكم
صبيانكم ومجانينكم ورفع اصواتكم وشراءكم وبيعكم والضالة والحدود والاحكام وينبغي ان يجنب المساجد
انشاد الشعر فيها وجلوس المعلم للتاديب فيها وجلوس الخياط فيها للخياطة وقال رسول الله صلى الله عليه
وآله وسلم من اسرج في مسجد من مساجد الله سراجاً لم تزل الملائكة وحملة العرش يستغفرون له ما دام في
ذلك المسجد ضوء من السراج وقال ابو جعفر عليه السلام اذا اخرج احدكم الحصاة من المسجد فليردها
في مكانها او في مسجد آخر فانها تسبح ولا يجوز للحائض والجنب ان يدخلا المسجد الا مجتازين وقال الصادق
عليه السلام خير مساجد نسائكم البيوت وسئل عن الوقوف على المساجد فقال لا يجوز فان المجوس وقفوا
على بيوت النار وروي ان في التوراة مكتوباً ان بيوتي في الارض المساجد فطوبى لعبد تطهر في بيته ثم
زارني في بيتي الا ان على المزور كرامة الزائر الا بشر المشائين في الظلمات الى المساجد بالنور الساطع يوم القيامة
وروي ان البيوت التي يصلى فيها بالليل يضيء نورها لاهل السماء كما يضيء نور الكواكب لاهل الارض وروي
ان علياً عليه السلام مر على منارة طويلة فامر بهدمها ثم قال لا ترفع المنارة الا مع سطح المسجد وان الله تبارك
وتعالى ليريد عذاب اهل الارض جميعاً حتى لا يحاشي منهم احداً فاذا نظر الى الشيب ناقلي اقدامهم الى الصلوات و
الولدان يتعلمون القرآن رحمهم الله فاخر ذلك عنهم ومن اراد دخول المسجد فليدخل على سكونة ووقار
فان المساجد بيوت الله واحب البقاع اليه واحبهم الى الله عز وجل رجلاً اولهم دخولاً واخرهم خروجاً ومن دخل المسجد
فليدخل رجله اليمنى قبل اليسرى وليقل بسم الله وبالله السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته اللهم صل على محمد و
آل محمد وافتح لي ابواب رحمتك واجعلنا من عمار مساجدك جل ثناء وجهك واذا خرج فليخرج رجله اليسرى
قبل اليمنى وليقل اللهم صل على محمد وآل محمد وافتح لي باب رحمتك باب المواضع التي تجوز الصلوة فيها والمواضع
التي لا تجوز فيها قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم اعطيت خمساً لم يعطها احد قبلي جعلت لي الارض مسجداً وطهوراً
ونصرت بالرعب واحل لي المغنم واعطيت جوامع الكلم واعطيت الشفاعة ويجوز الصلوة في الارض كلها الا في
المواضع التي خصت بالمنع عن الصلوة فيها وقال الصادق عليه السلام عشرة مواضع لا يصلى فيها الطين والماء
والحمام والقبور ومسان الطريق وقرى النمل ومعاطن الابل ومجرى الماء والسبخ والثلج وروي انه لا يصلى في البيداء
ولا ذات الصلاصل ولا في وادي الشقرة ولا في وادي ضجنان فاذا حصل الرجل في الطين او الماء وقد دخل وقت الصلوة ولم
يمكنه الخروج منه صلى ايماء ويكون سجوده اخفض من ركوعه ولا بأس بالصلوة في مسلخ الحمام انما يكره في الحمام لانه

ما دام لشياطين وسأل علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليهما السلام عن الصلوة في بيت الحمام فقال اذا كان
الموضع نظيفا فلا باس يعني المسلخ واما القبور فلا يجوز ان يتخذ قبلة ولا مسجدا ولا باس بالصلوة بين خللها
ما لم يتخذ شيئا منها قبلة والمستحب ان يكون بين المصلي وبين القبور عشرة اذرع من كل جانب واما مسان
الطرق فلا يجوز الصلوة فيها ولا على الجواد فاما على الظواهر التي بين الجواد فلا باس وقال الرضا عليه
السلام كل طريق يوطأ ويتطرق كانت فيه جادة او لم تكن لا ينبغي الصلوة فيه قيل فاين يصلي قال يمنة ويسرة
وسأل الحلبي ابا عبدالله عليه السلام عن الصلوة في مرابض الغنم فقال صل ولا تصل في اعطان الابل الا ان تخاف على
متاعك الضيعة فاكنسه ورشه بالماء وصل فيه قال وكره الصلوة في السبخة الا ان يكون مكانا لينا تقع عليه
الجبهة مستوية وسئل الصادق عليه السلام عن الصلوة في بيوت المجوس وهي ترش بالماء قال فلا باس به ثم قال ورايته
في طريق مكة احيانا يرش موضع جبهته ثم يسجد عليه رطبا كما هو وربما لم يرش المكان الذي يرى انه نظيف وقال
صالح بن الحكم سئل الصادق عليه السلام عن الصلوة في البيع والكنائس فقال صل فيها قال فقلت وان كانوا يصلون فيها اصلي
فيها قال نعم اما تقرأ القرآن قل كل يعمل على شاكلته فربكم اعلم بمن هو اهدى سبيلا صل الى القبلة ودعهم وسأل زرارة
ابا جعفر عليه السلام عن البول يكون على السطح او في المكان الذي يصلى فيه فقال اذا جففته الشمس فصل عليه فهو طاهر وسأل
عمار بن نعيم القمي ابا عبدالله عليه السلام عن المنازل التي ينزلها الناس فيها ابوال الدواب والسرجين ويدخلها اليهود و
النصارى كيف نصنع بالصلوة فيها فقال صل على ثوبك وسأل علي بن مهزيار ابا الحسن الثالث عليه السلام عن
الرجل يصير في البيداء فتدركه صلوة فريضة فلا يخرج من البيداء حتى يخرج وقتها كيف يصنع بالصلوة وقد نهي ان يصلي
بالبيداء فقال يصلي فيها ويتجنب قارعة الطريق وروي عنه عليه السلام ايوب بن نوح انه قال تنح عن الجواد
يمنة ويسرة وتصلي وسأل علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليه السلام عن البيت والدار لا تصيبهما الشمس و
يصيبهما البول ويغتسل فيهما من الجنابة ايصلى فيهما اذا جفا قال نعم وقال وسألته عن الصلوة بين القبور هل تصلح
فقال لا باس به وسأل عمار بن موسى الساباطي ابا عبدالله عليه السلام عن البارية يبل قصبها بماء قذر هل تجوز الصلوة
عليها فقال اذا جفت فلا باس بالصلوة عليها وسأل زرارة ابا جعفر عليه السلام عن الشاذكونة يكون
عليها الجنابة ايصلى عليها في المحمل فقال لا باس بالصلوة عليها وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام انه
قال لا باس بان تصلي على التماثيل اذا جعلتها تحتك وسأل ليث المرادي ابا عبدالله عليه السلام عن الوسائد تكون
في البيت فيها التماثيل عن يمين او عن شمال فقال لا باس به ما لم تكن تجاه القبلة وان كان شيء منها بين يديك
مما يلي القبلة فغطه وصل وسئل عن التماثيل تكون في البساط لها عينان وانت تصلي فقال ان كان لها عين
واحدة فلا باس وان كان لها عينان وانت تصلي فلا وقال عليه السلام لا باس بالصلوة وانت تنظر الى

تصح

ابا عبدالله
الحمل
على كل

النصارى اذا كانت بعين واحدة وقال الصادق عليه السلام لا تصل في دار فيها كلب الا ان يكون كلب صيد
اغلقت دونه بابا فلا باس وان الملائكة لا تدخل بيتا فيه كلب ولا بيتا فيه تماثيل ولا بيتا فيه بول مجموع
في آنية ولا يجوز الصلاة في بيت فيه خمر محصور في آنية وروى ابو بصير عن الصادق عليه السلام انه قال من
كان في موضع لا يقدر على الارض فليوم ايماء وان كان في ارض منقطعة وسأله سماعة بن مهران
عن الاسير يأسره المشركون فتحضره الصلاة فيمنعه الذي اسره منها فقال يومي ايماء وسأل معاوية
ابن وهب ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل والمرأة يصليان في بيت واحد فقال اذا كان بينهما قدر
شبر صلت بحذاه وحدها وهو وحده لا باس وفي رواية زرارة عن ابي جعفر عليه السلام اذا كان
بينها وبينه قدر ما يتخطى او قدر عظم الذراع فصاعدا فلا باس صلت بحذاه وحدها وروى جميل
عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال لا باس ان تصلي المرأة بحذاء الرجل وهو يصلي فان النبي صلى الله عليه وآله
وسلم كان يصلي وعايشة مضطجعة بين يديه وهي حائض وكان اذا اراد ان يسجد غمز رجليها
فرفعت رجليها حتى يسجد ولا بأس ان يكون بين يدي الرجل والمرأة وهما يصليان مرفقة او شيء باب
ما يصلى فيه وما لا يصلى فيه من الثياب وجميع الانواع روى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام انه
سأله عن جلد الميتة أيلبس في الصلاة اذا دبغ فقال لا ولو دبغ سبعين مرة وسئل الصادق عليه السلام
عن قول الله عز وجل لموسى عليه السلام فاخلع نعليك انك بالواد المقدس طوى قال كانتا من جلد حمار ميت
وسئل ابو جعفر وابو عبد الله عليهما السلام فقيل لهما انا نشتري ثيابا يصيبها الخمر وودك الخنزير عند
حاكتها أنصلي فيها قبل ان نغسلها فقالا نعم لا باس انما حرم الله اكله وشربه ولم يحرم لبسه ومسه والصلوة
فيه وسأل محمد بن علي الحلبي ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يكون له الثوب الواحد فيه بول لا يقدر على
غسله قال يصلي فيه وسأله عبد الرحمن بن ابي عبد الله عن الرجل يجنب في ثوب ليس معه غيره ولا يقدر على غسله
قال يصلي فيه وفي خبر آخر قال يصلي فيه فاذا وجد الماء غسله واعاد الصلاة وسأل علي بن جعفر اخاه موسى
بن جعفر عليهما السلام عن رجل عريان وحضرت الصلوة فاصاب ثوبا نصفه دم ايصلي فيه او يصلي
عريانا قال ان وجد الماء غسله وان لم يجد ماء صلى فيه ولم يصل عريانا وكتب صفوان بن يحيى الى ابي
الحسن عليه السلام يسأله عن الرجل معه ثوبان فاصاب احدهما بول ولم يدر ايهما هو
وحضرت الصلوة وخاف فوتها وليس عنده ماء كيف يصنع قال يصلي فيهما جميعا قال مصنف هذا الكتاب
رحمه الله يعني على الانفراد وقال محمد بن مسلم لابي جعفر عليه السلام الدم يكون في الثوب علي وانا في الصلوة
فقال ان رأيته وعليك ثوب غيره فاطرحه وصل في غيره وان لم يكن عليك ثوب غيره فامض في صلوتك

ما لم یزد علی مقدار درهم فان کان اقل من درهم فلیس بشیء رأیته او لم تره واذا کنت قد رأیته وهو اکثر
من مقدار الدرهم فضیعت غسله وصلیت فیه صلوة کثیرة فاعد ما صلیت فیه ولیس ذلک بمنزلة المنی والبول ثم ذکر
المنی فشدد فیه وجعله اشد من البول ثم قال ع ان رأیت المنی قبل او بعد ما تدخل فعلیک الاعادة اعادة
الصلوة وان انت نظرت فی ثوبک فلم تصبه وصلیت فیه فلا اعادة علیک وکذا البول وقال
امیر المومنین علیه السلم السیف بمنزلة الرداء تصلی فیه ما لم تر فیه دما والقوس بمنزلة الرداء الا انه لا
یجوز للرجل ان یصلی وبین یدیه سیف لان القبلة امن روی ذلک عن امیر المومنین ع وسأل علی بن
جعفر اخاه موسی بن جعفر علیهما السلم عن الرجل هل یصلح له ان یصلی وامامه مشجب علیه ثیاب فقال
لا بأس وسأله عن الرجل وامامه ثوم او بصل قال لا باس وسأله عن الرجل هل یصلح له ان یصلی
علی الرطبة النابتة قال اذا الصق جبهته علی الارض فلا بأس وسأله عن الصلوة علی الحشیش النابت
والثیل وهو یصیب ارضا جددا قال لا بأس وعن الرجل هل یصلح له ان یصلی والسراج موضوع بین
یدیه فی القبلة قال لا یصلح له ان یستقبل النار هذا هو الاصل الذی یجب ان یعمل به فاما الحدیث الذی
روی عن ابی عبد الله علیه السلم انه قال لا بأس ان یصلی الرجل والنار والسراج والصورة بین یدیه لان الذی
یصلی له اقرب الیه من الذی بین یدیه فهو حدیث یروی عن ثلثة من المجهولین باسناد منقطع یرویه الحسن
بن علی الکوفی وهو معروف عن الحسین بن عمرو عن ابیه عن عمرو بن ابراهیم الهمدانی وهم مجهولون یرفع
الحدیث قال قال ابو عبد الله علیه السلم ذلک ولکنها رخصة اقترنت بها علة صدرت عن ثقات ثم
اتصلت بالمجهولین والانقطاع فمن اخذ بها لم یکن مخطئا بعد ان یعلم ان الاصل هو النهی وان الاطلاق هو رخصة
والرخصة رحمة وسئل الصادق علیه السلم عن الصلوة فی القلنسوة السوداء فقال لا تصل فیها فانها
لباس اهل النار وقال امیر المومنین علیه السلم فیما علم اصحابه لا تلبسوا السواد فانه لباس فرعون و
کان رسول الله صلی الله علیه وآله یکره السواد الا فی ثلثة العمامة والخف والکساء وروی انه
هبط جبرئیل علیه السلم علی رسول الله صلی الله علیه وآله وسلم فی قباء اسود ومنطقة فیها خنجر
فقال ص یا جبرئیل ما هذا الزی فقال زی ولد عمک العباس یا محمد ویل لولدک من ولد عمک العباس
فخرج النبی صلی الله علیه وآله الی العباس فقال یا عم ویل لولدی من ولدک فقال یا رسول الله أفأجب
نفسی قال جری القلم بما فیه وروی اسمعیل بن مسلم عن الصادق علیه السلم انه قال اوحی الله عز
وجل الی نبی من انبیائه قل للمؤمنین لا تلبسوا لباس اعدائی ولا تطعموا مطاعم اعدائی ولا تسلکوا مسالک
اعدائی فتکونوا اعدائی کما هم اعدائی فاما لبس السواد للتقیة فلا اثم فیه فقد روی عن حذیفة

فقال (نسخة)
اذا النابتة (نسخة)
المشجب ... الثیاب ...
وضع علیه الثیاب ...
الثیل ضرب من النبت ...
جددا ...
فأجب (نسخة)

بن منصور انه قال كنت عند ابي عبد الله عليه السلم بالحيرة فاتاه رسول ابي العباس الخليفة يدعوه فدعا
بممطر احد وجهيه اسود والآخر ابيض فلبسه ثم قال عليه السلم اما اني البسه وانا اعلم انه لباس اهل النار
وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا يصلي الرجل وفي يده خاتم حديد وقال عليه السلم ما طهر الله
يدا فيها حلقة حديد وروى عمار الساباطي عن ابي عبد الله عليه السلم في الرجل يصلي وعليه خاتم حديد
قال لا ولا يتختم به لانه من لباس اهل النار وروى ابو الجارود عن ابي جعفر عليه السلام ان النبي
صلى الله عليه وآله وسلم قال لعلي عليه السلم اني احب لك ما احب لنفسي واكره لك ما اكره لنفسي فلا
تختم بخاتم ذهب فانه زينتك في الآخرة ولا تلبس القرمز فانه من اردية ابليس ولا تركب بميثرة
حمراء فانها من مراكب ابليس ولا تلبس الحرير فيحرق الله جلدك ولم يطلق النبي صلى الله عليه وآله لبس
الحرير لاحد من الرجال الا لعبد الرحمن بن عوف وذلك انه كان رجلا قملا وسئل علي بن جعفر
اخاه موسى بن جعفر عليهما السلم عن الرجل يصلي وامامه شيء من الطين قال لا بأس وعن الرجل يصلي وامامه
النخلة وفيها حملها قال لا بأس وعن الرجل يصلي في الكرم وفيه حمله قال لا بأس وعن الرجل يصلي امامه حمار واقف قال يضع
بينه وبينه قصبة او عودا او شيئا يقيمه بينهما ثم يصلي فلا بأس وعن الرجل يصلي ومعه دبة من جلد حمار او بغل
قال لا يصلح ان يصلي وهي معه الا ان يتخوف عليها ذهابها فلا بأس ان يصلي وهي معه وعن الرجل يحرك
بعض اسنانه وهو في الصلاة هل ينزعه قال ان كان لا يدميه فلينزعه وان كان يدمي فلينصرف وعن الرجل يصلي وفي
كمه طير فقال ان خاف عليه ذهابا فلا بأس وعن الرجل يكون به الثالول او الجرح هل يصلح له ان يقطع
الثالول وهو في صلاته او ينتف بعض لحمه من ذلك الجرح ويطرحه قال ان لم يتخوف ان يسيل الدم فلا بأس
وان تخوف ان يسيل الدم فلا يفعل وعن الرجل يكون في صلاته فرماه رجل فشجه فسال الدم فانصرف فغسله
ولم يتكلم حتى رجع الى المسجد هل يعتد بما صلى او يستقبل الصلوة قال يستقبل الصلوة ولا يعتد بشيء مما
صلى وعن الرجل يرى في ثوبه خرء الطير او غيره هل يحكه وهو في صلاته قال لا بأس وقال لا بأس ان يرفع الرجل
طرفه الى السماء وهو يصلي وسأله عن الخلاخل هل يصلح لبسها للنساء والصبيان قال ان كن صما فلا بأس
وان كان لها صوت فلا يصلح وسأله عن فأرة المسك تكون مع من يصلي وهي في جيبه او ثيابه قال لا بأس بذلك وسأله عن الرجل
هل يصلح له ان يصلي وفي فيه الخرز واللؤلؤ قال ان كان يمنعه من قراءته فلا وان كان لا يمنعه فلا بأس وسأل عمار بن موسى ابا عبد الله عليه السلام
عن الرجل هل يجوز له ان يصلي وبين يديه مصحف مفتوح في قبلته قال لا قلت فان كان في غلاف قال نعم وعن الرجل يصلي وبين
يديه ثوب فيه تصاوير قال نعم قلت يصلي وبين يديه مجمرة شبه قال نعم قال قلت فان كان فيها نار قال لا يصلي حتى ينحيها
عن قبلته وعن الصلوة في ثوب يكون في علمه مثال طير او غير ذلك قال لا وعن الرجل يلبس الخاتم فيه

نقش مثال الطير او غير ذلك قال لا تجوز الصلوة فيه وسأل حبيب بن المعلى ابا عبد الله عليه السلام فقال له
انى رجل كثير السهو فما احفظ صلوتى الا بخاتمى احوله من مكان الى مكان فقال لا باس به وسأل محمد
بن مسلم ابا جعفر عليه السلام فقال له ايصلى الرجل وهو متلثم فقال اما على الدابة فنعم واما على الارض فلا و
سأل عبد الرحمن بن الحجاج ابا عبد الله عليه السلام عن الدراهم السود تكون مع الرجل وهو يصلى مربوطة
او غير مربوطة فقال ما اشتهى ان يصلى ومعه هذه الدراهم التى فيها التماثيل ثم قال عليه السلام ما للناس
بد من حفظ بضايعهم فان صلى وهى معه فليكن من خلفه ولا يجعل شيئا منها بينه وبين القبلة و
سأل موسى بن عمر بن بزيع ابا الحسن الرضا عليه السلام فقال له اشد الازار والمنديل فوق قميصى فى الصلوة
فقال لا باس وسأل العيص بن القاسم ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يصلى فى ثوب المرأة وازارها ويعتم
بخمارها فقال نعم اذا كانت مأمونة وروى عن عبد الله بن سنان انه قال سئل ابو عبد الله عليه السلام عن رجل ليس معه
الا سراويل فقال يحل التكة منه فيضعها على عاتقه ويصلى وان كان معه سيف وليس معه ثوب فليتقلد
السيف ويصلى قائما وروى زرارة عن ابى جعفر عليه السلام انه قال ادنى ما يجزيك ان تصلى فيه بقدر
ما يكون على منكبيك مثل جناحى الخطاف قال ابو بصير لابى عبد الله عليه السلام ما يجزى الرجل من
الثياب ان يصلى فيه فقال صلى الحسين بن على صلوات الله عليه فى ثوب قد قلص عن نصف ساقه وقارب
ركبتيه ليس على منكبيه منه الا قدر جناحى الخطاف وكان اذا ركع سقط عن منكبيه وكلما سجد فيه له عنقه
فرده على منكبيه بيده فلم يزل ذلك دابه ودابه مشتغلا به حتى انصرف وروى الفضيل عن ابى جعفر عليه السلام
قال صلت فاطمة عليها السلام فى درعها وخمارها على راسها ليس عليها اكثر مما وارت به شعرها واذنيها
وروى زرارة عنه انه قال له رجل يرى العقرب والافعى والحية وهو يصلى هل يقتلها قال
نعم ان شاء فعل وسأل سليمان بن جعفر الجعفرى العبد الصالح موسى بن جعفر عليه السلام
عن الرجل يأتى السوق فيشترى جبة فراء لا يدرى اذكية هى ام غير ذكية ايصلى فيها فقال نعم ليس
عليكم المسألة ان ابا جعفر عليه السلام كان يقول ان الخوارج ضيقوا على انفسهم بجهالتهم
ان الدين اوسع من ذلك وسأل اسمعيل بن عيسى ابا الحسن الرضا عن الجلود والفراء
يشتريه الرجل فى سوق من اسواق الجبل ايسأل عن ذكاته اذا كان البايع مسلما غير عارف
قال عليكم ان تسألوا عنه اذا رأيتم المشركين يبيعون ذلك وان رأيتموهم يصلون
فلا تسألوا عنه وروى عن جعفر بن محمد بن يونس ان اباه كتب الى ابى الحسن عليه السلام يسأله
عن الفرو والخف البسه واصلى فيه ولا اعلم انه ذكى فكتب لا باس به وروى عن قاسم الخياط انه قال

ملتثم
يناله
ان الرجل
عليكم
الجبل الحبل الخيل
هاشم

سمعت ابا جعفر عليه السلام يقول ما اكل الورق والشجر فلا باس بان تصلي فيه وما اكل الجيف فلا تصلّ
فيه وقال زرارة قال ابو جعفر عليه السلام خرج امير المؤمنين عليه السلام على قوم فرآهم يصلّون
في المسجد قد سدلوا اردیتهم فقال لهم ما لكم قد سدلتم ثيابكم كانكم يهود قد خرجوا من
فهرهم يعني بيعتهم اياكم وسدل ثيابكم وقال زرارة قال ابو جعفر عليه السلام اياك والتحاف
الصمّاء قال قلت وما التحاف الصمّاء قال ان تدخل الثوب من تحت جناحك فتجعله على منكب واحد
وروي في الرجل يخرج عريانا فتدركه الصلوة انه يصلي عريانا قائما ان لم يره احد فان رآه
احد صلى جالسا وروى ابو جميلة عن ابي عبد الله عليه السلام انه سئل عن ثوب المجوسي البسه واصلي
فيه قال نعم قال قلت يشربون الخمر قال نعم نحن نشتري الثياب السابرية فنلبسها ولا نغسلها
وروى زياد بن المنذر عن ابي جعفر عليه السلام انه سأله رجل وهو حاضر عن الرجل يخرج
من الحمام او يغتسل فيتوشح ويلبس قميصه فوق ازاره فيصلي وهو كذلك قال هذا من عمل
قوم لوط فقلت انه يتوشح فوق القميص قال هذا من التجبر قلت ان القميص رقيق يلتحف به
قال حل الازار في الصلوة والخذف بالحصى ومضغ الكندر في المجالس على ظهر الطريق
من عمل قوم لوط وقد رويت رخصة في التوشح بالازار فوق القميص عن العبد الصالح عليه
السلام وعن ابي الحسن الثالث وعن ابي جعفر الثاني عليه السلام وبها آخذ وافتي وسأل عبد الله بن
بكير ابا عبد الله عليه السلام في الرجل يصلي ويرسل جانبي ثوبه قال لا باس به وسأله ابو بصير عن
الرجل يصلي في حر شديد فيخاف على جبهته من الارض قال يضع ثوبه تحت جبهته وسأل داود
الصرمي ابا الحسن علي بن محمد عليهما السلام فقال له اني اخرج في هذا الوجه وربما لم يكن موضع اصلي
فيه من الثلج فكيف اصنع قال ان امكنك ان لا تسجد على الثلج فلا تسجد عليه وان لم يمكنك فسوّه
واسجد عليه وقال ابراهيم بن ابي محمود للرضا عليه السلام الرجل يصلي على سرير من ساج ويسجد
على الساج قال نعم وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام انه قال لا باس بالصلوة
على البوريا والخصفة وكل نبات الا الثمرة وسأل سماعة بن مهران ابا عبد الله عليه السلام عن
لحوم السباع من الطير والدواب قال اما اكل لحومها فانا نكرهه واما الجلود فاركبوا عليها ولا
تلبسوا منها شيئا تصلون فيه وقال ابي رضي الله عنه في رسالته الي لا باس بالصلوة في شعر ووبر كل ما اكلت
لحمه وان كان عليك غيره من سنجاب او سمور او فنك واردت الصلوة فانزعه وقد روي
في ذلك رخص واياك ان تصلي في ثعلب ولا في الثوب الذي يليه من تحته وفوقه وقد روي عن سليمان

الميتة — فان — يشربون — الازار — فانه — الصيرفي

بن جعفر الجعفري انه قال رأيت الرضا عليه السلم يصلي في جبة خز وروى علي بن مهزيار قال رأيت
ابا جعفر الثاني عليه السلم يصلي الفريضة وغيرها في جبة خز طاروي وكساني جبة خز وذكر انه لبسها على بدنه
وصلى فيها وامرني بالصلوة فيها وروي عن يحيى بن ابي عمران انه قال كتبت الى ابي جعفر الثاني عليه
السلم في السنجاب والفنك والخز وقلت جعلت فداك احب ان لا تجيبني بالتقية في ذلك فكتب بخطه
الي صل فيها وروي عن داود الصرمي انه قال سال رجل ابا الحسن الثالث عليه السلم عن الصلوة في الخز
يغش بوبر الارانب فكتب يجوز ذلك وهذه رخصة الآخذ بها ماجور ورادها ماثوم والاصل
ما ذكره ابي رحمه الله في رسالته الي وصل في الخز ما لم يكن مغشوشا بوبر الارانب وقال فيها ولا تصل في
ديباج ولا حرير ولا وشي ولا في شيء من ابريسم محض الا ان يكون ثوبا سداه ابريسم ولحمته قطن او كتان وكتب ابراهيم بن
مهزيار الى ابي محمد الحسن عليه السلم يسأله عن الصلوة في القرمز فان اصحابنا يتوقفون عن الصلوة فيه فكتب لا باس مطلق والحمد لله
قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله وذلك اذا لم يكن القرمز من ابريسم محض والذي نهي عنه هو ما كان من ابريسم محض
وكتب اليه في الرجل يجعل في جبته بدل القطن قزا هل يصلي فيه فكتب نعم لا باس به يعني به قز المعز لا قز الابريسم
وقد وردت الاخبار بالنهي عن لبس الديباج والحرير والابريسم المحض والصلوة فيه للرجال ووردت
الرخصة في لبس ذلك للنساء ولم يرد بجواز صلوتهن فيه فالنهي عن الصلوة في ابريسم المحض على العموم للرجال
والنساء حتى يخصهن خبر بالاطلاق لهن في الصلوة فيه كما خصهن بلبسه ولم يطلق للرجال لبس الحرير والديباج
الا في الحرب ولا باس به وان كان فيه تماثيل روى ذلك سماعة بن مهران عن ابي عبد الله عليه السلم وروى
يوسف بن محمد بن ابراهيم عنه انه قال لا باس بالثوب ان يكون سداه وزره وعلمه حريرا وانما يكره الحرير
المبهم للرجال وروي عن مسمع بن عبد الملك البصري انه قال لا باس ان ياخذ من ديباج الكعبة فيجعله
غلاف مصحف او يجعله مصلى يصلي عليه وسأل محمد بن اسمعيل بن بزيع ابا الحسن الرضا عليه السلام عن
الصلوة في الثوب المعلم فكره ما فيه من التماثيل ولا تجوز الصلوة في تكة رأسها من ابريسم ولا باس بالصلوة في الفرا
الخوارزمية وما يدبغ بارض الحجاز ولا باس بالصلوة في صوف الميتة لان الصوف ليس فيه روح وسأل سماعة بن مهران ابا عبد الله عن
تقليد السيف في الصلوة فيه الفرا والكيمخت فقال لا باس ما لم تعلم انه ميتة وسأل علي بن الريان بن الصلت ابا الحسن الثالث
عن الرجل ياخذ من شعره واظفاره ثم يقوم الى الصلوة من غير ان ينفضه من ثوبه فقال لا باس وسأل يونس
بن يعقوب ابا عبد الله عليه السلم عن الرجل يصلي وعليه البرطلة فقال لا يضره وسمعت مشايخنا
رضي الله عنهم يقولون لا تجوز الصلوة في الطابقية ولا يجوز للمعتم ان يصلي الا وهو متحنك و
روى عمار الساباطي عن ابي عبد الله عليه السلم انه قال من خرج في سفر فلم يدر العمامة تحت حنكه فاصابه

٢ نسـ طاري
٢ نسـ الصرمي
٢ نسـ يغش
٢ نسـ مطلقا
٢ نسـ الطاقية

الم لا دواء له فلا يلومن الا نفسه وقال الصادق عليه السلام ضمنت لمن خرج من بيته معتما تحت حنكه ان
يرجع اليهم سالما وقال عليه السلام اني لاعجب ممن ياخذ في حاجة وهو على وضوء كيف لا تقضى حاجته
واني لاعجب ممن ياخذ في حاجة وهو معتم تحت حنكه كيف لا تقضى حاجته وقال النبي صلى الله عليه
وآله الفرق بين المسلمين والمشركين التلحي بالعمائم وذلك في اول الاسلام وابتدائه وقد نقل
عنه صلى الله عليه وآله اهل الخلاف ايضا انه امر بالتلحي ونهى عن الاقتعاط وسأل الحلبي وعبد الله بن سنان
ابا عبد الله عليه السلام هل يقرأ الرجل في صلوته وثوبه على فيه فقال لا بأس بذلك وفي رواية الحلبي اذا سمع
الهمهمة وسأل رفاعة بن موسى ابا الحسن موسى بن جعفر عليه السلام عن المختضب اذا تمكن من السجود
والقراءة ايصلي في خضابه فقال نعم اذا كانت خرقته طاهرة وكان متوضيا ولا بأس بان تصلي
المرأة وهي مختضبة ويداها مربوطتان وروى ذلك عمار الساباطي عن الصادق عليه السلام وروى
علي بن جعفر وعلي بن يقطين عن ابي الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام انهما سألاه عن الرجل والمرأة
يختضبان ايصليان وهما مختضبان بالحنا والوسمة فقال اذا ابرز الفم والمنخر فلا بأس وسأل
محمد بن مسلم ابا جعفر عليه السلام عن الرجل يصلي ولا يخرج يديه من ثوبه فقال ان اخرج يديه فحسن وان لم يخرج يديه فلا بأس و
روى زياد بن سوقة عن ابي جعفر عليه السلام انه قال لا بأس ان يصلي احدكم في الثوب الواحد وازراره محلولة ان دين محمد صلى الله عليه وآله
حنيف

باب ما يسجد عليه وما لا يسجد عليه

قال الصادق عليه السلام السجود على الارض فريضة وعلى غير
ذلك سنة وقال عليه السلام السجود على طين قبر الحسين عليه السلام ينور الى الارضين السابعة ومن كان معه سبحة من طين قبر
الحسين عليه السلام كتب مسبحا وان لم يسبح بها والتسبيح بالاصابع افضل منه بغيرها لانها مسئولات
يوم القيمة وروى حماد بن عثمان عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال السجود على ما انبتت الارض
الا ما اكل او لبس وروى عن ياسر الخادم انه قال مر بي ابو الحسن عليه السلام وانا اصلي على الطبري
وقد القيت عليه شيئا اسجد عليه فقال لي ما لك لا تسجد عليه أليس هو من نبات الارض وقال ابي رحمه الله عليه في
رسالته الي اسجد على الارض او على ما انبتت الارض ولا تسجد على الحصر المدنية لان سيورها من جلد
ولا تسجد على شعر ولا صوف ولا جلد ولا ابريسم ولا زجاج ولا حديد ولا صفر ولا شبه ولا رصاص ولا
نحاس ولا ريش ولا رماد وان كانت الارض حارة تخاف على جبهتك الاحتراق او كانت ليلة مظلمة
خفت عقربا او شوكة تؤذيك فلا بأس ان تسجد على كمك اذا كان من قطن او كتان وان كان
بجبهتك دمل فاحفر حفرة فاذا سجدت جعلت الدمل فيها وان كانت بجبهتك علة لا تقدر على
السجود من اجلها فاسجد على قرنك الايمن من جبهتك فان لم تقدر عليه فاسجد على قرنك الايسر من جبهتك

عنه ٢ نسخ

ابرزوا

ازراره ٢ نسخ

السجود من اجلها ٢ نسخ

فان لم تقدر عليه فاسجد على ظهر كفك فان لم تقدر عليه فاسجد على ذقنك لقول الله عز وجل إن الذين اوتوا العلم من قبله اذا يتلى عليهم يخرون للاذقان سجدا الى قوله ويزيدهم خشوعا ولا بأس بالقيام ووضع الكفين والركبتين والابهامين على غير الارض وترغم بانفك ويجزيك في موضع الجبهة من قصاص الشعر الى الحاجبين مقدار درهم ويكون سجودك كما يتخوى البعير الضامر عند بروكه تكون شبه المعلق لا يكون شيء من جسدك على شيء منه وسأل معلى بن خنيس ابا عبد الله عليه السلام عن الصلاة على القفر والقير فقال لا بأس به وسأل الحسن بن محبوب ابا الحسن عليه السلام عن الجص يوقد عليه بالعذرة وعظام الموتى ثم يجصص به المسجد أيسجد عليه فكتب اليه بخطه ان النار والماء قد طهراه وسأل داود بن ابي يزيد ابا الحسن الثالث عليه السلام عن القراطيس والكواغذ المكتوبة عليها هل يجوز السجود عليها فكتب يجوز وسأل علي بن يقطين ابا الحسن الاول عليه السلام عن الرجل يسجد على المسح والبساط فقال لا بأس اذا كان في حال التقية ولا بأس بالسجود على الثياب في حال التقية وسأل معوية بن عمار ابا عبد الله عليه السلام عن الصلاة على القار فقال لا بأس به وروى زرارة عن احدهما عليهما السلام انه قال قلت له الرجل يسجد وعليه قلنسوة او عمامة فقال اذا مس شيء من جبهته الارض فيما بين حاجبيه وقصاص شعره فقد اجزأ عنه وقال يوسف بن يعقوب رأيت ابا عبد الله عليه السلام يسوي الحصا في موضع سجوده بين السجدتين وروى عن علي بن بجيل انه قال رأيت جعفر بن محمد عليه السلام كلما سجد فرفع رأسه اخذ الحصا من جبهته فوضعه على الارض وروى عمار الساباطي عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال ما بين قصاص الشعر الى طرف الانف مسجد فما اصاب الارض منه فقد اجزأك وروى زرارة عنه عليه السلام مثل ذلك وسأل رجل الصادق عليه السلام عن المكان يكون فيه الغبار فانفخه اذا اردت السجود فقال لا بأس وفي رسالة ابي رضي الله عنه الي ولا تنفخ في موضع سجودك فاذا اردت النفخ فليكن قبل دخولك في الصلاة وروى عن الصادق عليه السلام انه قال انما يكره ذلك خشية ان يؤذي من الى جانبه ويكره ان يمسح الرجل التراب عن جبهته وهو في الصلاة ويكره ان يتركه بعد ما صلى فان مسح التراب من جبهته وهو في الصلاة فلا شيء عليه لورود الرخصة فيه

باب علة النهي عن السجود على المأكول والملبوس دون الارض وما انبتت من سواهما

قال هشام بن الحكم لابي عبد الله عليه السلام اخبرني عما يجوز السجود عليه وعما لا يجوز قال السجود لا يجوز الا على الارض او على ما انبتت الارض الا ما اكل او لبس فقال له جعلت فداك ما العلة في ذلك قال لان السجود خضوع لله عز وجل فلا ينبغي ان يكون على ما يؤكل او يلبس لان ابناء الدنيا عبيد ما يأكلون ويلبسون والساجد في سجوده في عبادة الله عز وجل فلا ينبغي ان يضع جبهته في سجوده على معبود ابناء الدنيا الذين

اعفروا بغرورها والسجود على الارض افضل لانه ابلغ في التواضع والخضوع لله عز وجل **باب القبلة**
قال الصادق عليه السلام ان الله تبارك وتعالى جعل الكعبة قبلة لاهل المسجد وجعل المسجد قبلة
لاهل الحرم وجعل الحرم قبلة لاهل الدنيا **وسأل** المفضل بن عمر ابا عبد الله عليه السلام عن
التحريف لاصحابنا ذات اليسار عن القبلة وعن السبب فيه فقال ان الحجر الاسود لما انزل من الجنة
ووضع في موضعه جعل انصاب الحرم من حيث لحقه النور نور الحجر فهو عن يمين الكعبة اربعة
اميال وعن يسارها ثمانية اميال كله اثنى عشر ميلا فاذا انحرف الانسان ذات اليمين خرج
عن حد القبلة لقلة انصاب الحرم واذا انحرف الانسان ذات اليسار لم يكن خارجا عن حد القبلة
ومن كان في المسجد الحرام صلى الى الكعبة الى اى جوانبها شاء ومن صلى في الكعبة صلى الى اى
جوانبها شاء وافضل ذلك ان تقف بين العمودين على البلاطة الحمراء وتستقبل الركن الذي
فيه الحجر الاسود ومن كان فوق الكعبة وحضرت الصلوة اضطجع واومى برأسه الى البيت المعمور ومن
كان فوق ابي قبيس استقبل الكعبة وصلى فان الكعبة قبلة ما فوقها الى السماء **وصلى** رسول الله
صلى الله عليه وآله الى البيت المقدس بعد النبوة ثلث عشرة سنة بمكة وتسعة عشر شهرا بالمدينة
ثم عيّرته اليهود فقالوا انك تابع لقبلتنا فاغتم لذلك غما شديدا فلما كان في بعض الليل خرج صلى الله
عليه وآله وسلم يقلب وجهه في آفاق السماء فلما اصبح صلى الغداة فلما صلى من الظهر ركعتين جاءه جبرئيل عليه السلام فقال
له قد نرى تقلب وجهك في السماء فلنولينك قبلة ترضيها فول وجهك شطر المسجد الحرام الآية
ثم اخذ بيد النبي صلى الله عليه وآله وسلم فحوّل وجهه الى الكعبة وحوّل من خلفه وجوههم حتى قام
الرجال مقام النساء والنساء مقام الرجال فكان اوّل صلوته الى بيت المقدس وآخرها
الى الكعبة **وبلغ** الخبر مسجدا بالمدينة وقد صلى اهله من العصر ركعتين فحوّلوا نحو الكعبة فكانت
اوّل صلواتهم الى بيت المقدس وآخرها الى الكعبة فسمّي ذلك المسجد مسجد القبلتين فقال المسلمون
صلواتنا الى بيت المقدس تضيع يا رسول الله فانزل الله عز وجل وما كان الله ليضيع ايمانكم يعني
صلوتكم الى بيت المقدس **وقد اخرجت** الخبر في ذلك على وجهه في كتاب النبوة **وروى** عن
عبد الرحمن بن ابي عبد الله انه سأل الصادق عليه السلام عن رجل اعمى صلى الى غير القبلة فقال ان كان
في وقت فليعد وان كان قد مضى الوقت فلا يعد قال وسألته عن رجل صلى وهي متغيمة ثم تجلت
فعلم انه صلى على غير القبلة فقال ان كان في وقت فليعد وان كان الوقت قد مضى فلا يعد **وروى**
زرارة ومحمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام انه قال يجزي التحري ابدا اذا لم يعلم

عيّرته، نصف
فلما، يقلب
يصلي الى القبلة
التحري

این وجه القبلة وسأله معاوية بن عمار عن الرجل يقوم في الصلوة ثم ينظر بعد ما فرغ فيرى انه قد انحرف عن القبلة يميناً او شمالاً فقال له قد مضت صلوته فما بين المشرق والمغرب قبلة ونزلت هذه الاية في قبلة المتحير ولله المشرق والمغرب فاينما تولوا فثم وجه الله وروى محمد بن ابي حمزة عن ابي الحسن الاول عليه السلام انه قال اذا ظهر النز من خلف الكنيف وهو في القبلة يستره بشيء ولا يقطع صلوة المسلم شيء يمر بين يديه من كلب او امرأة او حمار او غير ذلك ونهى رسول الله صلى الله عليه واله وسلم عن البزاق في القبلة ورأى عليه السلام نخامة في المسجد فمشى اليه بعرجون من عراجين ارطاب فحكها ثم رجع القهقرا فبنى على صلوته وقال الصادق عليه السلام وهذا يفقه من الصلوة ابواباً كثيرة ونهى عن الجماع مستقبل القبلة ومستدبرها ونهى عن استقبال القبلة ببول او غائط وقال ابو جعفر عليه السلام لا يبزقن احدكم في الصلوة قبل وجهه ولا عن يمينه وليبزق عن يساره وتحت قدمه اليسرى قال الصادق عليه السلام من حبس ريقه اجلالاً لله عز وجل في صلوته اورثه الله صحة حتى الممات وقد روى فيمن لا يهتدي الى القبلة في مفازة انه يصلي الى اربع جوانب وروى زرارة عن ابي جعفر عليه السلام انه قال لا صلوة الا الى القبلة قال قلت اين حد القبلة قال ما بين المشرق والمغرب قبلة كله قال قلت فمن صلى لغير القبلة في يوم غيم في غير الوقت قال يعيد وقال في حديث اخر ذكره له ثم استقبل القبلة بوجهك ولا تقلب وجهك عن القبلة فتفسد صلوتك فان الله عز وجل يقول لنبيه صلى الله عليه واله وسلم في الفريضة فول وجهك شطر المسجد الحرام وحيث ما كنتم فولوا وجوهكم شطره فقم منتصباً فان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قال من لم يقم صلبه فلا صلوة له واخشع ببصرك لله عز وجل ولا ترفعه الى السماء وليكن حذاء وجهك في موضع سجودك وقال لزرارة لا تعاد الصلوة الا من خمسة الطهور والوقت والقبلة والركوع والسجود وقال ابي في رسالته الي اذا اردت ان تصلي نافلة وانت راكب فصلها واستقبل برأس دابتك حيث توجهت بك مستقبل القبلة ومستدبرها ويميناً ويساراً فان صليت فريضة على ظهر دابتك فاستقبل القبلة وكبر تكبيرة الافتتاح ثم امض حيث توجهت بك دابتك واقرأ فاذا اردت الركوع والسجود فاركع واسجد على شيء يكون معك مما يجوز عليه السجود ولا تصلها الا في حال الاضطرار الشديد وتفعل فيها اذا صليت ماشياً مثل ذلك الا انك اذا اردت السجود سجدت على الارض وقال فيها اذا تعرض لك سبع وخفت فوت الصلوة

الى
الصلوة
فحكها
يصلي
اقول
اضطرار شديد

الراوي حماد بن عيسى عن الرضا ... (marginal handwritten notes, partly illegible)

فاستقبل القبلة وصل صلوتك بالايماء وان خشيت السبع وتعرض لك فدر معه كيف دار وصل بالايماء وروي انه اذا عصفت الريح بمن في السفينة ولم يقدر على ان يدور الى القبلة صلى الى صدر السفينة وقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم كل واعظ قبلة وكل موعوظ قبلة للواعظ يعني في الجمعة والعيدين وصلوة الاستسقاء في الخطبة يستقبلهم الامام ويستقبلونه حتى يفرغ من خطبته وقال رجل للصادق عليه السلام اني اكون في السفر ولا اهتدي الى القبلة بالليل فقال اتعرف الكوكب الذي يقال له الجدي قلت نعم قال فاجعله على يمينك واذا كنت على طريق الحج فاجعله بين كتفيك

باب الحد الذي يوخذ فيه الصبيان بالصلوة

قال الصادق عليه السلام انا نأمر صبياننا بالصلوة وهم ابناء خمس سنين فامروا صبيانكم بالصلوة اذا كانوا ابناء سبع سنين ونحن نأمر صبياننا بالصوم اذا كانوا ابناء سبع سنين ما اطاقوا من صيام اليوم وان كان الى نصف النهار او اكثر من ذلك او اقل فاذا غلبهم العطش والجوع افطروا حتى يتعودوا الصوم ويطيقوه فأمروا صبيانكم بالصيام اذا كانوا ابناء تسع سنين ما اطاقوه من صيام اليوم فاذا غلبهم العطش افطروا وروي عن الحسن بن قارن انه قال سألت ابا الحسن الرضا عليه السلام او سئل وانا اسمع عن الرجل يجبر ولده وهو لا يصلي اليوم واليومين فقال وكم اتى على الغلام فقال ابن ثماني سنين فقال سبحان الله يترك الصلوة قال قلت يصيبه الوجع قال يصلي على نحو ما يقدر وروي عبد الله بن فضالة عن ابي عبد الله وابي جعفر عليهما السلام قال سمعته يقول اذا بلغ الغلام ثلث سنين يقال له قل لا اله الا الله سبع مرات ثم يترك حتى يتم له ثلث سنين وسبعة اشهر وعشرون يوما فيقال له قل محمد رسول الله سبع مرات ويترك حتى يتم له اربع سنين ثم يقال له قل سبع مرات صلى الله على محمد وآله ثم يترك حتى يتم له خمس سنين ثم يقال له ايهما يمينك وايهما شمالك فاذا عرف ذلك حول وجهه الى القبلة ويقال له اسجد ثم يترك حتى يتم له سبع سنين واذا تم له سبع سنين قيل له اغسل وجهك وكفيك فاذا غسلهما قيل له صل ثم يترك حتى يتم له تسع سنين فاذا تمت له تسع سنين علم الوضوء وضرب عليه وامر بالصلوة وضرب عليها فاذا تعلم الوضوء والصلوة غفر الله عز وجل له ولوالديه ان شاء الله

باب الاذان والاقامة وثواب المؤذنين

روى حفص بن البختري عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال لما اسري برسول الله صلى الله عليه وآله حضرت الصلوة فأذن جبرئيل ع فلما قال الله اكبر الله اكبر قالت الملئكة الله اكبر الله اكبر فلما قال اشهد ان لا اله الا الله قالت الملئكة خلع الانداد فلما قال اشهد ان محمدا رسول الله قالت الملئكة نبي بعث فلما قال حي على الصلوة قالت الملئكة حث على عبادة ربه فلما قال حي على الفلاح قالت الملئكة افلح من اتبعه وروى منصور بن حازم عن ابي عبد الله ع قال هبط جبرئيل ع

فمروا نسخة
فادع نسخة
يغوث من الخنان نسخة
فاذا نسخة

بالاذان على رسول الله صلى الله عليه واله وسلم وكان رأسه فى حجر على ع فاذن جبرئيل واقام فلما انتبه رسول الله
صلى الله عليه واله وسلم قال يا على سمعت قال نعم يا رسول الله قال حفظت قال نعم قال ادع بلالا فعلمه فدعا بلالا
فعلمه وروى زرارة عن ابى جعفر عليه السلام انه قال تؤذن وانت على غير وضوء فى ثوب واحد قائما او قاعدا
واينما توجهت ولكن اذا اقمت فعلى وضوء متهيئا للصلوة وروى احمد بن محمد بن ابى نصر البزنطى عن الرضا
انه قال يؤذن الرجل وهو جالس ويؤذن وهو راكب وروى ابو بصير عن الصادق عليه السلام انه قال لا بأس ان
تؤذن راكبا او ماشيا او على غير وضوء ولا تقم وانت راكب ولا جالس الا من عذر او تكون فى ارض ملصة وقال
رسول الله صلى الله عليه واله وسلم للمؤذن فيما بين الاذان والاقامة مثل اجر الشهيد المتشحط بدمه فى
سبيل الله عز وجل قال على عليه السلام انهم يتجالدون على الاذان فقال كلا انه يأتى على الناس زمان يطرحون
الاذان على ضعفائهم وتلك لحوم حرمها الله على النار وقال على عليه السلام اخر ما فارقت عليه حبيب قلبى صلى الله
عليه واله وسلم ان قال يا على اذا صليت فصل صلوة اضعف من خلفك ولا تتخذن مؤذنا يأخذ على اذانه
اجرا وروى خالد بن نجيح عن الصادق عليه السلام انه قال التكبير جزم فى الاذان مع الافصاح بالهاء والالف
وروى ابو بصير عن احدهما عليهما السلام انه قال ان بلالا كان عبدا صالحا فقال لا اؤذن لاحد بعد
رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فترك يومئذ حى على خير العمل وروى الحسن بن السرى عن ابى عبد الله
عليه السلام انه قال من السنة اذا اذن الرجل ان يضع اصبعيه فى اذنيه وروى خالد بن نجيح عنه
انه قال الاذان والاقامة مجزومان وفى خبر اخر موقوفان وروى زرارة عن ابى جعفر عليه السلام
قال لا يجزيك من الاذان الا ما اسمعت نفسك او فهمته وافصح بالالف والهاء وصل على النبى واله كلما
ذكرته او ذكره ذاكر عندك فى اذان او غيره وكلما اشتد صوتك من غير ان تجهد نفسك كان من يسمع
اكثر وكان اجرك فى ذلك اعظم وسأل معاوية بن وهب ابا عبد الله عليه السلام عن الاذان فقال
اجهر وارفع به صوتك فاذا اقمت فدون ذلك ولا تنتظر باذانك واقامتك الا دخول وقت الصلوة
واحدر اقامتك حدرا وروى عنه عمار الساباطى انه قال اذا قمت الى صلوة الفريضة فاذن واقم
وافصل بين الاذان والاقامة بقعود او بكلام او تسبيح وقال سألته كم الذى يجزى بين الاذان
والاقامة من القول قال الحمد لله وسأل محمد بن مسلم ابا جعفر عليه السلام عن الرجل يؤذن وهو يمشى
وهو على غير طهر او هو على ظهر الدابة قال نعم اذا كان التشهد مستقبل القبلة فلا بأس وروى عنه
زرارة انه قال اذا اقيمت الصلوة حرم الكلام على الامام وعلى اهل المسجد الا فى تقديم امام
وقال على عليه السلام قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يؤمكم اقرؤكم ويؤذن لكم خياركم

ابى عبد الله
يتجالدون يتجاذبون
يتجالدون اى يميلون ميلا عظيما ١٢
تتخذن
تنتظر
الصلوة
للتشهد

وفی حدیث آخر افصحکم وقال رسول الله صلی الله علیه وآله وسلم من اذن فی مصر من امصار المسلمین
سنة وجبت له الجنة وقال ابو جعفر علیه السلام المؤذن یغفر الله له مدّ بصره ومد صوته فی السماء
ویصدقه کل رطب ویابس سمعه وله من کل من یصلی معه فی مسجده سهم وله بکل من یصلی بصوته حسنة
وقال علیه السلام من اذن سبع سنین محتسبا جاء یوم القیمة ولا ذنب له وروی ان الملئکة اذا سمعت
الاذان من اهل الارض قالت هذه اصوات امة محمد صلی الله علیه وآله بتوحید الله فیستغفرون الله لامة محمد صلی الله
علیه وآله حتی یفرغوا من تلک الصلوة وروی زرارة عن ابی جعفر علیه السلام انه قال ان ادنی ما یجزی
من الاذان ان تفتتح اللیل باذان واقامة وتفتتح النهار باذان واقامة ویجزیک فی سائر الصلوة
اقامة بغیر اذان وجمع رسول الله صلی الله علیه وآله وسلم بین الظهر والعصر فی الحضر باذان واحد
واقامتین وجمع بین المغرب والعشاء فی الحضر باذان واحد واقامتین وروی عبد الله بن سنان
عن الصادق علیه السلام ان رسول الله صلی الله علیه وآله وسلم جمع بین الظهر والعصر باذان واقامتین
وجمع بین المغرب والعشاء فی الحضر من غیر علة باذان واحد واقامتین وروی ان من صلی باذان واقامة
صلی خلفه صفان من الملائکة ومن صلی باقامة بغیر اذان صلی خلفه صف واحد وحد الصف
ما بین المشرق والمغرب وفی روایة العباس بن هلال عن ابی الحسن الرضا علیه السلام انه قال
من اذن واقام صلی خلفه صفان من الملائکة وان اقام بغیر اذان صلی عن یمینه واحد وعن شماله
واحد ثم قال اغتنم الصفین وفی روایة ابن ابی لیلی عن علی علیه السلام انه قال من صلی باذان و
اقامة صلی خلفه صفان من الملائکة لا یری طرفاهما ومن صلی باقامة صلی خلفه ملک وقال
الصادق علیه السلام من قال حین یسمع اذان الصبح اللهم انی اسئلک باقبال نهارک وادبار لیلک
وحضور صلواتک واصوات دعاتک ان تتوب علی انک انت التواب الرحیم وقال مثل ذلک حین یسمع
اذان المغرب ثم مات من یومه او لیلته مات تائبا وکان ابن النباح یقول فی اذانه حی علی خیر
العمل حی علی خیر العمل فاذا رآه علی علیه السلام قال مرحبا بالقائلین عدلا وبالصلوة مرحبا واهلا
وروی حارث بن المغیرة النضری عن ابی عبد الله علیه السلام انه قال من سمع المؤذن یقول
اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله فقال مصدقا محتسبا وانا اشهد ان لا اله
الا الله واشهد ان محمدا رسول الله اکتفی بهما عن کل من ابی وجحد واعین بهما من اقر وشهد
کان له من الاجر عدد من انکر وجحد وعدد من اقر وشهد وقال ابو جعفر لمحمد بن مسلم یا محمد بن
مسلم لا تدعن ذکر الله علی کل حال ولو سمعت المنادی ینادی بالاذان وانت علی الخلاء فاذکر الله عز وجل

صلی الله علیه وآله

واحد

النضری

اکتفی

وقل كما يقول المؤذن وسأل زيد الشحام ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل ينسى الاذان والاقامة حتى
دخل في الصلوة فقال ان كان ذكر قبل ان يقرأ فليصل على النبي وآله وليقم وان كان قد دخل في القرائة فليتم
صلوته وروى عن عمار الساباطي انه قال سئل ابو عبد الله عليه السلام عن رجل نسي من الاذان حرفا فذكره
حين فرغ من الاذان والاقامة قال يرجع الى الحرف الذي نسيه فليقله وليقل من ذلك الحرف الى آخره ولا يعيد
الاذان كله ولا الاقامة وسأل معاوية بن وهب ابا عبد الله عليه السلام عن التثويب الذي يكون بين الاذان
والاقامة فقال ما نعرفه وكان علي عليه السلام يقول لا بأس ان يؤذن الغلام قبل ان يحتلم ولا بأس ان يؤذن
المؤذن وهو جنب ولا يقيم حتى يغتسل وروى ابو بكر الحضرمي وكليب الاسدي عن ابي عبد الله عليه السلام
انه حكى لهما الاذان فقال الله اكبر الله اكبر الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان لا اله
الا الله اشهد ان محمدا رسول الله اشهد ان محمدا رسول الله حي على الصلوة حي على الصلوة حي على
الفلاح حي على الفلاح حي على خير العمل حي على خير العمل الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله لا اله الا الله والاقامة
كذلك ولا بأس ان يقال في صلوة الغداة على اثر حي على خير العمل الصلوة خير من النوم مرتين للتقية
وقال مصنف هذا الكتاب رحمه الله هذا هو الاذان الصحيح لا يزاد فيه ولا ينقص منه والمفوضة لعنهم الله قد
وضعوا اخبارا وزادوا في الاذان محمد وآل محمد خير البرية مرتين وفي بعض رواياتهم بعد اشهد ان
محمدا رسول الله اشهد ان عليا ولي الله مرتين ومنهم من روى بدل ذلك اشهد ان عليا امير
المؤمنين حقا مرتين ولا شك في ان عليا ولي الله وانه امير المؤمنين حقا وان محمدا وآله صلوات الله عليهم
خير البرية ولكن ليس ذلك في اصل الاذان وانما ذكرت ذلك ليعرف بهذه الزيادة المتهمون بالتفويض
المدلسون انفسهم في جملتنا وقال الصادق عليه السلام في المؤذنين انهم الامناء وقال عليه السلام
صل الجمعة باذان هؤلاء فانهم اشد شيء مواظبة على الوقت وينبغي ان يكون بين الاذان والاقامة
جلسة الا المغرب فانه يجزي ان يكون بين الاذان والاقامة نفس وروى عبد الرحمن بن ابي عبد الله
عن الصادق عليه السلام انه قال يجزي في السفر اقامة بغير اذان وروى ابو بصير عن ابي عبد الله
انه قال اذا اذنت في الطريق او في بيتك ثم اقمت في المسجد اجزأك وكان علي عليه السلام يؤذن
ويقيم غيره وكان يقيم وقد اذن غيره وشكى هشام بن ابراهيم الى ابي الحسن الرضا عليه السلام
سقمه وانه لا يولد له ولد فامره ان يرفع صوته بالاذان في منزله قال ففعلت ذلك فاذهب الله عني
سقمي وكثر ولدي قال محمد بن راشد وكنت دائم العلة ما انفك منها في نفسي وجماعة من خدمي
وعيالي حتى اني كنت ابقى وما لي احد يخدمني فلما سمعت ذلك من هشام عملت به فاذهب الله

عني وعن عيالي السلام والحمد لله وروي ان من سمع الاذان فقال كما يقول المؤذن زيد في رزقه وروي عن عبد الله
بن علي قال حملت متاعي من البصرة الى مصر فقدمتها فبينما انا في بعض الطريق اذا انا بشيخ طويل شديد
الأدمة ابيض الرأس واللحية عليه طمران احدهما ابيض والآخر اسود فقلت من هذا فقالوا هذا
بلال مولى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاخذت الواحا فاتيته فسلمت عليه فقلت السلام عليك
ايها الشيخ فقال وعليك السلام قلت يرحمك الله تعالى حدثني بما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وآله
وسلم فقال وما يدريك من انا فقلت انت بلال مؤذن رسول الله صلى الله عليه وآله قال فبكى وبكيت حتى
اجتمع الناس علينا ونحن نبكي قال ثم قال يا غلام من اي البلاد انت قلت من اهل العراق قال بخ بخ ثم سكت ساعة
ثم قال اكتب يا اخا اهل العراق بسم الله الرحمن الرحيم سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول المؤذنون
امناء المؤمنين على صلواتهم وصومهم ولحومهم ودمائهم لا يسألون الله عز وجل شيئا الا اعطاهم ولا يشفعون
في شيء الا شفعوا قلت زدني يرحمك الله قال اكتب بسم الله الرحمن الرحيم سمعت رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم يقول من اذن اربعين عاما محتسبا بعثه الله عز وجل يوم القيمة وله عمل
اربعين صديقا عملا مبرورا متقبلا قلت فزدني يرحمك الله قال اكتب بسم الله الرحمن الرحيم سمعت رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول من اذن عشرين عاما بعثه الله عز وجل يوم القيمة وله من النور مثل زنة
السماء قلت زدني يرحمك الله قال اكتب بسم الله الرحمن الرحيم سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله
وسلم يقول من اذن عشر سنين اسكنه الله عز وجل مع ابراهيم الخليل ع في قبته او في درجته قلت زدني
يرحمك الله عز وجل قال اكتب بسم الله الرحمن الرحيم سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
يقول من اذن سنة واحدة بعثه الله عز وجل يوم القيمة وقد غفرت ذنوبه كلها بالغة ما بلغت ولو كانت
مثل زنة جبل احد قلت زدني يرحمك الله قال نعم فاحفظ واعمل واحتسب سمعت رسول الله صلى الله عليه
وآله يقول من اذن في سبيل الله صلوة واحدة ايمانا واحتسابا وتقربا الى الله عز وجل غفر الله له ما سلف
من ذنوبه ومن عليه بالعصمة فيما بقي من عمره وجمع بينه وبين الشهداء في الجنة قلت زدني يرحمك الله
حدثني باحسن ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وآله قال ويحك يا غلام قطعت انياط
قلبي وبكى وبكيت حتى اني والله لرحمته ثم قال اكتب بسم الله الرحمن الرحيم سمعت رسول الله صلى
الله عليه وآله وسلم يقول اذا كان يوم القيمة وجمع الله عز وجل الناس في صعيد واحد بعث الله
عز وجل الى المؤذنين بملائكة من نور ومعهم الوية واعلام من نور يقودون جنائب ازمتها زبرجد اخضر
وحقائبها المسك الاذفر يركبها المؤذنون فيقومون عليها قياما تقودهم الملائكة ينادون

يا غلام صوتهم بالاذان ثم بكى بكاء شديدا حتى انتحب فبكيت فلما سكت قلت مم بكاؤك فقال ويحك ذكرتني
اشياء سمعت حبيبي وصفيي عليه السلام يقول والذي بعثني بالحق نبيا انهم ليمرون على الخلق قياما على النجائب
فيقولون الله اكبر الله اكبر فاذا قالوا ذلك سمعت لامتي ضجيجا فسأله اسامة بن زيد عن ذلك الضجيج
ما هو قال الضجيج التسبيح والتحميد والتهليل فاذا قالوا اشهد ان لا اله الا الله قالت امتي اياه كنا نعبد في
الدنيا فيقال لهم صدقتم فاذا قالوا اشهد ان محمدا رسول الله قالت امتي هذا الذي اتانا برسالة ربنا
جل جلاله وآمنا به ولم نره فيقال لهم صدقتم هذا الذي ادى اليكم الرسالة من ربكم وكنتم به مؤمنين
فحقيق على الله عز وجل ان يجمع بينكم وبين نبيكم فينتهي بهم الى منازلهم وفيها ما لا عين رأت ولا
اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر ثم نظر الي فقال ان استطعت ولا قوة الا بالله ان لا تموت الا
وانت مؤذن فافعل فقلت يرحمك الله تفضل علي واخبرني فاني فقير محتاج وادّ الي ما سمعت من
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فانك قد رأيته ولم اره وصف لي كيف وصف لك رسول الله
بناء الجنة فقال اكتب بسم الله الرحمن الرحيم سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ان
سور الجنة لبنة من ذهب ولبنة من فضة ولبنة من ياقوت وملاطها المسك الاذفر وشرفها الياقوت
الاحمر والاخضر والاصفر قلت فما ابوابها قال ان ابوابها مختلفة باب الرحمة من ياقوتة الحمراء قلت
فما حلقته فقال ويحك كف عني فقد كلفتني شططا قلت ما انا بكاف عنك حتى تؤدي الي ما سمعت
من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال اكتب بسم الله الرحمن الرحيم اما باب الصبر فباب
صغير مصراع واحد من ياقوتة حمراء لا حلق له واما باب الشكر فانه من ياقوتة بيضاء لها
مصراعان مسيرة ما بينهما مسيرة خمسمائة عام له ضجيج وحنين يقول اللهم جئني باهلي قال قلت هل
يتكلم الباب قال نعم ينطقه الله ذو الجلال والاكرام واما باب البلاء قلت اليس باب البلاء هو
باب الصبر قال لا قلت فما البلاء قال المصائب والاسقام والامراض والجذام وهو باب من ياقوتة
صفراء مصراع واحد ما اقل من يدخل فيه قلت يرحمك الله زدني وتفضل علي فاني فقير فقال
يا غلام لقد كلفتني شططا اما الباب الاعظم فيدخل منه العباد الصالحون وهم اهل الزهد
والورع والراغبون الى الله عز وجل المستأنسون به قلت يرحمك الله فاذا دخلوا الجنة فماذا يصنعون
قال يسيرون على نهرين في ماء صاف في سفن الياقوت مجاذيفها اللؤلؤ فيها ملائكة من نور عليهم
ثياب خضر شديد خضرتها قلت يرحمك الله هل يكون من النور اخضر قال ان الثياب
خضر ولكن فيها نور من نور رب العالمين جل جلاله ليسيروا على حافتي ذلك النهر قلت فما اسم

ذلك النهر قال جنة المأوى قلت هل وسطها غيرها قال نعم جنة عدن وهي في وسط الجنان واما
جنة عدن فسورها ياقوت احمر وحصباؤها اللؤلؤ فقلت وهل فيها غيرها قال نعم جنة الفردوس
قلت فكيف سورها قال ويحك كف عني حيرت على قلبي قلت بل انت الفاعل في ذلك ما انا بكاف
عنك حتى تتم لي الصفة وتخبرني عن سورها قال سورها نور قلت فالغرف التي فيها قال هي من نور رب
العالمين عز وجل قلت زدني يرحمك الله قال ويحك الى هذا انتهى بي رسول الله صلى الله عليه وآله
وسلم طوبى لك ان انت وصلت الى ما اله هذه الصفة وطوبى لمن يؤمن بهذا قلت يرحمك الله انا والله
من المؤمنين بهذا قال ويحك انه من يؤمن بهذا ويصدق بهذا الحق والمنهاج لم يرغب في الدنيا
ولا في زينتها وحاسب نفسه قلت انا مؤمن بهذا قال صدقت ولكن قارب وسدد
ولا تيأس اعمل ولا تفرط وارج وخف واحذر ثم بكى وشهق ثلاث شهقات فظننا انه قد مات
ثم قال فداكم ابي وامي لو رآكم محمد صلى الله عليه وآله وسلم لقرت عينه حين تسألون عن هذه الصفة
ثم قال النجاء النجاء الوحا الوحا الرحيل الرحيل العمل العمل واياكم والتفريط واياكم والتفريط ثم قال
ويحكم اجعلوني في حل مما قد فرطت فقلت له انت في حل مما قد فرطت جزاك الله الجنة كما اديت
وفعلت الذي يجب عليك ثم ودعني وقال اتق الله واد الى امة محمد ص ما اديت اليك فقلت افعل
ان شاء الله قال استودع الله دينك وامانتك وزودك التقوى واعانك على طاعته بمشيته وقد
اذن رسول الله صلى الله عليه وآله فكان يقول اشهد اني رسول الله وقد كان يقول فيه اشهد
ان محمدا رسول الله لان الاخبار قد وردت بهما جميعا وكان لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
مؤذنان احدهما بلال والآخر ابن ام مكتوم وكان ابن ام مكتوم اعمى وكان يؤذن قبل الصبح وكان
بلال يؤذن بعد الصبح فقال النبي صلى الله عليه وآله ان ابن ام مكتوم يؤذن بالليل فاذا سمعتم
اذانه فكلوا واشربوا حتى تسمعوا اذان بلال فغيرت العامة هذا الحديث عن جهته وقالوا انه
عليه السلام قال ان بلالا يؤذن بليل فاذا سمعتم اذانه فكلوا واشربوا حتى تسمعوا اذان ابن ام مكتوم
وروي انه لما قبض النبي صلى الله عليه وآله وسلم امتنع بلال من الاذان وقال لا اؤذن
لاحد بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وان فاطمة عليها السلام قالت ذات يوم اني
اشتهي ان اسمع صوت مؤذن ابي عليه السلام بالاذان فبلغ ذلك بلالا فاخذ في الاذان
فلما قال الله اكبر الله اكبر ذكرت اباها عليه السلام وايامه فلم تتمالك من البكاء فلما بلغ الى قوله
اشهد ان محمدا رسول الله شهقت فاطمة عليها السلام شهقة وسقطت لوجهها وغشي عليها فقا

الناس لبلال امسك يا بلال فقد فارقت ابنة رسول الله صلى الله عليه وآله الدنيا وظنوا انها قد ماتت فقطع اذانه ولم يتمه فافاقت فاطمة عليها السلام وسألته ان يتم الاذان فلم يفعل وقال لها يا سيدة النسوان انى اخشى عليك مما تنزلينه بنفسك اذا سمعت صوتى بالاذان فاعفته عن ذلك **وقال** الصادق عليه السلام ليس على النساء اذان ولا اقامة ولا جمعة ولا جماعة ولا استلام الحجر ولا دخول الكعبة ولا الهرولة بين الصفا والمروة ولا الحلق انما يقصرن من شعورهن **وروى** انه يكفيها من التقصير مثل طرف الانملة **وفى** خبر آخر قال الصادق عليه السلام ليس على المرأة اذان ولا اقامة اذا سمعت اذان القبيلة وتكفيها الشهادتان ولكن اذا اذنت واقامت فهو افضل وليس فى صلوة العيدين اذان ولا اقامة اذانهما طلوع الشمس **وقال** الصادق عليه السلام اذا تغولت لكم الغول فاذنوا **وقال** عليه السلام المولود اذا ولد يؤذن فى اذنه اليمنى ويقام فى اليسرى **وقال** الصادق عليه السلام من لم يأكل اللحم اربعين يوما ساء خلقه ومن ساء خلقه فاذنوا فى اذنه **وقال** عليه السلام كان اسم النبى صلى الله عليه واله وسلم يكرر فى الاذان فاول من حذفه ابن اروى هو عثمان **وروى** انه كان بالمدينة اذا اذن المؤذن يوم الجمعة نادى مناد حرم البيع حرم البيع لقول الله عز وجل يا ايها الذين آمنوا اذا نودى للصلوة من يوم الجمعة فاسعوا الى ذكر الله وذروا البيع **وفيما** ذكره الفضل بن شاذان رح من العلل عن الرضا عليه السلام انه قال انما امر الناس بالاذان لعلل كثيرة منها ان يكون تذكيرا للناس وتنبيها للغافلين وتعريفا لمن جهل الوقت واشتغل عنه ويكون المؤذن بذلك داعيا لعبادة الخالق ومرغبا فيها ومقرا له بالتوحيد مجاهرا بالايمان معلنا بالاسلام مؤذنا لمن ينساها وانما يقال له مؤذن لانه يؤذن بالاذان بالصلوة وانما بدأ فيه بالتكبير وختم بالتهليل لان الله عز وجل اراد ان يكون الابتداء بذكره واسمه واسم الله فى التكبير فى اول الحرف وفى التهليل فى آخره وانما جعل مثنى مثنى ليكون تكرارا فى آذان المستمعين مؤكدا عليهم ان سهى احد عن الاول لم يسه عن الثانى ولان الصلوة ركعتان ركعتان فلذلك جعل الاذان مثنى مثنى وجعل التكبير فى اول الاذان اربعا لان اول الاذان انما يبدأ غفلة وليس قبله كلام ينبه المستمع له فجعل الاوليان تنبيها للمستمعين لما بعده من الاذان وجعل بعد التكبير الشهادتان لان اول الايمان هو التوحيد والاقرار لله تبارك وتعالى بالوحدانية والاقرار للرسول صلى الله عليه وآله وسلم بالرسالة وان طاعتهما ومعرفتهما مقرونتان ولان اصل الايمان انما هو الشهادتان فجعل شهادتين شهادتين كما جعل فى سائر الحقوق شاهدان فاذا اقر العبد لله عز وجل بالوحدانية واقر للرسول صلى الله عليه وآله وسلم بالرسالة فقد اقر بجملة الايمان لان

اصل الایمان انما هو بالله و برسوله وانما جعل بعد الشهادتین الدعاء الی الصلوة لان الاذان انما وضع لموضع الصلوة
وانما هو نداء الی الصلوة فی وسط الاذان والدعاء الی الفلاح والی خیر العمل وجعل ختم الکلام باسمه کما فتح باسمه

باب وصف الصلوة من فاتحتها الی خاتمتها روی عن حماد بن عیسی انه قال
قال لی ابو عبد الله علیه السلام یوما تحسن ان تصلی یا حماد قلت یا سیدی انا احفظ کتاب حریز فی الصلوة
قال فقال علیه السلام لا علیك قم صل قال فقمت بین یدیه متوجها الی القبلة فاستفتحت الصلوة
و رکعت و سجدت فقال یا حماد لا تحسن ان تصلی ما اقبح بالرجل ان یاتی علیه ستون سنة او سبعون
فما یقیم صلوة واحدة بحدودها تامة قال حماد فاصابنی فی نفسی الذل فقلت جعلت فداك فعلمنی الصلوة
فقام ابو عبد الله علیه السلام مستقبل القبلة منتصبا فارسل یدیه جمیعا علی فخذیه قد ضم اصابعه وقرب بین
قدمیه حتی کان بینهما ثلثة اصابع مفرجات فاستقبل باصابع رجلیه جمیعا لم یحرفهما عن القبلة بخشوع
واستکانة فقال الله اکبر ثم قرأ الحمد بترتیل وقل هو الله احد ثم صبر هنیة بقدر ما تنفس
وهو قائم ثم رفع یدیه حیال وجهه وقال الله اکبر وهو قائم ثم رکع وملا کفیه من رکبتیه مفرجات
ورد رکبتیه الی خلفه حتی استوی ظهره حتی لو صب علیه قطرة ماء او دهن لم تزل لاستواء ظهره ورد
رکبتیه الی خلفه ونصب عنقه وغمض عینیه ثم سبح ثلثا بترتیل وقال سبحان ربی العظیم وبحمده ثم استوی
قائما فلما استمکن من القیام قال سمع الله لمن حمده ثم کبر وهو قائم ورفع یدیه حیال وجهه وسجد
ووضع یدیه الی الارض قبل رکبتیه فقال سبحان ربی الاعلی وبحمده ثلث مرات ولم یضع شیئا من بدنه
علی شیء منه وسجد علی ثمانیة اعظم الجبهة والکفین وعینی الرکبتین وانامل ابهامی الرجلین والانف
فهذه السبعة فرض ووضع الانف علی الارض سنة وهو الارغام ثم رفع راسه من السجود فلما استوی
جالسا قال الله اکبر ثم قعد علی جانبه الایسر ووضع ظاهر قدمه الیمنی علی باطن قدمه الیسری وقال
استغفر الله ربی واتوب الیه ثم کبر وهو جالس وسجد الثانیة وقال کما قال فی الاولی ولم یستعن بشیء
من بدنه علی شیء منه فی رکوع ولا سجود وکان مجنحا ولم یضع ذراعیه علی الارض فصلی رکعتین علی
هذا ثم قال یا حماد هکذا صل ولا تلتفت ولا تعبث بیدیك واصابعك ولا تبزق عن یمینك ولا
یسارك ولا بین یدیك **وقال** الصادق علیه السلام اذا قمت الی الصلوة فقل اللهم انی اقدم الیك
محمدا بین یدی حاجتی واتوجه الیك به فاجعلنی به وجیها فی الدنیا والاخرة ومن المقربین واجعل صلوتی
به مقبولة وذنبی به مغفورا ودعائی به مستجابا انك انت الغفور الرحیم فاذا قمت الی الصلوة فلا تات
بها شبعا ولا متکاسلا ولا متناعسا ولا مستعجلا ولکن علی سکون ووقار فاذا دخلت فی صلوتك

سنة

فعليك بالخشوع والاقبال على صلوتك فان الله عز وجل يقول والذين هم في صلوتهم خاشعون ويقول
وانها لكبيرة الا على الخاشعين واستقبل القبلة بوجهك ولا تقلب وجهك عن القبلة فتفسد
صلوتك وقم منتصبا فان رسول الله صلى الله عليه واله قال من لم يقم صلبه فلا صلوة له واخشع ببصرك
لله ولا ترفعه الى السماء وليكن نظرك الى موضع سجودك واشغل قلبك بصلوتك فانه لا يقبل من صلوتك الا
ما اقبلت عليه منها بقلبك حتى انه ربما قبل من الصلوة ربعها او ثلثها او نصفها ولكن الله عز وجل يتمها
للمؤمنين بالنوافل وليكن قيامك في الصلوة قيام العبد الذليل بين يدي الملك الجليل فاعلم انك
بين يدي من يراك ولا تراه وصل صلوة مودع كانك لا تصلي بعدها ابدا ولا تعبث بلحيتك ولا براسك
ولا بيديك ولا تفرقع اصابعك ولا تقدم رجلا على رجل وزاوج بين قدميك واجعل بينهما قدر
ثلث اصابع الى شبر ولا تتمط ولا تتثاوب ولا تضحك فان القهقهة تقطع الصلوة ولا تتورك فان الله
عز وجل قد عذب قوما على التورك كان احدهم يضع يديه على وركيه من ملالة الصلوة ولا تكفر
فانما يصنع ذلك المجوس وارسل يديك وضعهما على فخذيك قبالة ركبتيك فانه احرى ان تهتم
بصلوتك ولا تشتغل عنها نفسك فانك اذا حركتهما كان ذلك يلهيك ولا تستند الى جدار الا ان تكون
مريضا ولا تلتفت عن يمينك ولا عن يسارك فان التفت حتى ترى من خلفك فقد وجب عليك اعادة
الصلوة فان العبد اذا التفت في صلوته ناداه الله عز وجل فقال عبدي الى من تلتفت اتلتفت
الى من هو خير لك مني فان التفت ثلث مرات صرف الله عز وجل عنه نظره فلم ينظر اليه بعد ذلك
ابدا ولا تنفخ في موضع سجودك فاذا اردت النفخ فليكن قبل دخولك في الصلوة فانه يكره ثلث
نفخات في موضع السجود وعلى الرقي وعلى الطعام الحار ولا تبزق ولا تمتخط فان من حبس ريقه اجلالا
لله تعالى في صلوته اورثه الله تعالى صحة الى الممات وارفع يديك بالتكبير الى نحرك ولا تجاوز
بكفيك اذنيك حيال خديك ثم ابسطهما بسطا وكبر ثلث تكبيرات وقل اللهم انت الملك الحق
المبين لا اله الا انت سبحانك وبحمدك عملت سوء وظلمت نفسي فاغفر لي انه لا يغفر
الذنوب الا انت ثم كبر تكبيرتين في ترسل ترفع بهما يديك وقل لبيك وسعديك والخير في
يديك والشر ليس اليك والمهدي من هديت عبدك وابن عبديك ذليل بين يديك
منك وبك ولك واليك لا ملجأ ولا منجا ولا مفر منك الا اليك تباركت وتعاليت
سبحانك وحنانيك سبحانك رب البيت الحرام ثم كبر تكبيرتين وقل وجهت وجهي للذي
فطر السموات والارض على ملة ابراهيم ودين محمد ومنهاج علي حنيفا مسلما وما انا من

المشركين ان صلوتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له وبذلك امرت وانا من
المسلمين اعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم بسم الله الرحمن الرحيم وان شئت
كبرت سبع تكبيرات ولاءً الا ان الذي وصفناه تعبدٌ وانما جرت السنة في افتتاح الصلوة بسبع تكبيرات
لما رواه زرارة عن ابي جعفر عليه السلام انه قال خرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الى الصلوة وقد كان
الحسين عليه السلام ابطأ عن الكلام حتى تخوفوا انه لا يتكلم وان يكون به خرس فخرج به عليه السلام حامله
على عاتقه وصف الناس خلفه فاقامه على يمينه فافتتح رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الصلوة فكبر
الحسين عليه السلام فلما سمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تكبيره عاد فكبر فكبر الحسين حتى
كبر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سبع تكبيرات وكبر الحسين عليه السلام فجرت السنة بذلك
وقد روى هشام بن الحكم عن ابي الحسن موسى بن جعفر عليه السلام لذلك علة اخرى وهي ان
النبي صلى الله عليه وآله لما اسري به الى السماء قطع سبع حجب فكبر عند كل حجاب تكبيرة فاوصله الله
عز وجل بذلك الى منتهى الكرامة **وذكر** الفضل بن شاذان عن الرضا عليه السلام علة اخرى وهي
انه انما صارت التكبير في اول الصلوة سبعاً لان اصل الصلوة ركعتان واستفتاحهما
بسبع تكبيرات تكبيرة الافتتاح وتكبيرة في الركوع وتكبيرتا السجدتين وتكبيرة للركوع في الثانية و
تكبيرتي السجدتين فاذا كبر الانسان في اول صلوته سبع تكبيرات ثم نسي شيئاً من تكبيرات الافتتاح
من بعد او سهى عنها لم يدخل عليه نقص في صلوته وهذه العلل كلها صحيحة وكثرة العلل
للشيء تزيده تأكيداً ولا يدخل هذا في التناقض ويجزي في الافتتاح تكبيرة واحدة **وكان** رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم اتم الناس صلوة واوجزهم كان اذا دخل في صلوته قال الله اكبر بسم الله
الرحمن الرحيم **وسأل** رجل امير المؤمنين عليه السلام فقال له يا ابن عم خير خلق الله ما معنى رفع يديك
في التكبيرة الاولى فقال عليه السلام معناه الله اكبر الواحد الاحد الذي ليس كمثله شيء لا يلمس بالاخماس
ولا يدرك بالحواس فاذا كبرت تكبيرة الافتتاح فاقرأ الحمد وسورة معها موسع عليك اي السور
قرأت في فرائضك الا اربع سور وهي والضحى وألم نشرح لانهما جميعاً سورة واحدة ولايلاف
والم تر كيف لانهما جميعاً سورة واحدة فان قرأتهما كان قراءة الضحى والم نشرح في ركعة
ولايلاف والم تر كيف في ركعة ولا تنفرد بواحدة من هذه الاربع السور في ركعة فريضة
ولا تقرن بين سورتين في فريضة فاما في النافلة فاقرن ما شئت ولا تقرأ في الفريضة شيئاً
من العزائم الاربع وهي سورة سجدة لقمن وحم السجدة والنجم وسورة اقرأ باسم ربك ومن قرأ

شيئاً من العزائم الاربع فليسجد فليقل الهي آمنّا بما كفروا وعرفنا منك ما انكروا واجبناك الى ما دعوا الهي فالعفو العفو ثم يرفع رأسه ويكبر وقد روي انه يقول في سجدة العزائم لا اله الا الله حقاً حقاً لا اله الا الله ايماناً وتصديقاً لا اله الا الله عبودية ورقاً سجدت لك يا رب تعبداً ورقاً لا مستنكفاً ولا مستكبراً بل انا عبد ذليل خائف مستجير ثم يرفع رأسه ثم يكبر ومن سمع رجلاً يقرأ العزائم فليسجد وان كان على غير وضوء ويستحب ان يسجد الانسان في كل سورة فيها سجدة الا ان الواجب في هذه العزائم الاربع وافضل ما يقرأ في الصلوة في اليوم والليلة في الركعة الاولى الحمد وانا انزلناه وفي الثانية الحمد وقل هو الله احد الا في صلوة العشاء الاخرة ليلة الجمعة فان الافضل ان يقرأ في الاولى منها الحمد وسورة الجمعة وفي الثانية الحمد وسبح اسم وفي صلوة الغداة والظهر والعصر يوم الجمعة في الاولى الحمد وسورة الجمعة وفي الثانية الحمد وسورة المنافقين وان شئت قرأت في العشاء الاخرة ليلة الجمعة وصلوة الغداة والعصر بغير سورة الجمعة والمنافقين ولا يجوز ان يقرأ في صلوة الظهر يوم الجمعة بغير سورة الجمعة والمنافقين فان نسيتهما او واحدة منهما في صلوة الظهر وقرأت غيرهما ثم ذكرت فارجع الى سورة الجمعة والمنافقين ما لم تقرأ نصف السورة فان قرأت نصف السورة فتمم السورة واجعلهما ركعتي نافلة وسلم فيهما واعد صلوتك بسورة الجمعة والمنافقين **وقد** رويت رخصة في القراءة في صلوة الظهر بغير سورة الجمعة والمنافقين لا استعملها ولا افتي بها الا في حال السفر والمرض وخيفة فوت حاجة **وفي** صلوة الغداة يوم الاثنين ويوم الخميس في الركعة الاولى الحمد وهل اتى على الانسان وفي الثانية الحمد وهل اتيك حديث الغاشية فان من قرأهما في صلوة الغداة يوم الاثنين ويوم الخميس وقاه الله شر اليومين **وحكى** من صحب الرضا عليه السلام الى خراسان لما اشخص اليها انه كان يقرأ في صلوته بالسور التي ذكرناها فلذلك اخترناها من بين السور بالذكر في هذا الكتاب **واجهر** ببسم الله الرحمن الرحيم في جميع الصلوات واجهر بجميع القراءة في المغرب والعشاء الاخرة والغداة من غير ان تجهد نفسك او ترفع صوتك شديداً وليكن ذلك وسطاً لان الله عز وجل يقول ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا وَابْتَغِ بَيْنَ ذَٰلِكَ سَبِيلًا﴾ ولا تجهر بالقراءة في صلوة الظهر والعصر فان من جهر بالقراءة فيهما او اخفى بها القراءة في المغرب والعشاء والغداة متعمداً فعليه اعادة صلوته فان فعل ذلك ناسياً فلا شيء عليه الا يوم الجمعة في صلوة الظهر فانه يجهر فيها وفي الركعتين الاخراوين بالتسبيح **وقال** الرضا عليه السلام انما جعل القراءة في الركعتين الاولتين والتسبيح في الاخيرتين للفرق بين ما فرضه الله عز وجل من عنده وبين ما فرضه الله

تعالى من عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وسأل محمد بن عمران أبا عبد الله عليه السلام فقال لأي علة يجهر
في صلوة الجمعة وصلوة المغرب وصلوة العشاء الآخرة وصلوة الغداة وسائر الصلوات الظهر والعصر
لا يجهر فيهما ولأي علة صار التسبيح في الركعتين الأخيرتين أفضل من القراءة قال لأن النبي صلى الله عليه
وآله وسلم لما أسري به إلى السماء كان أول صلوة فرض الله عليه الظهر يوم الجمعة فأضاف الله عز وجل إليه
الملائكة تصلي خلفه وأمر نبيه عليه السلام أن يجهر بالقراءة ليبين لهم فضله ثم فرض الله عليه العصر ولم يضف
إليه أحدا من الملائكة وأمره أن يخفي القراءة لأنه لم يكن وراءه أحد ثم فرض عليه المغرب وأضاف إليه الملائكة فأمره
بالإجهار وكذلك العشاء الآخرة فلما كان قرب الفجر نزل فافترض الله عز وجل عليه الفجر فأمره
بالإجهار ليبين للناس فضله كما بين للملائكة فلهذه العلة يجهر فيها وصار التسبيح أفضل من القراءة في الأخيرتين
لأن النبي صلى الله عليه وآله لما كان في الأخيرتين ذكر ما رأى من عظمة الله عز وجل فدهش فقال
سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر فلذلك صار التسبيح أفضل من القراءة وسأل يحيى بن أكثم
القاضي أبا الحسن الأول عليه السلام عن صلوة الفجر لم يجهر فيها بالقراءة وهي من صلوات النهار وإنما يجهر في صلوة
الليل فقال لأن النبي صلى الله عليه وآله كان يغلس بها فقربها من الليل وفيما ذكره الفضل من العلل عن الرضا عليه
السلام أنه قال أمر الناس بالقراءة في الصلوة لئلا يكون القرآن مهجورا مضيعا وليكن محفوظا مدروسا
فلا يضمحل ولا يجهل وإنما بدأ بالحمد دون سائر السور لأنه ليس شيء من القرآن والكلام جمع فيه من جوامع
الخير والحكمة ما جمع في سورة الحمد وذلك أن قوله عز وجل الحمد لله إنما هو أداء لما أوجب الله عز وجل
على خلقه من الشكر وشكر لما وفق عبده من الخير رب العالمين توحيد له وتحميد وإقرار بأنه الخالق
المالك لا غيره الرحمن الرحيم استعطاف وذكر لآلائه ونعمائه على جميع خلقه مالك يوم الدين
إقرار له بالبعث والحساب والمجازاة وإيجاب ملك الآخرة له كإيجاب ملك الدنيا إياك نعبد رغبة
وتقرب إلى الله تعالى ذكره وإخلاص له بالعمل دون غيره وإياك نستعين استزادة من توفيقه
وعبادته واستدامة لما أنعم الله عليه ونصره اهدنا الصراط المستقيم استرشاد لدينه واعتصام
بحبله واستزادة في المعرفة لربه عز وجل صراط الذين أنعمت عليهم توكيد في السؤال والرغبة وذكر
لما تقدم من نعمه على أوليائه ورغبة في مثل تلك النعم غير المغضوب عليهم استعاذة من أن يكون
من المعاندين الكافرين المستخفين به وبأمره ونهيه ولا الضالين اعتصام من أن يكون من
الذين ضلوا عن سبيله من غير معرفة وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا فقد اجتمع فيه من جوامع
الخير والحكمة من أمر الآخرة والدنيا ما لا يجمعه شيء من الأشياء وذكر العلة التي من أجلها جعل الجهر

الغلس ظلمة آخر الليل ١٢ ق

هو الخالق

فى بعض الصلوة دون البعض ان الصلوة التى يجهر فيها انما هى فى اوقات مظلمة فوجب ان يجهر فيها ليعلم المار ان هناك جماعة فان اراد ان يصلى صلى لانه ان لم ير جماعة علم ذلك من جهة السماع والصلاتان اللتان لا يجهر فيهما انما هما بالنهار فى اوقات مضيئة فهى من جهة الرؤية لا يحتاج فيهما الى السماع فاذا قرأت الحمد وسورة فكبر واحدة وانت منتصب ثم اركع وضع يدك اليمنى على ركبتك اليمنى قبل اليسرى وضع راحتيك على ركبتيك والقم اصابعك عين الركبة وفرجها ومد عنقك ويكون نظرك فى الركوع ما بين قدميك الى موضع سجودك **وسأل** رجل امير المؤمنين عليه السلام فقال يا ابن عم خير خلق الله عز وجل ما معنى مد عنقك فى الركوع فقال تأويله آمنت بالله ولو ضربت عنقى فاذا ركعت فقل اللهم لك ركعت ولك خشعت ولك اسلمت وبك آمنت وعليك توكلت وانت ربى خشع لك وجهى وسمعى وبصرى وشعرى وبشرى ولحمى ودمى ومخى وعصبى وعظامى وما اقلت الارض منى لله رب العالمين ثم قل سبحان ربى العظيم وبحمده ثلث مرات فان قلتها خمسا فهو احسن وان قلتها سبعا فهو افضل ويجزيك ثلث تسبيحات تقول سبحان الله سبحان الله سبحان الله وتسبيحة تامة تجزى المريض والمستعجل ثم ارفع راسك من الركوع وارفع يديك واستو قائما ثم قل سمع الله لمن حمده والحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم اهل الجبروت والكبرياء والعظمة ويجزيك سمع الله لمن حمده ثم كبر واهو الى السجود وضع يديك جميعا قبل ركبتيك **وسأل** طلحة السلمى ابا عبد الله عليه السلام لاى علة توضع اليدان على الارض فى السجود قبل الركبتين قال لان اليدين بهما مفتاح الصلوة وان كان بين يديك وبين الارض ثوب فى السجود فلا بأس وان افضيت بهما الى الارض فهو افضل **وروى** اسمعيل بن مسلم عن الصادق عن ابيه عليهما السلام انه قال اذا سجد احدكم فليباشر بكفيه الارض لعل الله يرفع عنه الغل يوم القيمة ويكون سجودك كما يتخوى البعير الضامر عند بروكه يكون شبه المعلق لا يكون شئ من جسدك على شئ منه ويكون نظرك فى السجود الى طرف انفك ولا تفترش ذراعيك كافتراش السبع ولكن اجنح بهما وترغم بانفك ويجزيك فى موضع الجبهة من قصاص الشعر الى الحاجبين مقدار درهم ومن لا يرغم انفه فلا صلوة له ويقول فى سجوده اللهم لك سجدت وبك آمنت ولك اسلمت وعليك توكلت سجد لك وجهى وسمعى وبصرى وشعرى وبشرى ولحمى وعصبى وعظامى سجد وجهى للذى خلقه وصوره وشق سمعه وبصره تبارك الله رب العالمين ثم تقول سبحان ربى الاعلى وبحمده ثلث مرات فان قلتها خمسا فهو احسن وان قلتها سبعا فهو افضل ويجزيك ثلث تسبيحات تقول سبحان الله سبحان الله سبحان الله وتسبيحة تامة تجزى المريض والمستعجل ثم ارفع

راسك من السجود واقبض اليك يديك قبضاً فاذا تمكنت من الجلوس فارفع يديك بالتكبير وقل بين السجدتين اللهمّ اغفر لي وارحمني واجبرني واهدني وعافني واعف عني وبجزيك اللهمّ اغفر لي وارحمني وارفع يديك وكبّر واسجد الثانية وقل فيها ما قلت في الاولى فلا بأس بالاقعاء فيما بين السجدتين ولا بأس به بين الاولى والثانية وبين الثالثة والرابعة ولا يجوز الاقعاء في موضع التشهدين لان المقعي ليس بجالس انما يكون بعضه قد جلس على بعض فلا يصبر للدعاء والتشهد ومن اجلسه الامام في موضع يجب ان يقوم فيه فليتجاف في السجود منتهى العبادة من ابن آدم لله تعالى ذكره واقرب ما يكون العبد الى الله تعالى اذا كان في سجوده وذلك قوله عز وجل وَاسْجُدْ وَاقْتَرِبْ **وسأل** رجل امير المؤمنين عليه السلام فقال له يا ابن عم خير خلق الله ما معنى السجدة الاولى قال تأويلها اللهمّ انك منها خلقتنا يعني من الارض وتأويل رفع راسك ومنها اخرجتنا والسجدة الثانية واليها تعيدنا ورفع راسك ومنها تخرجنا تارة اخرى **وسأل** ابو بصير ابا عبد الله عليه السلام عن علّة الصلوة كيف صارت ركعتين واربع سجدات قال لان ركعة من قيام بركعتين من جلوس وانما يقال في الركوع سبحان ربي العظيم وبحمده وفي السجود سبحان ربي الاعلى وبحمده لانه لما انزل الله تبارك وتعالى فسبّح باسم ربك العظيم قال النبي صلى الله عليه وآله اجعلوها في ركوعكم فلما انزل الله عز وجل سبّح اسم ربك الاعلى قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم اجعلوها في سجودكم ثم ارفع راسك من السجدة الثانية وتمكن من الارض ارفع يديك وكبّر ثم قم الى الثانية فاذا اتكيت على يديك للقيام قلت بحول الله وقوته اقوم واقعد فاذا قمت الى الثانية قرأت الحمد وسورة وقنت بعد القرأة وقبل الركوع **وانما** يستحب ان يقرأ في الاولى الحمد وانا انزلناه وفي الثانية الحمد وقل هو الله احد لان انا انزلناه سورة النبي صلى الله عليه وآله واهل بيته صلوات الله عليهم اجمعين فيجعلهم المصلي وسيلة الى الله تعالى ذكره لانه بهم وصل الى معرفة الله تعالى ويقرأ في الثانية سورة التوحيد لان الدعاء على اثره مستجاب فيستجاب القنوت والقنوت سنة واجبة من تركها متعمداً في كل صلوة فلا صلوة له قال الله عز وجل وَقُومُوا لِلّٰهِ قَانِتِينَ يعني مطيعين داعين وادنى ما يجزي من القنوت انواع منها ان تقول رَبِّ اغْفِرْ وَارْحَمْ وَتَجَاوَزْ عَمَّا تَعْلَمُ اِنَّكَ اَنْتَ الْاَعَزُّ الْاَكْرَمُ ومنها ان تقول سبحان من دانت له السموات والارض بالعبودية ومنها ان تسبّح ثلث تسبيحات ولا بأس ان تدعو في قنوتك وركوعك وسجودك وقيامك وقعودك للدنيا والآخرة وتسمّي حاجتك ان شئت **وسأل** الحلبي ابا عبد الله عليه السلام عن القنوت فيه قول معلوم فقال اثن على ربك وصلّ على نبيك واستغفر لذنبك **وروى** محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام انه قال القنوت في كل ركعتين في التطوع والفريضة **وروى** عنه زرارة انه قال

القنوت فى كل الصلوات **وذكر** شيخنا محمد بن الحسن بن احمد بن الوليد رضى الله عنه عن سعد بن عبد الله انه كان يقول لا يجوز الدعاء فى القنوت بالفارسية **وكان** محمد بن الحسن الصفار يقول انه يجوز والذى اقول به انه يجوز لقول ابى جعفر الثانى عليه السلام لا بأس ان يتكلم الرجل فى صلوة الفريضة بكل شئ يناجى به ربه عز وجل ولو لم يرد هذا الخبر لكنت اجيزه بالخبر الذى روى عن الصادق عليه السلام انه قال كل شئ مطلق حتى يرد فيه نهى والنهى عن الدعاء بالفارسية فى الصلوة غير موجود والحمد لله **وقال** الحلبى له اسمى الائمة فى الصلوة قال اجملهم **وقال** الصادق عليه السلام كل ما ناجيت به ربك فى الصلوة فليس بكلام **وساله** منصور بن يونس بزرج عن الرجل يتباكى فى الصلوة المفروضة حتى يبكى فقال قرة عين والله وقال اذا كان ذلك فاذكرنى عنده **وروى** ان البكاء على الميت يقطع الصلوة والبكاء لذكر الجنة والنار من افضل الاعمال فى الصلوة **وروى** انه ما من شئ الا وله كيل او وزن الا البكاء من خشية الله عز وجل فان القطرة منه تطفى بحارا من النيران ولو ان باكيا بكى فى امة لرحموا وكل عين باكية يوم القيمة الا ثلث اعين عين بكت من خشية الله وعين غضت عن محارم الله وعين باتت ساهرة فى سبيل الله **وروى** عن صفوان الجمال انه قال صليت خلف ابى عبد الله عليه السلام اياما فكان يقنت فى كل صلوة يجهر فيها ولا يجهر فيها **وروى** عن زرارة انه قال قال ابو جعفر عليه السلام القنوت كله جهار والقول فى قنوت الفريضة فى الايام كلها الا فى يوم الجمعة اللهم انى اسئلك لى ولوالدى ولولدى واهل بيتى واخوانى المؤمنين فيك اليقين والعفو والمعافاة والرحمة والمغفرة والعافية فى الدنيا والاخرة **فاذا** فرغت من القنوت فاركع واسجد فاذا فرغت من سجدتى الركعة الثانية فتشهد وقل بسم الله وبالله والحمد لله والاسماء الحسنى كلها لله اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله ارسله بالحق بشيرا ونذيرا بين يدى الساعة ثم انهض الى الثالثة وقل اذا اتكيت على يديك الى القيام بحول الله وقوته اقوم واقعد وقل فى الركعتين الاخيرتين اماما كنت او غير امام سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ثلث مرات وان شئت قرات فى كل ركعة منهما الحمد الا ان التسبيح افضل فاذا صليت الركعة الرابعة فتشهد وقل فى تشهدك بسم الله وبالله والحمد لله والاسماء الحسنى كلها لله اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله ارسله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون التحيات لله والصلوات الطيبات الطاهرات الزاكيات الناميات الغاديات الرائحات المباركات الحسنات لله ما طاب وطهر وزكى وخلص ونمى فلله وما خبث فلغيره اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد

أنّ محمداً عبده ورسوله أرسله بالحق بشيراً ونذيراً بين يدي الساعة وأشهد أنّ الجنة حق وأنّ النار حق
وأنّ الساعة آتية لا ريب فيها وأنّ الله يبعث من في القبور وأشهد أنّ ربي نعم الرب وأنّ محمداً
نعم الرسول أرسل وأشهد أنّ ما على الرسول إلا البلاغ المبين السلام عليك أيها النبي ورحمة الله و
بركاته السلام على محمد بن عبد الله خاتم النبيين السلام على الأئمة الراشدين المهديين السلام على جميع
أنبياء الله ورسله وملائكته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ويجزيك في التشهد الشهادتان
وهذه أفضل لأنها العبادة ثم تسلم وأنت مستقبل القبلة وتميل بعينك الى يمينك إن كنت إماماً وإذا
صليت وحدك قل السلام عليكم مرة واحدة مستقبل القبلة وتميل بأنفك الى يمينك وإن كنت
خلف إمام تأتم به فسلم تجاه القبلة واحدة رداً على الإمام وتسلم على يمينك واحدة وعلى يسارك واحدة
إلا أن يكون على يسارك إنسان فلا تسلم على يسارك إلا أن تكون بجنب الحائط فتسلم على يسارك ولا
تدع التسليم على يمينك كان على يمينك أحد أو لم يكن وقال رجل لأمير المؤمنين عليه السلام يا ابن
عم خير خلق الله ما معنى رفع رجلك اليمنى وطرحك اليسرى في التشهد قال تأويله اللهم أمت
الباطل وأقم الحق وما معنى قول الإمام السلام عليكم قال إنّ الإمام يترجم عن الله عز وجل ويقول في
ترجمته لأهل الجماعة أمان لكم من عذاب الله يوم القيامة فإذا سلمت فارفع يديك وكبر ثلاثاً
وقلت لا إله إلا الله وحده لا شريك له أنجز وعده ونصر عبده وأعز جنده وغلب الأحزاب وحده
فله الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو على كل شيء قدير وسبح تسبيح فاطمة الزهراء عليها السلام وهي أربع
وثلاثون تكبيرة وثلاث وثلاثون تسبيحة وثلاث وثلاثون تحميدة فإنه روي عن الصادق عليه السلام أنه
قال من سبح تسبيح فاطمة الزهراء عليها السلام في دبر الفريضة قبل أن يثني رجليه غفر الله تعالى له وروي
أنّ أمير المؤمنين عليه السلام قال لرجل من بني سعد ألا أحدثك عني وعن فاطمة إنها كانت عندي
فاستقت بالقربة حتى أثرت في صدرها وطحنت بالرحى حتى مجلت يداها وكسحت البيت حتى اغبرت
ثيابها وأوقدت تحت القدر حتى دكنت ثيابها فأصابها من ذلك ضرر شديد فقلت لها لو أتيت
أباك فسألتيه خادماً يكفيك حرّ ما أنت فيه من هذا العمل فأتت النبي صلى الله عليه وآله فوجدت عنده
حداثاً فاستحيت فانصرفت فعلم عليه السلام أنها عليها السلام قد جاءت لحاجة فغدا علينا ونحن في
لحافنا فقال السلام عليكم فسكتنا واستحيينا لمكاننا ثم قال السلام عليكم فسكتنا ثم قال السلام
عليكم فخشينا إن لم نرد عليه أن ينصرف وقد كان يفعل ذلك فيسلم ثلاثاً فإن أذن له وإلا انصرف
فقلت وعليك السلام يا رسول الله ادخل فدخل وجلس عند رؤوسنا فقال يا فاطمة ما كانت حاجتك

اسر عنده حاجة فخشيت ان لم تجبه ان يقوم فاخرجت راسى فقلت انا والله اخبرك يا رسول الله انها استقت
بالقربة حتى اثرت فى صدرها وجرّت بالرحى حتى مجلت يداها وكسحت البيت حتى اغبرّت ثيابها واوقدت
تحت القدر حتى دكنت ثيابها فقلت لها لو اتيت اباك فسألتيه خادما يكفيك حرّ ما انت فيه من هذا
العمل قال افلا اعلمكما ما هو خير لكما من الخادم اذا اخذتما مناممكما فكبّرا اربعا وثلثين تكبيرة وسبّحا
ثلثا وثلثين تسبيحة واحمدا ثلثا وثلثين تحميدة ثمّ فاخرجت فاطمة راسها وقالت قد رضيت عن الله وعن رسوله
رضيت عن الله وعن رسوله **فاذا** فرغت من تسبيح فاطمة عليها السّلام فقل اللهمّ أنت السّلام ومنك السّلام
ولك السلام واليك يعود السّلام سبحان ربّك ربّ العزّة عمّا يصفون وسلامٌ على المرسلين والحمد
لله ربّ العالمين السّلام عليك ايها النبىّ ورحمة الله وبركاته السّلام على الائمة الهادين المهديّين
السّلام على جميع انبياء الله ورسله وملئكته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين **ثمّ** تسلّم على الائمة
واحدًا واحدًا وتدعو بما احببت **باب التعقيب** قال الصّادق عليه السّلام ادنى
ما يجزيك من الدعاء بعد المكتوبة ان تقول اللهمّ صلّ على محمّد وآل محمّد اللهمّ انا نسألك من كل خير
احاط به علمك ونعوذ بك من كل شرّ احاط به علمك اللهمّ انا نسألك عافيتك فى جميع امورنا كلّها
ونعوذ بك من خزى الدنيا وعذاب الاخرة **وقال** امير المومنين عليه السلام من احبّ ان يخرج من الدنيا
وقد خلص من الذنوب كما يتخلّص الذهب الذى لا كدر فيه ولا يطلبه احدٌ بمظلمة فليقل فى دبر صلوات
الخمس نسبة الربّ تبارك وتعالى اثنى عشر مرّة ثمّ يبسط يديه ويقول اللهمّ انّى اسئلك باسمك المكنون
المخزون الطاهر الطهر المبارك واسئلك باسمك العظيم وسلطانك القديم ان تصلّى على محمّد وآل
محمّد يا واهب العطايا يا مطلق الاسارى يا فكّاك الرقاب من النار اسئلك ان تصلّى
على محمّد وآل محمّد وان تعتق رقبتى من النار وان تخرجنى من الدنيا سالما وان تدخلنى الجنة
سالما وان تجعل دعائى اوله فلاحا واوسطه نجاحا واخره صلاحا انك انت علّام الغيوب **ثمّ قال** امير
المومنين عليه السلام هذا من المخبات ممّا علّمنى رسول الله صلى الله عليه واله وسلّم وامرنى ان اعلّم الحسن
والحسين عليهما السلام **وقال** الصّادق عليه السلام جاء جبرئيل الى يوسف وهو فى السجن
فقال يا يوسف قل فى دبر كل فريضة اللهمّ اجعل لى من امرى فرجا ومخرجا وارزقنى من حيث احتسب ومن حيث
لا احتسب **وقال** ابو جعفر عليه السّلام يقول فى دبر كل صلوة اللهمّ اهدنى من عندك وافض
علىّ من فضلك وانشر علىّ من رحمتك وانزل علىّ من بركاتك **وقال** صفوان بن مهران الجمّال رايت
اباعبد الله عليه السلام اذا صلّى وفرغ من صلوته رفع يديه فوق راسه **وقال** ابو جعفر عليه السلام ما بسط

صلوة

عبد يديه الى الله عز وجل الا واستحيى الله ان يردها صفرا حتى يجعل فيها من فضله ورحمته ما يشاء فاذا دعا احدكم فلا يرد يديه حتى يمسح بهما على رأسه ووجهه **وفي** خبر آخر على وجهه وصدره **وقال** امير المؤمنين عليه السلام من اراد ان يكتال بالمكيال الاوفى فليكن آخر قوله سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ وَسَلَامٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ فان له من كل مسلم حسنة **وقال** امير المؤمنين عليه السلام اذا فرغ احدكم من الصلوة فليرفع يديه الى السماء ولينصب في الدعا فقال ابن سبا يا امير المؤمنين اليس الله بكل مكان قال بلى قال فلم يرفع يديه الى السماء قال او ما تقرأ وفي السماء رزقكم وما توعدون فمن اين يطلب الرزق الا من موضعه وموضع الرزق وما وعد الله عز وجل السماء **وكان** امير المؤمنين عليه السلام يقول اذا فرغ من الزوال اَللّٰهُمَّ اِنِّي اَتَقَرَّبُ اِلَيْكَ بِجُودِكَ وَكَرَمِكَ وَاَتَقَرَّبُ اِلَيْكَ بِمُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ وَاَتَقَرَّبُ اِلَيْكَ بِمَلٰئِكَتِكَ الْمُقَرَّبِينَ وَاَنْبِيَائِكَ الْمُرْسَلِينَ وَبِكَ اَللّٰهُمَّ لَكَ الْغِنٰى عَنِّي وَبِيَ الْفَاقَةُ اِلَيْكَ اَنْتَ الْغَنِيُّ وَاَنَا الْفَقِيرُ اِلَيْكَ اَقَلْتَنِي عَثْرَتِي وَسَتَرْتَ عَلَى ذُنُوبِي وَاقْضِ الْيَوْمَ حَاجَتِي وَلَا تُعَذِّبْنِي بِقَبِيحِ مَا تَعْلَمُ مِنِّي بَلْ عَفْوُكَ يَسَعُنِي وَجُودُكَ ثُمَّ يَخِرُّ سَاجِدًا وَيَقُولُ يَا اَهْلَ التَّقْوٰى وَيَا اَهْلَ الْمَغْفِرَةِ يَا بَرُّ يَا رَحِيمُ اَنْتَ اَبَرُّ بِي مِنْ اَبِي وَاُمِّي وَمِنْ جَمِيعِ الْخَلَائِقِ اَقْلِبْنِي بِقَضَاءِ حَاجَتِي مُجَابًا دُعَائِي مَرْحُومًا صَوْتِي قَدْ كَشَفْتَ اَنْوَاعَ الْبَلَاءِ عَنِّي **وقال** الصادق عليه السلام من قال اذا صلى المغرب ثلث مرات اَلْحَمْدُ لِلّٰهِ الَّذِي يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ وَلَا يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ غَيْرُهُ اُعْطِيَ خَيْرًا كَثِيرًا **وكان** عليه السلام يقول بين العشائين اَللّٰهُمَّ بِيَدِكَ مَقَادِيرُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَمَقَادِيرُ الدُّنْيَا وَالْاٰخِرَةِ وَمَقَادِيرُ الْمَوْتِ وَالْحَيٰوةِ وَمَقَادِيرُ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ وَمَقَادِيرُ النَّصْرِ وَالْخِذْلَانِ وَمَقَادِيرُ الْغِنٰى وَالْفَقْرِ اَللّٰهُمَّ اكْفِنِي شَرَّ فَسَقَةِ الْجِنِّ وَالْاِنْسِ وَاجْعَلْ مُنْقَلَبِي اِلٰى خَيْرِ دَارٍ وَنَعِيمٍ لَا يَزُولُ **وروى** عن محمد بن الفرج رحمه الله قال كتب الى ابو جعفر محمد بن علي الرضا عليه السلام بهذا الدعاء وعلمنيه وقال من دعا به في دبر صلوة الفجر لم يلتمس حاجة الا يسرت له وكفاه الله ما اهمه بِسْمِ اللّٰهِ وَبِاللّٰهِ وَصَلَّى اللّٰهُ عَلٰى مُحَمَّدٍ وَاٰلِهِ وَاُفَوِّضُ اَمْرِي اِلَى اللّٰهِ اِنَّ اللّٰهَ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ فَوَقٰيهُ اللّٰهُ سَيِّئَاتِ مَا مَكَرُوا لَا اِلٰهَ اِلَّا اَنْتَ سُبْحَانَكَ اِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ فَاسْتَجَبْنَا لَهُ وَنَجَّيْنَاهُ مِنَ الْغَمِّ وَكَذٰلِكَ نُنْجِي الْمُؤْمِنِينَ حَسْبُنَا اللّٰهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ فَانْقَلَبُوا بِنِعْمَةٍ مِنَ اللّٰهِ وَفَضْلٍ لَمْ يَمْسَسْهُمْ سُوءٌ مَا شَاءَ اللّٰهُ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ اِلَّا بِاللّٰهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ مَا شَاءَ اللّٰهُ لَا مَا شَاءَ النَّاسُ مَا شَاءَ اللّٰهُ وَاِنْ كَرِهَ النَّاسُ حَسْبِيَ الرَّبُّ مِنَ الْمَرْبُوبِينَ حَسْبِيَ الْخَالِقُ مِنَ الْمَخْلُوقِينَ حَسْبِيَ الرَّازِقُ مِنَ الْمَرْزُوقِينَ حَسْبِيَ الَّذِي لَمْ يَزَلْ حَسْبِي حَسْبِي مَنْ كَانَ مُنْذُ كُنْتُ لَمْ يَزَلْ حَسْبِي حَسْبِيَ اللّٰهُ لَا اِلٰهَ اِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ **وقال** عليه السلام اذا

من صلوة مكتوبة فقال رضيت بالله ربًّا وبالاسلام دينًا وبالقران كتابًا وبالكعبة قبلةً وبمحمد نبيًّا وبعلي وليًّا والحسن والحسين
وعلي بن الحسين ومحمد بن علي وجعفر بن محمد وموسى بن جعفر وعلي بن موسى ومحمد بن علي
وعلي بن محمد والحسن بن علي والحجة بن الحسن بن علي ائمةً اللهم وليّك الحجة فاحفظه من
بين يديه ومن خلفه وعن يمينه وعن شماله ومن فوقه ومن تحته وامدد له في عمره واجعله القائم
بامرك المنتصر لدينك وارِه ما يحب وتقرّ به عينه في نفسه وفي ذريته واهله وماله وفي شيعته
وفي عدوه وارِهم منه ما يحذرون وارِه فيهم ما يحب وتقرّ به عينه واشف به صدورنا وصدور
قوم مؤمنين **وكان** النبي صلى الله عليه وسلم يقول اذا فرغ من صلوته اللهم اغفر لي ما قدمت
وما اخرت وما اسررت وما اعلنت واسرافي على نفسي وما انت اعلم به مني اللهم انت
المقدم وانت المؤخر لا اله الا انت بعلمك الغيب وبقدرتك على الخلق اجمعين ما علمت
الحيوة خيرا لي فاحيني وتوفني اذا علمت الوفاة خيرا لي اللهم اني اسئلك خشيتك في السر
والعلانية وكلمة الحق في الغضب والرضا والقصد في الفقر والغنا واسئلك نعيما لا ينفد
وقرة عين لا تنقطع واسئلك الرضا بالقضا وبرد العيش بعد الموت ولذة النظر الى وجهك وشوقا
الى لقائك من غير ضراء مضرة ولا فتنة مظلمة اللهم زيّنا بزينة الايمان واجعلنا هداة مهتدين
اللهم اهدنا فيمن هديت اللهم اني اسئلك عزيمة الرشاد والثبات في الامر والرشد واسئلك
شكر نعمتك وحسن عافيتك واداء حقك واسئلك يا رب قلبا سليما ولسانا صادقا واستغفرك
لما تعلم واسئلك خير ما تعلم واعوذ بك من شر ما تعلم ولما لا نعلم وانت علام الغيوب **وقال**
الصادق عليه السلام من قال هذه الكلمات عند كل صلوة مكتوبة حفظ في نفسه وداره وماله
وولده وهي اجير نفسي ومالي وولدي واهلي وداري وكل ما هو مني بالله الواحد الاحد الصمد
الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد واجير نفسي ومالي وولدي واهلي وداري وكل
ما هو مني برب الفلق من شر ما خلق الى اخرها وبرب الناس الى اخرها وباية الكرسي الى
اخرها **وروى** هلقام بن ابي هلقام انه قال اتيت ابا ابراهيم عليه السلام فقلت له جعلت فداك
علمني دعاءً جامعا للدنيا والاخرة واوجز فقال قل في دبر الفجر الى ان تطلع الشمس سبحان الله العظيم
وبحمده استغفر الله واسئله من فضله قال هلقام ولقد كنت اسوء اهل بيتي حالا فما علمت
حتى اتاني ميراث من قبل رجل ما علمت ان بيني وبينه قرابة واني اليوم ايسر اهل بيتي مالا وما
ذاك الا بما علمني مولاي العبد الصالح عليه السلام **قال** زرارة سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول

الدعاء بعد الفريضة افضل من الصلوة تنفلا وبذلك جرت السنة **وقال** هشام بن سالم لابي عبد الله عليه السلام اني اخرج واحب ان اكون مُعقّباً فقال ان كنت على وضوء فانت مُعقّب **وقال النبي** ع قال الله عز وجل جلاله يا ابن آدم اذكرني بعد الغداة ساعة وبعد العصر ساعة اكفك ما اهمك **وقال** الصادق ع الجلوس بعد صلوة الغداة في التعقيب والدعاء حتى تطلع الشمس ابلغ في طلب الرزق من الضرب في الارض

باب سجدة الشكر والقول فيها

روى عبد الله ابن جندب عن موسى بن جعفر عليهما السلام انه قال يقول في سجدة الشكر اللهم اني اشهدك واشهد ملائكتك وانبيائك ورسلك وجميع خلقك انك انت الله ربي والاسلام ديني ومحمد نبيي وعلي والحسن والحسين وعلي بن الحسين ومحمد بن علي وجعفر بن محمد وموسى بن جعفر وعلي بن موسى ومحمد بن علي وعلي بن محمد والحسن بن علي والحجة بن الحسن بن علي ائمتي بهم اتولى ومن اعدائهم اتبرأ اللهم اني انشدك دم المظلوم ثلثا اللهم اني انشدك بايوائك على نفسك لاعدائك لتهلكنهم بايدينا وايدي المومنين اللهم اني انشدك بايوائك على نفسك لاوليائك لتظفرنهم بعدوك وعدوهم ان تصلي على محمد وعلى المستحفظين من آل محمد ثلثا وتقول اللهم اني اسئلك اليسر بعد العسر ثلثا ثم تضع خدك الايمن على الارض وتقول يا كهفي حين تعييني المذاهب وتضيق علي الارض بما رحبت ويا بارئ خلقي رحمة بي وكنت عن خلقي غنيا صل على محمد وآل محمد وعلى المستحفظين من آل محمد ثلثا ثم تضع خدك الايسر على الارض وتقول يا مذل كل جبار ويا معز كل ذليل قد وعزتك بلغ مجهودي ثلثا ثم تعود الى السجود وتقول مائة مرة شكرا شكرا ثم تسأل حاجتك ان شاء الله ولا تسجد سجدة الشكر عند المخالف واستعمل التقية في تركها **وروى** جعفر بن ابي جهم قال رايت ابا الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام وقد سجد بعد الثلث الركعات من المغرب فقلت له جعلت فداك رايتك سجدت بعد الثلث فقال ورايتني فقلت نعم قال فلا تدعها فان الدعاء فيها مستجاب **وفي** رواية ابراهيم بن عبد الحميد ان الصادق ع قال لرجل اذا اصابك همّ فامسح يدك على موضع سجودك ثم امسح يدك على وجهك من جانب خدك الايسر وعلى جبهتك الى جانب خدك الايمن قال ابن ابي عمير كذلك وصفه لنا ابراهيم بن عبد الحميد ثم قل بسم الله الذي لا اله الا هو عالم الغيب والشهادة الرحمن الرحيم اللهم اذهب عني الغم والحزن ثلثا **وروى** عن سليمن بن حفص المروزي انه قال كتب الي ابو الحسن الرضا عليه السلام قل في سجدة الشكر مائة مرة شكرا شكرا وان شئت عفوا

صحيفة

[illegible]

[illegible]

عفوًا **وكان** ابو الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام يسجد بعدما يصلي فلا يرفع رأسه حتى يتعالى النهار **وروى** عبد الرحمن بن الحجاج عن ابي عبد الله عليه السلام قال من سجد سجدة الشكر وهو متوضئ كتب الله له بها عشر صلوات ومحى عنه عشر خطايا عظام **وسأل** سعد بن سعد الرضا عليه السلام عن سجدة الشكر فقال ارى اصحابنا يسجدون بعد الفريضة سجدة واحدة ويقولون هي سجدة الشكر فقال انما الشكر اذا انعم الله على عبده ان يقول سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هٰذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ وَإِنَّا إِلَىٰ رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ وَالْحَمْدُ لِلّٰهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ **وروى** اسحاق بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال كان موسى بن عمران عليه السلام اذا صلى لم ينفتل حتى يلصق خده الايمن بالارض وخده الايسر بالارض **وقال** ابو جعفر اوحى الله تبارك وتعالى الى موسى بن عمران عليه السلام اتدري لما اصطفيتك بكلامي دون خلقي قال موسى لا يا رب قال يا موسى اني قلبت عبادي بطنا وظهرا فلم اجد فيهم احدا اذل نفسا لي منك يا موسى انك اذا صليت وضعت خديك على التراب **وقال** الصادق عليه السلام ان العبد اذا سجد فقال يا رب يا رب حتى ينقطع نفسه قال له الرب تبارك وتعالى لبيك ما حاجتك **وكان** علي بن الحسين عليه السلام يقول في سجوده اَللّٰهُمَّ اِنْ كُنْتُ قَدْ عَصَيْتُكَ فَاِنِّي قَدْ اَطَعْتُكَ فِي اَحَبِّ الْاَشْيَاءِ اِلَيْكَ وَهُوَ الْاِيمَانُ بِكَ مَنًّا عَلَيَّ لَا مَنًّا مِنِّي عَلَيْكَ وَتَرَكْتُ مَعْصِيَتَكَ فِي اَبْغَضِ الْاَشْيَاءِ اِلَيْكَ وَهُوَ اَنْ اَدْعُوَ لَكَ وَلَدًا اَوْ اَدْعُوَ لَكَ شَرِيكًا مَنًّا مِنْكَ عَلَيَّ لَا مَنًّا مِنِّي عَلَيْكَ وَقَدْ عَصَيْتُكَ فِي اَشْيَاءَ عَلَى غَيْرِ وَجْهِ مُكَابَرَةٍ وَلَا مُعَانَدَةٍ وَلَا اسْتِكْبَارٍ عَنْ عِبَادَتِكَ وَلَا جُحُودٍ لِرُبُوبِيَّتِكَ وَلٰكِنْ اتَّبَعْتُ هَوَايَ وَاسْتَزَلَّنِي الشَّيْطَانُ بَعْدَ الْحُجَّةِ عَلَيَّ وَالْبَيَانِ وَالْبُرْهَانِ فَاِنْ تُعَذِّبْنِي فَبِذُنُوبِي غَيْرَ ظَالِمٍ لِي وَاِنْ تَغْفِرْ لِي وَتَرْحَمْنِي فَبِجُودِكَ وَكَرَمِكَ يَا اَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ وينبغي لمن يسجد سجدة الشكر ان يضع ذراعيه على الارض ويلصق جؤجؤه بالارض **وفي** رواية ابي الحسين الاسدي رضي الله عنه ان الصادق عليه السلام قال انما يسجد المصلي سجدة بعد الفريضة ليشكر الله تعالى ذكره فيها على ما من به عليه من اداء فرضه وادنى ما يجزي فيها شكرا لله ثلث مرات **وروى** احمد بن عبد الله عن ابيه عن محمد بن ابي عمير عن حريز عن مرازم عن ابي عبد الله عليه السلام قال سجدة الشكر واجبة على كل مؤمن تتم بها صلوتك وترضي بها ربك وتعجب الملئكة منك وان العبد اذا صلى ثم سجد سجدة الشكر فتح الرب تبارك وتعالى الحجاب بين العبد وبين الملئكة فيقول يا ملئكتي انظروا الى عبدي ادى فرضي واتم عهدي ثم سجد لي شكرا على ما انعمت به عليه ملائكتي ماذا له عندي قال فتقول الملئكة يا ربنا رحمتك ثم يقول الرب تبارك وتعالى ثم ماذا له فيقول الملئكة يا ربنا جنتك ثم يقول الرب تبارك وتعالى ثم ماذا فيقول

الملئكة يا ربنا كفاية مهمّه فيقول الرب تبارك وتعالى ثم ماذا قال ولا يبقى شيء من الخير الا قالته الملئكة فيقول الله تبارك وتعالى يا ملئكتي ثم ماذا فيقول الملئكة ربنا لا علم لنا فيقول الله تبارك وتعالى اشكر له كما شكرني واقبل اليه بفضلي واريه وجهي **قال** مصنف هذا الكتاب رحمه الله من وصف الله تعالى ذكره بالوجه كالوجوه فقد كفر واشرك ووجهه انبياؤه وحججه صلوات الله عليهم وهم الذين يتوجه بهم العباد الى الله عز وجل والى معرفته ومعرفة دينه والنظر اليهم في يوم القيمة ثواب عظيم يفوق على كل ثواب وقد قال الله عز وجل كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ وَيَبْقَى وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ وقال عز وجل فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ يعني فثم الوجه الى الله ولا يجب ان ينكر من الاخبار الفاظ القرآن

باب ما يستحب من الدعاء في كل صباح ومساء

روى عبد الكريم بن عتبة عن الصادق عليه السلم قال من قال عشر مرات قبل ان تطلع الشمس وقبل غروبها لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو حي لا يموت بيده الخير وهو على كل شيء قدير كانت كفارة لذنوبه في ذلك اليوم **وروى** عن حفص بن البختري انه قال كان نوح عليه السلام يقول اذا اصبح وامسى اللهم اني اشهدك ان ما اصبح وامسى بي من نعمة وعافية في دين او دنيا فمنك وحدك لا شريك لك لك الحمد ولك الشكر بها علي حتى ترضى وبعد الرضا يقولها اذا اصبح عشرا واذا امسى عشرا فسمي بذلك عبدا شكورا وان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يقول بعد صلوة الفجر اللهم اني اعوذ بك من الهم والحزن والعجز والكسل والبخل والجبن وضلع الدين وغلبة الرجال وبوار الايم والغفلة والذلة والقسوة والعيلة والمسكنة واعوذ بك من نفس لا تشبع ومن قلب لا يخشع ومن عين لا تدمع ومن دعاء لا يسمع ومن صلوة لا تنفع واعوذ بك من امرأة تشيبني قبل اوان مشيبي واعوذ بك من ولد يكون علي ربا واعوذ بك من مال يكون علي عذابا واعوذ بك من صاحب خديعة ان رای حسنة دفنها وان رای سيئة افشاها اللهم لا تجعل لفاجر عندي يدا ولا منة **وروى** عدة من اصحابنا عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال كان ابي عليه السلام يقول اذا صلى الغداة يا من هو اقرب الي من حبل الوريد يا من يحول بين المرء وقلبه ويا من هو بالمنظر الاعلى يا من ليس كمثله شيء وهو السميع العليم يا اجود من سئل ويا اوسع من اعطى ويا خير مدعو ويا افضل مرتجى ويا اسمع السامعين ويا ابصر الناظرين ويا خير الناصرين ويا اسرع الحاسبين ويا ارحم الراحمين ويا احكم الحاكمين صل على محمد وآل محمد واوسع علي في رزقي وامدد لي في عمري وانشر علي من رحمتك واجعلني ممن تنتصر به لدينك ولا تستبدل بي غيري اللهم انك تكفلت برزقي ورزق كل دابة فاوسع علي وعلى عيالي من رزقك الواسع الحلال واكفنا من الفقر

الفجر ثم تقول مرحبا بالحافظین وحیاکما الله من کاتبین اکتبا رحمکما الله انی اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شریک له واشهد ان محمدا عبده ورسوله واشهد ان الدین کما شرع وان الاسلام کما وصف وان الکتاب کما انزل وان القول کما حدث وان الله هو الحق المبین اللهم بلغ محمدا وآل محمد افضل التحیة وافضل السلام اصبحت وربی محمود اصبحت لا اشرک بالله شیئا ولا ادعو مع الله احدا ولا اتخذ من دونه ولیا اصبحت عبدا مملوکا لا املک الا ما ملکنی ربی اصبحت لا استطیع ان اسوق الی نفسی خیر ما ارجو ولا اصرف عنها شر ما احذر اصبحت مرتهنا بعملی واصبحت فقیرا لا اجد افقر منی بالله اصبح وبالله امسی وبالله احیی وبالله اموت والی الله النشور **وروی** عمار بن موسی عن ابی عبد الله علیه السلام قال یقول اذا اصبحت وامسیت اصبحنا والملک والحمد والعظمة والکبریاء والجبروت والحلم والعلم والجلال والجمال والکمال والبهاء والقدرة والتقدیس والتعظیم والتسبیح والتکبیر والتهلیل والتحمید والسماح والجود والکرم والمجد والمن والخیر والفضل والسعة والحول والسلطان والقوة والعزة والقدرة والفتق والرتق واللیل والنهار والظلمات والنور والدنیا والآخرة والخلق جمیعا والامر کله وما سمیت وما لم اسم وما علمت منه وما لم اعلم وما کان وما هو کائن لله رب العالمین الحمد لله الذی اذهب باللیل وجاء بالنهار وانا فی نعمة منه وعافیة وفضل عظیم الحمد لله الذی له ما سکن فی اللیل والنهار وهو السمیع العلیم الحمد لله الذی یولج اللیل فی النهار ویولج النهار فی اللیل ویخرج الحی من المیت ویخرج المیت من الحی وهو علیم بذات الصدور اللهم بک نمسی وبک نصبح وبک نحیا وبک نموت والیک نصیر واعوذ بک ان اذل او اذل او اضل او اضل او اظلم او اظلم او اجهل او یجهل علی یا مصرف القلوب ثبت قلبی علی طاعتک وطاعة رسولک اللهم لا تزغ قلبی بعد اذ هدیتنی وهب لی من لدنک رحمة انک انت الوهاب **ثم** تقول اللهم ان اللیل والنهار خلقان من خلقک فلا تبتلینی فیهما بجرأة علی معاصیک ولا رکوب لمحارمک وارزقنی فیهما عملا متقبلا وسعیا مشکورا وتجارة لن تبور **وروی** عن مسمع کردین انه قال صلیت مع ابی عبد الله علیه السلام اربعین صباحا فکان اذا انفتل رفع یدیه الی السماء وقال اصبحنا واصبح الملک لله اللهم انا عبیدک وابناء عبیدک اللهم احفظنا من حیث نحتفظ ومن حیث لا نحتفظ اللهم احرسنا من حیث نحترس ومن حیث لا نحترس اللهم استرنا من حیث نستتر ومن حیث لا نستتر اللهم استرنا بالغنی والعافیة اللهم ارزقنا العافیة ودوام العافیة

احد

التمجید

[illegible]

مقبولا

وادرقنا الشکر علی العافیة **باب احکام السهو فی الصلوة** روی اسمعیل بن مسلم عن الصادق علیه السلام عن ابائه علیهم السلام ان رسول الله صلی الله علیه واله وسلم اتاه رجل فقال یا رسول الله الیك اشکو ما القی من الوسوسة فی صلوتی حتی لا اعقل ما صلیت من زیادة او نقصان فقال له رسول الله صلی الله علیه واله اذا دخلت فی صلوتك فاطعن فخذك الیسری باصبعك الیمنی المسبحة فقل بسم الله وتوکلت علی الله اعوذ بالله السمیع العلیم من الشیطان الرجیم فانك تنحره وتزجره وتطرده عنك **وروی** عن عمر بن یزید انه قال شکوت الی ابی عبد الله علیه السلام السهو فی المغرب فقال صلها بقل هو الله احد وقل یا ایها الکافرون ففعلت ذلك فذهب عنی **وروی** ابو حمزة الثمالی عن ابی عبد الله علیه السلام انه قال اتی النبی صلی الله علیه واله رجل فقال یا رسول الله لقیت من وسوسة صدری شدة وانا رجل معیل مدین محوج فقال له کرر هذه الکلمات توکلت علی الحی الذی لا یموت والحمد لله الذی لم یتخذ صاحبة ولا ولدا ولم یکن له شریك فی الملك ولم یکن له ولی من الذل وکبره تکبیرا قال فلم یلبث الرجل ان عاد الیه فقال یا رسول الله اذهب الله عنی وسوسة صدری وقضی دینی ووسع رزقی **وروی** روایة عبید الله بن المغیرة انه قال لا باس ان یعد الرجل صلوته بخاتمه او بحصی یاخذ بیده فیعد به **قال** الرضا ع اذا کثر علیك السهو فی الصلوة فامض علی صلوتك ولا تعد **وروی** محمد بن مسلم عن ابی جعفر علیه السلام اذا کثر علیك السهو فدعه فانه یوشك ان یدعك انما هو من الشیطان **وفی روایة** ابن ابی عمیر عن محمد بن ابی حمزة ان الصادق ع قال اذا کان الرجل ممن یسهو فی کل ثلث فهو ممن کثر علیه السهو **وروی** زرارة عن ابی جعفر ع انه قال لا تعاد الصلوة الا من خمسة الطهور والوقت والقبلة والرکوع والسجود ثم قال القراءة سنة والتشهد سنة ولا تنقض السنة الفریضة **والاصل فی السهو** ان من سهی فی الرکعتین الاولتین من کل صلوة فعلیه الاعادة ومن شك فی المغرب فعلیه الاعادة ومن شك فی الغداة فعلیه الاعادة ومن شك فی الجمعة فعلیه الاعادة ومن شك فی الثانیة والثالثة او فی الثالثة والرابعة اخذ بالاکثر فاذا سلم اتم ما ظن انه قد نقص **وروی** ابو عبد الله علیه السلام لعمار بن موسی یا عمار اجمع لك السهو کله فی کلمتین متی ما شککت فخذ بالاکثر فاذا اسلمت فاتم ما ظننت انك قد نقصت ومعنی الخبر الذی روی ان الفقیه لا یعید الصلوة انما هو فی الثلث والاربع لا فی الاولتین ولا تجب سجدتا السهو الا علی من قعد فی حال قیامه او قام فی حال قعوده او ترك التشهد او لم یدر زاد او نقص ثم ما بعد التسلیم فی الزیادة والنقصان **وقال امیر المؤمنین**

من الانصار

فقل

ثم قل

انه

عليه السلام سجدتا السهو بعد التسليم وقبل الكلام **اما** حديث صفوان بن مهران الجمال عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن سجدتي السهو فقال اذا نقصت فقبل التسليم واذا زدت فبعده فاني افتي به في حال التقية **وسأله** عمار الساباطي عن سجدتي السهو هل فيهما تكبير او تسبيح فقال لا انما هما سجدتان فقط فان كان الذي سهى هو الامام كبر اذا سجد واذا رفع رأسه ليعلم من خلفه انه قد سهى فليس عليه ان يسبح فيهما ولا فيهما تشهد بعد السجدتين **وروى** الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال يقول في سجدتي السهو بسم الله وبالله اللهم صل على محمد وآل محمد قال وسمعته مرة اخرى يقول بسم الله وبالله السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته **ومن** شك في اذانه وقد اقام الصلوة فليمض ومن شك في الاقامة بعد ما كبر فليمض ومن شك في التكبير بعد ما قرأ فليمض ومن شك في القراءة بعد ما ركع فليمض ومن شك في الركوع بعد ما سجد فليمض وكل شيء يشك فيه وقد دخل في حالة اخرى فليمض ولا يلتفت الى الشك الا ان يستيقن ومن استيقن انه ترك الاذان والاقامة ثم ذكر ولم يكن قرأ عامة السورة فلا بأس بترك الاذان فليصل على النبي صلى الله عليه وآله وليقل قد قامت الصلوة قد قامت الصلوة ومن استيقن انه لم يكبر تكبيرة الافتتاح فليعد صلوته وكيف له بان يستيقن **وقد روي** عن الصادق ع انه قال الانسان لا ينسى تكبيرة الافتتاح **وسأل** الحلبي ابا عبد الله عليه السلام عن رجل نسي ان يكبر حتى دخل في الصلوة فقال أليس كان في نيته ان يكبر قال نعم قال فليمض في صلوته **وسأل** احمد بن محمد بن ابي نصر البزنطي الرضا عليه السلام عن رجل نسي ان يكبر تكبيرة الافتتاح حتى كبر للركوع فقال اجزأه **وقد روي** زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال قلت له رجل نسي اول تكبيرة الافتتاح فقال ان ذكرها قبل الركوع كبر ثم قرأ ثم ركع وان ذكرها في الصلوة كبرها في مقامه في موضع التكبير قبل القرأة او بعد القرأة قلت فان ذكرها بعد الصلوة قال فليقضها ولا شيء عليه **وروى** زرارة عن ابي جعفر انه قال اذا انت كبرت في اول صلوتك بعد الاستفتاح باحدى وعشرين تكبيرة ثم نسيت التكبير كله او لم تكبر اجزأك التكبير الاول عن تكبير الصلوة كلها **وروى** حريز عن زرارة عن ابي جعفر في رجل جهر فيما لا ينبغي الجهر فيه واخفى فيما لا ينبغي الاخفاء فيه فقال اي ذلك فعل متعمدا فقد نقض صلوته وعليه الاعادة وان فعل ذلك ناسيا او ساهيا او لا يدري فلا شيء عليه وقد تمت صلوته فقال قلت له رجل نسي القرأة في الاوليين فذكرها في الاخيرتين فقال يقضي القرأة والتكبير والتسبيح الذي فاته في الاوليين ولا شيء عليه **وروى** الحسين بن حماد عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال اسهو عن القرأة في الركعة الاولى قال اقرأ

انّما

وصلّى الله على محمد وآل محمد

الاجهار

الفعل

في الثانية قال قلت سهو في الثانية قال اقرأني الثالثة قال قلت سهو في صلوتي كلها فقال اذا حفظت الركوع والسجود فقد تمت صلوتك وروى زرارة عن احدهما عليهما السلام قال ان الله تبارك وتعالى فرض الركوع والسجود والقراءة سنة فمن ترك القراءة متعمداً اعاد الصلوة ومن نسي فلا شيء عليه وروى العلا عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر ع في رجل شك بعد ما سجد انه لم يركع فقال يمضي في صلوته حتى يستيقن انه لم يركع فان استيقن انه لم يركع فليلق السجدتين اللتين لا ركوع لهما ويبني على صلوته التي على التمام فان كان لم يستيقن الا من بعد ما فرغ وانصرف فليقم وليصل ركعة وسجدتين ولا شيء عليه وروى عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع انه قال اذا نسيت شيئاً من الصلوة ركوعاً او سجوداً او تكبيراً ثم ذكرت فاقض الذي فاتك سهواً وروى ابن مسكان عن ابي بصير قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عمن نسي ان يسجد واحدة فذكرها وهو قائم قال يسجدها اذا ذكرها ولم يركع فان كان قد ركع فليمض على صلوته فاذا انصرف قضاها وحدها وليس عليه سهو وسأله منصور بن حازم عن رجل صلى فذكر انه قد زاد سجدة فقال لا يعيد صلوته من سجدة ويعيدها من ركعة وروى عامر بن خزاعة عنه عليه السلام انه قال اذا سلمت الركعتان الاوليان سلمت الصلوة وروى عن النعمان الرازي انه قال كنت مع اصحابي في سفر وانا امامهم فصليت بهم المغرب فسلمت في الركعتين الاولتين فقال اصحابي انما صليت بنا ركعتين فكلمتهم وكلموني فقالوا اما نحن فنعيد فقلت ولكني لا اعيد واتم بركعة فاتممت بركعة ثم سرنا واتيت ابا عبد الله عليه السلام وذكرت له الذي كان من امرنا فقال لي انت اصوب منهم فعلا انما يعيد من لا يدري ما صلى وروى عنه عمار ان من سلم في ركعتين من الظهر او العصر او المغرب او العشاء الآخرة ثم ذكر فليبن على صلوته ولو بلغ الصين ولا اعادة عليه وسأل عبيد بن زرارة ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يصلي الغداة ركعة ويتشهد وينصرف ويذهب ويجيء ثم يذكر انه انما صلى ركعة قال يضيف اليها ركعة وسأل ابو بصير ابا عبد الله ع عن الركعتين الاولتين فاذا جلست فيهما للتشهد فقلت وانا جالس السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته انصراف هو قال لا ولكن اذا قلت السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فهو انصراف وروى الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال اذا لم تدر اثنتين صليت ام اربعاً ولم يذهب وهمك الى شيء فتشهد وسلم ثم صل ركعتين واربع سجدات تقرأ فيهما بام الكتاب ثم تشهد وتسلم فان كنت انما صليت ركعتين كانتا هاتان تمام الاربع وان كنت صليت اربعاً كانتا هاتان نافلة وروى جميل بن دراج عنه انه قال في رجل صلى خمساً انه ان كان جلس في الرابعة مقدار التشهد فعبادته جائزة وروى العلا عن محمد بن مسلم عن ابي عبد الله ع قال

فاصنع

ركوعة

عن علي بن النعمان

فذكرت

الاوليين

تشهد

فصلوته

سالته عن رجل صلى الظهر خمسا فقال ان كان لا يدري جلس في الرابعة ام لم يجلس فليجعل اربع ركعات منها الظهر ويجلس ويتشهد ثم يصلي وهو جالس ركعتين واربع سجدات فيضيفهما الى الخامسة فتكون نافلة وسأل الفضيل بن يسار ابا عبد الله عليه السلام عن السهو فقال من يحفظ سهوه فاتمه فليس عليه سجدتا السهو وانما السهو على من لم يدر ازاد في صلوته ام نقص منها وروى الحلبي عنه انه قال اذا لم تدر اربعا صليت ام خمسا ام زدت ام نقصت فتشهد وسلم واسجد سجدتي السهو بغير ركوع ولا قراءة فتشهد فيهما تشهدا خفيفا وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام انه سئل عن رجل دخل مع الامام في صلوته وقد سبقه بركعة فلما فرغ الامام خرج مع الناس ثم ذكر بعد ذلك انه قد فاتته ركعة قال يعيد ركعة واحدة وروى في عبد الرحمن بن الحجاج عن ابي ابراهيم عليه السلام قال قلت لابي عبد الله عليه السلام رجل لا يدري اثنتين صلى ام ثلثا ام اربعا فقال يصلي ركعتين من قيام ثم يصلي ثم يسلم ركعتين وهو جالس وروى عن علي بن ابي حمزة عن العبد الصالح عليه السلام قال سألته عن الرجل يشك فلا يدري واحدة صلى او اثنتين او ثلثا او اربعا تلبس عليه صلوته فقال كل ذا فقلت نعم قال فليمض في صلوته وليتعوذ بالله من الشيطان الرجيم فانه يوشك ان يذهب عنه وروى سهل بن اليسع في ذلك عن الرضا عليه السلام انه قال يبني على يقينه ويسجد سجدتي السهو بعد التسليم ويتشهد تشهدا خفيفا وقد روى انه يصلي ركعة من قيام وركعتين من جلوس وليست هذه الاخبار مختلفة وصاحب هذا السهو بالخيار باي خبر منها اخذ فهو مصيب وروى عن اسحاق بن عمار انه قال قال لي ابو الحسن الاول عليه السلام اذا شككت فابن على اليقين قال قلت هذا اصل قال نعم وسأل عبد الله بن ابي يعفور ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يصلي ركعتين من المكتوبة فلا يجلس فيهما فقال ان ذكر وهو قائم في الثالثة فليجلس وان لم يذكر حتى ركع فليتم صلوته ثم يسجد سجدتين وهو جالس قبل ان يتكلم وروى محمد بن مسلم عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال ان شك الرجل بعد ما صلى فلم يدر اثلثا صلى ام اربعا وكان يقينه حين انصرف انه كان قد اتم لم يعد الصلوة وكان حين انصرف اقرب الى الحق منه بعد ذلك وفي نوادر ابراهيم بن هاشم انه كان ابو عبد الله عليه السلام عن امام يصلي باربع نفر او بخمس فيسبح اثنان على انهم صلوا ثلثا ويسبح ثلثة على انهم صلوا اربعا يقولون هؤلاء قوموا ويقولون هؤلاء اقعدوا والامام مائل مع احدهما او معتدل الوهم فما يجب عليهم قال ليس على الامام اذا حفظ من خلفه سهو باتفاق منهم وليس على من خلف الامام سهو اذا لم يسه الامام ولا سهو في سهو وليس في المغرب سهو ولا في الفجر سهو ولا في الركعتين الاولتين من كل صلوة سهو فاذا اختلف على الامام من خلفه فعليه وعليهم في الاحتياط والاعادة والاخذ بالجزم

وهو جالس

وان نسيت صلوة ولا تدري اي صلوة هي فصل ركعتين وثلث ركعات واربع ركعات فان كان
الظهر او العصر او العشاء الآخرة يكون قد صليت اربعا وان كانت المغرب يكون قد صليت ثلثا وان
كانت الغداة يكون قد صليت ركعتين وان تكلمت في صلوتك ناسيا فقلت اقيموا صفوفكم فاتمم
صلوتك واسجد سجدتي السهو وروي انه من تكلم في صلوته ناسيا كبر تكبيرات ومن تكلم في صلوته متعمدا
فعليه اعادة الصلوة ومن ان في صلوته فقد تكلم وان نسيت الظهر حتى غربت الشمس وقد صليت
العصر فان امكنك ان تصليها قبل ان تفوتك المغرب فابدأ بها والا فصل المغرب ثم صلها بعد
الظهر وان نسيت الظهر وقد ذكرتها وانت تصلي العصر فاجعل التي تصليها الظهر ان لم تخش ان تفوتك
وقت العصر ثم صل العصر بعد ذلك فان خفت ان يفوتك وقت العصر فابدأ بالعصر وان نسيت الظهر
والعصر ثم ذكرتهما عند غروب الشمس فصل الظهر ثم صل العصر ان كنت لا تخاف فوت احدهما فان خفت
ان يفوتك احدهما فابدأ بالعصر ولا تؤخرها فيكون قد فاتتك جميعا ثم صل الاولى بعد ذلك على اثرها
ومتى فاتتك صلوة فصلها اذا ذكرت فان ذكرتها وانت في وقت فريضة اخرى فصل التي انت
في وقتها ثم صل الصلوة الفائتة ومن فاته الظهر والعصر جميعا ثم ذكرهما وقد بقي من النهار بمقدار
ما يصليهما جميعا بدأ بالظهر ثم بالعصر وان بقي من النهار بمقدار ما يصلي احدهما بدأ بالعصر وان بقي
من النهار بمقدار ما يصلي ست ركعات بدأ بالظهر وقال الصادق عليه السلام لا يفوت الصلوة من اراد
الصلوة ولا تفوت صلوة النهار حتى تغرب الشمس ولا صلوة الليل حتى تطلع الفجر وذلك للمضطر والعليل
والناسي وان نسيت ان تصلي المغرب والعشاء الآخرة فذكرتهما قبل الفجر فصلهما جميعا ان كان الوقت
باقيا وان خفت ان تفوتك احدهما فابدأ بالعشاء الآخرة فان ذكرتهما بعد الصبح فصل الصبح ثم
المغرب ثم العشاء قبل طلوع الشمس فان نمت عن الغداة حتى تطلع الشمس فصل الركعتين ثم صل
الغداة وان نسيت التشهد في الركعة الثانية وذكرته في الثالثة فارسل نفسك وتشهد ما لم تركع
وان ذكرت بعد ما ركعت فامض في صلوتك فاذا سلمت سجدت سجدتي السهو وتشهدت فيهما التشهد
الذي فاتك وان رفعت رأسك من السجدة الثانية في الركعة الرابعة واحدثت فان كنت قلت الشهادتين
فقد مضت صلوتك وان لم تكن قلت ذلك فقد مضت صلوتك فتوضأ ثم عد الى مجلسك فتشهد وان
نسيت التشهد والتسليم فذكرته وقد فارقت مصلاك فاستقبل القبلة قائما كنت او قاعدا وتشهد وسلم
ومن استيقن انه قد صلى ستا فليعد الصلوة ومن لم يدر اركع ام لا ولم يقع وهمه على شيء فليعد الصلوة
واذا صلى رجل الى جانب رجل فقام على يساره وهو لا يعلم ثم علم وهو في صلوته حوله الى يمينه ومن وجب

عليه سجدتا السهو ونسي ان يسجدهما فليسجدهما متى ذكر ومن دخل مع قوم في الصلوة وهو يرى انها الاولى وكانت
العصر فليجعلها الاولى وليصل العصر ومن قام في الصلوة المكتوبة فسها فظن انها نافلة او قام في نافلة فظن
انها مكتوبة فهو على ما افتتح الصلوة عليه ولا بأس ان يصلي الرجل الظهر خلف من يصلي العصر ولا يصلي
العصر خلف من يصلي الظهر الا ان يتوهمها العصر فيصلي معه العصر ثم يعلم انها كانت الظهر فتجزي عنها
وروى الحسن بن محبوب عن الرباطي عن سعيد الاعرج قال سمعت ابا عبد الله ؏ يقول ان الله تبارك وتعالى انام
رسوله صلى الله عليه وآله وسلم عن صلوة الفجر حتى طلعت الشمس ثم قام فبدأ فصلى الركعتين اللتين
قبل الفجر ثم صلى الفجر واسهاه في صلوته فسلم في ركعتين ثم وصف ما قاله ذو الشمالين وانما فعل ذلك
رحمة لهذه الامة لئلا يعير الرجل المسلم اذا هو نام عن صلوته او سها فيها فيقال قد اصاب ذلك رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله ان الغلاة والمفوضة لعنهم الله ينكرون
سهو النبي صلى الله عليه وآله وسلم ويقولون لو جاز ان يسهو عليه السلام في الصلوة جاز ان يسهو في التبليغ
لان الصلوة عليه فريضة كما ان التبليغ عليه فريضة وهذا لا يلزمنا وذلك لان جميع الاحوال المشتركة يقع
على النبي صلى الله عليه وآله فيها ما يقع على غيره وهو متعبد بالصلوة كغيره ممن ليس بنبي وليس كل من
سواه بنبي كهو فالحالة التي اختص بها هي النبوة والتبليغ من شرائطها ولا يجوز ان يقع عليه في التبليغ
ما يقع عليه في الصلوة لانها عبادة مخصوصة والصلوة عبادة مشتركة وبها تثبت له العبودية وباثبات
النوم له عن خدمة ربه عز وجل من غير ارادة له وقصد منه اليه نفي الربوبية عنه لان الذي لا تأخذه سنة
ولا نوم هو الله الحي القيوم وليس سهو النبي صلى الله عليه وآله وسلم كسهونا لان سهوه من الله عز وجل وانما اسهاه
ليعلم انه بشر مخلوق فلا يتخذ ربا معبودا دونه وليعلم الناس بسهوه حكم السهو متى سهوا وسهونا عن الشيطان
وليس للشيطان على النبي صلى الله عليه وآله وسلم والائمة صلوات الله عليهم سلطان انما سلطانه على
الذين يتولونه والذين هم به مشركون وعلى من تبعه من الغاوين ويقول الدافعون لسهو النبي صلى الله
عليه وآله انه لم يكن في الصحابة من يقال له ذو اليدين وانه لا اصل للرجل ولا للخبر وكذبوا لان الرجل معروف
وهو ابو محمد عمير بن عبد عمرو المعروف بذي اليدين وقد نقل عنه المخالف والموافق وقد اخرجت عنه اخبارا
في كتاب وصف قتال القاسطين بصفين وكان شيخنا محمد بن الحسن بن احمد بن الوليد رحمه الله
يقول اول درجة في الغلو نفي السهو عن النبي صلى الله عليه وآله ولو جاز ان ترد الاخبار الواردة في هذا
المعنى لجاز ان ترد جميع الاخبار وفي ردها ابطال الدين والشريعة وانا احتسب الاجر في تصنيف كتاب
منفرد في اثبات سهو النبي صلى الله عليه وآله والرد على منكريه ان شاء الله تعالى وسأل حماد بن

عثمان ابا عبد الله عليه السلام عن رجل فاته شيء من الصلوات فذكر عند طلوع الشمس وعند غروبها قال
فليصلّ حين يذكر **باب صلوة المريض والمغمى عليه والضعيف والمبطون والشيخ
الكبير وغير ذلك** قال الصادق ع يصلّي المريض قائما فان لم يقدر على ذلك صلّى جالسا فان لم يقدر ان
يصلّي جالسا صلّى مستلقيا يكبّر ثم يقرأ فاذا اراد الركوع غمّض عينيه ثم سبّح فاذا سبّح فتح عينيه فيكون فتح
عينيه رفع رأسه من الركوع فاذا اراد ان يسجد غمّض عينيه ثم سبّح فاذا سبّح فتح عينيه فيكون فتح عينيه
رفع رأسه من السجود ثم يتشهّد وينصرف **وسئل** عن المريض لا يستطيع الجلوس ايصلّي وهو مضطجع ويضع على
جبهته شيئا فقال نعم لم يكلّفه الله الا طاقته **وسأله** سماعة بن مهران عن الرجل يكون في عينيه الماء فينتزع
الماء منها فيستلقي على ظهره الايام الكثيرة اربعين يوما او اقل او اكثر فيمتنع من الصلوة الا ايماء وهو على
حاله فقال لا بأس بذلك **وسأل** بزيع المؤذّن فقال له اني اريد ان اقدح عيني فقال لي افعل فقلت
انهم يزعمون انه يلقى على قفاه كذا وكذا يوما لا يصلّي قاعدا قال افعل **وقال** رسول الله صلى الله عليه وآله
المريض يصلّي قائما فان لم يستطع صلّى جالسا فان لم يستطع صلّى على جنبه الايسر فان لم يستطع صلّى على
جنبه الايمن فان لم يستطع استلقى واومى ايماء وجعل وجهه نحو القبلة وجعل سجوده اخفض من ركوعه
ويجوز للمريض ان يصلّي الفريضة على الدابّة يستقبل به القبلة ويجزيه فاتحة الكتاب ويضع جبهته في الفريضة
على ما امكنه من شيء ويومي في النافلة ايماء **وقال** امير المؤمنين عليه السلام دخل رسول الله صلى الله عليه وآله
على رجل من الانصار وقد شبّكته الريح فقال يا رسول الله كيف اصلّي فقال ان استطعتم ان تجلسوه
فاجلسوه والا فوجّهوه الى القبلة ومروه فليوم برأسه ايماء ويجعل السجود اخفض من الركوع وان كان
لا يستطيع ان يقرأ فاقرؤوا عنده واسمعوه **وروى** عمر بن اذينة عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال سألته
عن المريض كيف يسجد فقال على خمرة او على مروحة او على سواك يرفعه اليه وهو افضل من الايماء انما كره
من كره السجود على المروحة من اجل الاوثان التي كانت تعبد من دون الله وانا لم نعبد غير الله قطّ فاسجدوا
على المروحة وعلى السواك وعلى عود **وسأل** الحلبي ابا عبد الله عليه السلام عن المريض هل يقضي الصلوات
اذا اغمي عليه فقال لا الا الصلوة التي افاق فيها **وكتب** ايوب بن نوح الى ابي الحسن الثالث يسأله
عن المغمى عليه يوما او اكثر هل يقضي ما فاته من الصلوات او لا فكتب لا يقضي الصوم ولا يقضي الصلوة
وسأله علي بن مهزيار عن هذه المسألة فقال لا يقضي الصوم ولا الصلوة وكلّ ما غلب الله عليه فالله اولى
بالعذر فامّا الاخبار التي رويت في المغمى عليه انه يقضي جميع ما فاته وما روي انه يقضي صلوة شهر وما روي
انه يقضي صلوة ثلثة ايام فهي صحيحة ولكنها على الاستحباب لا على الايجاب والاصل انه لا قضاء

عليه وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام انه قال صاحب البطن الغالب يتوضأ ويبني على
صلوته وقال مرازم بن حكيم الازدي مرضت اربعة اشهر لم اتنفّل فيها فقلت ذلك لابي عبد الله عليه
السلام فقال ليس عليك قضاء ان المريض ليس كالصحيح كلما غلب الله عليه فالله اولى بالعذر وسال
علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليه السلام عن الرجل هل يصلح له ان يستند الى حائط المسجد و
هو يصلي او يضع يده على الحائط وهو قائم من غير مرض ولا علة فقال لا باس وعن الرجل يكون في
صلوة فريضة فيقوم في الركعتين الاولتين هل يصلح له ان يتناول جانب المسجد فينهض يستعين
به على القيام من غير ضعف ولا علة فقال لا باس به وقال حماد بن عثمان قلت لابي عبد الله عليه السلام
قد اشتد علي القيام في الصلوة فقال اذا اردت ان تدرك صلوة القائم فاقرأ وانت جالس فاذا بقي
من السورة آيتان فقم واتم ما بقي واركع واسجد فذلك صلوة القائم وسال سهل بن
اليسع ابا الحسن الاول عليه السلام عن الرجل يصلي النافلة قاعدا وليست به علة في سفر او
حضر فقال لا باس به وقال ابو بصير قلت لابي جعفر عليه السلام انا نتحدث ونقول من صلى وهو
جالس من غير علة كانت صلوته ركعتين بركعة وسجدتين بسجدة فقال ليس هو هكذا هي تامة لكم
وروي عن حمران بن اعين عن احدهما عليهما السلام قال كان علي عليه السلام اذا صلى
جالسا تربع فاذا ركع ثنى رجليه وروى معوية بن ميسرة انه سال ابا عبد الله عليه السلام ايصلي
الرجل وهو جالس متربع ومبسوط الرجلين فقال لا باس بذلك وقال الصادق عليه السلام
في الصلوة في المحمل صل متربعا وممدود الرجلين وكيف ما امكنك وروي عن ابراهيم بن ابي زياد
الكرخي انه قال قلت لابي عبد الله عليه السلام رجل شيخ كبير لا يستطيع القيام الى الخلاء
لضعفه ولا يمكنه الركوع والسجود فقال ليوم برأسه ايماء وان كان له من يرفع اليه الخمرة فليسجد فان
لم يمكنه ذلك فليوم برأسه نحو القبلة ايماء قلت فالصيام قال اذا كان في ذلك الحد فقد وضع الله
عنه فان كان له مقدرة فصدقة مد من الطعام بدل عن كل يوم احب الي فان لم يكن له يسار
فلا شيء عليه وسال عبد الله بن سليمن ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل ياخذه الرعاف في الصلوة
ولا يريد ان يستنشقه ايجزيه ذلك فقال نعم وروى بكير بن اعين ان ابا جعفر ع راى رجلا رعف
وهو في الصلوة وادخل يده في انفه فاخرج دما فاشار اليه بيده افركه بيدك وصل وسال
ليث المرادي ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يرعف زوال الشمس حتى يذهب الليل قال يومي
ايماء برأسه عن كل صلوة وروى عمر بن اذينة عنه عليه السلام انه ساله عن الرجل يرعف وهو في

الصلوة وقد صلى بعض صلوته فقال ان كان الماء عن يمينه او عن شماله او عن خلفه فليغسله من غير ان
يلتفت وليبن على صلوته فان لم يجد الماء حتى يلتفت فليعد الصلوة قال وكذلك الرعاف مثل ذلك وفي رواية
ابي بصير عنه ان تكلمت او صرفت وجهك عن القبلة فاعد الصلوة وقال له ابو بصير اسمع العطسة فاحمد الله
تعالى واصلي على النبي صلى الله عليه وآله وانا في الصلوة قال نعم وان كان بينك وبين صاحبك اليم وقال
لا يعيد اذا صلى لغير القبلة فقال ان كان في وقت فليعد وان كان قد مضى الوقت فلا يعيد وروى عن الفضيل
بن يسار انه قال قلت لابي جعفر عليه السلام اكون في الصلوة فاجد غمزا في بطني او اذى او ضربانا
فقال انصرف ثم توضأ وابن على ما مضى من صلوتك ما لم تنقض الصلوة بالكلام متعمدا فان تكلمت
ناسيا فلا شيء عليك وهو بمنزلة من تكلم في الصلوة ناسيا قلت وان قلب وجهه عن القبلة قال نعم
وان قلب وجهه عن القبلة وسأل عبد الرحمن بن الحجاج ابا الحسن عليه السلام عن الغمز يصيب الرجل
في بطنه وهو يستطيع ان يصبر عليه ايصلي على تلك الحالة ام لا يصلي فقال ان احتمل الصبر ولم يخف
اعجالا عن الصلوة فليصل وليصبر وقال الصادق عليه السلام لا يقطع التبسم الصلوة ويقطعها القهقهة ولا
ينقض الوضوء

باب التسليم على المصلي

سأل محمد بن مسلم ابا جعفر عليه السلام عن الرجل
يسلم على القوم في الصلوة فقال اذا سلم عليك مسلم وانت في الصلوة فسلم عليه تقول السلام عليك
واشر باصبعك وسأل عمار الساباطي ابا عبد الله عليه السلام عن التسليم على المصلي فقال اذا سلم
عليك رجل من المسلمين وانت في الصلوة فرد عليه فيما بينك وبين نفسك ولا ترفع صوتك وروى عنه
منصور بن حازم انه قال اذا سلم على الرجل وهو يصلي يرد عليه خفيا كما قال وقال ابو جعفر عليه
السلام سلم عمار على رسول الله صلى الله عليه وآله وهو في الصلوة فرد عليه ثم قال ابو جعفر عليه السلام
ان السلام اسم من اسماء الله عز وجل

باب المصلي تعرض له السباع والهوام فيقتلها

سأل الحسين بن ابي العلاء ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يرى الحية والعقرب وهو يصلي قال
يقتلهما وسأل محمد بن مسلم ابا جعفر ع عن الرجل يؤذيه الدابة وهو يصلي قال يلقيها عنه ان شاء
او يدفنها في الحصى وسأل الحلبي ابا عبد الله ع عليه السلام عن الرجل يحتك وهو في الصلوة قال لا باس
وسأله عن الرجل يقتل البقة والبرغوث والقملة والذباب وهو في الصلوة اينقض ذلك صلوته و
وضوءه قال لا وسأله سماعة بن مهران عن الرجل يكون في الصلوة الفريضة قائما فينسى كيسا او متاعا
يخاف ضيعته او هلاكه قال يقطع صلوته ويحرز متاعه قال قلت فتفلت عليه دابته فيخاف ان تذهب
او يصيبه منها عنت فقال لا باس ان يقطع صلوته ويتحرز ويعود الى صلوته وسأل عمار الساباطي عن

الرجل يكون في الصلوة فيرى حية بحياله يجوز له ان يتناولها ويقتلها فقال ان كان بينها وبينه خطوة واحدة فليخط ويقتلها والا فلا **وروى** حريز عن ابي عبد الله ع قال اذا كنت في صلوة الفريضة فرايت غلاما لك قد ابق او غريما لك عليه مال او حية تتخوفها على نفسك فاقطع الصلوة فاتبع غلامك او غريمك واقتل الحية

باب المصلي يريد الحاجة

روى عبد الله بن ابي يعفور عن ابي عبد الله عليه السلام في الرجل يريد الحاجة وهو في الصلوة فقال يومي برأسه ويشير بيده والمرأة اذا ارادت الحاجة تصفق بيديها **وروى** الحلبي انه سأله عن الرجل يريد الحاجة وهو يصلي فقال يومي برأسه ويشير بيده ويسبح والمرأة اذا ارادت الحاجة وهي تصلي تصفق بيديها **وسأله** حنان بن سدير أيومي الرجل في الصلوة فقال نعم قد اومى النبي صلى الله عليه واله في مسجد من مساجد الانصار بمحجن كان معه قال حنان ولا اعلمه الا مسجد بني عبد الاشهل **وسأله** عمار بن موسى عن رجل يسمع صوتا بالباب وهو في الصلوة فيتنحنح لتسمع جاريته او اهله لتاتيه فيشير اليها بيده ليعلمها من بالباب لتنظر من هو فقال لا بأس به **و**عن الرجل والمرأة يكونان في الصلوة ويريدان شيئا ايجوز لهما ان يقولا سبحان الله قال نعم ويوميان الى ما يريدان والمرأة اذا ارادت شيئا ضربت على فخذها وهي في الصلوة **وروى** محمد بن بجيل اخو علي بن بجيل قال رايت ابا عبد الله عليه السلام يصلي فمر به رجل وهو بين السجدتين فرماه ابو عبد الله بحصاة فاقبل الرجل اليه **وروى** عنه ابن ابي ذكريا الاعور قال رايت ابا الحسن ع يصلي قائما والى جنبه رجل كبير يريد ان يقوم ومعه عصى له فاراد ان يتناولها فانحط ابو الحسن عليه السلام وهو قائم في صلوته فناول الرجل العصا ثم عاد الى موضعه الى صلوته **وقال** ابو حبيب ناجية لابي عبد الله عليه السلام ان لي رحى اطحن فيها السمسم فاقوم واصلي واعلم ان الغلام نائم فاضرب الحائط لاوقظه قال نعم انت في طاعة ربك تطلب رزقك لا بأس به

باب اداب المرأة في الصلوة

ليس على المرأة اذان ولا اقامة ولا جمعة ولا جماعة واذا قامت المرأة في صلوتها جمعت بين قدميها ولم تفرج بينهما ووضعت يديها على صدرها لمكان ثدييها فاذا ركعت وضعت يديها فوق ركبتيها على فخذيها لئلا تطأطئ كثيرا فترتفع عجيزتها واذا ارادت السجود جلست ثم سجدت لاطئة بالارض تضم ذراعيها في الارض فاذا ارادت النهوض الى القيام رفعت رأسها عن السجود وجلست على اليتيها ليس كما يقعي الرجل ثم نهضت الى القيام من غير ان ترفع عجيزتها تنسل انسلالا واذا قعدت للتشهد رفعت رجليها وضمت فخذيها والحرة لا تصلي بغير قناع والامة تصلي بغير قناع **وروى** محمد بن مسلم عن ابي جعفر ع

عليه السلام قال المرأة تصلي في الدرع والمقنعة اذا كان كثيفا يعني ستيرا وسأل يونس بن يعقوب ابا عبد الله
عن الرجل يصلي في ثوب واحد قال نعم قال قلت فالمرأة قال لا ولا يصلح للحرة اذا حاضت الا الخمار الا ان
لا تجده وسأل علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليه السلام عن المرأة ليس لها الا ملحفة واحدة
كيف تصلي قال تلتف فيها وتغطي رأسها وتصلي فان خرجت رجلها وليس تقدر على غير ذلك فلا بأس
وفي رواية المعلى بن خنيس عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن المرأة تصلي في درع وملحفة ليس عليها
ازار ولا مقنعة قال لا بأس اذا التفت بها وان لم تكن تكفيها عرضا جعلتها طولا وروى محمد بن مسلم عن
ابي جعفر عليه السلام قال ليس على الامة قناع في الصلوة ولا على المدبرة قناع في الصلوة ولا على المكاتبة اذا
اشترط عليها مولاها قناع في الصلوة وهي مملوكة حتى تؤدي جميع مكاتبتها ويجري عليها ما يجري على المملوك في
الحدود كلها قال وسألته عن الامة اذا ولدت عليها الخمار قال لو كان عليها لكان عليها اذا هي حاضت و
ليس عليها التقنيع في الصلوة وروى عيص بن القاسم عن ابي عبد الله عليه السلام في الرجل يصلي في ازار المرأة
وفي ثوبها ويعتم بخمارها قال اذا كانت مأمونة وروى ان خير مساجد النساء البيوت وصلوة المرأة في
بيتها افضل من صلوتها في صفتها وصلاتها في صفتها افضل من صلوتها في صحن دارها وصلوتها في صحن دارها افضل من صلوتها في
سطح بيتها ويكره للمرأة الصلوة في سطح غير محجر وقال ابو عبد الله ع لا تنزلوا النساء الغرف ولا تعلموهن الكتابة ولا
تعلموهن سورة يوسف وعلموهن المغزل وسورة النور واذا سبحت المرأة عقدت على الانامل لانهن مسئولات يوم القيمة **باب الآداب في
الانصراف من الصلوة** روى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال اذا انصرفت من الصلوة فانصرف
عن يمينك **باب الجماعة وفضلها** قال الله تبارك وتعالى اقيموا الصلوة وآتوا الزكوة واركعوا
مع الراكعين فامر الله بالجماعة كما امر بالصلوة وفرض الله تبارك وتعالى على الناس من الجمعة الى الجمعة
خمسا وثلثين صلوة فيها صلوة واحدة فرضها الله في جماعة وهي الجمعة فاما سائر الصلوات فليس
الاجتماع اليها بمفروض ولكنه سنة من تركها رغبة عنها وعن جماعة المسلمين من غير علة فلا صلوة له و
من ترك ثلث جمعات متواليات من غير علة فهو منافق وصلوة الرجل في جماعة تفضل على صلوة الرجل
وحده بخمس وعشرين درجة في الجنة والصلوة في الجماعة تفضل صلوة الفرد باربع وعشرين صلوة فيكون
خمسا وعشرين صلوة وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام انه قال لا صلوة لمن لا يشهد الصلوة
من جيران المسجد الا مريض او مشغول وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لقوم لتحضرن المسجد او لاحرقن
عليكم منازلكم وقال عليه السلام من صلى صلوات الخمس جماعة فظنوا به كل خير وقال عليه السلام الاثنان

جماعة **وسال** حسن الصیقل ابا عبد الله علیه السلام عن اقل ما تکون الجماعة قال رجل وامرأة واذا لم یحضر المسجد احدٌ فالمومن وحده جماعة لانه متی اذن واقام صلی خلفه صفان من الملائکه و متی اقام ولم یؤذن صلی خلفه صف واحد **وقد قال** النبی صلی الله علیه وآله المومن وحده حجة والمومن وحده جماعة **وصلی** رسول الله صلی الله علیه وسلم الفجر ذات یوم فلما انصرف اقبل بوجهه علی اصحابه فسأل عن اناس یسمیهم باسمائهم هل حضروا الصلوة قالوا لا یا رسول الله فقال غیب هم فقالوا لا یا رسول الله قال اما انه لیس من صلوة اثقل علی المنافقین من هذه الصلوة وصلوة العشاء الاخرة ولو علموا الفضل الذی فیهما لا توهما ولو حبوا **وقال** الصادق علیه السلام من صلی الغداة والعشاء الاخرة من جماعة فهو فی ذمة الله عز وجل ومن ظلمه فانما یظلم الله ومن حقره فانما یحقر الله عز وجل واذا کان مطر و برد شدید فجاز للرجل ان یصلی فی رحله ولا یحضر المسجد لقول النبی صلی الله علیه وآله اذا ابتلت النعال فالصلوة فی الرحال **وقال** ابی فی رسالته الی اعلم یا بنی ان اولی الناس بالتقدم فی جماعة اقرؤهم للقران وان کانوا فی القراءة سواء فافقههم وان کانوا فی الفقه سواء فاقدمهم هجرة فان کانوا فی الهجرة سواء فاسنهم فان کانوا فی السن سواء فاصبحهم وجها وصاحب المسجد اولی بمسجده ولیکن من یلی الامام منکم اولوا الاحلام والتقی فان نسی الامام او تعایا فقوموه وافضل الصفوف اولها وافضل اولها ما دنی الی الامام **وقال** رسول الله صلی الله علیه وآله امام القوم وافدهم فقدموا افضلکم **وقال** علیه السلام ان سرکم ان تزکوا صلوتکم فقدموا خیارکم **وقال** رسول الله صلی الله علیه وآله من صلی بقوم وفیهم من هو اعلم منه لم یزل امرهم الی سفال الی یوم القیمة **وقال** ابوذر رضه ان امامک شفیعک الی الله عز وجل فلا تجعل شفیعک سفیها ولا فاسقا **وروی** الحسن بن کثیر عن ابی عبد الله علیه السلام انه سأله رجل عن القراءة خلف الامام فقال لا ان الامام ضامن للقراءة ولیس یضمن الامام صلوة الذین هم من خلفه انما یضمن القراءة **وروی** محمد بن مسلم عن ابی جعفر ع انه قال خمسة لا یؤمون الناس ولا یصلون بهم صلوة فریضة فی جماعة الابرص والمجذوم وولد الزنا والاعرابی حتی یهاجر والمحدود **وقال** امیر المومنین علیه السلام لا یصلین احدکم خلف الاجذم والابرص والمجنون والمحدود وولد الزنا والاعرابی لا یؤم المهاجرین **وقال** علیه السلام الاغلف لا یؤم القوم ولو کان اقرأهم للقران لانه ضیع من السنة اعظمها ولا یقبل له شهادة ولا یصلی علیه الا ان یکون ترک ذلک خوفا علی نفسه **وقال** الصادق علیه السلام لا یؤم صاحب القید المطلقین ولا یؤم صاحب الفالج الاصحاء **وقال** الباقر والصادق علیهما السلام لا بأس ان یؤم الاعمی اذا رضوا به وکان اکثرهم قراءة وافقههم **وقال** ابو جعفر علیه السلام انما الاعمی علی القلب

فانها لا تعمى الابصار ولكن تعمى القلوب التى فى الصدور **وقال** الصادق عليه السلام ثلثة لا تصلى خلفهم المجهول والغالى وان كان يقول بقولك والمجاهر بالفسق وان كان مقتصدا **وقال** على بن محمد و محمد بن على عليهما السلام من قال بالجسم فلا تعطوه شيئا من الزكوة ولا تصلّوا خلفه **وكتب** ابو عبد الله البرقى الى ابى جعفر الثانى عليه السلام ايجوز جعلت فداك الصلوة خلف من وقف على ابيك وجدك عليهما السلام فاجاب لا تصل وراءه **وسأل** عمر بن يزيد ابا عبد الله عليه السلام عن امام لا بأس به فى جميع اموره عارف غير انه يسمع ابويه الكلام الغليظ الذى يغيظهما اقرأ خلفه قال لا تقرأ خلفه ما لم يكن عاقا قاطعا **وروى** محمد بن على الحلبى عنهما انه قال لا تصل خلف من يشهد عليك بالكفر ولا خلف من شهدت عليه بالكفر **وروى** سعيد بن اسمعيل عن ابيه عن الرضا عليه السلام انه قال سألته عن الرجل يقارف الذنب يصلى خلفه ام لا قال لا **وروى** عن اسمعيل بن مسلم انه سأل الصادق عليه السلام عن الصلوة خلف رجل يكذب بقدر الله عز وجل قال ليعد كل صلوة صلاها خلفه **وقال** اسمعيل الجعفى لابى جعفر رجل يحب امير المؤمنين عليه السلام ولا يتبرأ من عدوه ويقول هو احب الىّ ممن خالفه قال هذا مخلط وهو عدو فلا تصل وراءه ولا كرامة الا ان تتقيه **وقال** ابى رض فى رسالته الىّ لا تصل خلف احد الا خلف رجلين احدهما من تثق بدينه وورعه وآخر تتقى سيفه وسطوته وشناعته على الدين وصلّ خلفه على سبيل التقية والمداراة واذّن لنفسك واقم واقرأ فيها غير مؤتم به فان فرغت من قراءة السورة قبله فبق منها آية ومجّد الله عز وجل فاذا ركع الامام فاقرأ الآية واركع بها فان لم تلحق القراءة وخشيت ان يركع فقل ما حذفه الامام من الاذان والاقامة واركع وان كنت فى صلوة نافلة واقيمت الصلوة فاقطعها وصل الفريضة وان كنت فى الفريضة فلا تقطعها واجعلها نافلة وسلم فى الركعتين ثم صل مع الامام الا ان يكون الامام ممن يتقى فلا تقطع صلوتك ولا تجعلها نافلة ولكن اخط الى الصف وصل معه فاذا قام الامام الى رابعته فقم معه وتشهد من قيام وسلم من قيام **وقال** ابو جعفر عليه السلام ان رسول الله صلى الله عليه واله صلى باصحابه جالسا فلما فرغ قال لا يؤمن احدكم بعدى جالسا **وقال** الصادق عليه السلام كان النبى صلى الله عليه واله وقع عن فرس فشج شقه الايمن فصلى بهم جالسا فى غرفة ام ابراهيم **وسأله** جميل بن صالح ايهما افضل يصلى الرجل لنفسه فى اول الوقت او يؤخر قليلا ويصلى باهل مسجده اذا كان امامهم قال يؤخر ويصلى باهل مسجده اذا كان هو الامام **وسأله** رجل فقال له ان لى مسجدا على باب دارى فايهما افضل اصلى فى منزلى فاطيل الصلوة او اصلى بهم واخفف فكتب عليه السلام

صلّ بهم واحسن الصلوة ولا تتقل فان عليّاً عليه السلام قال في رجلين اختلفا فقال احدهما كنت امامك وقال الآخر كنت امامك قال صلوتهما تامة قال احدهما كنت ائتممت بك وقال الآخر كنت ائتممت بك فصلاتهما فاسدة فليستأنفا **وسأل** جميل بن دراج ابا عبد الله عليه السلام عن امام قوم اجنب وليس معه من الماء ما يكفيه للغسل ومعهم ما يتوضؤن به فيتوضأ بعضهم ويؤمهم قال لا ولكن يتيمم الامام ويؤمهم ان الله عز وجل جعل الارض طهوراً كما جعل الماء طهوراً **وروى** عنه عمر بن يزيد انه قال ما منكم احد يصلي صلوة فريضة في وقتها ثم يصلي معهم صلوة تقية وهو متوضئ الا كتب الله له بها خمساً وعشرين درجة فارغبوا في ذلك **وروى** عنه حماد بن عثمان انه قال من صلى معهم في الصف الاول كان كمن صلى خلف رسول الله صلى الله عليه وآله في الصف الاول **وروى** عنه حفص بن البختري انه قال يحسب لك اذا دخلت معهم وان كنت لا تقتدي بهم حسب لك مثل ما يحسب لك اذا كنت مع من تقتدي به **وروى** مسعدة بن صدقة ان قائلا قال لجعفر بن محمد عليهما السلام جعلت فداك انى امرّ بقوم ناصبية وقد اقيمت لهم الصلوة وانا على غير وضوء فان لم ادخل معهم في الصلوة قالوا ما شاؤا ان يقولوا فاصلّي معهم ثم اتوضأ اذا انصرفت واصلّي الصلوة فقال جعفر بن محمد عليه السلام سبحان الله فما يخاف من يصلي على غير وضوء ان تأخذه الارض خسفاً **وروى** عن زيد الشحام انه قال يا زيد خالقوا الناس باخلاقهم صلّوا في مساجدهم وعودوا مرضاهم واشهدوا جنائزهم وان استطعتم ان تكونوا الائمة والمؤذنين فافعلوا فانكم اذا فعلتم ذلك قالوا هؤلاء الجعفرية رحم الله جعفراً ما كان احسن ما يؤدّب اصحابه واذا تركتم ذلك قالوا هؤلاء الجعفرية فعل الله بجعفر ما كان اسوء ما يؤدب اصحابه **وقال** الصادق عليه السلام اذن خلف من قرأت خلفه وقال له رجل اصلّي في اهلي ثم اخرج الى المسجد فيقدموني فقال تقدم لا عليك وصلّ بهم **وروى** هشام بن سالم عنه انه قال في الرجل يصلّي الصلوة وحده ثم يجد جماعة قال يصلي معهم ويجعلها الفريضة ان شاء **وقد** روى انه يحسب له افضلهما واتمهما **وسأل** علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليه السلام عن الرجل هل يصلي بالقوم وعليه سراويله ورداء قال لا بأس به **وروى** زرارة عن ابي جعفر انه قال ان آخر صلوة صلاها رسول الله صلى الله عليه وآله بالناس في ثوب واحد قد خالف بين طرفيه الا اريك الثوب قلت بلى قال فاخرج ملحفة فذرعتها فكانت سبعة اذرع في ثمانية اشبار **وسأل** عمر بن يزيد ابا عبد الله عليه السلام عن الرواية التي يروون انه لا ينبغي ان يتطوع في وقت كل فريضة ما حد هذا الوقت قال اذا اخذ المقيم في الاقامة فقال له الناس يختلفون في الاقامة قال المقيم الذي يصلي معه **وسأله** جعفر بن [illegible] اذا قال

المؤذن قد قامت الصلوة أيقوم الناس على أرجلهم أو يجلسون حتى يجيء امامهم قال لا بل يقومون على
ارجلهم فان جاء امامهم والا فليؤخذ بيد رجل من القوم فيقدم **وروى** زرارة عن ابى جعفر عليه السلام
انه قال اذا اقيمت الصلوة حرم الكلام على الامام واهل المسجد الا فى تقديم امام **وروى** محمد بن مسلم
انه سئل عن الرجل يؤم الرجلين قال يتقدمهما ولا يقوم بينهما وعن الرجلين يصليان جماعة قال نعم
يجعله عن يمينه **قال** وقال رسول الله صلى الله عليه واله اقيموا صفوفكم فانى اريكم من خلفى كما اريكم
من قدامى ومن بين يدى ولا تخالفوا فيخالف الله بين قلوبكم **وقال** ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام
ان الصلوة فى الصف الاول كالجهاد فى سبيل الله عز وجل **وروى** الحلبى عن ابى عبد الله عليه السلام
انه قال لا ارى بالصفوف بين الاساطين باسا **وقال** اتموا صفوفكم اذا رايتم خللا ولا يضرك ان تتاخر
وراءك اذا وجدت ضيقا فى الصف الاول الى الصف الذى خلفك وتمشى متحرفا **وروى** زرارة عن ابى
جعفر عليه السلام انه قال ينبغى للصفوف ان تكون تامة متواصلة بعضها الى بعض ولا يكون بين الصفين
ما لا يتخطى يكون قدر ذلك مسقط جسد انسان اذا سجد **وقال** ابو جعفر عليه السلام ان صلى
قوم بينهم وبين الامام ما لا يتخطى فليس ذلك الامام لهم بامام واى صف كان اهله يصلون بصلوة
الامام وبينهم وبين الصف الذى يتقدمهم ما لا يتخطى فليس تلك لهم بصلوة وان كان سترا او جدارا
فليس تلك لهم بصلوة الا من كان حيال الباب **قال** وقال هذه المقاصير انما احدثها الجبارون
وليس لمن صلى خلفها مقتديا بصلوة من فيها صلوة **قال** وقال ايما امرأة صلت خلف امام وبينها وبينه
ما لا يتخطى فليس لها تلك بصلوة قال فقلت ان جاء انسان يريد ان يصلى كيف يصنع وهى الى
جانب الرجل قال يدخل بينها وبين الرجل وتنحدر هى شيئا **وفى** رواية عبد الله بن سنان عن
ابى عبد الله عليه السلام قال اقل ما يكون بينك وبين القبلة مربض عنز واكثر ما يكون مربض فرس
وقال عمار بن موسى سئل ابو عبد الله عليه السلام عن الامام يصلى وخلفه قوم اسفل من الموضع
الذى يصلى فيه قال ان كان الامام على شبه الدكان او على ارفع من موضعهم لم تجز صلوتهم
وان كان ارفع منهم باصبع او اكثر او اقل اذا كان الارتفاع بقطع سيل وان كانت ارض مبسوطة
وكان فى موضع منها ارتفاع فقام الامام فى الموضع المرتفع وقام من خلفه اسفل منه والارض
مبسوطة الا انها فى موضع منحدر فلا بأس به **وسئل** فان قام الامام اسفل من موضع
من يصلى خلفه قال لا بأس به **وقال** عليه السلام ان كان الرجل فوق بيت او غير ذلك دكانا كان
او غيره وكان الامام يصلى على الارض والامام اسفل منه جاز للرجل ان يصلى خلفه ويقتدى

بصلوته وان كان لا يفرغ منها بشيء كثير وسأل موسى بن بكر ابا الحسن موسى بن جعفر عليه السلام عن الرجل
يقوم في الصف وحده قال لا بأس انما يبدو الصف واحدا بعد واحد وروى عن عبد الرحمن بن
ابي عبد الله انه قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول اذا دخلت المسجد والامام راكع وظننت
انك ان مشيت اليه رفع راسه فكبر واركع فاذا رفع راسه فاسجد مكانك فاذا قام فالحق بالصف وان
جلس فاجلس مكانك فاذا قام فالحق بالصف وروى انه يمشي في الصلوة يجر رجليه ولا يتخطى وروى
الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال اذا ادركت الامام وقد ركع فكبرت قبل ان يرفع الامام راسه
فقد ادركت الركعة وان رفع راسه قبل ان تركع فقد فاتتك الركعة وفي خبر روى ابو اسامة انه سأل عن
رجل انتهى الى الامام وهو راكع قال اذا كبر فاقام صلبه ثم ركع فقد ادرك وقال رجل لابي جعفر عليه السلام
ان امام مسجد الحي فاركع بهم واسمع خفقان نعالهم وانا راكع فقال اصبر ركوعك ومثل ركوعك فان
انقطعوا والا فانتصب قائما وروى اسحاق بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال ينبغي للامام
ان يكون صلوته على صلوة اضعف من خلفه وكان معاذ يؤم في مسجد على عهد رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم ويطيل القراءة وانه مر به رجل فافتتح سورة طويلة فقرأ الرجل لنفسه وصلى ثم ركب
راحلته فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وآله فبعث الى معاذ فقال يا معاذ اياك ان تكون فتانا عليك
بالشمس وضحيها وذواتها وان النبي صلى الله عليه وآله كان ذات يوم يؤم مع اصحابه فيسمع بكاء
الصبي فيخفف الصلوة وعلى الامام ان يقرأ القراءة وسطا لان الله عز وجل يقول ولا تجهر بصلوتك
ولا تخافت بها واذا فرغ الامام من قراءة الفاتحة فليقل الذي خلفه الحمد لله رب العالمين ولا يجوز ان
يقال بعد قراءة فاتحة الكتاب امين لان ذلك كانت تقوله النصارى وروى زرارة ومحمد بن مسلم
عن ابي جعفر عليه السلام انه قال كان امير المؤمنين عليه السلام يقول من قرأ خلف امام يأتم به فمات
بعث على غير الفطرة وروى الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال اذا صليت خلف امام تأتم به فلا
تقرأ خلفه سمعت قراءته او لم تسمع الا ان تكون صلوة يجهر فيها بالقراءة فلم تسمع فاقرأ وفي رواية عبيد
بن زرارة انه ان سمع الهمهمة فلا يقرأ وروى زرارة عن ابي جعفر عليه السلام انه قال لا تقرأن
في الركعتين الاخيرتين من الاربع الركعات المفروضات شيئا اماما كنت او غير امام قال قلت فما
اقول فيهما قال ان كنت اماما او وحدك فقل سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله ثلث مرات تكمله
تسع تسبيحات ثم تكبر وتركع وروى وهيب بن حفص عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال
ادنى ما يجزي من القول في الركعتين الاخيرتين ثلث تسبيحات تقول سبحان الله سبحان الله سبحان الله وفي

رواية زرارة عن ابی جعفر ؑ قال وان کنت خلف امام فلا تقرأن شيئا فی الاولتين وانصت لقراءته ولا تقرأن شيئا فی الاخيرتين فان الله عز وجل يقول للمؤمنين واذا قرئ القرآن يعنی فی الفريضة خلف الامام فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ فالاخيرتان تبعا للاولتين وروی بكر بن محمد الازدی عن ابی عبد الله عليه السلام انه قال انی اكره للمرأ ان يصلی خلف الامام صلوة لا يجهر فيها بالقراءة فيقوم كانه حمار قال قلت جعلت فداك فيصنع ماذا قال يسبح وروی عمر بن اذينة عن زرارة عن ابی جعفر عليه السلام قال اذا ادرك الرجل بعض الصلوة وفاته بعض خلف امام يحتسب بالصلوة خلفه جعل ما ادرك اول صلوته ان ادرك من الظهر والعصر والعشاء الاخرة ركعتين وفاتته ركعتان قرأ فی كل ركعة مما ادرك خلف الامام فی نفسه بام الكتاب فاذا سلم الامام قام فصلى الاخيرتين لا يقرأ فيهما انما هو تسبيح وتهليل ودعاء وليس فيهما قراءة وان ادرك ركعة قرأ فيها خلف الامام فاذا سلم الامام قام فقرأ ام الكتاب ثم قعد فتشهد ثم قام فصلى ركعتين ليس فيهما قراءة وروی عبيد الله بن علی الحلبی عن زرارة عن ابی جعفر عليه السلام قال سألته عن الرجل يكون خلف الامام فيطيل الامام التشهد قال يسلم ويمضی لحاجته ان احب وسأل اسحاق بن عمار فقال له ادخل المسجد وقد ركع الامام فاركع بركوعه وانا وحدی واسجد فاذا رفعت راسی فای شیء اصنع قال قم فاذهب اليهم فان كانوا قياما فقم معهم وان كانوا جلوسا فاجلس معهم وسأله سماعة عن الرجل يأتی المسجد وقد صلوا اهله يبدأ بالمكتوبة او يتطوع فقال ان كان فی وقت حسن فلا بأس بالتطوع قبل الفريضة وان كان خاف خروج الوقت اخره وليبدأ بالفريضة وهو حق الله عز وجل ثم ليتطوع ما شاء وروی محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام فی الرجل يدخل المسجد فيخاف ان تفوته الركعة قال يركع قبل ان يبلغ القوم ويمشی وهو راكع حتى يبلغهم وروی ابراهيم بن ميمون عن الصادق عليه السلام فی الرجل يؤم النساء ليس معهن رجل فی الفريضة قال نعم وان كان معه صبی فليقم الی جانبه وروی عنه عمار الساباطی انه سئل عن الرجل يؤذن ويقيم ليصلی وحده فيجیء رجل اخر فيقول له نصلی جماعة هل يجوز ان يصليا بذلك الاذان والاقامة قال لا ولكن يؤذن ويقيم وكان امير المؤمنين عليه السلام يقول لا بأس ان يؤذن الغلام قبل ان يحتلم ولا يؤم حتى يحتلم فان ام جازت صلوته وفسدت صلوة من يصلی خلفه وسأل عمار الساباطی ابا عبد الله عليه السلام عن رجل ادرك الامام حين يسلم قال عليه ان يؤذن ويقيم ويفتتح الصلوة وسئل عن الرجل يأتی المسجد وهو فی الصلوة وقد سبقه الامام بركعة فيكبر فيعتل الامام فياخذ بيده ويكون ادنى القوم اليه

فيقدمه فقال يتم بهم الصلوة ثم يجلس حتى اذا فرغوا من التشهد اومى بيده على اليمين والشمال وكان الومآء
ذلك الذی يومی بيده التسليم وتقضی صلوتهم وأتموا ما كان فاته وروى محمد بن سهل عن ابيه
قال سالت الرضا عليه السلام عمن ركع مع امام قوم يقتدى به ثم رفع راسه قبل الامام قال يعيد
ركوعه معه وسأل الفضيل بن يسار ابا عبد الله عليه السلام عن رجل صلى مع امام يأتم به ثم رفع
راسه من السجود قبل ان يرفع الامام راسه من السجود قال فليسجد وروى الحسين ابن يسار انه
سمع من يسأل الرضا عليه السلام عن رجل صلى الى جانب رجل فقام عن يساره وهو لا يعلم كيف يصنع
اذا علم وهو فى الصلوة قال يحوله الى يمينه وقال امير المؤمنين عليه السلام كان النساء يصلين مع
النبى صلى الله عليه وآله فكن يؤمرن ان لا يرفعن رؤسهن قبل الرجال لضيق الأزر وسأل هشام بن
سالم ابا عبد الله ع عن المراة هل تؤم النساء قال تؤمهن فى النافلة فاما فى المكتوبة فلا ولا
تتقدمهن ولكن تقوم وسطهن وروى زرارة عن ابى جعفر عليه السلام قال قلت المراة تؤم النساء
قال لا الا على الميت اذا لم يكن احد اولى منها تقوم وسطهن معهن فى الصف فتكبر ويكبرن وروى
هشام بن سالم عن ابى عبد الله عليه السلام قال صلوة المراة فى مخدعها افضل من صلاتها فى بيتها
وصلاتها فى بيتها افضل من صلوتها فى الدار والرجل اذا ام المراة كانت خلفه عن يمينه سجودها
مع ركبتيه وسأله الحلبى عن الرجل يؤم النساء قال نعم وان كان معهن غلمان فاقيموهم بين
ايديهن وان كانوا عبيدا وروى حماد بن الحسين عنهما انه قال لا يؤم الحضرى المسافر ولا المسافر
الحضرى فان ابتلى الرجل بشئ من ذلك فام قوما حاضرين فاذا اتم الركعتين سلم ثم اخذ بيد احدهم
فقدمه فامهم فاذا صلى المسافر خلف قوم حضور فليتم صلوته ركعتين ويسلم وقد روى انه
ان خاف على نفسه من اجل من يصلى معه صلى الركعتين الاخيرتين وجعلهما تطوعا وقد روى
انه ان كان فى صلوة الظهر جعل الاولتين فريضة والاخيرتين نافلة وان كان فى صلوة العصر جعل
الاولتين نافلة والاخيرتين فريضة وقد روى انه كان فى صلوة الظهر جعل الاولتين الظهر
والاخيرتين العصر وهذه الاخبار ليست بمختلفة والمصلى فيها بالخيار بايها اخذ جاز وروى
عبد الله بن المغيرة قال كان منصور بن حازم يقول اذا اتيت الامام وهو جالس قد صلى
ركعتين فكبر ثم اجلس فاذا قمت فكبر وقال الصادق عليه السلام يجزيك من القراءة اذا كنت
معهم مثل حديث النفس ومن صلى خلف مخالف فقرأ السجدة ولم يسجد فليوم براسه واذا قال الامام
سمع الله لمن حمده قال الذين الحمد لله رب العالمين ويخفضون اصواتهم وان كان

عن الحسين بن بشار

معهم قال ربنا لك الحمد **وقال** رسول الله صلى الله عليه واله من صلى بقوم فاختص نفسه بالدعاء دونهم فقد
خانهم **وروى** ابو بصير عن احدهما قال لا تسمعن الامام دعائك خلفه **وروى** علي بن ابي بكر بن ابي سماك
قال صليت خلف ابي عبد الله عليه السلام الفجر فلما فرغ من قراءته في الثانية جهر بصوته نحوا مما كان
يقرأ وقال اللهم اغفر لنا وارحمنا وعافنا واعف عنا في الدنيا والاخرة انك على كل شیء قدير **وروى**
حفص بن البختري عن ابي عبد الله ع قال ينبغي للامام ان يجلس حتى يتم من خلفه صلوتهم وينبغي للامام
ان يسمع من خلفه التشهد ولا يسمعونه هو شيئا يعني الشهادتين ويسمعهم ايضا السلام علينا وعلى
عباد الله الصالحين **وقال** الصادق عليه السلام افسد ابن مسعود على الناس صلوتهم بشيئين بقوله
تبارك اسم ربك وتعالى جدك وهذا شیء قالته الجن بجهالة فحكى الله تعالى عنها وبقوله السلام علينا
وعلى عباد الله الصالحين يعني في التشهد الاول واما في التشهد الثاني بعد الشهادتين فلا بأس به
لان المصلي اذا تشهد الشهادتين في التشهد الاخير فقد فرغ من الصلوة **وسال** علي بن جعفر اخاه
موسى بن جعفر عليهما السلام عن الرجل يكون خلف امام فيطول في التشهد فياخذه البول او يخاف
على شیء ان يفوت او يعرض له وجع كيف يصنع قال يسلم وينصرف ويدع الامام وعلى الامام ان لا يقوم
من مصلاه حتى يتم من خلفه الصلوة فان تم فلا شیء عليه **وقال** ابي رحمه الله في رسالته الي ان خرجت
منك ريح او غيرها مما ينقض الوضوء او ذكرت انك على غير وضوء فسلم في اي حال كنت في الصلوة
وقدم رجلا يصلي بالقوم بقية صلوتهم وتوضأ واعد صلوتك **وقال** امير المؤمنين عليه السلام ما
كان من امام تقدم في الصلوة وهو جنب ناسيا او احدث حدثا او رعف رعافا او اذى في بطنه فليجعل
ثوبه على انفه ثم لينصرف وليأخذ بيد رجل فليصل مكانه ثم ليتوضأ وليتم ما سبقه به من الصلوة
وان كان جنبا فليغتسل وليصل الصلوة كلها **وروى** معوية بن ميسرة عن الصادق عليه السلام
انه قال لا ينبغي للامام اذا احدث ان يقدم الا من ادرك الاقامة فان قدم مسبوقا بركعة فان عبد الله
بن سنان روى عنه انه قال اذا اتم صلوتهم فليؤم اليهم يمينا وشمالا فلينصرفوا ثم ليكمل هو
ما فاته من صلوته **وروى** جميل بن دراج عنه عليه السلام في رجل ام قوما على غير وضوء فانصرف
وقدم رجلا ولم يدر المقدم ما صلى الامام قبله قال يذكره من خلفه **وقال** زرارة لابي جعفر عليه
السلام رجل دخل مع قوم في صلوتهم وهو لا ينويها صلوة واحدث امامهم فاخذ بيد ذلك الرجل
فقدمه فصلى بهم اتجزيهم صلوتهم بصلوته وهو لا ينويها صلوة قال لا ينبغي للرجل ان يدخل مع قوم في
صلوتهم وهو لا ينويها صلوة بل ينبغي له ان ينويها وان كان قد صلى فان له صلوة اخرى والا فلا يدخل

في النهاية للطهارة وابن ابي عقيل وقواه في المختلف

معهم وقد يجزى عن القوم صلوتهم وان لم ينوها وسأل على بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليهما السلام
عن امام احدث فانصرف ولم يقدم احدا ما حال القوم قال لا صلوة لهم الا بامام فليتقدم بعضهم
فليتم بهم ما بقى منها وقد تمت صلوتهم وروى الحلبى عن ابى عبد الله عليه السلام انه سئل عن رجل ام
قوما وصلى بهم ركعة ثم مات قال يقدمون رجلا اخر فيعتد بالركعة ويطرحون الميت خلفهم ويغتسل
من مسه ومن صلى بقوم وهو جنب او على غير وضوء فعليه الاعادة وليس عليهم ان يعيدوا وليس عليه
ان يعلمهم ولو كان ذلك عليه لهلك قال قلت كيف كان يصنع من قد خرج الى خراسان وكيف كان يصنع
من لا يعرف قال هذا عنه موضوع وروى الحلبى عن ابى عبد الله عليه السلام انه قال اذا فاتك شئ
مع الامام فاجعل اول صلوتك ما استقبلت منها ولا تجعل اول صلوتك اخرها ومن اجلسه
الامام فى موضع يجب ان يقوم فيه تجافى واقعى اقعاء ولم يجلس متمكنا وروى عبيد بن زرارة
عن ابى عبد الله عليه السلام فى رجل دخل مع الامام فى الصلوة وقد سبقه بركعة فلما فرغ الامام خرج مع
الناس ثم ذكر انه فاتته ركعة قال يعيد ركعة واحدة وفى كتاب زياد بن مروان القندى وفى
نوادر محمد بن ابى عمير ان الصادق عليه السلام قال فى رجل صلى بقوم من حين خرجوا من خراسان
حتى قدموا مكة فاذا هو يهودى او نصرانى قال ليس عليهم اعادة وسمعت جماعة من مشايخنا
يقولون انه ليس عليهم اعادة شئ مما جهر فيه وعليهم اعادة ما صلى بهم مما لم يجهر فيه والحديث المفصل
يحكم على المجمل وسأل على بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليه السلام عن المرأة تؤم النساء ما حد رفع
صوتها بالتكبير والقراءة فقال قدر ما تسمع وروى عمار الساباطى عن ابى عبد الله عليه السلام
قال سألته عن الرجل ينسى وهو خلف الامام ان يسبح فى السجود او فى الركوع او ينسى ان يقول بين
السجدتين شيئا قال ليس عليه شئ وقال ابو جعفر عليه السلام لرجل اى شئ يقول هؤلاء فى الرجل اذا
فاتته مع الامام الركعتان قلت يقولون يقرأ فى الركعتين بالحمد والسورة فقال هذا يقلب صلوته يجعل
اولها اخرها قلت فكيف يصنع قال تقرأ فاتحة الكتاب فى كل ركعة وسأل عمار الساباطى ابا عبد الله
عليه السلام عن رجل سهى خلف امام بعد ما افتتح الصلوة ولم يقل شيئا ولم يكبر ولم يسبح ولم يتشهد حتى
يسلم فقال قد جازت صلوته وليس عليه شئ اذا سهى خلف الامام ولا سجدتا السهو لان الامام ضامن لصلوة من
من خلفه وروى محمد بن سهيل عن الرضا عليه السلام انه قال الامام يحمل اوهام من خلفه الا تكبيرة
الافتتاح والذى رواه ابو بصير عن الصادق حين قال له ايضمن الامام الصلوة قال لا ليس
بضامن ليست بخلاف خبر عمار وخبر الرضا عليه السلام لان الامام ضامن لصلوة من صلى خلفه متى سهى

عن شيء منها غير تكبيرة الافتتاح وليس بضامن لما يتركه المأموم متعمداً او وجه آخر وهو انه ليس على
الامام ضمان لاتمام الصلوة بالقوم فربما حدث به حادث قبل ان يتمها او يذكر انه على غير طهر و تصديق
ذلك ما رواه جميل بن دراج عن زرارة عن احدهما قال سألته عن رجل يصلي بقوم ركعتين ثم
اخبرهم انه ليس على وضوء قال يتم القوم صلوتهم فانه ليس على الامام ضمان جل بحمد الله ان يكون ضمانهم
مختلفة لاختلاف الاحوال **وقال** ابو العلاء حميد بن المثنى كنت عند ابي عبد الله عليه السلام فسأله حفص
الكلبي فقال اكون خلف الامام وهو يجهر بالقراءة فادعو واتعوذ قال نعم فادع **وروى** الحسين بن
ابي عبد الله الارجاني عنه انه قال من صلى في مسجده ثم اتى مسجداً من مساجدهم فصلى معهم خرج بحسناتهم
وروى عبد الله بن سنان عنه انه قال ما من عبد يصلي في الوقت ويفرغ ثم يأتيهم ويصلي معهم وهو
على وضوء الا كتب الله له خمساً وعشرين درجة **وقال** ابراهيم ان على بابي مسجداً يكون فيه قوم مخالفون
معاندون فهم يمسون في صلوتهم وانا اصلي العصر ثم اخرج فاصلي معهم فقال اما ترضى ان
تحسب لك باربع وعشرين صلوة **وقال** الصادق عليه السلام اذا صليت معهم غفر لك بعدد من
خالفك **وروى** الحلبي عنه عن ابيه عليهما السلام قال اذا صليت صلوة وانت في المسجد فاقيمت
الصلوة فان شئت فاخرج وان شئت فصلّ معهم واجعلها تسبيحاً **وروى** اسحاق بن عمار عنه
اي نافلة قد يطلق التسبيح على النافلة
انه قال صلّ واجعلها لما فات **وروى** معوية بن شريح عن ابي عبد الله انه قال اذا جاء
الرجل مبادراً والامام راكع اجزأته تكبيرة واحدة لدخوله في الصلوة والركوع ومن ادرك
الامام وهو ساجد كبّر وسجد معه ولم يعتد بها ومن ادرك الامام وهو في الركعة الاخيرة
فقد ادرك فضل الجماعة ومن ادركه وقد رفع رأسه من السجدة الاخيرة وهو في التشهد فقد
ادرك الجماعة وليس عليه اذان ولا اقامة ومن ادركه وقد سلّم فعليه الاذان والاقامة ولا يجوز
جماعتان في مسجد في صلوة واحدة **فقد** روى محمد بن ابي عمير عن ابي علي الحراني قال كنا عند
ابي عبد الله عليه السلام فاتاه رجل وقال صلينا في مسجد الفجر فانصرف بعضنا وجلس بعض في
التسبيح فدخل علينا رجل المسجد فاذن فمنعناه ودفعناه عن ذلك فقال ابو عبد الله عليه السلام
احسنتم ادفعوه عن ذلك وامنعوه اشد المنع فقلت له فان دخل جماعة فقال يقومون في ناحية المسجد
ولا يبدو لهم امام ومن نسي التسليم خلف الامام اجزأه تسليم الامام ومن سها فسلم قبل الامام
فليس به بأس **وروى** الحسن بن محبوب عن جميل بن صالح عن سماعة عن ابي عبد الله عليه السلام
في رجل يسبقه الامام بركعة ثم اوهم الامام فصلى خمساً قال يقضي تلك الركعة ولا يعتد بوهم الامام

باب وجوب الجمعة وفضلها ومن وضعت عنه والصلوة والخطبة فيها قال ابو جعفر الباقر
عليه السلام لزرارة بن اعين انما فرض الله عز وجل على الناس من الجمعة الى الجمعة خمسا وثلثين صلوة منها فيها
صلوة واحدة فرضها الله عز وجل في جماعة وهي الجمعة ووضعها عن تسعة عن الصغير والكبير والمجنون
والمسافر والعبد والمرأة والمريض والاعمى ومن كان على رأس فرسخين والقراءة فيها بالجهر والغسل
فيها واجب وعلى الامام فيها قنوتان قنوت في الركعة الاولى قبل الركوع وفي الركعة الثانية
بعد الركوع ومن صليها وحده فعليه قنوت واحد في الركعة الاولى قبل الركوع وتفرد بهذه
الرواية حريز عن زرارة والذي استعمله وافتي به ومضى عليه مشايخي رحمة الله عليهم هو ان
القنوت في جميع الصلوات في الجمعة وغيرها في الركعة الثانية بعد القراءة وقبل الركوع
وقال زرارة قلت له على من تجب الجمعة قال تجب على سبعة نفر من المسلمين ولا جمعة لاقل
من خمسة من المسلمين احدهم الامام فاذا اجتمع سبعة ولم يخافوا امهم بعضهم وخطبهم **وقال**
ابو جعفر عليه السلام انما وضعت الركعتان اللتان اضافهما النبي صلى الله عليه وآله يوم
الجمعة للمقيم لمكان الخطبتين مع الامام فمن صلى يوم الجمعة في غير جماعة فليصلها اربعا
كصلوة الظهر في ساير الايام **وقال** وقت صلوة الجمعة يوم الجمعة ساعة تزول الشمس ووقتها
في السفر والحضر واحد وهو من المضيق وصلوة العصر يوم الجمعة في وقت الاولى في ساير
الايام **وروى** عبد الرحمن بن ابي عبد الله عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال لا بأس ان تدع
الجمعة في المطر **وروى** محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال تجب الجمعة على سبعة نفر
من المؤمنين ولا تجب على اقل منهم الامام وقاضيه ومدعي حقا ومدعى عليه وشاهدان والذي يضرب
الحدود بين يدي الامام **وقال** ابو جعفر عليه السلام اول وقت الجمعة ساعة تزول الشمس الى
ان تمضي ساعة فحافظ عليها فان رسول الله صلى الله عليه وآله قال لا يسأل الله عز وجل عبد
فيها خيرا الا اعطاه **وقال** ابي رضي الله عنه في رسالته الي ان استطعت ان تصلي يوم الجمعة
اذا طلعت الشمس ست ركعات فاذا انبسطت ست ركعات وقبل المكتوبة ركعتين
وبعد المكتوبة ست ركعات فافعل **وفي** نوادر احمد بن محمد بن عيسى وركعتين
بعد العصر وان قدمت نوافلك كلها في يوم الجمعة قبل الزوال او اخرتها الى بعد
المكتوبة فهي ستة عشر ركعة وتاخيرها افضل من تقديمها واذا زالت الشمس في يوم
الجمعة فلا تصل الا المكتوبة واقرأ في صلوة العشاء الآخرة ليلة الجمعة سورة الجمعة وسبح

وفي صلوة الغداة والظهر والعصر سورة الجمعة والمنافقين فان نسيتهما او واحدة منهما في الصلوة
الظهر وقرأت غيرهما ثم ذكرت فارجع الى سورة الجمعة والمنافقين ما لم تقرأ نصف السورة فان قرأت
نصف السورة فتمم السورة واجعلها ركعتين نافلة وسلم فيهما واعد صلوتك بسورة الجمعة والمنافقين
ولا بأس بان تصلي العشاء والغداة والعصر بغير سورة الجمعة والمنافقين الا ان الفضل في ان تصليها
بالجمعة والمنافقين ومن اراد ان يقرأ في صلوته بسورة فقرأ غيرها فليرجع اليها الا ان تكون السورة
منها قل هو الله احد فلا يرجع عنها الى غيرها الا يوم الجمعة في صلوة الظهر فانه يرجع منها الى سورة الجمعة و
المنافقين وما روي من الرخص في قراءة غير الجمعة والمنافقين في صلوة الظهر يوم الجمعة فهو للمريض و
المستعجل والمسافر وروى صفوان بن يحيى عن علي بن يقطين قال سألت ابا الحسن عليه السلام عن
الجمعة في السفر ما اقرأ فيهما قال اقرأ فيهما قل هو الله احد وروى جعفر بن بشير عن عبد الله بن جبلة
عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال سمعته يقول في صلوة الجمعة لا بأس ان
تقرأ فيها بغير الجمعة والمنافقين اذا كنت مستعجلا وغسل يوم الجمعة من وقت طلوع الفجر الى ان
تزول الشمس وهو سنة واجبة ويبدأ فيه بالوضوء وكان موسى بن جعفر عليه السلام يتهيأ يوم
الخميس للجمعة وروى الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال وقت الجمعة زوال الشمس ووقت
صلوة الظهر في السفر زوال الشمس ووقت العصر يوم الجمعة في الحضر نحو من وقت الظهر في غير
يوم الجمعة وقال امير المؤمنين عليه السلام لا كلام والامام يخطب ولا التفات الا كما يحل في الصلوة
وانما جعلت الجمعة ركعتين من اجل الخطبتين جعلتا مكان الركعتين الاخيرتين فهي صلوة حتى
ينزل الامام وروى العلاء عن محمد بن مسلم عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا بأس ان يتكلم الرجل اذا فرغ
الامام من الخطبة يوم الجمعة ما بينه وبين ان تقام الصلوة وان سمع القراءة او لم يسمع اجزأه وروى
سماعة عنه عليه السلام انه قال صلوة يوم الجمعة مع الامام ركعتان فمن صلى وحده فهي اربع ركعات وروى
حماد بن عثمان عن عمران الحلبي قال سئل ابو عبد الله عليه السلام عن الرجل يصلي الجمعة اربع ركعات
ايجهر فيها بالقراءة قال نعم والقنوت في الثانية وهذه رخصة الاخذ بها جائز والاصل انه انما
فيهما يجهر فيهما اذا كانت خطبة فاذا صلاها الانسان وحده فهي كصلوة الظهر في سائر الايام يخفي فيها القراءة
وكذلك في السفر من صلى الجمعة جماعة بغير خطبة جهر بالقراءة وان انكر ذلك عليه وكذلك اذا صلى
فيهما ركعتين بخطبة في السفر جهر فيهما وروى الفضل بن عبد الملك عن ابي عبد الله عليه السلام قال
اذا ادرك الرجل ركعة فقد ادرك الجمعة فان فاتته فليصل اربعا وروى الحلبي عنه عليه السلام انه قال اذا ادركت

الامام قبل ان يركع الركعة الاخيرة فقد ادركت الصلوة وان ادركته بعد ما ركع فهى اربع بمنزلة الظهر وروى عبد الرحمن بن الحجاج عن ابى الحسن عليه السلام فى رجل صلّى فى جماعة يوم الجمعة فلما ركع الامام الجأه الناس الى جدار او اسطوانة فلم يقدر على ان يركع ولا يسجد حتى رفع القوم رؤسهم ايركع ثم يسجد ويلحق بالصف وقد قام القوم ام كيف يصنع فقال يركع ويسجد ثم يقوم فى الصف ولا بأس بذلك وروى سليمان بن داود المنقرى عن حفص بن غياث قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول فى رجل ادرك الجمعة وقد ازدحم الناس فكبر مع الامام وركع ولم يقدر على السجود وقام الامام والناس فى الركعة الثانية وقام هذا معهم فركع الامام فلم يقدر هذا على الركوع فى الركعة الثانية من الزحام وقدر على السجود كيف يصنع فقال اما الركعة الاولى فهى الى عند الركوع تامة فلما لم يسجد لها حتى دخل فى الركعة الثانية لم يكن له ذلك فلما سجد فى الثانية ان كان نوى هاتين السجدتين للركعة الاولى فقد تمت له الاولى فاذا سلم الامام قام فصلى ركعة فيسجد فيها ثم يتشهد ويسلم وان كان لم يكن ينوى السجدتين للركعة الاولى لم تجز عنه الاولى ولا الثانية وعليه ان يسجد سجدتين وينوى انهما للركعة الاولى وعليه بعد ذلك ركعة تامة يسجد فيها وروى ربعى بن عبد الله وفضيل بن يسار عن ابى عبد الله عليه السلام انه قال ليس فى السفر جمعة ولا فطر ولا اضحى وروى ابو بصير عن ابى عبد الله عليه السلام انه قال ان الله تبارك وتعالى لينادى كل ليلة جمعة من فوق عرشه من اول الليل الى اخره الا عبد مؤمن يدعونى لاخرته ودنياه قبل طلوع الفجر فاجيبه الا عبد مؤمن يتوب الى من ذنوبه قبل طلوع الفجر فاتوب عليه الا عبد مؤمن قد قترت عليه رزقه يسألنى الزيادة فى رزقه قبل طلوع الفجر فازيده واوسع عليه الا عبد مؤمن سقيم يسألنى ان اشفيه قبل طلوع الفجر فاعافيه الا عبد مؤمن محبوس مغموم يسألنى ان اطلقه من حبسه فاخلى سربه الا عبد مؤمن مظلوم يسألنى ان اخذ له بظلامته قبل طلوع الفجر فانتصر له واخذ بظلامته قال فما يزال ينادى بهذا حتى يطلع الفجر وروى عبد العظيم بن عبد الله الحسنى رحمه الله عن ابراهيم بن ابى محمود قال قلت للرضا عليه السلام يا بن رسول الله ما تقول فى الحديث الذى يرويه الناس عن رسول الله صلى الله عليه واله انه قال ان الله تبارك وتعالى ينزل فى كل ليلة جمعة الى السماء الدنيا فقال لعن الله المحرفين الكلم عن مواضعه والله ما قال رسول الله صلى الله عليه واله كذلك انما قال عليه السلام ان الله تبارك وتعالى ينزل ملكا الى السماء الدنيا كل ليلة فى الثلث الاخير وليلة الجمعة فى اول الليل فيأمره فينادى هل من سائل فاعطيه هل من تائب فاتوب عليه هل

يتشهد
يسار
ابى جعفر
رضى الله عنه
السماء
الثلث

من يستغفر فاغفر له يا طالب الخير اقبل ويا طالب الشر اقصر فلا يزال ينادي بهذا حتى يطلع الفجر فاذا
طلع الفجر عاد الى محله من ملكوت السماء حدثني بذلك ابي عن جدي عن ابائه عن رسول الله صلى
الله عليه واله وروى انه ما طلعت الشمس في يوم افضل من يوم الجمعة وكان اليوم الذي نصب فيه
رسول الله صلى الله عليه واله امير المؤمنين عليه السلام بغدير خم يوم الجمعة وقيام القائم عليه السلام
يكون في يوم الجمعة وتقوم القيمة في يوم الجمعة يجمع الله فيها الاولين والاخرين قال الله عز وجل ذلك يوم
مجموع له الناس وذلك يوم مشهود وروى محمد بن مسلم عن ابي عبد الله عليه السلام في قول يعقوب
لبنيه سوف استغفر لكم ربي قال اخرها الى سحر ليلة الجمعة وروى ابو بصير عن احدهما عليهما السلام
قال ان العبد المؤمن ليسأل الله جل جلاله الحاجة فيؤخر الله عز وجل قضاء حاجته التي سأل الى
يوم الجمعة ليخصه بفضل يوم الجمعة وروى داود بن سرحان عن ابي عبد الله عليه السلام في قوله
عز وجل وشاهد ومشهود قال الشاهد يوم الجمعة وروى المعلى بن خنيس عنه ايضا انه قال من
وافق منكم يوم الجمعة فلا تشتغلن بشيء غير العبادة فان فيها يغفر للعباد وينزل عليهم الرحمة وروى
الاصبغ بن نباتة عن امير المؤمنين عليه السلام انه قال ليلة الجمعة ليلة غراء ويومها يوم ازهر من مات
ليلة الجمعة كتب الله له براءة من ضغطة القبر ومن مات يوم الجمعة كتب الله له براءة من النار وروى
هشام بن الحكم عن ابي عبد الله عليه السلام في الرجل يريد ان يعمل شيئا من الخير مثل الصدقة
والصوم ونحو هذا قال يستحب ان يكون ذلك يوم الجمعة فان العمل يوم الجمعة يضاعف وقال رسول
الله صلى الله عليه واله اطرفوا اهليكم في كل يوم جمعة بشيء من الفاكهة واللحم حتى يفرحوا بالجمعة وفي رواية
ابراهيم بن ابي البلاد عن [illegible] عن ابي عبد الله عليه السلام قال من انشد بيت شعر يوم الجمعة فهو حظه
من ذلك اليوم وقال رسول الله صلى الله عليه واله اذا رأيتم الشيخ يحدث يوم الجمعة باحاديث
الجاهلية فارموا رأسه ولو بالحصى وروى عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال من
قال في اخر سجدة من النافلة بعد المغرب ليلة الجمعة وان قال كل ليلة فهو افضل اللهم اني اسألك
بوجهك الكريم واسمك العظيم ان تصلي على محمد وال محمد وان تغفر لي ذنبي العظيم سبع مرات
انصرف وقد غفر له قال وقال عليه السلام اذا كانت عشية الخميس ليلة الجمعة نزلت ملائكة من
السماء ومعها اقلام الذهب وصحف الفضة لا يكتبون عشية الخميس وليلة الجمعة ويوم الجمعة
الى ان تغيب الشمس الا الصلوة على النبي صلى الله عليه واله ويكره السفر والسعي في الحوائج يوم الجمعة
بكرة من اجل الصلوة فاما بعد الصلوة فجائز يتبرك به وقد ذلك في جواب السري عن ابي الحس

على بن محمد عليهم السلام وسأل ابو ايوب الخزاز ابا عبد الله عليه السلام عن قول الله عز وجل فاذا قضيت الصلوة فانتشروا فى الارض وابتغوا من فضل الله قال الصلوة يوم الجمعة والانتشار يوم السبت قال عليه السلام السبت لبنى هاشم والاحد لبنى امية فاتقوا الله فى الاحد وقال رسول الله صلى الله عليه واله اللهم بارك لامتى فى بكورها يوم سبتها وخميسها وقال الرضا عليه السلام ينبغى للرجل ان لا يدع ان يمس شيئا من الطيب فى كل يوم فان لم يقدر فيوم ويوم وان لم يقدر ففى كل جمعة لا يدع ذلك وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان يوم الجمعة ولم يصب طيبا دعا بثوب مصبوغ بزعفران فرش عليه الماء ثم مسح بيده ثم مسح به وجهه ويستحب ان يعتم الرجل يوم الجمعة وان يلبس احسن اثوابه وانظفها ويتطيب فيدهن باطيب دهنه وروى محمد بن مسلم عن ابى جعفر عليه السلام انه قال اذا كان بين القريتين ثلثة اميال فلا بأس ان يجمع هولاء وهولاء ولا يكون بين الجماعتين اقل من ثلثة اميال وقال عليه السلام ان الملئكة المقربين يهبطون فى كل يوم الجمعة معهم قراطيس الفضة واقلام الذهب فيجلسون على كل ابواب المسجد على كراسى من نور فيكتبون من حضر الجمعة الاول والثانى والثالث حتى يخرج الامام فاذا خرج الامام طووا صحفهم وقال رسول الله صلى الله عليه واله من اتى الجمعة ايمانا واحتسابا استانف العمل وقال امير المومنين عليه السلام لا يشربن احدكم الدواء يوم الخميس فقيل يا امير المومنين ولم قال لئلا يضعف من اتيان الجمعة وقال النبى صلى الله عليه واله وسلم كل واعظ قبلة وكل موعوظ قبلة للواعظ يعنى فى الجمعة والعيدين وصلوة الاستسقاء وخطب امير المومنين فى الجمعة فقال الحمد لله الولى الحميد الحكيم المجيد الفعال لما يريد علام الغيوب وخالق الخلق ومنزل القطر ومدبر امر الدنيا والاخرة ووارث السموات والارض الذى عظم شانه فلا شئ مثله تواضع كل شئ لعظمته وذل كل شئ لعزته واستسلم كل شئ لقدرته وقر كل شئ قراره لهيبته وخضع كل شئ لملكته وربوبيته الذى يمسك السماء ان تقع على الارض الا باذنه وان تقوم الساعة الا بامره وان يحدث فى السموات والارض شئ الا بعلمه نحمده على ما كان ونستعينه من امرنا على ما يكون ونستغفره ونستهديه ونشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له ملك الملوك وسيد السادات وجبار الارض والسموات القهار الكبير المتعال ذو الجلال والاكرام ديان يوم الدين رب ابائنا الاولين ونشهد ان محمدا عبده ورسوله ارسله بالحق داعيا الى الحق وشاهدا على الخلق فبلغ رسالات ربه كما امره لا متعديا ولا مقصرا وجاهد فى الله اعداءه لا وانيا ولا ناكلا ونصح

خطبة يوم الجمعة

١٣

له في عبادة صابرًا محتسبًا فقبضه الله اليه وقد رضي عمله وتقبل سعيه وغفر ذنبه صلى الله عليه وآله
اوصيكم عباد الله بتقوى الله واغتنام ما استطعتم عملًا به من طاعته في هذه الايام الخالية بالرفض
لهذه الدنيا التاركة لكم وان لم تكونوا تحبون تركها والمبلية لكم وان كنتم تحبون تجديدها
فانما مثلكم ومثلها كركب سلكوا سبيلا فكان قد قطعوه وافضوا الى علم فكان قد بلغوه وكم
عسى المجرى الى الغاية ان يجري اليها حتى يبلغها وكم عسى ان يكون بقاء من له يوم لا يعدوه وطالب
حثيث في الدنيا يحدوه حتى يفارقها فلا تنافسوا في عز الدنيا وفخرها ولا تعجبوا من زينتها و
نعيمها ولا تجزعوا من ضرائها وبؤسها فان عزها وفخرها الى انقطاع وان زينتها ونعيمها الى
زوال وان ضرها وبؤسها الى نفاد وكل مدة منها الى منتهى وكل حي منها الى فناء وبلاء او ليس
لكم في آثار الاولين وفي آبائكم الماضين معتبر وتبصرة ان كنتم تعقلون الم تروا الى الماضين
منكم لا يرجعون والى الخلف الباقين منكم لا يبقون قال الله تبارك وتعالى وحرام على قرية
اهلكناها انهم لا يرجعون وقال كل نفس ذائقة الموت وانما توفون اجوركم يوم القيمة فمن زحزح
عن النار وادخل الجنة فقد فاز وما الحيوة الدنيا الا متاع الغرور اولستم ترون الى اهل الدنيا وهم
يصبحون ويمسون على احوال شتى فميت يبكى وآخر يعزى وصريع يتلوى وعائد ومعود وآخر
بنفسه يجود وطالب للدنيا والموت يطلبه وغافل ليس بمغفول عنه وعلى اثر الماضين يمضي
الباقون والحمد لله رب العالمين رب السموات السبع ورب الارضين السبع ورب العرش
العظيم الذي يبقى ويفنى ما سواه واليه يؤل الخلق ويرجع الامر الا ان هذا اليوم يوم جعله الله لكم
عيدًا وهو سيد ايامكم وافضل اعيادكم وقد امركم الله في كتابه بالسعي فيه الى ذكره فلتعظم
رغبتكم فيه ولتخلص نيتكم فيه واكثروا فيه التضرع والدعاء ومسئلة الرحمة والغفران فان
الله عز وجل يستجيب لكل من دعاه ويورد النار من عصاه وكل مستكبر عن عبادته قال الله عز وجل
ادعوني استجب لكم ان الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين وفيه ساعة
مباركة لا يسأل الله عبد مؤمن فيها شيئًا الا اعطاه والجمعة واجبة على كل مؤمن الا على الصبي
والمريض والمجنون والشيخ الكبير والاعمى والمسافر والمرأة والعبد المملوك ومن كان على رأس
فرسخين غفر الله لنا ولكم سالف ذنوبنا فيما خلا من اعمارنا وعصمنا واياكم من اقتراف الآثام
بقية ايام دهرنا ان احسن الحديث وابلغ الموعظة كتاب الله عز وجل اعوذ بالله من الشيطان
الرجيم ان الله هو الفتاح العليم بسم الله الرحمن الرحيم ثم تبدأ بعد الحمد بقل هو الله احد ونكل يا

والحو والكلام يريد به كان في النزع وسياق الموت ١٢ نهاية

بلغها

عز الدنيا

لا يبقون

معزى

الباقى

عز و جل

مؤمن

الى

المواعظ

يا ايها الكافرون او باذا زلزلت الارض زلزالها او بالهيكم التكاثر او بالعصر وكان مما يدوم عليه قل هو الله احد
ثم يجلس جلسة خفيفة ثم يقوم فيقول الحمد لله نحمده ونستعينه ونؤمن به ونتوكل عليه ونشهد ان لا اله
الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله صلوات الله وسلامه عليه وآله ومغفرته ورضوانه
اللهم صل على محمد عبدك ورسولك ونبيك صلوة نامية زاكية ترفع بها درجته وتبين بها فضله وصل
على محمد وآل محمد وبارك على محمد وآل محمد كما صليت وباركت وترحمت على ابراهيم وآل ابراهيم انك حميد مجيد اللهم عذب كفرة
اهل الكتاب الذين يصدون عن سبيلك ويجحدون آياتك ويكذبون رسلك اللهم خالف بين كلمتهم
والق الرعب في قلوبهم وانزل عليهم رجزك ونقمتك وبأسك الذي لا ترده عن القوم المجرمين اللهم
انصر جيوش المسلمين وسراياهم ومرابطيهم في مشارق الارض ومغاربها انك على كل شيء قدير
اللهم اغفر للمؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات اللهم اجعل التقوى زادهم والايمان والحكمة
في قلوبهم واوزعهم ان يشكروا نعمتك التي انعمت عليهم وان يوفوا بعهدك الذي عاهدتهم عليه اله
الحق وخالق الخلق اللهم اغفر لمن توفي من المؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات ولمن هو
لاحق بهم من بعدهم منهم انك انت العزيز الحكيم ان الله يأمر بالعدل والاحسان وايتاء ذي القربى وينهى
عن الفحشاء والمنكر والبغي يعظكم لعلكم تذكرون اذكروا الله يذكركم فانه ذاكر لمن ذكره واسألوا الله من رحمته
وفضله فانه لا يخيب عليه داع دعاه ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار وقال
ابو عبد الله ع اول من قدم الخطبة على الصلوة يوم الجمعة عثمان لانه كان اذا صلى لم يقف
الناس على خطبته وتفرقوا وقالوا ما نصنع بمواعظه وهو لا يتعظ بها وقد احدث ما احدث فلما رأى ذلك
قدم الخطبة على الصلوة وسألت شيخنا محمد بن الحسن بن الوليد رض عما يستعمله العامة من التهليل
والتكبير على اثر الجمعة ما هو فقال رويت ان بني امية كانوا يلعنون امير المؤمنين ع بعد صلوة
الجمعة ثلث مرات فلما ولي عمر بن عبد العزيز نهى عن ذلك وقال للناس التهليل والتكبير بعد الصلوة
افضل باب الصلوة التي تصلى في كل وقت روى زرارة عن ابي جعفر عليه السلام انه قال
اربع صلوات يصليها الرجل في كل ساعة صلوة فاتتك فمتى ذكرتها اديتها وصلوة ركعتي طواف
الفريضة وصلوة الكسوف والصلوة على الميت هذه يصليهن الرجل في الساعات كلها باب
الصلوة في السفر روى عن زرارة ومحمد بن مسلم انهما قالا قلنا لابي جعفر عليه السلام ما تقول
في الصلوة في السفر كيف هي وكم هي فقال ان الله عز وجل يقول واذا ضربتم في الارض فليس عليكم
جناح ان تقصروا من الصلوة فصار التقصير في السفر واجبا كوجوب التمام في الحضر قالا قلنا انما قال

وآل محمد

اجرائك

الخطبتين

الله عز وجل فليس عليكم جناح ولم يقل افعلوا فكيف اوجب ذلك كما اوجب التمام في الحضر فقال ع اوليس قال الله عز وجل ان الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت او اعتمر فلا جناح عليه ان يطوف بهما الا ترون ان الطواف بهما واجب مفروض لان الله عز وجل ذكره في كتابه وصنعه نبيه ع كذلك التقصير في السفر شيء صنعه النبي صلعم وذكره الله تعالى ذكره في كتابه قالا فقلنا له فمن صلى في السفر اربعا ايعيد ام لا قال ان كان قد قرئت عليه اية التقصير وفسرت له فصلى اربعا اعاد وان لم يكن قرئت عليه ولم يعلمها فلا اعادة عليه والصلوة كلها في السفر الفريضة ركعتان كل صلوة الا المغرب فانها ثلث ليس فيها تقصير تركها رسول الله صلعم في السفر والحضر ثلث ركعات **وقد سافر** رسول الله صلعم الى ذي خشب وهي مسيرة يوم من المدينة يكون اليها بريدان اربعة وعشرون ميلا فقصر وافطر فصارت سنة **وقد سمى** رسول الله صلعم قوما صاموا حين افطر العصاة قال فهم العصاة الى يوم القيمة وانا لنعرف ابناءهم وابناء ابنائهم الى يومنا هذا **وسأل** محمد بن مسلم ابا عبد الله ع فقال له الرجل يريد السفر متى يقصر قال اذا توارى من البيوت قال قلت له الرجل يريد السفر فيخرج حين تزول الشمس فقال اذا خرجت فصل الركعتين **وقد روى** عن الصادق ع انه قال اذا خرجت من منزلك فقصر الى ان تعود اليه وسمع عبد الله بن يحيى الكاهلي يقول في التقصير في الصلوة بريد في بريد اربعة وعشرين ميلا ثم قال كان ابي عليه السلام يقول ان التقصير لم يوضع على البغلة السفواء والدابة الناجية وانما وضع على سير القطار ومتى كان سفر الرجل ثمانية فراسخ فالتقصير واجب عليه واذا كان سفره اربعة فراسخ واراد الرجوع من يومه فالتقصير عليه واجب وان كان سفره اربعة فراسخ ولم يرد الرجوع من يومه فهو بالخيار ان شاء اتم وان شاء قصر **وروى** معوية بن وهب عن ابي عبد الله ع انه قال اذا دخلت بلدا وانت تريد المقام عشرة ايام فاتم الصلوة حين تقدم وان اردت المقام دون العشرة فقصر وان اقمت تقول غدا اخرج وبعد غد ولم تجمع على عشرة فقصر ما بينك وبين شهر فاذا تم الشهر فاتم الصلوة قال قلت ان دخلت بلدا اول يوم من شهر رمضان ولست اريد ان اقيم عشرا فقال قصر وافطر قلت فان مكثت كذلك اقول غدا وبعد غد فافطر الشهر كله واقصر قال نعم هذا واحد اذا قصرت افطرت واذا افطرت قصرت **وقال** ابو ولاد الحناط قلت لابي عبد الله ع اني كنت نويت حين دخلت المدينة ان اقيم بها عشرا فاتممت الصلوة ثم بدا لي ان لا اقيم بها فما ترى لي اتم ام اقصر فقال لي ان كنت دخلت المدينة وصليت بها صلوة واحدة فريضة بتمام فليس لك ان تقصر حتى تخرج منها وان كنت حين دخلتها على نيتك في التمام ولم تصل فيها صلوة فريضة واحدة بتمام حتى بدا لك ان لا تقيم فانت في تلك الحال [illegible] اذا [illegible] وان لم تنو المقام عشرا فقصر ما بينك وبين شهر فاذا مضى لك

المسافر منى

نفسك

شهر فاتم الصلوة **وسأل** زرارة ابا جعفر ع عن الرجل يخرج مع القوم في السفر يريده فدخل عليه الوقت وقد خرج من القرية على فرسخين فصلوا وانصرف بعضهم في حاجة فلم يقض له الخروج ما يصنع بالصلوة التي كان صلاها ركعتين قال تمت صلوته ولا يعيد **وقال** رسول الله صلعم من صلى في السفر اربعا فانا الى الله منه بريء يعني متعمدا **وقال** الصادق ع المتم في السفر كالمقصر في الحضر **وسأله** ابو بصير عن الرجل يصلي في السفر اربع ركعات ناسيا قال ان ذكر في ذلك اليوم فليعد وان لم يذكر حتى يمضي ذلك اليوم فلا اعادة عليه **وروى** زرارة عن ابي جعفر ع انه قال اربعة يجب عليهم التمام في السفر كانوا او في الحضر المكاري والكري والراعي والاشتقان لانه عملهم **وروى** الملاح والاشتقان البريد **وروى** محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام انه قال ليس على الملاحين في سفنهم تقصير ولا على المكاري والجمال **وروى** عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع قال المكاري اذا لم يستقر في منزله الا خمسة ايام او اقل قصر في سفره بالنهار واتم صلوة الليل وعليه صوم شهر رمضان فان كان له مقام في البلد الذي يذهب اليه عشرة ايام او اكثر وينصرف الى منزله ويكون له مقام عشرة ايام او اكثر قصر في سفره وافطر **وقال** الصادق ع الجمال والمكاري اذا جد بهما السير قصرا فيما بين المنزلين واتما في المنزلين **وروى** عبد الله بن جعفر عن محمد بن شهر قال كتبت الى ابي الحسن الثالث ع ان لي جمالا ولي قوام عليها ولست اخرج فيها الا في طريق مكة لرغبتي في الحج او في الندرة الى بعض المواضع فما يجب علي اذا انا خرجت معهم ان اعمل ايجب التقصير في الصلوة والصوم في السفر او التمام فوقع اذا كنت لا تلزمها ولا تخرج معها في كل سفر الا الى مكة فعليك تقصير وفطور **وسأل** عبد الرحمن بن الحجاج ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل له الضياع بعضها قريب من بعض فيخرج فيطوف فيها ايتم او يقصر قال يتم **وروى** اسمعيل بن ابي زياد عن جعفر بن محمد عن ابيه عليهما السلام قال سبعة لا يقصرون في الصلوة الجابي الذي يدور في جبايته والامير الذي يدور في امارته والتاجر الذي يدور في تجارته من سوق الى سوق والراعي والبدوي والذي يطلب مواضع القطر ومنبت الشجر والرجل يطلب الصيد يريد به لهو الدنيا والمحارب الذي يقطع السبيل **وروى** موسى بن بكر عن زرارة عن ابي جعفر ع قال اذا نسي الرجل صلوة او صلاها بغير طهور وهو مقيم او مسافر فذكرها فليقض الذي وجب عليه لا يزيد على ذلك ولا ينقص ومن نسي اربعا فليقض اربعا حين يذكرها مسافرا كان او مقيما وان نسي ركعتين صلى ركعتين حين يذكرها مسافرا كان او مقيما **وقال** الصادق ع من الامر المذخور اتمام الصلوة في اربعة مواطن بمكة والمدينة ومسجد الكوفة وحائر الحسين ع

٢ المكري
٤ سفينتهم
٢ حزلت عن المتقي
٢ عن ابي عبد الله
٢ قضى

قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله يعني بذلك ان يعزم على مقام عشرة ايام في هذه المواطن حتى يتم
ويصدق ذلك ما رواه محمد بن اسمعيل بن بزيع عن ابي الحسن الرضا عليه السلام قال سألته عن
الصلوة بمكة والمدينة يقصر او يتم قال قصر ما لم تعزم على مقام عشرة ايام وما رواه
محمد بن خالد البرقي عن حمزة بن عبد الله الجعفري قال لما نفرت من منى نويت المقام بمكة فاتممت
الصلوة ثم جاءني خبر من المنزل فلم اجد بدا من المصير الى المنزل فلم ادر اتم ام اقصر وابو الحسن عليه السلام
يومئذ بمكة فاتيته فقصصت عليه القصة فقال ارجع الى التقصير وروى الفضيل بن يسار عن ابي
عبد الله عليه السلام قال ليس في السفر جمعة ولا اضحى ولا فطر وروى اسمعيل بن جابر قال قلت لابي
عبد الله عليه السلام يدخل علي وقت الصلوة وانا في السفر فلا اصلي حتى ادخل اهلي فقال صل واتم الصلوة قلت
فيدخل علي وقت الصلوة وانا في اهلي اريد السفر فلا اصلي حتى اخرج قال صل وقصر فان لم تفعل فقد خالفت
رسول الله صلى الله عليه وآله واما خبر حريز عن محمد بن مسلم عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن رجل يدخل
من سفره وقد دخل وقت الصلوة وهو في الطريق قال يصلي ركعتين وان خرج الى سفره وقد دخل وقت الصلوة
فليصل اربعا فان معنى ذلك اذا كان لا يخاف فوت الوقت اتم وان خاف خروج الوقت قصر وتصديق
ذلك في كتاب الحكم بن مسكين قال قال ابو عبد الله عليه السلام في الرجل يقدم من سفره في وقت صلوة
فقال ان كان لا يخاف خروج الوقت فليتم وان كان يخاف خروج الوقت فليقصر وهذا موافق لحديث
اسمعيل بن جابر وسأل اسحق بن عمار ابا ابراهيم موسى بن جعفر عليهما السلام في الرجل يكون مسافرا
ثم يقدم فيدخل بيوت الكوفة ايتم الصلوة ام يكون مقصرا حتى يدخل الى اهله قال بل يكون مقصرا
حتى يدخل الى اهله وروى سيف التمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال له بعض اصحابنا كنا
نقضي صلوة النهار اذا نزلنا بين المغرب والعشاء الآخرة قال لا الله اعلم بعباده حين رخص لهم
فرض الله عز وجل على المسافر ركعتين لا قبلهما ولا بعدهما شيء الا صلوة الليل على بعيرك حيث توجه
بك وسئل ابو عبد الله عن صلوة النافلة بالنهار في السفر فقال لو صلحت النافلة في السفر تمت الفريضة ولا
باس بقضاء صلوة الليل بالنهار في السفر وكان رسول الله صلى على راحلته الفريضة في يوم مطير وقال
الكرخي قلت لابي عبد الله اني اقدر ان اتوجه نحو القبلة في محمل فقال هذا الضيق اما لكم في رسول الله صلعم اسوة
وسأل سعد بن سعد ابا الحسن الرضا عليه السلام عن الرجل يكون معه المرأة الحائض في المحمل ايصلي
وهي معه قال نعم وسأل سعيد بن يسار ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يصلي صلوة الليل
وهو على دابته اله ان يغطي وجهه وهو يصلي قال اما اذا قرأ فنعم واما اذا اومى بوجهه للسجود فليكشف

خبر من المنزل ۲ نسخه
من سفره ۲ نسخه
خروج ۲ نسخه
فليتم ۲ نسخه
مطر ۲ نسخه
فال ۲ نسخه
فليكشفه ۲ نسخه

حيث ما دامت به الدابة وسأل عبد الرحمن بن الحجاج ابا عبد الله عليه السلم عن الرجل يصلي
النوافل في الامصار وهو على دابته حيثما توجهت به قال لا بأس وسأل علي بن يقطين ابا الحسن
عليه السلام عن الرجل يخرج في السفر ثم يبدو له في الاقامة وهو في الصلوة قال يتم اذا بدت له
الاقامة وعن الرجل يشيع اخاه الى المكان الذي يجب عليه فيه التقصير والافطار قال لا بأس بذلك
ولا بأس بالجمع بين الصلوتين في السفر والحضر من علة ومن غير علة ولا بأس بتأخير المغرب
في السفر حتى تغيب الشفق ولا بأس بتأخير المغرب للمسافر اذا كان في طلب المنزل الى ربع الليل و
في رواية ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلم انه قال انت في وقت المغرب في السفر الى خمسة اميال من
بعد غروب الشمس ولا بأس بتعجيل العتمة في السفر قبل مغيب الشفق وسأل عمار الساباطي ابا عبد الله
عليه السلام عن حد الطين الذي لا يسجد فيه ما هو قال اذا غرقت فيه الجبهة ولم تثبت على الارض وقال معوية
ابن عمار لابي عبد الله عليه السلام ان اهل مكة يتمون الصلوة بعرفات فقال ويلهم او ويحهم واي
سفر اشد منه لا يتم وقال الصادق عليه السلم ان رسول الله صلى الله عليه وآله لما نزل عليه جبرئيل بالتقصير
قال له النبي صلى الله عليه وآله في كم ذلك فقال في بريد قال وكم البريد قال ما بين ظل عير الى فيء وعير فذرعه
بنو امية ثم جزوه على اثني عشر ميلا وكان كل ميل الفا وخمسمائة ذراع وهو اربع فراسخ يعني انه
اذا كان السفر اربعة فراسخ واراد الرجوع من يومه فالتقصير واجب عليه ومتى لم يرد الرجوع من
يومه فهو بالخيار ان شاء اتم وان شاء قصر وتصديق ذلك ما اخرجته من ذلك خبر جميل بن دراج
عن زرارة بن اعين قال سألت ابا جعفر ع عن التقصير فقال بريد ذاهب وبريد جائي وكان رسول
الله صلى الله عليه وآله اذا اتى ذبابا قصر وذباب على بريد وانما فعل ذلك لانه اذا رجع كان سفره بريدين
ثمانية فراسخ وسأل زكريا بن آدم ابا الحسن الرضا عليه السلام عن التقصير في كم يقصر الرجل اذا كان في
ضياع في اهل بيته وامره جائز فيها يسير في الضياع يومين وليلتين وثلثة ايام ولياليهن فكتب
التقصير في مسير يوم وليلة وروى محمد بن ابي عمير عن محمد بن اسحق بن عمار قال سألت ابا الحسن الرضا عليه
السلم عن امرأة فكانت في طريق مكة فصلت ذاهبة وجائية المغرب ركعتين ركعتين فقال ليس عليها اعادة
وفي رواية الحسين بن سعيد عن ابن ابي عمير عن محمد بن اسحق بن عمار عن ابي الحسن ع قال ليس عليها قضاء
وفي رواية العلا عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلم قال اذا صلى المسافر خلف قوم حضور فليتم
صلوته ركعتين ويسلم فان صلى معهم الظهر فليجعل الاولتين الظهر والاخيرتين العصر وسأل
اسمعيل بن الفضل ابا عبد الله عليه السلام عن رجل يسافر من ارض الى ارض وانما ينزل قراه وضيعته

فقال اذا نزلت قراك وارضك فاتم الصلوة واذا كنت في غير ارضك فقصر قال مصنف هذا الكتاب رضي الله عنه يعني بذلك
اذا اراد المقام في قراه وارضه عشرة ايام ومتى لم يرد المقام بها عشرة ايام قصر الا ان يكون له بها منزل يكون فيه في السنة
ستة اشهر فان كان كذلك اتم متى دخلها وتصديق ذلك ما رواه محمد بن اسمعيل بن بزيع عن ابي الحسن الرضا عليه السلام قال
سألته عن الرجل يقصر في ضيعته فقال لا بأس ما لم ينو مقام عشرة ايام الا ان يكون له بها منزل يستوطنه قال قلت له ما
الاستيطان فقال ان يكون له بها منزل يقيم فيه ستة اشهر فاذا كان كذلك يتم فيها متى دخلها وما رواه علي بن يقطين
عن ابي الحسن الاول عليه السلام انه قال كل منزل من منازلك لا تستوطنه فعليك فيه التقصير وقال الصادق
عليه السلام في الرجل يخرج الى الصيد مسيرة يوم او يومين او ثلثة ايقصر او يتم فقال ان خرج لقوته وقوت عياله
فليقصر وليفطر وان خرج لطلب الفضول فلا ولا كرامة وروى ابو بصير انه قال ليس على صاحب الصيد
تقصير ثلثة ايام فاذا جاوز الثلثة لزمه يعني الصيد للفضول وروى عيص بن القاسم عليه السلام انه سئل
عن الرجل يتصيد فقال ان كان يدور حوله فلا يقصر وان كان تجاوز الوقت فليقصر ولو ان مسافرا ممن
يجب عليه التقصير مال عن طريقه الى صيد لوجب عليه التمام لطلب الصيد فان رجع من صيده الى الطريق فعليه في
رجوعه التقصير ومن كان سفره معصية لله عز وجل فعليه التمام في الصلوة والصوم وعلى المسافر ان يقول
في دبر كل صلوة يقصرها سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ثلثين مرة لتمام الصلوة وروى
الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان خشيت ان لا تقوم في اخر الليل او كانت بك علة او اصابك
برد فصل واوتر في اول الليل في السفر وسأل علي بن سعيد ابا عبد الله عليه السلام عن صلوة
الليل والوتر في السفر في اول الليل قال نعم **وسأل** سماعة بن مهران ابا الحسن الاول عليه السلام
عن وقت صلوة الليل في السفر فقال من حين تصلي العتمة الى ان ينفجر الصبح **وروى** حريز عمن حدثه
عن ابي جعفر عليه السلام انه كان لا يرى بأسا بان يصلي الماشي وهو يمشي ولكن لا يسوق الابل

باب العلة التي من اجلها لا يقصر المصلي في المغرب ونوافلها في السفر والحضر

سئل الصادق عليه السلام لم صارت المغرب ثلث ركعات واربعا بعدها ليس فيها تقصير في حضر ولا سفر فقال ان الله
تبارك وتعالى انزل على نبيه صلى الله عليه وآله كل صلوة ركعتين فاضاف اليها رسول الله صلى الله عليه وآله لكل
صلوة ركعتين في الحضر وقصر فيها في السفر الا المغرب والغداة فلما صلى عليه السلام المغرب بلغه مولد فاطمة
عليها السلام فاضاف اليها ركعة شكرا لله عز وجل فلما ان ولد الحسن عليه السلام اضاف اليها ركعتين
شكرا لله عز وجل فلما ان ولد الحسين عليه السلام اضاف اليها ركعتين شكرا لله عز وجل فقال للذكر
مثل حظ الانثيين فتركها على حالها في الحضر والسفر

باب علة التقصير في السفر

في علة التقصير في السفر

ح ١٣٤

ذكر الفضل بن شاذان النيسابوري رحمه الله في العلل التي سمعها من الرضا عليه السلام ان الصلوة انما قصرت في السفر لان الصلوة المفروضة اولا انما هي عشر ركعات والسبع انما زيدت فيها بعد فخفف الله عز وجل عن العبد تلك الزيادة لموضع سفره وتعبه ونصبه واشتغاله بامر نفسه وظعنه واقامته لئلا يشتغل عما لا بد منه من معيشته رحمة من الله عز وجل وتعطفا عليه الا صلوة المغرب فانها لا تقصر لانها صلوة مقصرة في الاصل وانما وجب التقصير في ثمانية فراسخ لا اقل من ذلك ولا اكثر لان ثمانية فراسخ مسيرة يوم للعامة والقوافل والاثقال فوجب التقصير في مسيرة يوم ولو لم يجب في مسيرة يوم لما وجب في مسيرة الف سنة وذلك لان كل يوم يكون بعد هذا اليوم فانما هو نظير هذا اليوم فلو لم يجب في هذا اليوم لما وجب في نظيره اذا كان نظيره مثله لا فرق بينهما وانما ترك تطوع النهار ولم يترك تطوع الليل لان كل صلوة لا يقصر فيها لا يقصر في تطوعها وذلك ان المغرب لا تقصير فيها فلا تقصير فيما بعدها من التطوع وكذلك الغداة لا تقصير فيها فلا تقصير فيما قبلها من التطوع وانما صارت العتمة مقصورة وليس تترك ركعتاها لان الركعتين ليستا من الخمسين وانما هي زيادة في الخمسين تطوعا ليتم بهما بدل كل ركعة من الفريضة ركعتين من التطوع وانما جاز للمسافر والمريض ان يصليا صلوة الليل في اول الليل لاشتغاله وضعفه وليحرز صلوته فيستريح المريض في وقت راحته وليشتغل المسافر باشتغاله وارتحاله وسفره وسأل سعيد بن المسيب علي بن الحسين عليه السلام فقال له متى فرضت الصلوة على المسلمين على ما هي اليوم عليه فقال بالمدينة حين ظهرت الدعوة وقوي الاسلام وكتب الله عز وجل على المسلمين الجهاد زاد رسول الله صلى الله عليه وآله في الصلوة سبع ركعات في الظهر ركعتين وفي العصر ركعتين وفي المغرب ركعة وفي العشاء الآخرة ركعتين واقر الفجر على ما فرضت بمكة لتعجيل عروج ملائكة الليل الى السماء ولتعجيل نزول ملائكة النهار الى الارض فكانت ملائكة النهار وملائكة الليل يشهدون مع رسول الله صلى الله عليه وآله صلوة الفجر فلذلك قال الله تبارك وتعالى وقرآن الفجر ان قرآن الفجر كان مشهودا يشهده المسلمون وتشهده ملائكة النهار وملائكة الليل

باب الصلوة في السفينة

سأل عبيد الله بن علي الحلبي ابا عبد الله عليه السلام عن الصلوة في السفينة فقال يستقبل القبلة ويصف رجليه فاذا دارت واستطاع ان يتوجه الى القبلة والا فليصل حيث توجهت به وان امكنه القيام فليصل قائما والا فليقعد ثم يصلي وقال له جميل بن دراج تكون السفينة قريبة من الجد فاخرج واصلي قال صل فيها اما ترضى بصلوة نوح عليه السلام وقال له ابراهيم بن ميمون نخرج الى الاهواز في السفن فنجمع فيها الصلوة قال نعم ليس به بأس

فيما بعدها من التطوع

يقصر

ليتم بهما

وفي

فقال

به باس فقال له فيسجد على ما فيها وعلى القير قال لا باس وروى عنه منصور بن حازم انه قال يسجد على الارض وسأل زرارة ابا جعفر ع في الرجل يصلي النوافل في السفينة قال يصلي نحو رأسها وسأل يونس بن يعقوب ابا عبد الله ع عن الصلوة في الفرات وما هو اصغر منه من الانهار في السفينة فقال ان صليت فحسن وان خرجت فحسن وسئل عن الصلوة في السفينة وهي تاخذ شرقا وغربا فقال استقبل القبلة ثم كبر ثم در مع السفينة حيث دارت بك وسأل هرون بن حمزة الغنوي عن الصلوة في السفينة فقال ان كانت محملة ثقيلة اذا قمت فيها لم تتحرك فصل قائما وان كانت خفيفة تكفأ فصل قاعدا وسأل علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليهما السلام عن الرجل يكون في السفينة هل يجوز له ان يضع الحصير على المتاع او القت والتبن والحنطة والشعير وغير ذلك ثم يصلي عليه فقال لا باس وقال علي عليه السلام اذا ركبت السفينة وكانت تسير فصل وانت جالس واذا كانت واقفة فصل وانت قائم وقال ابو جعفر عليه السلم لبعض اصحابه اذا عزم الله لك على البحر فقل الذي قال الله عز وجل بسم الله مجريها ومرسيها ان ربي لغفور رحيم فاذا اضطرب بك البحر فاتك على جانبك الايمن وقل بسم الله اسكن بسكينة الله وقر بقرار الله واهدأ باذن الله ولا حول ولا قوة الا بالله وروى محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام قال كان ابي ع يكره الركوب في البحر للتجارة وسأل محمد بن مسلم اباعبد الله عليه السلم عن ركوب البحر في هيجانه فقال ولم يغرر الرجل بدينه ونهى رسول الله صلى الله عليه واله عن ركوب البحر في هيجانه وقال عليه السلام ما اجمل في الطلب من ركب البحر

صلوة الخوف والمطاردة والمواقفة والمسايفة روى عبد الرحمن بن ابي عبد الله عن الصادق عليه السلم انه قال صلى النبي صلى الله عليه واله باصحابه في غزاة ذات الرقاع ففرق اصحابه فرقتين فاقام فرقة بازاء العدو وفرقة خلفه فكبر وكبروا فقرأ فانصتوا فركع وركعوا فسجد وسجدوا ثم استتم رسول الله صلى الله عليه واله قائما فصلوا لانفسهم ركعة ثم سلم بعضهم على بعض ثم خرجوا الى اصحابهم فقاموا بازاء العدو وجاؤا اصحابهم فقاموا خلف رسول الله صلى الله عليه واله فكبر وكبروا وقرأ فانصتوا وركع فركعوا وسجد فسجدوا ثم جلس رسول الله صلى الله عليه واله فتشهد ثم سلم عليهم فقاموا ثم قضوا لانفسهم ركعة ثم سلم بعضهم على بعض وقد قال الله تعالى لنبيه صلى الله عليه واله واذا كنت فيهم فاقمت لهم الصلوة فلتقم طائفة منهم معك وليأخذوا اسلحتهم فاذا سجدوا فليكونوا من ورائكم ولتأت طائفة اخرى لم يصلوا فليصلوا معك وليأخذوا حذرهم واسلحتهم ود الذين كفروا لو تغفلون عن اسلحتكم وامتعتكم فيميلون عليكم ميلة واحدة ولا جناح عليكم ان كان بكم اذى من مطر او كنتم

مرضى ان تضعوا اسلحتكم وخذوا حذركم ان الله اعد للكافرين عذابا مهينا فاذا قضيتم الصلوة
فاذكروا الله قياما وقعودا وعلى جنوبكم فاذا اطمأننتم فاقيموا الصلوة ان الصلوة كانت على المؤمنين
كتابا موقوتا فهذه صلوة الخوف التي امر الله عز وجل بها نبيه صلى الله عليه وآله **وقال** من صلى المغرب
في خوف بالقوم صلى بالطائفة الاولى ركعة وبالطائفة الثانية ركعتين ومن تعرض له سبع وخاف
فوت الصلوة استقبل القبلة وصلى صلوته بالايماء فان خشي السبع وتعرض له فليدر معه كيف
دار فليصل بالايماء **وسأل** علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليهما السلام عن الرجل يلقاه السبع
وقد حضرت الصلوة فلم يستطع المشي مخافة السبع قال يستقبل الاسد ويصلي ويومي براسه ايماء وهو قائم
وان كان الاسد على غير القبلة **وسأل** سماعة بن مهران ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل ياخذه المشركون فتحضره
الصلوة فيخاف منهم ان يمنعوه قال يومي ايماء **وروى** زرارة عن ابي جعفر عليه
السلام قال قلت له صلوة الخوف وصلوة السفر تقصران جميعا قال نعم وصلوة الخوف احق ان تقصر من
صلوة السفر لان فيها خوفا **وسمعت** شيخنا محمد بن الحسن رضي الله عنه يقول رويت انه سئل الصادق عليه السلام
عن قول الله عز وجل واذا ضربتم في الارض فليس عليكم جناح ان تقصروا من الصلوة ان خفتم ان
يفتنكم الذين كفروا فقال هذا تقصير ثان وهو ان يرد الرجل الركعتين الى ركعة **وقد** رواه حريز
عن ابي عبد الله عليه السلام **وروى** عبد الرحمن بن ابي عبد الله عن الصادق عليه السلام في صلوة الزحف
قال تكبير وتهليل يقول الله عز وجل فان خفتم فرجالا او ركبانا **وروى** عن ابي بصير انه قال سمعت ابا
عبد الله عليه السلام يقول ان كنت في ارض مخوفة فخشيت لصا او سبعا فصل الفريضة وانت على دابتك
وفي رواية زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال الذي يخاف اللصوص يصلي ايماء على دابته **وقد**
رخص في صلوة الخوف من السبع اذا خشيه الرجل على نفسه ان يكبر ولا يومي **رواه** محمد بن مسلم
عن احدهما عليهما السلام **وروى** زرارة عن ابي جعفر عليه السلام انه قال الذي يخاف اللصوص
والسبع يصلي صلوة المواقفة ايماء على دابته قال قلت ارأيت ان لم يكن الموافق على وضوء كيف
يصنع ولا يقدر على النزول قال تيمم من لبد دابته او سرجه او معرفة دابته فان فيها غبارا
ويصلي ويجعل السجود اخفض من الركوع ولا يدور الى القبلة ولكن اينما دارت دابته غير انه
يستقبل القبلة باول تكبيرة حين يتوجه **وروى** عبيد الله بن علي الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام
قال صلوة الزحف على الظهر ايماء براسك وتكبير والمسايفة تكبير بغير ايماء والمطاردة
ايماء يصلي كل رجل على حياله **وقال** عليه السلام فات الناس مع علي عليه السلام يوم صفين

ما

فقال تكبير وتهليل

ان

يتيمم

مع

صلوة الظهر والعصر والمغرب والعشاء فامرهم فكبّروا وهلّلوا وسبّحوا رجالاً وركباناً وفي كتاب عبد الله بن المغيرة
ان الصادق عليه السلام قال اقل ما يجزي في حد المسايفة من التكبير تكبيرتان لكل صلوة الا المغرب فان لها ثلاثا و
سأله سماعة بن مهران عن صلوة القتال فقال اذا التقوا فاقتتلوا فانما الصلوة حينئذ تكبير واذا كانوا وقوفا لا
يقدرون على الجماعة فالصلوة ايماء والعريان يصلي قاعدا ويضع يده على عورته وان كانت امرأة وضعت يدها
على فرجها ثم يومئان ايماء ويكون سجودهما اخفض من ركوعهما ولا يركعان ولا يسجدان فيبدو ما خلفهما
ولكن ايماء برؤسهما وان كانوا جماعة صلّوا وحدانا وفي الماء والطين تكون الصلوة بالايماء والركوع اخفض من السجود

باب ما يقول الرجل اذا اوى الى فراشه قال الصادق عليه السلام من تطهر ثم اوى الى فراشه بات
وفراشه كمسجده فان ذكر انه ليس على وضوء فليتيمم من دثاره كائنا ما كان ولم يزل في صلوة ما ذكر الله عز
وجل وروى العلاء عن محمد بن مسلم قال قال لي ابو جعفر عليه السلام اذا توسد الرجل يمينه فليقل
بسم الله اللهم اني اسلمت نفسي اليك ووجهت وجهي اليك وفوضت امري اليك والجأت ظهري اليك و
توكلت عليك رهبة منك ورغبة اليك لا ملجأ ولا منجا منك الا اليك امنت بكتابك الذي انزلت وبرسولك
الذي ارسلت ثم يسبّح تسبيح الزهراء فاطمة عليها السلام ومن اصابه فزع عند منامه فليقرأ اذا اوى الى فراشه المعوذتين
وآية الكرسي وروى العلاء عن محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام قال لا يدع الرجل ان يقول عند
منامه اعيذ نفسي وذريتي واهل بيتي ومالي بكلمات الله التامات من كل شيطان وهامة ومن كل عين
لامة فذلك الذي عوذ به جبرئيل عليه السلام الحسن والحسين عليهما السلام وروى عبد الله بن سنان عن ابي
عبد الله عليه السلام قال اذا قرأ قل هو الله احد وقل يا ايها الكافرون فانها براءة من الشرك وقل هو
الله احد نسبة الرب عز وجل وروى بكر بن محمد عنه عليه السلام انه قال حين ياخذ مضجعه ثلث
مرات الحمد لله الذي علا فقهر والحمد لله الذي بطن فخبر والحمد لله الذي ملك فقدر والحمد لله الذي
يحيي الموتى ويميت الاحياء وهو على كل شيء قدير خرج من ذنوبه كيوم ولدته امه وقال النبي صلى
الله عليه وآله من قرأ هذه الآية عند منامه قل انما انا بشر مثلكم يوحى الي انما الهكم اله واحد الى آخرها
سطع له نور الى المسجد الحرام حشو ذلك النور ملائكة يستغفرون له حتى يصبح وروى عامر بن
عبد الله بن جذاعة عن ابي عبد الله عليه السلام قال ما من عبد يقرأ آخر الكهف حين ينام الا استيقظ في
الساعة التي يريد وروى سعد الاسكاف عن ابي جعفر عليه السلام قال من قال هذه الكلمات
فانا ضامن له ان لا يصيبه عقرب ولا هامة حتى يصبح اعوذ بكلمات الله التامات التي لا يجاوزهن
بر ولا فاجر من شر ما ذرأ ومن شر ما برأ ومن شر كل دابة هو آخذ بناصيتها ان ربي على صراط مستقيم

وروى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا خفت الجنابة فقل في فراشك اللهم اني اعوذ بك من الاحتلام ومن سوء الاحلام ومن ان يتلاعب بي الشيطان في اليقظة والمنام وروى العباس بن هلال عن ابي الحسن الرضا عن ابيه عليهما السلام قال لم يقل احد قط اذا اراد ان ينام ان الله يمسك السموات والارض ان تزولا ولئن زالتا الى آخر الاية فسقط عليه البيت

تمام الاية ان امسكهما من احد من بعده انه كان حليما غفورا

باب ثواب صلوة الليل

نزل جبرئيل عليه السلام على النبي صلى الله عليه وآله فقال له يا جبرئيل عظني فقال يا محمد عش ما شئت فانك ميت واحبب من شئت فانك مفارقه واعمل ما شئت فانك ملاقيه شرف المؤمن صلوته بالليل وعزه كف الاذى عن الناس وروى بحر السقا عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان من روح الله عز وجل ثلثة التهجد بالليل وافطار الصائم ولقاء الاخوان وقال ابو الحسن الاول عليه السلام في قول الله عز وجل ورهبانية ابتدعوها ما كتبناها عليهم الا ابتغاء رضوان الله قال صلوة الليل وقال الصادق عليه السلام عليكم بصلوة الليل فانها سنة نبيكم ودأب الصالحين قبلكم ومطردة الداء عن اجسادكم وروى هشام بن سالم عنه انه قال في قول الله عز وجل ان ناشئة الليل هي اشد وطأ واقوم قيلا قال قيام الرجل عن فراشه يريد به وجه الله عز وجل لا يريد به غيره وقال الصادق عليه السلام يقوم الناس من فرشهم على ثلثة اصناف صنف له ولا عليه وصنف عليه ولا له وصنف لا عليه ولا له فاما الصنف الذي له ولا عليه فيقوم من منامه فيتوضأ ويصلي ويذكر الله عز وجل فذلك الذي له ولا عليه واما الصنف الثاني فلم يزل في معصية الله عز وجل فذلك الذي عليه ولا له واما الصنف الثالث فلم يزل نائما حتى اصبح فذلك الذي لا عليه ولا له وسأله عبد الله بن سنان عن قول الله عز وجل سيماهم في وجوههم من اثر السجود قال هو السهر في الصلوة وروى عن الفضيل بن يسار انه قال ان البيوت التي يصلى فيها بالليل بتلاوة القرآن تضيء لاهل السماء كما تضيء نجوم السماء لاهل الارض وقال عليه السلام في قول الله عز وجل ان الحسنات يذهبن السيئات قال صلوة المؤمن بالليل تذهب بما عمل من ذنب بالنهار ومدح الله تبارك وتعالى امير المؤمنين عليه السلام في كتابه بقيام صلوة الليل فقال عز وجل امن هو قانت آناء الليل ساجدا وقائما يحذر الاخرة ويرجو رحمة ربه وآناء الليل ساعاته وقال امير المؤمنين عليه السلام ان الله تبارك وتعالى اذا اراد ان يصيب اهل الارض بعذاب قال لولا الذين يتحابون بجلالي ويعمرون مساجدي ويستغفرون بالاسحار لولاهم لانزلت عذابي وقال رسول الله صلى الله عليه وآله من كثر صلوته بالليل حسن وجهه بالنهار وجاء رجل الى ابي عبد الله عليه السلام فشكى اليه الحاجة فافرط في الشكاية حتى كاد ان يشكو الجوع فقال له ابو عبد الله عليه السلام اتصلي بالليل فقال الرجل نعم فالتفت ابو عبد الله عليه السلام الى اصحابه فقال كذب من زعم انه يصلي بالليل ويجوع بالنهار ان الله تبارك و…

وتعالى ضمن صلوة الليل قوة النهار **وقال** ابو جعفر عليه السلام ان الله تبارك وتعالى يحب المداعب في الجماعة بلا رفث المتوحد بالفكر المتخلي بالعبر الساهر بالصلوة **وقال** النبي صلى الله عليه وآله لابي ذر رحمة الله عليه يا اباذر احفظ وصية نبيك تنفعك من ختم له بقيام الليل ثم مات فله الجنة والحديث فيه طويل اخذت منه موضع الحاجة **وروى** جابر بن اسمعيل عن جعفر بن محمد عن ابيه عليهما السلام ان رجلا سأل علي بن ابي طالب عليه السلام عن قيام الليل بالقراءة فقال له ابشر من صلى من الليل عشر ليلة لله مخلصا ابتغاء ثواب الله قال الله تبارك وتعالى لملائكته اكتبوا لعبدي هذا من الحسنات عدد ما انبت في الليل من حبة وورقة وشجرة وعدد كل قصبة وخوص ومرعى **ومن صلى** تسع ليلة اعطاه الله عشر دعوات مستجابات واعطاه الله كتابه بيمينه ومن صلى ثمن ليلة اعطاه الله اجر شهيد صابر صادق النية وشفع في اهل بيته **ومن صلى** سبع ليلة خرج من قبره يوم يبعث ووجهه كالقمر ليلة البدر حتى يمر على الصراط مع الآمنين **ومن صلى** سدس ليلة كتب في الاوابين وغفر له ما تقدم من ذنبه **ومن صلى** خمس ليلة زاحم ابراهيم خليل الرحمن في قبته **ومن صلى** ربع ليلة كان في اول الفائزين حتى يمر على الصراط كالريح العاصف ويدخل الجنة بغير حساب **ومن صلى** ثلث ليلة لم يبق ملك الا غبطه بمنزلته من الله عز وجل وقيل له ادخل من اي ابواب الجنة الثمانية شئت **ومن صلى** نصف ليلة فلو اعطي ملء الارض ذهبا سبعين الف مرة لم يعدل جزاءه وكان له بذلك عند الله عز وجل افضل من سبعين رقبة يعتقها من ولد اسمعيل **ومن صلى** ثلثي ليلة كان له من الحسنات قدر رمل عالج ادناها حسنة اثقل من جبل احد عشر مرات ومن صلى ليلة تامة تاليا لكتاب الله عز وجل راكعا وساجدا وذاكرا اعطي من الثواب ما ادناه يخرج من الذنوب كما ولدته امه ويكتب له عدد ما خلق الله عز وجل من الحسنات ومثلها درجات ويثبت النور في قبره وينزع الاثم والحسد من قلبه ويجار من عذاب القبر ويعطى براءة من النار ويبعث مع الآمنين ويقول الرب تبارك وتعالى لملائكته يا ملائكتي انظروا الى عبدي احيى ليله ابتغاء مرضاتي اسكنوه الفردوس وله فيها مائة الف مدينة في كل مدينة جميع ما تشتهي الانفس وتلذ الاعين ولم يخطر على بال سوى ما اعددت له من الكرامة والمزيد والقربة

باب وقت صلوة الليل

روى عبد الله بن زرارة عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا صلى العشاء آوى الى فراشه فلم يصل شيئا حتى ينتصف الليل **وقال** ابو جعفر عليه السلام وقت صلوة الليل ما بين نصف الليل الى آخره **وقال** عمر بن حنظلة لابي عبد الله عليه السلام اني مكثت ثمانية عشر ليلة انوي القيام فلا اقوم فاصلي اول الليل فقال لا تقض

بالنهار فانی اکره ان یتخذ ذلک خلقا وروی عن معویة بن وهب انه قال قلت له ان
رجلا من موالیک من صلحائهم شکی الی ما یلقی من النوم وقال لی انی ارید القیام باللیل
فیغلبنی النوم حتی اصبح فربما قضیت صلوتی الشهر المتتابع والشهرین اصبر علی ثقله
فقال قرة عین والله قرة عین والله و لم یرخص فی الوتر اول اللیل فقال القضاء بالنهار
افضل وروی عبد الله بن مسکان عن لیث المرادی قال سألت ابا عبد الله علیه السلام عن
الصلوة فی الصیف فی اللیالی القصار صلوة اللیل فی اول اللیل فقال نعم نعم ما رأیت ونعم ما
صنعت یعنی فی السفر وقال وسألته عن الرجل یخاف الجنابة فی السفر او فی البرد فیعجل
صلوة اللیل والوتر فی اول اللیل فقال نعم وروی ابو جریر بن ادریس عن ابی الحسن
موسی بن جعفر علیه السلام قال قال صل صلوة اللیل فی السفر من اول اللیل فی المحمل والوتر و
رکعتی الفجر وکلما روی من الاطلاق فی صلوة اللیل من اول اللیل فانما هو فی السفر لان
المفسر من الاخبار یحکم علی المجمل وروی العلاء عن محمد بن مسلم عن احدهما علیه
السلام قال لیس من عبد الا وهو یوقظ فی لیلته مرة او مرتین فان قام کان ذلک و
الا فحج الشیطان فبال فی اذنه او لا یری احدکم انه اذا قام ولم یکن ذلک منه قام و
هو متخثر ثقیل کسلان وروی الحسن الصیقل عن ابی عبد الله علیه السلام انه قال
انی لامقت الرجل یأتینی فیسألنی عن عمل رسول الله صلی الله علیه وآله فیقول ازید کانه
یری ان رسول الله صلی الله علیه وآله قصر فی شیء وانی لامقت الرجل قد قرأ القرآن ثم
یستیقظ من اللیل فلا یقوم حتی اذا کان عند الصبح قام یبادر بصلوته وروی
ابو حمزة الثمالی عن ابی جعفر علیه السلام انه قال ما نوی عبد ان یقوم ایة ساعة نوی فعلم
الله تعالی ذلک منه الا وکل به ملکین یحرکانه تلک الساعة وروی عیص بن القسم
عن ابی عبد الله علیه السلام انه قال اذا غلب الرجل النوم وهو فی الصلوة فلیضع راسه
فلینم فانی اتخوف علیه ان اراد ان یقول اللهم ادخلنی الجنة ان یقول اللهم ادخلنی
النار وروی زکریا النقاض عن ابی جعفر علیه السلام فی قول الله عز وجل لا تقربوا
الصلوة وانتم سکاری حتی تعلموا ما تقولون قال منه سکر النوم **باب ما یقول
الرجل اذا استیقظ من النوم** کان رسول الله صلی الله علیه وآله
اذا اوی الی فراشه قال باسمک اللهم احیا وباسمک اموت فاذا استیقظ

تبارک وتعالی

اذا

قال الحمد لله الذى احيانى بعد ما اماتنى واليه النشور **وروى** جابر المدائنى عن ابى عبد الله
عليه السلام انه قال اذا قام احدكم فليقل سبحان الله رب النبيين واله المرسلين ورب
المستضعفين والحمد لله الذى يحيى الموتى وهو على كل شئ قدير فانه اذا قال ذلك يقول
الله تبارك وتعالى صدق عبدى وشكر **وروى** عبد الرحمن بن الحجاج عن ابى عبد الله
عليه السلام انه قال اذا قام على اخر الليل رفع صوته حتى يسمع اهل الدار ويقول
اللهم اعنّى على هول المطلع ووسّع علىّ المضجع وارزقنى خير ما قبل الموت وارزقنى
خير ما بعد الموت **وفى** خبر اخر عن ابى جعفر عليه السلام قال اذا قمت من فراشك
فانظر فى افق السماء وقل الحمد لله الذى ردّ علىّ روحى اعبده واحمده اللهم انه
لا يوارى منك ليل ساج ولا سماء ذات ابراج ولا ارض ذات مهاد ولا ظلمات
بعضها فوق بعض ولا بحر لجى تدلج بين يدى المدلج من خلقك تعلم خائنة
الاعين وما تخفى الصدور غارت النجوم ونامت العيون وانت الحى القيوم
لا تاخذك سنة ولا نوم سبحان رب العالمين واله المرسلين وخالق النبيين و
الحمد لله رب العالمين اللهم اغفر لى وارحمنى وتب علىّ انك انت التواب الرحيم
ثم اقرأ خمس ايات من اخر ال عمران ان فى خلق السموات والارض الى قوله انك
لا تخلف الميعاد وعليك بالسواك فان السواك فى السحر قبل الوضوء من السنة ثم
توضّأ **وروى** ابو عبيدة الحذاء عن ابى جعفر عليه السلام فى قول الله عز وجل
تتجافى جنوبهم عن المضاجع فقال فلعلك ترى ان القوم لم يكونوا ينامون فقلت
الله ورسوله اعلم فقال لا بد لهذا البدن ان تريحه حتى تخرج نفسه فاذا خرج
النفس استراح البدن ورجعت الروح فيه وفيه قوة على العمل فانما ذكرهم فقال
تتجافى جنوبهم عن المضاجع يدعون ربهم خوفا وطمعا انزلت فى امير المومنين و
اتباعه من شيعتنا ينامون فى اول الليل فاذا ذهب ثلثا الليل او ما شاء الله فزعوا
الى ربهم راغبين راهبين طامعين فيما عنده فذكرهم الله عز وجل فى كتابه
لنبيه عليه السلام واخبرهم بما اعطاهم وانه اسكنهم فى جواره وادخلهم
جنته وامن خوفهم وامن روعتهم قلت جعلت فداك ان انا قمت فى احد
الليل اى شئ اقول اذا قمت فقال قل الحمد لله رب العالمين واله المرسلين

والحمد لله الذی یحیی الموتی ویبعث من فی القبور فانك اذا قلتها اذهب عنك رجز الشیطان ووسواسه ان شاء الله تعالی **باب القول عند صراخ الدیك** قال الصادق ع اذا سمعت صراخ الدیك فقل سبوح قدوس رب الملائكة والروح سبقت رحمتك غضبك لا اله الا انت سبحانك وبحمدك عملت سوء وظلمت نفسی فاغفر لی انه لا یغفر الذنوب الا انت **وقال** تعلموا من الدیك خمس خصال محافظته علی اوقات الصلوة والغیرة والسخا والشجاعة وكثرة الطروقة **وقال** علیه السلام تعلموا من الغراب ثلث خصال استتاره بالسفاد وبكوره فی طلب الرزق وحذره **وقال** ابو جعفر علیه السلام ان لله تبارك وتعالی ملكا علی صورة دیك ابیض راسه تحت العرش ورجلاه فی تخوم الارض السابعة له جناح فی المشرق وجناح فی المغرب لا تصیح الدیوك حتی یصیح فاذا صاح خفق بجناحیه ثم قال سبحان الله سبحان الله العظیم الذی لیس كمثله شیء قال فیجیبه الله تبارك وتعالی فیقول لا یحلف بی كاذبا من یعرف ما تقول **وروی** ان فیه نزلت والطیر صافات كل قد علم صلوته وتسبیحه **وروی** ان حملة العرش الیوم اربعة واحد منهم علی صورة الدیك یسترزق الله عز وجل للطیر وواحد علی صورة الاسد یسترزق الله تعالی للسباع وواحد علی صورة الثور یسترزق الله تعالی للبهائم وواحد منهم علی صورة ابن آدم یسترزق الله تعالی لولد آدم فاذا كان یوم القیمة صار واثمانیة قال الله عز وجل ویحمل عرش ربك فوقهم یومئذ ثمانیة **باب القول عند القیام الی صلوة اللیل** قال الصادق علیه السلام اذا اردت ان تقوم الی صلوة اللیل فقل اللهم انی اتوجه الیك بنبیك نبی الرحمة وآله الوافد مهم بین یدی حوایجی فاجعلنی بهم وجیها فی الدنیا والآخرة ومن المقربین اللهم ارحمنی بهم ولا تعذبنی بهم واهدنی بهم ولا تضلنی بهم وارزقنی بهم ولا تحرمنی بهم واقض لی حوایجی للدنیا والآخرة انك علی كل شیء قدیر وبكل شیء علیم **باب الصلوات التی جرت السنة بالتوجه فیهن** من السنة التوجه فی ست

[Marginal note, left margin:] [illegible]

[Marginal note:] فقل

صلوات وهي اول ركعة من صلوة الليل والمفردة من الوتر واول ركعة من ركعتي الزوال واول ركعة من ركعتي الاحرام واول ركعة من نوافل المغرب واول ركعة من الفريضة كذلك ذكره ابي رضي الله عنه في رسالته الي

باب صلوة الليل

قال الله تبارك وتعالى لنبيه صلى الله عليه وآله ومن الليل فتهجد به نافلة لك عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا فصارت صلوة الليل فريضة على رسول الله صلى الله عليه وآله بقول الله عز وجل فتهجد وهي لغيره سنة ونافلة وقال النبي صلى الله عليه وآله في وصيته لعلي عليه السلام يا علي عليك بصلوة الليل عليك بصلوة الليل وعليك بصلوة الليل فاذا اردت ان تصليها فكبر الله عز وجل سبعا واحمده سبعا ثم توجه ثم صل ركعتين تقرأ في الاولى الحمد وقل هو الله احد وفي الثانية الحمد وقل يا ايها الكافرون وتقرأ في الست ركعات بما احببت ان شئت طولت وان شئت قصرت وروي ان من قرأ في الركعتين الاولتين من صلوة الليل في كل ركعة منها الحمد مرة وقل هو الله احد ثلثين مرة انفتل وليس بينه وبين الله ذنب الا غفر له وتقرأ في ركعتي الشفع وركعة الوتر قل هو الله احد وافصل بين الشفع والوتر بتسليمة وروي ان من قرأ في الوتر بالمعوذتين وقل هو الله احد قيل له ابشر يا عبد الله فقد قبل الله وترك والقنوت في كل ركعتين في الثانية قبل الركوع وبعد القراءة والقراءة بها جهارا والقنوت في الوتر قبل الركوع وان قمت ولم يكن عليك من الوقت بقدر ما تصلي فيه صلوة الليل على ما تريد فصلها وادرجها ادراجا ولا دراج ان تقرأ في كل ركعة الحمد لله وحدها فان خشيت طلوع الفجر فصل ركعتين واوتر بالثالثة وان طلع الفجر فصل ركعتي الفجر وقد مضى الوقت بما فيه واذا صليت من صلوة الليل اربع ركعات قبل طلوع الفجر فاتم الصلوة طلع اولم يطلع وقد رخص في ان يصلي الرجل صلوة الليل بعد طلوع الفجر المرة بعد المرة ولا يتخذ ذلك عادة واذا كان عليك قضاء صلوة الليل فقمت وعليك من الوقت بقدر ما تصلي الفائتة وصلوة ليلتك فابدأ بالفائتة فصل ثم صل صلوة ليلتك فان كان الوقت بقدر ما تصلي واحدة فصل صلوة ليلتك لئلا تصيرا جميعا قضاء ثم اقض الصلوة الفائتة من الغد او بعد ذلك

باب دعاء

الركعات

عز وجل

قنوت الوتر كان النبی صلی الله علیه و آله یقول فی قنوت الوتر اللهم اهدنی فیمن هدیت وعافنی فیمن عافیت وتولنی فیمن تولیت وبارك لی فیما اعطیت وقنی شر ما قضیت فانك تقضی ولا یقضی علیك سبحانك رب البیت استغفرك واتوب الیك واؤمن بك واتوکل علیك لا حول ولا قوة الا بك یا رحیم **وقال** رسول الله صلی الله علیه و آله اطولکم قنوتا فی دار الدنیا اطولکم راحة یوم القیمة فی الموقف **وقال** ابو جعفر علیه السلام القنوت فی یوم الجمعة تمجید الله والصلوة علی نبی الله وکلمات الفرج ثم هذا الدعاء والقنوت فی الوتر کقنوتك یوم الجمعة ثم تقول قبل دعائك لنفسك اللهم تم نورك فهدیت فلك الحمد ربنا وبسطت یدك فاعطیت فلك الحمد ربنا وعظم حلمك فعفوت فلك الحمد ربنا وجهك اکرم الوجوه وجهتك خیر الجهات وعطیتك افضل العطیات واهنأها تطاع ربنا فتشکر وتعصی ربنا فتغفر لمن شئت تجیب المضطر وتکشف الضر وتشفی السقیم وتنجی من الکرب العظیم لا یجزی بآلائك احد ولا تحصی نعماءك قول قائل اللهم الیك رفعت الابصار ونقلت الاقدام ومدت الاعناق ورفعت الایدی ودعیت بالالسنة والیك سرهم ونجواهم فی الاعمال ربنا اغفر لنا وارحمنا وافتح بیننا وبین قومنا بالحق وانت خیر الفاتحین اللهم انا نشکو الیك غیبة نبینا عنا وشدة الزمان علینا ووقوع الفتن بنا وتظاهر الاعداء وکثرة عدونا وقلة عددنا فافرج ذلك یا رب بفتح منك تعجله ونصر منك تعزه وامام عدل تظهره اله الحق رب العالمین ثم تقول استغفر الله ربی واتوب الیه سبعین مرة وتعوذ بالله من النار کثیرا **وروی** عمر بن یزید عن ابی عبد الله علیه السلام انه قال من قال فی وتره اذا اوتر استغفر الله ربی واتوب الیه سبعین مرة وواظب علی ذلك حتی تمضی سنة کتبه الله عنده من المستغفرین بالاسحار ووجبت له الجنة والمغفرة من الله عز وجل **وروی** عبد الله بن ابی یعفور عن ابی عبد الله علیه السلام قال استغفر الله فی الوتر سبعین مرة تنصب یدك الیسری وتعد بالیمنی الاستغفار **وکان** رسول الله صلی الله علیه و آله یستغفر الله

خ ل خیر
خ ل الاصوات
خ ل بالالسن
خ ل الاصوات
خ ل علینا

فی الوتر سبعین مرة ویقول هذا مقام العائذ بك من النار سبع مرات وروی عبد الله بن سنان عن ابی عبد الله علیه السلام قال تدعو فی الوتر علی العدو وان شئت سمیتهم وتستغفر وترفع یدیك فی الوتر حیال وجهك وان شئت فتحت ثوبك وكان علی بن الحسین علیهما السلام سید العابدین یقول العفو العفو ثلثمائة مرة فی الوتر فی السحر وروی معروف بن خربوذ عن احدهما یعنی ابا جعفر وابا عبد الله علیهما السلام قال قل فی قنوت الوتر لا اله الا الله الحلیم الکریم لا اله الا الله العلی العظیم سبحان الله رب السموات السبع ورب الارضین السبع ومافیهن ومابینهن ورب العرش العظیم اللهم انت الله نور السموات والارض وانت الله زین السموات والارض وانت الله جمال السموات والارض وانت الله عماد السموات والارض انت الله قوام السموات والارض وانت الله صریخ المستصرخین وانت الله غیاث المستغیثین وانت الله المفرج عن المكروبین وانت الله المروح عن المغمومین وانت الله مجیب دعوة المضطرین وانت الله اله العالمین وانت الله الرحمن الرحیم وانت الله كاشف السوء وانت الله بك تنزل كل حاجة یا الله لیس یرد غضبك الا حلمك ولا ینجی من عذابك الا رحمتك ولا ینجی منك الا التضرع الیك فهب لی من لدنك یا الهی رحمة تغنینی بها عن رحمة من سواك بالقدرة التی بها احییت جمیع ما فی البلاد وبها تنشر میت العباد لا تهلكنی غما حتی تغفر لی وترحمنی وتعرفنی الاستجابة فی دعائی وارزقنی العافیة الی منتهی اجلی واقلنی عثرتی ولا تشمت بی عدوی ولا تمكنه فی رقبتی اللهم ان رفعتنی فمن ذا الذی یضعنی وان وضعتنی فمن ذا الذی یرفعنی وان اهلكتنی فمن ذا الذی یحول بینك وبینی او یتعرض لك فی شیء من امری وقد علمت ان لیس فی حكمك ظلم ولا بنقمتك عجلة انما یعجل من یخاف الفوت وانما یحتاج الی الظلم الضعیف وقد تعالیت عن ذلك یا الهی فلا تجعلنی للبلاء غرضا ولا لنقمتك نصبا ومهلنی ونفسنی واقلنی عثرتی ولا تتبعنی ببلاء علی اثر بلاء فقد تری ضعفی وقلة حیلتی استعیذ بك اللیلة فاعذنی واستجیر بك من النار فاجرنی واسئلك الجنة فلا تحرمنی ثم ادع الله

[Marginal handwritten annotations, largely illegible: سبحان الله رب الارضین السبع ومافیهن ومابینهن ورب العرش العظیم … نور … فی نقمتك …]

اجبت واستغفر الله سبعين مرة **وروى** عن ابي حمزة الثمالي قال كان علي بن الحسين عليهما السلام يقول في آخر وتره وهو قائم رب اسأت وظلمت نفسي وبئس ما صنعت وهذه يداي جزاء بما صنعتا قال ثم يبسط يديه جميعا قدام وجهه ويقول وهذه رقبتي خاضعة لك لما اتت قال ثم يطأطئ راسه ويخضع برقبته ثم يقول وها انا ذا بين يديك فخذ لنفسك الرضا من نفسي حتى ترضى لك العتبى لا اعود لا اعود لا اعود قال وكان والله اذا قال لا اعود لم يعد **وروى** عبد الرحمن ابن ابي عبد الله عن الصادق عليه السلام انه قال القنوت في الوتر الاستغفار وفي الفريضة الدعاء **وكان** امير المؤمنين عليه السلام يدعو في القنوت الوتر بهذا الدعاء اللهم خلقتني بتقدير وتدبير وتبصير بغير تقصير واخرجتني من ظلمات ثلث بجودك وقوتك احاول الدنيا ثم ازاولها ثم ازايلها واتيتني فيها الكلاء والمرعى وبصرتني فيها الهدى فنعم الرب انت ونعم المولى فيا من كرمني وشرفني ونعمني اعوذ بك من الزقوم واعوذ بك من الحميم واعوذ بك من مقيل في النار بين اطباق النار في ظلال النار يوم النار يارب النار اللهم اني اسئلك مقيلا في الجنة بين انهارها واشجارها وثمارها وريحانها وخدمها وازواجها اللهم اني اسئلك خير الخير رضوانك والجنة واعوذ بك من شر الشر سخطك والنار هذا مقام العائذ بك من النار ثلث مرات اللهم اجعل خوفك في جسدي كله واجعل قلبي اشد مخافة لك مما هو واجعل لي في كل يوم وليلة حظا ونصيبا من عمل بطاعتك واتباع مرضاتك اللهم انت منتهى غايتي في رجائي ومسئلتي وطلبتي اسئلك يا الهي كمال الايمان وتمام اليقين وصدق التوكل عليك وحسن الظن بك يا سيدي اجعل احساني مضاعفا وصلواتي تضرعا ودعائي مستجابا وعملي مقبولا وسعيي مشكورا وذنبي مغفورا ولقني منك نضرة وسرورا وصلى الله على محمد واله **وروى** محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال القنوت في كل ركعتين في التطوع والفريضة **وروى** عن زرارة انه قال القنوت في كل الصلوات **وروى** ابان بن عثمان عن الحلبي انه قال لابي عبد الله عليه السلام اسمي الائمة عليهم السلام في الصلوة فقال اجملهم **وقال** عليه السلام كلما ناجيت به ربك في الصلوة فليس بكلام **وروى** عن ابي ولاد حفص بن سالم الحناط انه قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول لا باس ان يصلي الرجل ركعتين من الوتر ثم ينصرف فيقضي حاجته ثم يرجع فيصلي ركعة ولا باس ان يصلي الرجل ركعتين من الوتر ثم يشرب الماء ويتكلم وينكح ويقضي ما يشاء من حاجته ويحدث وضوءا ثم يصلي الركعة قبل ان يصلي الغداة **وسأل** معوية بن عمار ابا عبد الله عليه السلام عن القنوت في الوتر قال قبل الركوع قال فان نسيت

ماشاء

اقنت اذا رفعت راسي فقال لا قال مصنف هذا الكتاب يحكم من نسي القنوت حتى يركع ان يقنت
اذا رفع راسه من الركوع وانما منع الصادق عليه السلام من ذلك في الوتر والغداة خلافا للعامة لانهم
يقنتون فيهما بعد الركوع وانما اطلقوا ذلك في سائر الصلوة لان جمهور العامة لا يرون القنوت
فيها فاذا فرغ الانسان من الوتر صلى ركعتي الفجر وقال الصادق عليه السلام صل ركعتي الفجر قبل الفجر وعنده
وبعيده تقرأ في الاولى الحمد وقل يا ايها الكافرون وفي الثانية الحمد وقل هو الله احد ويجوز للرجل ان
يحشوهما في صلوة الليل حشوا وكلما قرب من الفجر فهو افضل فاذا طلع الفجر فصل الغداة وافصل بين
ركعتي الفجر وبين الغداة بالضجعة ويجزيك التسليم فقه قال الصادق عليه السلام اي قطع اقطع من التسليم
وروي عن سعيد الاعرج انه قال قلت لابي عبد الله عليه السلام جعلت فداك اكون في الوتر واكون قد نويت
الصوم واكون في الدعاء واخاف الفجر واكره ان اقطع على نفسي الدعاء واشرب الماء وتكون القلة امامي
قال فقال لي فاخط اليها الخطوة والخطوتين والثلث واشرب وارجع الى مكانك ولا تقطع على نفسك الدعاء
وروى زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال اذا انت انصرفت من الوتر فقل سبحان ربي الملك القدوس العزيز الحكيم
ثلث مرات ثم تقول يا حي يا قيوم يا بر يا رحيم يا غني يا كريم ارزقني من التجارة اعظمها فضلا واوسعها
رزقا وخيرها لي عاقبة فانه لا خير فيما لا عاقبة له **باب القول في الضجعة بين ركعتي الفجر وركعتي الغداة**
اضطجع بين ركعتي الفجر وركعتي الغداة على يمينك مستقبل القبلة وقل في ضجعتك استمسكت
بعروة الله الوثقى التي لا انفصام لها واعتصمت بحبل الله المتين واعوذ بالله من شر فسقة العرب والعجم واعوذ بالله
من شر فسقة الجن والانس سبحان رب الصباح فالق الاصباح سبحان رب الصباح فالق الاصباح سبحان
رب الصباح فالق الاصباح ثم تقول بسم الله وضعت جنبي لله فوضت امري الى الله الجأت ظهري الى الله
توكلت على الله حسبي الله ونعم الوكيل ومن يتوكل على الله فهو حسبه ان الله بالغ امره قد جعل الله لكل
شيء قدرا اللهم من اصبح وحاجته الى مخلوق فان حاجتي ورغبتي اليك وتقرأ خمس ايات من اخر
ال عمران ان في خلق السموات والارض الى قوله انك لا تخلف الميعاد وصل على محمد وآل محمد مائة مرة فانه
روي انه من صلى على محمد وآل محمد مائة مرة بين ركعتي الفجر وركعتي الغداة وقى الله وجهه حر النار ومن
قال مائة مرة سبحان ربي العظيم وبحمده استغفر الله ربي واتوب اليه بنى الله له بيتا في الجنة و
من قرأ احدى وعشرين مرة قل هو الله احد بنى الله له بيتا في الجنة فان قرأها اربعين
مرة غفر الله له **باب المواضع التي يستحب ان يقرأ فيها قل هو الله احد وقل يا ايها الكافرون**
لا تدع ان تقرأ قل هو الله احد وقل يا ايها الكافرون في سبعة مواطن في الركعتين

والبعد ٢

ثم قوله عليه السلام يحشوهما ... في صلوة الليل

الاولتين من صلوة الليل وفي الركعتين اللتين قبل الفجر وركعتي الزوال وفي الركعتين اللتين بعد المغرب وركعتي الطواف وركعتي الاحرام والفجر اذا اصبحت بهما باب افضل النوافل قال ابي رضي الله عنه في رسالته الي اعلم يا بني ان افضل النوافل ركعتا الفجر وبعدهما ركعة الوتر وبعدها ركعتا الزوال وبعدهما نوافل المغرب وبعدها تمام صلوة الليل وبعدها تمام نوافل النهار باب قضاء صلوة الليل قال الصادق عليه السلام كلما فاتك بالليل فاقضه بالنهار قال الله تبارك وتعالى وهو الذي جعل الليل والنهار خلفة لمن اراد ان يذكر او اراد شكورا يعني ان يقضي الرجل ما فاته بالليل بالنهار وما فاته بالنهار بالليل واقض ما فاتك من صلوة الليل اي وقت شئت من ليل او نهار ما لم يكن وقت فريضة فان فاتتك فريضة فصلها اذا ذكرتها وان ذكرتها وانت في وقت فريضة اخرى فصل التي انت في وقتها ثم صل الصلوة الفائتة وقال الصادق عليه السلام قضاء صلوة الليل بعد الغداة وبعد العصر من سر آل محمد المخزون وقد روي نهي عن الصلوة عند طلوع الشمس وعند غروبها لان الشمس تطلع بين قرني شيطان وتغرب بين قرني الشيطان الا انه روى لي جماعة من مشايخنا عن ابي الحسين محمد بن جعفر الاسدي رضي الله عنه انه ورد عليه فيما ورد من جواب مسائله من محمد بن عثمان العمري قدس الله روحه واما ما سالت عنه من الصلوة عند طلوع الشمس وعند غروبها فلئن كان كما يقول الناس ان الشمس تطلع بين قرني شيطان وتغرب بين قرني شيطان فما ارغم انف الشيطان بشيء افضل من الصلوة فصلها وارغم انف الشيطان وقال رسول الله صلى الله عليه وآله ان الله تبارك وتعالى ليباهي ملئكته بالعبد يقضي صلوة الليل بالنهار فيقول يا ملئكتي انظروا الى عبدي يقضي ما لم افترضه عليه اشهدكم اني قد غفرت له وروى بريد بن معوية العجلي عن ابي جعفر عليه السلام انه قال افضل قضاء صلوة الليل في الساعة التي فاتتك آخر الليل ولا بأس ان تقضيها بالنهار وقبل ان تزول الشمس وروي عن مرازم بن حكيم الازدي انه قال كنت مرضت اربعة اشهر لم اصل نافلة فيها فقلت لابي عبد الله عليه السلام اني مرضت اربعة اشهر لم اصل نافلة فقال ليس عليك قضاء ان المريض ليس كالصحيح كلما غلب الله عليه فالله اولى بالعذر فيه وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال قلت له رجل مرض فترك النافلة فقال يا محمد ليست بفريضة ان قضاها فهو خير يفعله وان لم يفعل فلا شيء عليه وسأل سليمان بن خالد عن قضاء الوتر بعد الظهر فقال اقضه وترا ابدا كما فاتك وسأل حماد بن عثمان فقال له اصبح عن الوتر الليل فكيف اقضي فقال مثلا بمثل وروي عن حريز انه قال كان ابي عليه السلام ربما قضى عشرين وترا في ليلة

شيطان

وسأل عبد الله بن المغيرة ابا ابراهيم موسى بن جعفر عليهما السلام عن الرجل يفوته الوتر فقال
يقضيه وترا ابدا

باب معرفة الصبح والقول عند النظر اليه

روى علي بن عطية
عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال الفجر هو الذي اذا رأيته كان معترضا كأنه بياض نهر سوراء
وروى ان وقت الغداة اذا اعترض الفجر فاضاء حسنا واما الفجر الذي يشبه ذنب السرحان فذاك
الفجر الكاذب والفجر الصادق هو المعترض كالقباطي وروى عمار بن موسى الساباطي عن ابي عبد الله
عليه السلام قال تقول اذا طلع الفجر الحمد لله فالق الاصباح سبحان رب المساء والصباح اللهم صبحني
منك بركة وعافية وسرور وقرة عين ورزق واسع وصبحني واهل بيتي ببركة وعافية وسرور وقرة
عين اللهم انك تنزل بالليل والنهار ما تشاء فانزل علي وعلى اهل بيتي من بركة السماوات والارض
رزقا حلالا واسعا تغنيني به عن جميع خلقك

باب كراهية النوم بعد الغداة

روى العلاء عن محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام قال سألته عن النوم بعد الغداة
فقال ان الرزق يبسط تلك الساعة فانا اكره ان ينام الرجل تلك الساعة وروى جابر عن ابي جعفر عليه السلام
قال ان ابليس انما يبث جنود الليل من حين تغيب الشمس الى مغيب الشفق ويبث جنود النهار من حين
يطلع الفجر الى مطلع الشمس وذكر ان نبي الله عليه السلام كان يقول اكثروا ذكر الله عز وجل في هاتين
الساعتين وتعوذوا بالله عز وجل من شر ابليس وجنوده وعوذوا اصغاركم في هاتين الساعتين فانهما
ساعتا غفلة وقال الصادق عليه السلام نومة الغداة مشومة تطرد الرزق وتصفر اللون وتقبحه
وتغيره وهو نوم كل مشوم ان الله تبارك وتعالى يقسم الارزاق ما بين طلوع الفجر الى طلوع الشمس فاياكم
وتلك النومة وقال الباقر عليه السلام النوم اول النهار خرق والقائلة نعمة والنوم بعد العصر حمق
والنوم بين العشائين يحرم الرزق والنوم على اربعة اوجه نوم الانبياء عليهم السلام على اقفيتهم
لمناجاة الوحي ونوم المؤمنين على ايمانهم ونوم الكفار على يسارهم ونوم الشياطين على وجوههم و
قال الصادق عليه السلام من رأيتموه نائما على وجهه فانبهوه وقال الصادق عليه السلام ثلاثة فيهن
المقت من الله عز وجل نوم من غير سهر وضحك من غير عجب واكل على الشبع واتى اعرابي النبي
فقال يا رسول الله صلعم اني كنت ذكورا واني صرت نسيا فقال اكنت تقيل قال نعم قال وتركت ذاك
قال نعم قال عد فعاد فرجع اليه ذهنه وروى ابو بصير عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال
خمسة لا ينامون الهام بدم يسفكه وذو المال الكثير لا امين له والقائل في الناس الزور والبهتان
عن عرض من الدنيا يناله والماخوذ بالمال الكثير ولا مال له والمحب حبيبا يتوقع فراقه وروى

كراهته
جنوده بالنهار
بسلاحهم
فأنبهوه
آلت

قیلوا فان الله یطعم الصائم فی منامه ویسقیه وروی قیلوا فان الشیاطین لا تقیل وقال علیه السلام نوم الغداة شوم یحرم الرزق ویصفر اللون وکان المن والسلوی ینزل علی بنی اسرائیل ما بین طلوع الفجر الی طلوع الشمس فمن نام تلک الساعة لم ینزل نصیبه فکان اذا انتبه فلا یری نصیبه احتاج الی السؤال والطلب وقال الرضا علیه السلام فی قول الله عز وجل فالمقسمات امرا قال الملائکة تقسم ارزاق بنی آدم ما بین طلوع الفجر الی طلوع الشمس فمن نام فیما بینهما نام عن رزقه وروی عمر بن خلاد عن ابی الحسن الرضا علیه السلام قال کان وهو بخراسان اذا صلی الفجر جلس فی مصلاه الی ان تطلع الشمس ثم یؤتی بخریطة فیها مساویک فیستاک بها واحدا بعد واحد ثم یؤتی بکندر فیمضغه ثم یدع ذلک فیؤتی بالمصحف فیقرأ فیه وقال رسول الله صلی الله علیه وآله من جلس فی مصلاه من صلوة الفجر الی طلوع الشمس ستره الله من النار

باب صلوة العیدین

روی جمیل بن دراج عن الصادق علیه السلام انه قال صلوة العیدین فریضة وصلوة الکسوف فریضة یعنی انهما من صلوات الفرائض ومعنی الفرائض سنن لروایة حریز عن زرارة عن ابی جعفر علیه السلام قال صلوة العیدین مع الامام سنة ولیس قبلهما ولا بعدهما صلوة ذلک الیوم الی الزوال ووجوب العید انما هو مع امام عدل وروی سماعة بن مهران عن الصادق علیه السلام انه قال لا صلوة فی العیدین الا مع امام وان صلیت وحدک فلا بأس وروی زرارة بن اعین عن ابی جعفر علیه السلام قال لا صلوة یوم الفطر والاضحی الا مع امام وسئل الصادق علیه السلام عن صلوة الاضحی والفطر فقال صلهما رکعتین فی جماعة وغیر جماعة وکبر سبعا وخمسا وروی منصور بن حازم عن ابی عبد الله علیه السلام قال مرض ابی یوم الاضحی فصلی فی بیته رکعتین ثم ضحی وروی جعفر بن بشیر عن عبد الله بن سنان عن ابی عبد الله علیه السلام قال من لم یشهد جماعة الناس فی العیدین فلیغتسل ولیتطیب بما وجد ویصلی فی بیته وحده کما یصلی فی جماعة وروی هرون بن حمزة الغنوی عن ابی عبد الله علیه السلام قال الخروج یوم الفطر والاضحی الی الجبان حسن لمن استطاع الخروج الیها قال فقلت ارأیت ان کان مریضا لا یستطیع ان یخرج ایصلی فی بیته فقال لا وروی ابن المغیرة عن القسم بن الولید قال سألته عن غسل الاضحی قال واجب الا بمنی وروی ان غسل العیدین سنة وروی الحلبی عن ابی عبد الله علیه السلام قال سألته عن المرأة علیها غسل یوم الجمعة والفطر والاضحی ویوم عرفة قال نعم علیها الغسل کله وجرت السنة ان یأکل الانسان یوم الفطر قبل ان یخرج الی المصلی ولا یأکل فی الاضحی الا بعد الخروج الی المصلی وکان علی علیه السلام یأکل یوم الفطر قبل ان یغدو الی المصلی ولا یأکل یوم الاضحی حتی یذبح وروی حریز عن

زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال لا تخرج يوم الفطر حتى تطعم شيئا ولا تأكل يوم الاضحى شيئا الا
من هديك واضحيتك ان قويت عليه وان لم تقو فمعذور قال وقال ابو جعفر عليه السلام
كان امير المؤمنين عليه السلام لا يأكل يوم الاضحى شيئا حتى يأكل من اضحيته ولا يخرج يوم الفطر
حتى يطعم ويؤدي الفطرة ثم قال وكذلك نفعل نحن وروى حفص بن غياث عن جعفر بن محمد
عن ابيه عليهما السلام قال السنة على اهل الامصار ان يبرزوا من امصارهم في العيدين الا اهل مكة
فانهم يصلون في المسجد الحرام وروى علي بن رئاب عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام
قال لا ينبغي ان تصلي صلوة العيدين في مسجد مسقف ولا في بيت انما تصلي في الصحراء وفي مكان
بارز وروى الحلبي عن ابي عبد الله عن ابيه عليهما السلام انه كان اذا خرج يوم الفطر والاضحى
ابى ان يؤتى بطنفسة يصلي عليها يقول هذا يوم كان رسول الله صلى الله عليه وآله يخرج حتى يبرز
لافاق السماء ثم يضع جبهته على الارض وروى اسمعيل بن جابر عن ابي عبد الله عليه السلام
قال قلت له ارايت صلوة العيدين هل فيهما اذان واقامة قال ليس فيهما اذان ولا اقامة ولكن
ينادى الصلوة الصلوة ثلث مرات وليس فيهما منبر المنبر لا يحرك من موضعه ولكن يصنع للامام
شبه المنبر من طين فيقوم عليه فيخطب الناس ثم ينزل وروى حريز عن زرارة عن ابي عبد الله
عليه السلام قال لا تقض وتر ليلتك يعني في العيدين ان كان فاتك حتى تصلي الزوال في ذلك اليوم
وروى محمد بن الفضيل الهاشمي عن ابي عبد الله عليه السلام قال ركعتان من السنة ليس تصليهما
في موضع الا بالمدينة وتصلي في مسجد رسول الله صلعم في العيد قبل ان يخرج الى المصلى ليس ذلك الا
بالمدينة لان رسول الله صلى الله عليه وآله فعله وروى اسمعيل بن مسلم عن الصادق عن ابيه
عليهما السلام قال كانت لرسول الله صلى الله عليه وآله عنزة في اسفلها عكاز يتوكأ عليها و
يخرجها في العيدين يصلي اليها وسال الحلبي ابا عبد الله عليه السلام عن الفطر والاضحى اذا
اجتمعا يوم الجمعة قال اجتمعا في زمان علي عليه السلام فقال من شاء ان يأتي الجمعة فليأت
ومن قعد فلا يضره وليصل الظهر وخطب علي عليه السلام خطبتين جمع فيهما خطبة العيد
وخطبة الجمعة وسئل الصادق عليه السلام عن قول الله عز وجل قد افلح من تزكى قال من اخرج
الفطرة فقيل له وذكر اسم ربه فصلى قال خرج الى الجبانة فصلى وفي رواية السكوني ان النبي
عليه السلام كان اذا خرج الى العيد لم يرجع في الطريق الذي بدأ فيه يأخذ في طريق غيره وروى ا
بصير عن ابي عبد الله عم قال ان اردت الشخوص في يوم العيد فانفجر الفجر وانت في البلد فلا تخرج

هديك ٢ نسـ

الفضل ٢ نسـ

تشبيه ذلك العيد وروى سعد بن سعد عن الرضا ع في المسافر الى مكة وغيرها هل عليه
صلوة العيدين الفطر والاضحى قال نعم الا بمنى يوم النحر وروى جابر عن ابي جعفر عليه السلام قال كان
النبي صلى الله عليه وآله اذا كان اول يوم من شوال نادى مناديا ايها المؤمنون اغدوا الى جوائزكم ثم قال
يا جابر جوائز الله ليس كجوائز هؤلاء الملوك ثم قال هو يوم الجوائز ونظر الحسن بن علي عليه السلام
الى ناس في يوم فطر يلعبون ويضحكون فقال لاصحابه والتفت اليهم ان الله عز وجل جعل شهر رمضان
مضمار الخلقه يستبقون فيه بطاعته الى رضوانه فسبق فيه قوم ففازوا وتخلف آخرون فخابوا فالعجب
كل العجب من الضاحك اللاعب في اليوم الذي يثاب فيه المحسنون ويخيب فيه المقصرون وايم الله لو كشف الغطاء
لشغل محسن باحسانه ومسيء باساءته وقال ابو جعفر عليه السلام ما من عيد للمسلمين اضحى
ولا فطر الا وهو يجدد فيه لآل محمد صلى الله عليه وآله حزن قيل ولم ذلك قال لانهم يرون حقهم في يد غيرهم
وصلوة العيدين ركعتان في الفطر والاضحى ليس قبلهما ولا بعدهما شيء ولا يصليان الا مع امام
في جماعة ومن لم يدرك الامام في جماعة فلا صلوة له ولا قضاء عليه وليس فيهما اذان ولا اقامة اذانهما
طلوع الشمس يبدأ الامام فيكبر واحدة ثم يقرأ الحمد وسبح اسم ربك الاعلى ثم يكبر خمسا ويقنت
بين كل تكبيرتين ثم يركع بالسابعة ويسجد سجدتين فاذا نهض الى الثانية كبر وقرأ الحمد والشمس
وضحيها ثم كبر تمام اربع تكبيرات مع تكبيرة القيام ثم ركع بالخامسة وقد روى محمد بن الفضيل
عن ابي الصباح الكناني قال سألت ابا عبد الله ع عن التكبير في العيدين فقال اثنتا عشرة تكبيرة سبع في
الاولى وخمس في الاخرى واذا قمت في الصلوة فكبر واحدة وتقول اشهد ان لا اله الا الله وحده
لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله اللهم انت اهل الكبرياء والعظمة واهل الجود و
الجبروت والقدرة والسلطان والعزة اسألك في هذا اليوم الذي جعلته للمسلمين عيدا ولمحمد صلى
الله عليه وآله ذخرا ومزيدا ان تصلي على محمد وآل محمد وان تصلي على ملائكتك المقربين و
انبيائك المرسلين وان تغفر لنا ولجميع المؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات الاحياء
منهم والاموات اللهم اني اسألك من خير ما سألك عبادك المرسلون واعوذ بك من شر
ما عاذ منه عبادك المخلصون الله اكبر اول كل شيء وآخره وبديع كل شيء ومنتهاه وعالم كل شيء ومعاده
ومصير كل شيء اليه ومرده ومدبر الامور وباعث من في القبور قابل الاعمال ومبدي الخفيات معلن
السرائر الله اكبر عظيم الملكوت شديد الجبروت حي لا يموت دائم لا يزول اذا قضى امرا فانما
يقول له كن فيكون الله اكبر خشعت لك الاصوات وعنت لك الوجوه وحارت دونك الابصار

وكلّت الالسن عن عظمتك والنواصي كلها بيدك ومقادير الامور كلها اليك لا يقضي فيها غيرك
ولا يتم منها شئ دونك الله اكبر احاط بكل شئ حفظك وقهر كل شئ عزك ونفذ في كل شئ امرك وقام
كل شئ بك وتواضع كل شئ لعظمتك وذل كل شئ لعزتك واستسلم كل شئ لقدرتك وخضع كل شئ
لملكتك الله اكبر وتقرأ الحمد وسبح اسم ربك الاعلى وتكبر السابعة وتركع وتسجد وتقوم وتقرأ
الحمد والشمس وضحيها وتقول الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان
محمدا عبده ورسوله اللهم انت اهل الكبرياء والعظمة تتمه كله كما قلته اول التكبير يكون هذا
القول في كل تكبيرة حتى تتم خمس تكبيرات وخطب امير المؤمنين عليه السلام يوم الفطر
فقال الحمد لله الذي خلق السموات والارض وجعل الظلمات والنور ثم الذين كفروا بربهم
يعدلون لا نشرك بالله شيئا ولا نتخذ من دونه وليا والحمد لله الذي له ما في السموات وما في
الارض وله الحمد في الدنيا والاخرة وهو الحكيم الخبير يعلم ما يلج في الارض وما يخرج منها وما ينزل
من السماء وما يعرج فيها وهو الرحيم الغفور كذلك الله لا اله الا هو اليه المصير والحمد لله الذي
يمسك السماء ان تقع على الارض الا باذنه ان الله بالناس لرؤف رحيم اللهم ارحمنا برحمتك
واعممنا بمغفرتك انك انت العلي الكبير والحمد لله الذي لا مقنوط من رحمته ولا مخلو من نعمته
ولا مؤيس من روحه ولا مستنكف عن عبادته بكلمته قامت السموات السبع واستقرت الارض
المهاد وثبتت الجبال الرواسي وجرت الرياح اللواقح وسار في جو السماء السحاب وقامت على
حدودها البحار وهو اله لها وقاهر يذل له المتعززون ويتضائل له المتكبرون ويدين له طوعا
وكرها العالمون نحمده كما حمد نفسه وكما هو اهله ونستعينه ونستغفره ونستهديه ونشهد
ان لا اله الا الله وحده لا شريك له يعلم ما تخفي النفوس وما تجن البحار وما توارى منه ظلمة
ولا تغيب عنه غائبة وما تسقط من ورقة من شجرة ولا حبة في ظلمة الا يعلمها لا اله الا هو ولا
رطب ولا يابس الا في كتاب مبين ويعلم ما يعمل العاملون واي مجرى يجرون والى اي منقلب ينقلبون
ونستهدي الله بالهدى ونشهد ان محمدا عبده ونبيه ورسوله الى خلقه وامينه على وحيه وانه قد
بلغ رسالات ربه وجاهد في الله الحائدين عنه العادلين به وعبد الله حتى اتاه اليقين صلى الله عليه واله اوصيكم
عباد الله بتقوى الله الذي لا تبرح منه نعمة ولا تنفد منه رحمة ولا تستغني العباد عنه ولا يجزي
انعمه الاعمال الذي رغب في التقوى وزهد في الدنيا وحذر المعاصي وتعزز بالبقاء وذلل خلقه
بالموت والفناء والموت غاية المخلوقين وسبيل العالمين ومعقود بنواصي الباقين لا يعجزه اباق

لملكتك
ظلمات
اعمال العاملين

الهاربين وعند حلول ما يسألهم من الهوى ليهدم كل لذة ويزيل كل نعمة ويقطع كل بهجة والدنيا دار كتب الله (الدنيا)
لها الفناء ولاهلها منها الجلاء فاكثرهم ينوي بقاءها ويعظم بناءها وهي حلوة خضرة قد عجلت
للطالب والتبست بقلب الناظر وتضني ذا الثروة الضعيف ويجتويها الخائف الوجل فارتحلوا
منها يرحمكم الله باحسن ما بحضرتكم ولا تطلبوا منها اكثر من القليل ولا تسألوا منها فوق
الكفاف وارضوا منها باليسير ولا تمدن اعينكم منها الى ما متع المترفون به واستهينوا بها ولا
توطنوها واضروا بانفسكم فيها واياكم والتنعم والتلهي والفاكهات فان في ذلك غفلة واغترارا الا
ان الدنيا قد تنكرت وادبرت واحلولت وآذنت بوداع الا وان الآخرة قد رحلت فاقبلت واشرفت
وآذنت باطلاع الا وان المضمار اليوم والسباق غدا الا وان السبقة الجنة والغاية النار افلا
تائب من خطيئته قبل يوم منيته الا عامل لنفسه قبل يوم بؤسه وفقره جعلنا الله واياكم ممن
يخاف ويرجو ثوابه الا ان هذا اليوم يوم جعله الله لكم عيدا وجعلكم له اهلا فاذكروا الله يذكركم
ادعوه يستجب لكم وادوا فطرتكم فانها سنة نبيكم وفريضة واجبة من ربكم فليؤدها كل امرئ منكم
عنه وعن عياله كلهم ذكرهم وانثاهم صغيرهم وكبيرهم حرهم ومملوكهم عن كل انسان منهم
صاعا من بر او صاعا من تمر او صاعا من شعير واطيعوا الله فيما فرض الله عليكم وامركم به
من اقام الصلوة وايتاء الزكوة وحج البيت وصوم شهر رمضان والامر بالمعروف والنهي عن المنكر
والاحسان الى نسائكم وما ملكت ايمانكم واطيعوا الله فيما نهاكم عنه من قذف المحصنة و
اتيان الفاحشة وشرب الخمر وبخس المكيال ونقص الميزان وشهادة الزور والفرار من الزحف عصمنا
الله واياكم بالتقوى وجعل الآخرة خيرا لنا ولكم من الاولى ان احسن الحديث وابلغ موعظة
المتقين كتاب الله العزيز الحكيم اعوذ بالله من الشيطان الرجيم بسم الله الرحمن الرحيم قل هو الله احد
الله الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد ثم يجلس جلسة كجلسة العجلان ثم يقوم بالخطبة
التي كتبناها في آخر خطبة يوم الجمعة بعد جلوسه وقيامه **وخطب** عليه السلام في يوم الاضحى (ذكرناها عيد)
فقال الله اكبر الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله والله اكبر الله اكبر ولله الحمد الله اكبر على ما هدانا وله
الشكر فيما ابلانا والحمد لله على ما رزقنا من بهيمة الانعام **وكان** علي عليه السلام يبدأ بالتكبير اذا (ابلانا)
صلى الظهر من يوم النحر وكان يقطع التكبير آخر ايام التشريق عند الغداة **وكان** يكبر في
دبر كل صلوة فيقول الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله والله اكبر الله اكبر ولله الحمد فاذا انتهى الى
المصلى تقدم فصلى بالناس بغير اذان ولا اقامة فاذا فرغ من الصلوة صعد المنبر ثم بدأ

ثم قال الله اكبر الله اكبر زنة عرشه ورضى نفسه وعدد قطر سمائه وبحاره له الاسماء الحسنى والحمد لله
حتى يرضى وهو العزيز الغفور الله اكبر الله اكبر كبيرا متكبرا والها متعززا ورحيما متحننا يعفو بعد
القدرة ولا يقنط من رحمته الا الضالون الله اكبر كبيرا ولا اله الا الله كثيرا وسبحان الله حنانا
قديرا والحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونستهديه ونشهد ان لا اله الا هو وان محمدا
عبده ورسوله من يطع الله ورسوله فقد اهتدى وفاز فوزا عظيما ومن يعص الله ورسوله فقد ضل ضلالا
بعيدا وخسر خسرانا مبينا اوصيكم عباد الله بتقوى الله وكثرة ذكر الموت والزهد في الدنيا التي
لم يتمتع بها[2] من كان فيها[2] من قبلكم ولن تبقى لاحد من بعدكم وسبيلكم فيها سبيل الماضين الا ترون
انها قد تصرمت وآذنت بانقضاء وتنكر معروفها وادبرت حذاء فهي تخبر بالفناء وساكنها يحدى
بالموت فقد امر منها ما كان حلوا وكدر منها ما كان صفوا فلم يبق منها الا سملة كسملة الاداوة وجرعة كجرعة
الاناء ولو يتمززها الصديان لم ينقع غلته فازمعوا عباد الله بالرحيل من هذه الدار المقدور على اهلها
الزوال الممنوع اهلها من الحياة المذللة انفسهم بالموت فما حي يطمع في البقاء ولا نفس الا مذعنة
بالمنون ولا يغلبنكم الامل ولا يطل عليكم الامد ولا تغتروا فيها بالآمال وتعبدوا الله ايام الحياة فوالله
لو حننتم حنين الواله العجلان ودعوتم بمثل دعاء الانام وجأرتم جؤار متبتلي الرهبان وخرجتم الى
الله من الاموال والاولاد التماس القربة اليه في ارتفاع درجة عنده او غفران سيئة احصتها كتبته[2] و
حفظتها رسله لكان قليلا فيما ارجو لكم من ثوابه واتخوف عليكم من اليم عقابه وبالله لو انماثت قلوبكم
انمياثا وسالت عيونكم من رغبة اليه ورهبة منه دما ثم عمرتم في الدنيا ما كانت الدنيا باقية ما جزت[2]
اعمالكم ولو لم تبقوا شيئا من جهدكم لنعمه العظام عليكم وهداه اياكم الى الايمان ما كنتم لتستحقوا
ابد الدهر ما الدهر قائم باعمالكم جنته ولا رحمته ولكن برحمته ترحمون وبهداه تهتدون وبهما الى جنته تصيرون
جعلنا الله واياكم برحمته من التائبين العابدين وان هذا يوم حرمته عظيمة وبركته مأمولة والمغفرة
فيه مرجوة فاكثروا ذكر الله تعالى واستغفروه وتوبوا اليه انه هو التواب الرحيم ومن ضحى منكم بجذع
من المعز فانه لا يجزي عنه والجذع من الضأن يجزي ومن تمام الاضحية استشراف عينها واذنها
اذا سلمت العين والاذن تمت الاضحية وان كانت عضباء القرن وتجر برجليها الى المنسك فلا تجزي واذا
ضحيتم فكلوا واطعموا واهدوا واحمدوا الله على ما رزقكم من بهيمة الانعام واقيموا الصلوة وآتوا الزكوة
واحسنوا العبادة واقيموا الشهادة وارغبوا فيما كتب عليكم وفرض من الجهاد والحج والصيام فان ثواب
ذلك عظيم لا ينفد وتركه وبال لا يبيد وامروا بالمعروف وانهوا عن المنكر واخيفوا الظالم وانصروا

[2] نسخة: يمتع — [2] نسخة: فيها
سملة مرة مقصه ... ق
[2] نسخة: كتبته
[2] نسخة: جزت

لمظلوم وخذوا على يد المريب واحسنوا الى النساء وما ملكت ايمانكم واصدقوا الحديث وادّوا الامانة
وكونوا قوامين بالحق ولا تغرنكم الحيوة الدنيا ولا يغرنكم بالله الغرور ان احسن الحديث ذكر الله وابلغ موعظة
المتقين كتاب الله اعوذ بالله من الشيطان الرجيم بسم الله الرحمن الرحيم قل هو الله احد الله الصمد
لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد ثم يقرأ قل يا ايها الكافرون الى اخرها او الهيكم التكاثر الى اخرها
او والعصر وكان ممن يدوم عليه قل هو الله احد فكان اذا قرأ احدى هذه السور جلس جلسة كجلسة
العجلان ثم ينهض وهو عليه السلام كان اول من حفظ عليه الجلسة بين الخطبتين ثم يخطب بالخطبة
التي كتبناها بعد الجمعة وفي العلل التي تروى عن الفضل بن شاذان النيسابوري رض ويذكر انه
سمعها من الرضا عليه السلام انه قال انما جعل يوم الفطر العيد ليكون للمسلمين مجتمعا يجتمعون
فيه ويبرزون لله عز وجل ويمجدونه على ما منّ عليهم فيكون يوم عيد ويوم اجتماع ويوم فطر ويوم
زكوة ويوم رغبة ويوم تضرع ولانه اول يوم من السنة يحل فيه الاكل والشرب لان اول شهور
السنة عند اهل الحق شهر رمضان فاحب الله عز وجل ان يكون لهم في ذلك مجمع يحمدونه فيه و
يقدسونه وانما جعل التكبير فيها اكثر منه في غيرها من الصلوة لان التكبير انما هو تعظيم لله و
تمجيد على ما هدى وعافا كما قال الله عز وجل ولتكبروا الله على ما هديكم ولعلكم تشكرون وانما جعل فيها
اثنتا عشرة تكبيرة لانه يكون في ركعتين اثنتا عشرة تكبيرة وجعل سبع في الاولى وخمس في الثانية
ولم يسوّ بينهما لان السنة في صلوة الفريضة ان تستفتح بسبع تكبيرات فلذلك بدئ هيهنا بسبع
تكبيرات وجعل في الثانية خمس تكبيرات لان التحريم من التكبير في اليوم والليلة خمس تكبيرات
وليكون التكبير في الركعتين جميعا وترا وترا وروى الحلبي عن ابي عبد الله ع انه قال
في صلوة العيدين اذا كان القوم خمسة او سبعة فانهم يجمعون الصلوة كما يصنعون يوم الجمعة وقال
يقنت في الركعة الثانية قال قلت يجوز بغير عمامة قال نعم والعمامة احبّ الي وروى ابو الصباح الكناني
عن ابي عبد الله ع قال سألته عن التكبير في العيدين فقال اثنتا عشرة سبع في الاولى وخمس في الاخرى
فاذا قمت الى الصلوة فكبر واحدة ثم تقول اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان
محمدا عبده ورسوله اللهم اهل الكبرياء والعظمة واهل الجود والجبروت والقدرة والسلطان
والعزة اسألك في هذا اليوم الذي جعلته للمسلمين عيدا ولمحمد صلواتك عليه وآله ذخرا ومزيدا
ان تصلي على محمد وآل محمد وان تصلي على ملائكتك المقربين وانبيائك المرسلين وان تغفر لنا
ولجميع المؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات الاحياء منهم والاموات اللهم اني اسألك

٢ التعظيم

٢ فلذلك

٢ انت

من خير ما سألك به عبادك المرسلون واعوذ بك من شرّ ما استعاذ منه عبادك المخلصون
الله اكبر اوّل كلّ شيء وآخره وبديع كلّ شيء ومنتهاه وعالم بكلّ شيء ومعاده ومصير كلّ شيء اليه
ومرجعه ومدبّر الامور وباعث من في القبور قابل الاعمال مبدي الخفيات معلن السرائر الله اكبر
عظيم الملكوت شديد الجبروت حيّ لا يموت دائم لا يزول اذا قضى امراً فانّما يقول له كن
فيكون الله اكبر خشعت لك الاصوات وعنت لك الوجوه وحارت دونك الابصار وكلّت
الالسن عن عظمتك والنواصي كلّها بيدك ومقادير الامور كلّها اليك لا يقضي فيها غيرك
ولا يتمّ منها شيء دونك الله اكبر احاط بكلّ شيء حفظك وقهر كلّ شيء عزّك ونفذ كلّ شيء امرك وقام
كلّ شيء بك وتواضع كلّ شيء لعظمتك وذلّ كلّ شيء لعزّتك واستسلم كلّ شيء لقدرتك وخضع كلّ شيء لملكك الله
اكبر وتقرأ الحمد والشمس وضحيها وتركع بالسابعة وتقول في الثانية الله اكبر اشهد ان لا اله
الا الله وحده لا شريك له وانّ محمداً عبده ورسوله اللهم انت اهل الكبرياء والعظمة تتمّه
كلّه كما قلت اوّل التكبير يكون هذا القول في كلّ تكبيرة حتى تتمّ خمس تكبيرات والخطبة في
العيدين بعد الصلوة **باب صلوة الاستسقاء** روى عبد الرحمن بن كثير عن
الصادق عليه السلام انه قال اذا فشت اربعة ظهرت اربعة اذا فشى الزنا ظهرت الزلازل
واذا امسكت الزكوة هلكت الماشية واذا جار الحكام في القضاء امسك القطر من السماء
واذا خفرت الذمة نصر المشركون على المسلمين وروى عن النبي صلى الله عليه وآله انه
قال اذا غضب الله تعالى على امّة ثم لم ينزل بها العذاب غلت اسعارها وقصرت اعمارها
ولم تربح تجّارها ولم تزك ثمارها ولم تغزر انهارها وحبس عنها امطارها وسلّط عليها
اشرارها وروى حفص بن غياث عن ابي عبد الله عم انه قال ان سليمان بن داود عم
خرج ذات يوم مع اصحابه ليستسقي فوجد نملة قد رفعت قائمة من قوائمها الى السماء وهي
تقول اللهم انا خلق من خلقك لا غنى بنا عن رزقك فلا تهلكنا بذنوب بني آدم فقال
سليمان عليه السلام لاصحابه ارجعوا فقد سقيتم بغيركم وروى حفص بن البختري عنه ع انه
قال ان الله تبارك وتعالى اذا اراد ان ينفعهم بالمطر امر السحاب فاخذ الماء من تحت العرش واذا لم
يرد النبات امر السحاب فاخذ الماء من البحر قيل ان ماء البحر مالح قال ان السحاب يعذبه
وروى سعدان عنه انه قال ما من قطرة تنزل من السماء الا ومعها ملك يضعها
الموضع الذي قدّر له [illegible]

السائلون / استعاذ / المخلصون / كلّ
ملكك
خفرت الذمة نقضت عهدها
تجارها

عز وجل الا والسماء فيها تقطر فيجعل الله عز وجل ذلك حيث يشاء **وقال** رسول الله صلعم ما خرجت
ريح قط الا بمكيال الا زمن عاد فانها عتت على خزانها فخرجت في مثل خرق الابرة فاهلكت قوم عاد
وما نزل مطر قط الا بوزن الا زمن نوح عليه السلام فانه عتى على خزانه فخرج في مثل خرق الابرة
فاغرق الله به قوم نوح **وقال** امير المؤمنين عليه السلام السحاب غربال المطر لولا ذلك لافسد
كل شيء وقع عليه **وسأل** ابو بصير ابا عبد الله عم عن الرعد اي شيء يقول قال انه بمنزلة الرجل يكون في
الابل فيزجرها هاي هاي كهيئة ذلك قال قلت جعلت فداك فما حال البرق فقال تلك مخاريق الملائكة
تضرب السحاب فتسوقه الى المواضع التي قضى الله عز وجل فيه المطر **وقال** عليه السلام الرعد
صوت الملك والبرق سوطه **وروي** ان الرعد صوت ملك اكبر من الذباب
واصغر من الزنبور فينبغي لمن سمع صوت الرعد ان يقول سبحان من يسبح الرعد بحمده والملائكة من خيفته
وقال الصادق عليه السلام جاء اصحاب فرعون الى فرعون فقالوا له غار ماء النيل وفيه هلاكنا فقال انصرفوا اليوم
فلما كان من الليل توسط النيل ورفع يديه الى السماء وقال اللهم انك تعلم اني اعلم انه لا يقدر على ان يجيء
بالماء الا انت فجئنا به فاصبح النيل يتدفق ولا يستسقى الا بالبراري حيث ينظر الى السماء ولا يستسقى في
شيء من المساجد الا بمكة واذا احببت ان تصلي صلوة الاستسقاء فليكن اليوم الذي تصلي فيه يوم الاثنين
ثم تخرج كما تخرج يوم العيد يمشي المؤذنون بين يديك حتى تنتهي الى المصلى فتصلي بالناس ركعتين
بغير اذان ولا اقامة ثم تصعد المنبر وتخطب وتقلب رداءك الذي على يمينك على يسارك والذي على يسارك
على يمينك ثم تستقبل القبلة فتكبر الله مائة تكبيرة رافعا بها صوتك ثم تلتفت الى يمينك فتسبح الله
مائة مرة رافعا بها صوتك ثم تلتفت الى يسارك فتهلل الله مائة مرة رافعا بها صوتك ثم تستقبل
الناس بوجهك فتحمد الله مائة مرة رافعا بها صوتك ثم ترفع يديك فتدعو ويدعو الناس ويرفعون
اصواتهم فان الله عز وجل لا يخيبكم ان شاء الله تعالى **وكان** رسول الله صلعم اذا استسقى قال اللهم
اسق عبادك وبهائمك وانشر رحمتك واحي بلادك الميتة يرددها ثلث مرات **وخطب**
امير المؤمنين عم في الاستسقاء فقال الحمد لله سابغ النعم ومفرج الهم وبارئ النسم الذي جعل
السموات لكرسيه عمادا والجبال للارض اوتادا والارض للعباد مهادا وملائكته على ارجائها و
حملة العرش على امطائها واقام بعزته اركان العرش واشرق بضوئه شعاع الشمس واطفأ بشعاعه
ظلمة الغطش وفجر الارض عيونا والقمر نورا والنجوم بهورا ثم علا فتمكن وخلق فاتقن واقام
فتهيمن فخضعت له نخوة المتكبر وطلبت اليه خلة المتمسكن اللهم فبدرجتك الرفيعة ومحلتك

فيه
هو
ذلك
وان
فهلل
عرشه

المنيعة وفضلك البالغ وسبيلك الواسع اسئلك ان تصلي على محمد وآل محمد كما دان
الى عبادتك ووفى بعهدك وانفذ احكامك واتبع اعلامك عبدك ونبيك وامينك
عهدك الى عبادك القائم باحكامك ومؤيد من اطاعك وقاطع عذر من [illegible]
اللهم فاجعل محمدا اجزل من جعلت له نصيبا من رحمتك وانضر من اشرق وجه [illegible]
عطيتك واقرب الانبياء زلفة يوم القيمة عندك واوفرهم حظا من رضوانك و[illegible]
صفوف امته في جنانك كما لم يسجد للاحجار ولم يعتكف للاشجار ولم يستحل السباء ولم [illegible]
الدماء اللهم خرجنا اليك حين فاجأتنا المضائق الوعرة والجأتنا المحابس [illegible]
وعضتنا الصعبة علائق الشين وتأثلت علينا لواحق المين واعتكرت علينا [illegible]
السنين واخلفتنا مخائل الجود واستظمأنا لصوارخ العود فكنت رجاء المبتئس والثقة [illegible]
ندعوك حين قنط الانام ومنع الغمام وهلك السوام يا حي يا قيوم عدد الشجر والنجوم [illegible]
الصفوف والعنان المكفوف ان لا تردنا خائبين ولا تؤاخذنا باعمالنا ولا تحاصنا بذنوبنا [illegible]
علينا رحمتك بالسحاب المنساق والنبات المونق وامنن على عبادك بتنويع الثمرة واحي بلادك [illegible]
الزهرة واشهد ملائكتك الكرام السفرة سقيا منك نافعة دائمة غزرها واسعا درها
وابلا سريعا عاجلا تحيي به ما قد مات وترد به ما قد فات وتخرج به ما هو آت اللهم اسقنا [illegible]
مغيثا ممرعا طبقا مجلجلا متتابعا خفوقه منبجسة بروقه مرتجسة هموعه وسيبه مستدر [illegible]
مستبطر لا تجعل ظله علينا سموما وبرده علينا حسوما وضوءه علينا رجوما وماءه اجاجا
بنانه رمادا ارمدادا اللهم انا نعوذ بك من الشرك وهواديه والظلم ودواهيه والفقر ودواعيه يا [illegible]
الخيرات من اماكنها ومرسل البركات من معادنها منك الغيث المغيث وانت الغياث المستغاث
الخاطئون واهل الذنوب وانت المستغفر الغفار نستغفرك للجهالات من ذنوبنا ونتوب اليك من
خطايانا اللهم فارسل علينا ديمة مدرارا واسقنا الغيث واكفا مغزارا غيثا واسعا وبركة من الوابل
يدافع الودق بالودق ويتلو القطر منه القطر غير خلب برقه ولا مكذب رعده ولا عاصفة جنائبه
ريا يغص بالري ربابه وفاض فانصاع به سحابه جرى آثاره هيدبه جنابه سقيا منك محيية مروية
محفلة زاكيا نبتها ناميا زرعها ناضرا عودها ممرعة آثارها جارية بالخير والخصب على اهلها
تنعش بها الضعيف من عبادك وتحيي بها الميت من بلادك وتنعم بها المبسوط من رزقك و[illegible]
بها المخزون من رحمتك وتعم بها من نأى من خلقك حتى يخصب لامراعها المجدبون ويحيى [illegible]

المسنتون وتنزع بالفيضان غدرانها وتورق ذرى الآكام زهراتها ويدهام بذرى الآكام شجرها
وتستحق علينا بعد اليأس شكرا منة من مننك مجللة ونعمة من نعمك مفضلة على بريتك المرملة
وبلادك المغربة وبهائمك المعملة ووحشك المهملة اللهم منك ارتجاؤنا واليك مآبنا فلا تحبسه
عنا لتبطنك سرائرنا ولا تؤاخذنا بما فعل السفهاء منا فانك تنزل الغيث من بعد ما قنطوا و
تنشر رحمتك وانت الولي الحميد ثم بكى وقال سيدي ساخت جبالنا واغبرت ارضنا وهامت
دوابنا وقنط الناس منا او من قنط منهم وتاهت البهائم وتحيرت في مراتعها وعجت عجيج الثكالى على
اولادها وملت الدوران في مراتعها حين حبست عنها قطر السماء فدق لذلك عظمها وذهب لحمها و
ذاب شحمها وانقطع درها اللهم ارحم انين الآنة وحنين الحانة ارحم تحيرها في مراتعها وانينها في
مرابضها وقال ابو جعفر عليه السلام كان رسول الله صلى الله عليه وآله يصلي للاستسقاء ركعتين ويستسقي وهو قاعد و
قال بدأ بالصلوة قبل الخطبة وجهر بالقراءة وسئل الصادق ع عن تحويل النبي صلعم رداءه اذا استسقى
قال علامة بينه وبين اصحابه تحول الجدب خصبا وجاء قوم من اهل الكوفة الى علي بن ابي طالب عليه السلام
فقالوا له يا امير المؤمنين ادع لنا بدعوات في الاستسقاء فدعا علي الحسن والحسين عليهما السلام فقال للحسن ادع فقال
الحسن عليه السلام اللهم هيج لنا السحاب بفتح الابواب بماء عباب ورباب بانصباب وانسكاب يا وهاب واسقنا
مطبقة مغدقة مونقة فتح اغلاقها وسهل اطلاقها وعجل سياقها بالاندية في الاودية يا وهاب
بصوب الماء يا فعال اسقنا مطرا قطرا طلا مطلا طبقا مطبقا عاما معما رهما بهما رحيما رشا مرشا
واسعا كافيا عاجلا طيبا مباركا سلاطح بلاطح يناطح الاباطح مغدودقا مطبوبقا مغرورقا واسق سهلنا و
جبالنا وبدونا وحضرنا حتى ترخص به اسعارنا وتبارك به في ضياعنا ومدننا ارنا الرزق موجودا و
الغلاء مفقودا آمين يا رب العالمين ثم قال للحسين عليه السلام ادع فقال الحسين ع اللهم معطي الخيرات من
مظانها ومنزل الرحمات من معادنها ومجري البركات على اهلها منك الغيث المغيث وانت
الغياث المستغاث ونحن الخاطئون واهل الذنوب وانت المستغفر الغفار لا اله الا انت اللهم
ارسل السماء علينا ديمة مدرارا واسقنا الغيث واكفا مغزارا غيثا مغيثا واسعا مسبغا
مهطلا مريئا مريعا غدقا مغدقا عبابا مجلجلا سحا سحساحا بسا بساسا مسبلا عاما ودقا
مطفاحا يدفع الودق بالودق دفاعا ويطلع القطر منه غير خلب البرق ولا مكذب الرعد
تنعش به الضعيف من عبادك وتحيي به الميت من بلادك منا علينا منك آمين يا رب العالمين فما تم
كلامه حتى صب الله الماء صبا وسئل سلمان الفارسي رض فقيل له يا ابا عبد الله هذا شيء علمناه

الثكلى
لذلك
تحويل
بهيما
جبلنا
سحا سحساحا
بالودق
وتحيى به

فقال ويحكم الم تسمعوا قول رسول الله صلى الله عليه وآله حيث يقول اجريت الحكمة على لسان اهل بيتي

وروى عن ابن عباس ان عمر بن الخطاب خرج يستسقي فقال للعباس قم فادع ربك واستسق وقال اللهم انا نتوسل اليك بعم نبيك فقام العباس فحمد الله واثنى عليه ثم قال اللهم ان عندك سحابا وان عندك مطرا فانشر السحاب وانزل فيه الماء ثم انزله علينا واشدد به الاصل واطلع به الفرع واحي به الضرع اللهم انا شفعاء اليك عمن لا منطق له من بهائمنا وانعامنا شفعنا في انفسنا واهالينا اللهم انا لا ندعو الا اياك ولا نرغب الا اليك اللهم اسقنا سقيا وادعا نافعا طبقا مجلجلا اللهم انا نشكو اليك جوع كل جائع وعري كل عار وخوف كل خائف وسغب كل ساغب يدعو الله

باب صلوة الكسوف والزلازل والرياح والظلم وعلتها

قال سيد العابدين علي بن الحسين عم ان من الآيات التي قدرها الله عز وجل للناس مما يحتاجون اليه البحر الذي خلقه الله بين السماء والارض قال وان الله تبارك وتعالى قد قدر منها مجاري الشمس والقمر والنجوم وقدر ذلك كله على الفلك ثم وكل بالفلك ملكا معه سبعون الف ملك فهم يديرون الفلك فاذا اداروه دارت الشمس والقمر والنجوم معه فنزلت في منازلها التي قدرها الله تعالى ليومها وليلتها فاذا كثرت ذنوب العباد واحب الله ان يستعتبهم باية من اياته امر الملك الموكل بالفلك ان يزيل الفلك عن مجاريه قال فيامر الملك السبعين الف ملك ان يزيلوا الفلك عن مجاريه قال فيزيلونه فتصير الشمس في ذلك البحر الذي كان فيه الفلك فينطمس ضوؤها وتغير لونها فاذا اراد الله عز وجل ان يعظم الاية غمست في البحر على ما يحب ان يخوف عباده بالاية قال وذلك عند انكساف الشمس وكذلك يفعل بالقمر فاذا اراد الله عز وجل ان يجليها ويردها الى مجراها امر الملك الموكل بالفلك ان يرد الفلك على مجراه فيرد الفلك وترجع الشمس الى مجراها قال فتخرج من الماء وهي كدرة والقمر مثل ذلك قال ثم قال علي بن الحسين عليهما السلام اما انه لا يفزع للآيتين ولا يرهب الا من كان من شيعتنا فاذا كان ذلك منهما فافزعوا الى الله تعالى وراجعوه قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله ان الذي يخبر به المنجمون من الكسوف فيتفق على ما يذكرونه ليس من هذا الكسوف في شيء وانما يجب الفزع الى المساجد والصلوة عند رؤيته لانه مثله في المنظر وشبيه له في المشاهدة كما ان الكسوف الواقع مما ذكره سيد العابدين عليه السلام انما وجب الفزع فيه الى المساجد والصلوة لانه اية تشبه ايات الساعة وكذلك الزلازل والرياح والظلم وهي ايات تشبه ايات الساعة فامرنا بتذكر القيامة عند مشاهدتها والرجوع الى الله تعالى بالتوبة والانابة والفزع الى المساجد التي هي بيوته في الارض

٢ نسـ فيها

٢ نسـ وزعا

٢ نسـ مجللا

٢ نسـ يخبر عنه

٢ نسـ فيتفق

والمستجير بها محفوظ في ذمة الله تعالى ذكره وقد قال النبي صلعم ان الشمس والقمر آيتان من آيات الله
تجريان بتقديره وتنتهيان الى امره ولا تنكسفان لموت احد ولا لحيوة احد فاذا انكسف احدهما
فبادروا الى مساجدكم وانكسفت الشمس على عهد امير المؤمنين ع فصلى بهم حتى كان الرجل ينظر
الى الرجل قد ابتلت قدمه من عرقه وسئل عبد الرحمن بن ابي عبد الله عن الريح والظلمة تكون
في السماء والكسوف فقال الصادق عليه السلم صلوتهما سواء وفي العلل التي ذكرها الفضل بن شاذان رح
عن الرضا عليه السلام قال انما جعلت للكسوف صلوة لانه من آيات الله تبارك الله وتعالى لا يدري
الرحمة ظهرت ام لعذاب فاحب النبي صلعم ان تفزع امته الى خالقها وراحمها عند ذلك ليصرف عنهم
شرها ويقيهم مكروهها كما صرف عن قوم يونس ع حين تضرعوا الى الله عز وجل وانما جعلت عشر ركعات
لان اصل الصلوة التي نزل فرضها من السماء اولا في اليوم والليلة انما هي عشر ركعات فجمعت تلك الركعات
ههنا وانما جعل فيها السجود لانه لا تكون صلوة فيها ركوع الا وفيها سجود ولان يختموا صلوتهم ايضا
بالسجود والخضوع وانما جعلت اربع سجدات لان كل صلوة نقص سجودها من اربع سجدات
لا تكون صلوة لان اقل الفرض من السجود في الصلوة لا يكون الا اربع سجدات وانما لم يجعل بدل الركوع
سجود لان الصلوة قائما افضل من الصلوة قاعدا ولان القائم يرى الكسوف والانجلاء والساجد لا يرى وانما
غيرت عن اصل الصلوة التي افترضها الله تعالى لانه صلى لعلة تغير امر من الامور وهو الكسوف فلما تغيرت
العلة تغير المعلول وقال الصادق ع ان ذا القرنين لما انتهى الى السد جاوزه فدخل في الظلمات
فاذا هو بملك قائم على جبل طوله خمسمائة ذراع فقال له الملك يا ذا القرنين اما كان خلفك مسلك
فقال له ذو القرنين من انت قال انا ملك من ملائكة الرحمن موكل بهذا الجبل وليس من جبل خلقه الله الا وله عرق الى
هذا الجبل فاذا اراد الله عز وجل ان يزلزل مدينة اوحى الي فزلزلتها وقد تكون الزلزلة من غير ذلك وقال
الصادق ع ان الله تبارك وتعالى خلق الارض فامر الحوت فحملتها فقالت حملتها بقوتي فبعث الله عز وجل
اليها حوتا قدر فتر فدخلت في منخرها فاضطربت اربعين صباحا فاذا اراد الله عز وجل ان يزلزل ارضا
تراءت لها تلك الحوتة الصغيرة فزلزلت الارض فرقا وقد تكون الزلزلة من غير هذا الوجه وقال
الصادق ع ان الله تبارك وتعالى امر الحوت بحمل الارض وكل بلد من البلدان على فلس من فلوسه فاذا اراد الله
عز وجل ان يزلزل ارضا امر الحوت ان يحرك ذلك الفلس فيحركه ولو رفع الفلس لانقلبت
الارض باذن الله تعالى والزلزلة قد تكون من هذه الوجوه الثلثة وليست هذه الاخبار
بمختلفة وسأل سليمان الديلمي اباعبد الله عليه السلام عن الزلزلة ما هي فقال
آية فقال وما سببها قال ان الله تبارك وتعالى وكل بعروق الارض ملكا فاذا

تغيير
متصل بهذا الجبل
الفرق بالتحريك الخوف ١٢ ص
ارضا

اراد الله ان يزلزل ارضا اوحى الى ذلك الملك ان حرك عرق كذا وكذا قال فيحرك ذلك الملك
عرق تلك الارض التي امره الله تبارك وتعالى فتتحرك باهلها قال قلت فاذا كان ذلك فما اصنع قال صل
صلوة الكسوف فاذا فرغت خررت لله عز وجل ساجدا وتقول في سجودك يا من يمسك السموات و
الارض ان تزولا ولئن زالتا ان امسكهما من احد من بعده انه كان حليما غفورا يا من
يمسك السماوات ان تقع على الارض الا باذنه امسك عنا السوء انك على كل شيء قدير **وروى** عن
علي بن مهزيار قال كتبت الى ابي جعفر عليه السلام وشكوت اليه كثرة الزلازل في الاهواز وقلت ترى لي
التحويل عنها فكتب عليه السلام لا تتحولوا عنها وصوموا الاربعاء والخميس والجمعة واغتسلوا وطهروا
ثيابكم وابرزوا يوم الجمعة وادعوا الله فانه يرفع عنكم قال ففعلنا فسكنت الزلازل **وقال**
الصادق عليه السلام ان الصاعقة تصيب المؤمن والكافر ولا تصيب ذاكرا **وقال** علي عليه السلام للريح راس
وجناحان **وروى** عن كامل قال كنت مع ابي جعفر عليه السلام بالعريض فهبت ريح شديدة
فجعل ابو جعفر عليه السلام يكبر ثم قال ان التكبير يرد الريح **وقال** عليه السلام ما بعث الله عز
وجل ريحا الا رحمة او عذابا فاذا رايتموها فقولوا اللهم انا نسالك خيرها وخير ما ارسلت
له ونعوذ بك من شرها وشر ما ارسلت له وكبروا وارفعوا اصواتكم بالتكبير فانه يكسرها **وقال**
رسول الله صلى الله عليه واله لا تسبوا الرياح فانها مامورة ولا الجبال ولا الساعات ولا الايام
ولا الليالي فتاثموا ويرجع اليكم **وقال** عليه السلام ما خرجت ريح قط الا بمكيال الا زمن عاد
فانها عتت على خزانها فخرجت في مثل خرق الابرة فاهلكت قوم عاد **وروى** علي بن رئاب
عن ابي بصير قال سالت ابا جعفر عليه السلام عن الرياح الاربع الشمال والجنوب والصبا والدبور و
قلت له ان الناس يقولون ان الشمال من الجنة والجنوب من النار فقال ان لله عز وجل جنودا
من الريح يعذب بها من عصاه موكل بكل ريح منهن ملك مطاع فاذا اراد الله عز وجل ان
يعذب قوما بعذاب اوحى الله الى الملك الموكل بذلك النوع من الريح الذي يريد ان يعذبهم
به فيامرها الملك فتهيج كما يهيج الاسد المغضب ولكل ريح منهن اسم اما تسمع لقول الله
عز وجل انا ارسلنا عليهم ريحا صرصرا في يوم نحس مستمر **وقال** عز وجل الريح العقيم وقال
فاصابها اعصار فيه نار فاحترقت وما ذكر في الكتاب من الرياح التي يعذب بها من عصاه
ولله عز وجل رياح رحمة لواقح ورياح تهيج السحاب فتسوق السحاب ورياح تحبس السحاب بين السماء والارض
ورياح تعصر السحاب فتمطر باذن الله ورياح تفرق السحاب ورياح مما عد الله عز وجل في الكتاب فاما الرياح

الاربع فانها اسماء الملائكة الشمال والجنوب والصبا والدبور وعلى كل ريح منهن ملك موكل بها فاذا اراد الله تبارك وتعالى ان يهب شمالا امر الملك الذي اسمه الشمال فهبط على البيت الحرام فقام على الركن اليماني فضرب بجناحيه فتفرقت ريح الشمال حيث يريد الله عز وجل في البر والبحر واذا اراد الله تبارك وتعالى ان يبعث الصبا امر الملك الذي اسمه الصبا فهبط على البيت الحرام فقام على الركن اليماني فضرب بجناحيه فتفرقت ريح الصبا حيث يريد الله تعالى في البر والبحر واذا اراد الله تبارك وتعالى ان يبعث جنوبا امر الملك الذي اسمه الجنوب فهبط على البيت الحرام فقام على الركن اليماني فضرب بجناحيه فتفرقت ريح الجنوب حيث يريد الله في البر والبحر واذا اراد الله عز وجل ان يبعث دبورا امر الملك الذي اسمه الدبور فهبط الى البيت الحرام فقام على الركن اليماني فضرب بجناحيه فتفرقت ريح الدبور حيث يريد الله تعالى في البر والبحر وقال الصادق عليه السلام نعم الريح الجنوب تكسر البرد عن المساكين وتلقح الشجر وتسيل الاودية وقال علي عليه السلام الرياح خمسة منها العقيم فنعوذ بالله من شرها وكان النبي صلعم اذا هبت ريح صفراء او حمراء او سوداء تغير وجهه واصفر وكان كالخائف الوجل حتى تنزل من السماء قطرة من مطر فيرجع اليه لونه ويقول جاءتكم بالرحمة وروى زرارة ومحمد بن مسلم عن ابي جعفر ع قالا قلنا له أرأيت هذه الرياح والظلم التي تكون هل يصلى لها قال كل اخاويف السماء من ظلمة او ريح او فزع فصل لها صلوة الكسوف حتى تسكن وروى محمد بن مسلم وبريد بن معوية عن ابي جعفر ع وابي عبد الله ع قالا اذا وقع الكسوف او بعض هذه الآيات صلها ما لم تتخوف ان يذهب وقت الفريضة فان تخوفت فابدأ بالفريضة واقطع ما كنت فيه من صلوة الكسوف فاذا فرغت من الفريضة فارجع الى حيث كنت قطعت واحتسب بما مضى وروى عن علي بن الفضل الواسطي انه قال كتبت الى الرضا ع اذا انكسف الشمس والقمر وانا راكب لا اقدر على النزول فكتب عليه السلم الي صل على مركبك الذي انت عليه وروى محمد ابن مسلم والفضيل بن يسار انهما قالا قلنا لابي جعفر ع اتقضى صلوة الكسوف من اذا اصبح فعلم واذا امسى فعلم قال ان كان القرصان احترقا كلهما قضيت وان كان انما احترق بعضهما فليس عليك قضاؤه وسأل الحلبي ابا عبد الله ع عن صلوة الكسوف كسوف الشمس والقمر قال عشر ركعات واربع سجدات تركع خمسا ثم تسجد في الخامسة ثم تركع خمسا ثم تسجد في العاشرة وان شئت قرأت سورة في كل ركعة وان شئت قرأت نصف سورة في كل ركعة فاذا قرأت

ن: الاربعة

ن: لونه

ن: صليتها

سورة في كل ركعة فاقرأ فاتحة الكتاب وان قرأت نصف سورة اجزأك ان لا تقرأ فاتحة الكتاب
الا في اول ركعة حتى تستأنف اخرى ولا تقل سمع الله لمن حمده في رفع راسك من الركوع الا في
الركعة التي تريد ان تسجد فيها وروى عمر بن اذينة ان القنوت في الركعة الثانية قبل
الركوع ثم في الرابعة ثم في السادسة ثم في الثامنة ثم في العاشرة وان لم تقنت الا في الخامسة و
العاشرة فهو جائز لورود الخبر به واذا فرغ الرجل من صلوة الكسوف ولم تكن انجلت فليعد
الصلوة وان شاء قعد ومجد الله عز وجل حتى ينجلي ولا يجوز ان يصليهما في وقت فريضة
حتى يصلي الفريضة وان كان في صلوة الكسوف ودخل عليه وقت الفريضة فليقطعها وليصل الفريضة ثم يبني على
ما صلى من صلوة الكسوف وروى حماد بن عثمان عن ابي عبد الله ع قال ذكروا عنده انكساف
القمر وما يلقى الناس من شدته فقال عليه السلام اذا انجلى منه شيء فقد انجلى **باب صلوة
الحبوة والتسبيح** وهي صلوة جعفر بن ابي طالب عليه السلام روى ابو حمزة الثمالي عن ابي جعفر عليه السلام
قال قال رسول الله صلعم لجعفر بن ابي طالب يا جعفر الا امنحك الا اعطيك الا احبوك الا اعلمك صلوة
اذا انت صليتها لو كنت فررت من الزحف وكان عليك مثل رمل عالج وزبد البحر ذنوبا غفرت لك قال
بلى يا رسول الله قال تصلي اربع ركعات اذا شئت ان شئت كل ليلة وان شئت كل يوم وان شئت
فمن جمعة الى جمعة وان شئت فمن شهر الى شهر وان شئت فمن سنة الى سنة تفتتح الصلوة ثم تكبر
خمس عشرة مرة تقول الله اكبر وسبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله ثم تقرأ الفاتحة وسورة و
تركع فتقولهن في ركوعك عشر مرات ثم ترفع راسك من الركوع فتقولهن عشر مرات فتخر
ساجدا فتقولهن عشر مرات في سجودك ثم ترفع راسك من السجود فتقولهن عشر مرات فتخر
ساجدا وتقولهن عشر مرات ثم ترفع راسك من السجود فتقولهن عشر مرات ثم تنهض فتقولهن
خمس عشرة مرة ثم تقرأ فاتحة الكتاب وسورة ثم تركع فتقولهن عشر مرات ثم ترفع راسك من
الركوع فتقولهن عشر مرات ثم تخر ساجدا فتقولهن عشر مرات ثم ترفع راسك من السجود فتقولهن
عشر مرات ثم تسجد فتقولهن عشر مرات ثم ترفع راسك من السجود فتقولهن عشر مرات
ثم تتشهد وتسلم ثم تقوم وتصلي ركعتين اخراوين تصنع فيهما مثل ذلك ثم تسلم قال ابو
جعفر ع فذلك خمس وسبعون مرة في كل ركعة ثلثمائة تسبيحة تكون ثلثمائة مرة في الاربع الركعات
الف ومائتا تسبيحة يضاعفها الله عز وجل ويكتب لك بها اثنتي عشرة الف حسنة الحسنة منها
مثل جبل احد واعظم وقد روي ان التسبيح في صلوة جعفر بعد القراءة وان ترتيب التسبيح سبحان الله

فيه ١ن — اذا كان ٢ن — انجلي ٢ن — في سجودك ٢ن — تشهد ٢ن — تصلي — فذلك ٢ن

والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر فبأي الحديثين اخذ المصلي فهو مصيب وهو جائز له والقنوت في كل
ركعتين منهما قبل الركوع والقراءة في الركعة الاولى الحمد واذا زلزلت وفي الثانية الحمد والعاديات
وفي الثالثة الحمد واذا جاء نصر الله وفي الرابعة الحمد وقل هو الله احد وان شئت صليتها كلها بالحمد
وقل هو الله احد وفي رواية عبد الله بن المغيرة عن الصادق ع قال اقرأ في صلوة جعفر عليه السلام بقل هو الله
احد وقل يا ايها الكافرون وروى عن ابرهيم بن ابي البلاد قال قلت لابي الحسن يعني موسى بن جعفر ع اي شيء
لمن صلى صلوة جعفر قال لو كان عليه مثل رمل عالج وزبد البحر ذنوبا لغفرها الله له قال قلت هذه لنا قال
فلمن هي الا لكم خاصة قال قلت فاي شيء اقرأ فيها قال وقلت اعترض القرآن قال لا اقرأ فيها اذا زلزلت الارض
واذا جاء نصر الله وانا انزلناه وقل هو الله احد وسئل ابو عبد الله ع عمن صلى صلوة جعفر هل يكتب له
من الاجر مثل ما قال رسول الله صلعم لجعفر قال اي والله وروى عن علي بن الريان انه قال
كتبت الى الماضي الاخير ع اسأله عن رجل صلى من صلوة جعفر ركعتين ثم تعجله عن الركعتين الاخيرتين حاجة او يقطع
ذلك لحادث يحدث ايجوز له ان يتمها اذا فرغ من حاجته وان قام عن مجلسه ام لا يحتسب بذلك الا ان
يستأنف الصلوة ويصلي الاربع الركعات كلها في مقام واحد فكتب عليه السلام بلى ان قطعه عن ذلك
امر لا بد له منه فليقطع ثم ليرجع فليبن على ما بقي منها ان شاء الله تعالى وروى ابو بصير عن
ابي عبد الله ع قال صل صلوة جعفر في اي وقت شئت من ليل او نهار وان شئت حسبتها من نوافل
الليل وان شئت حسبتها من نوافل النهار تحسب لك من نوافلك وتحسب لك من صلوة جعفر عليه السلام
وروى ابو بصير عن ابي عبد الله ع قال اذا كنت مستعجلا فصل صلوة جعفر مجردة ثم اقض التسبيح
وفي رواية الحسن بن محبوب قال تقول في آخر سجدة من صلوة جعفر بن ابي طالب ع يا من لبس العز والوقار يا من
تعطف بالمجد وتكرم به يا من لا ينبغي التسبيح الا له يا من احصى كل شيء علمه يا ذا النعمة والطول يا ذا المن و
الفضل يا ذا القدرة والكرم اسألك بمعاقد العز من عرشك ومنتهى الرحمة من كتابك وباسمك الاعظم
الاعلى وكلماتك التامات ان تصلي على محمد وآل محمد وان تفعل بي كذا وكذا **باب صلوة**
الحاجة روى مرازم عن العبد الصالح موسى بن جعفر عليه السلام قال اذا فدحك امر عظيم فتصدق في نهارك على ستين مسكينا
على كل مسكين نصف صاع بصاع النبي صلعم من تمر او بر او شعير فاذا كان بالليل اغتسلت في ثلث الليل الاخير ثم لبست ادنى
ما يلبس من تعول من الثياب الا ان عليك في تلك الثياب ازار ثم تصلي ركعتين تقرأ فيهما بالتوحيد وقل يا ايها الكافرون
فاذا وضعت جبينك في الركعة الاخيرة للسجود هللت الله وقدسته وعظمته ومجدته ثم ذكرت ذنوبك فاقررت
بما تعرف منها تسمي وما لم تعرف اقررت به جملة ثم رفعت رأسك فاذا وضعت جبينك في السجدة
الثانية استخرت الله مائة مرة تقول اللهم اني استخيرك بعلمك ثم تدعو الله بما شئت

٢ ن انه

٢ ن عن

٢ ن وبكلماتك

٢ ن نصف

من اسمائه وتقول يا كائنا قبل كل شيء ويا مكون كل شيء ويا كائنا بعد كل شيء افعل بي كذا وكذا

سبع مرات فافض بركبتيك الى الارض وترفع الازار حتى تكشف عنهما واجعل الازار من خلفك بين اليتيك

وباطن ساقيك فاني ارجو ان تقضى حاجتك انشاء الله تعالى وابدأ بالصلوة على النبي واهل بيته

صلوات الله عليهم اجمعين **صلوة اخرى للحاجة** روى موسى بن القاسم البجلي عن

صفوان بن يحيى ومحمد بن سهل عن اشياخهما عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا حضرت لك حاجة مهمة

الى الله عز وجل فصم ثلثة ايام متوالية الاربعاء والخميس والجمعة فاذا كان يوم الجمعة انشاء الله فاغتسل

والبس ثوبا جديدا ثم اصعد الى اعلى بيت في دارك وصل فيه ركعتين وارفع يديك الى السماء ثم قل اللهم اني

حللت بساحتك لمعرفتي بوحدانيتك وصمدانيتك وانه لا قادر على حاجتي غيرك وقد علمت

يا رب انه كلما تظاهرت نعمتك علي اشتدت فاقتي اليك وقد طرقني هم كذا وكذا وانت بكشفه

عالم غير معلم واسع غير متكلف فاسئلك باسمك الذي وضعته على الجبال فنسفت ووضعته

على السماء فانشقت وعلى النجوم فانتثرت وعلى الارض فسطحت واسئلك بالحق الذي جعلته عند

محمد والائمة وتسميهم الى اخرهم ان تصلي على محمد واهل بيته وان تقضي لي حاجتي وان تيسر لي

عسيرها وتكفيني مهمها فان فعلت فلك الحمد وان لم تفعل فلك الحمد غير جائر في حكمك ولا متهم

في قضائك ولا حائف في عدلك وتلصق خدك بالارض وتقول اللهم ان يونس بن متى عبدك

دعاك في بطن الحوت وهو عبدك فاستجبت له وانا عبدك ادعوك فاستجب لي ثم قال ابو عبد الله

عليه السلام لربما كانت لي الحاجة فادعو بهذا الدعاء فارجع وقد قضيت **صلوة اخرى للحاجة**

روى سماعة عن ابي عبد الله انه قال ان احدكم اذا مرض دعى الطبيب واعطاه واذا كانت له حاجة

الى سلطان رشى البواب واعطاه ولو ان احدكم اذا فدحه امر فزع الى الله تعالى فتطهر وتصدق بصدقة قلت او

كثرت ثم دخل المسجد فصلى ركعتين فحمد الله واثنى عليه وصلى على النبي واهل بيته ع ثم قال اللهم ان

عافيتني من مرضي او رددتني من سفري او عافيتني مما اخاف من كذا وكذا الا اتاه الله ذلك وهي

اليمين الواجبة وما جعل الله تبارك وتعالى عليه في الشكر **صلوة اخرى للحاجة** كان علي بن الحسين ع اذا

حزنه امر لبس ثوبين من اغلظ ثيابه واخشنها ثم ركع في اخر الليل ركعتين حتى اذا كان في اخر سجدة

من سجوده سبح الله مائة تسبيحة وحمد الله مائة مرة وهلل الله مائة مرة وكبر الله مائة مرة ثم يعترف

بذنوبه كلها ما عرف منها اقر له تبارك وتعالى به في سجوده وما لم يذكر منها اعترف به جملة ثم يدعو

الله ... ويفضي بركبتيه الى الارض **صلوة اخرى للحاجة** روى عن يونس بن عمار قال شكوت الى

نعمك

صدرك

واله

لنخاف

الله

ابي عبد الله عليه السلام فقلت ان رجلا كان يؤذيني فقال ادع عليه فقلت قد دعوت عليه فقال ليس هكذا ولكن اقلع عن الذنوب وصم
وصلّ وتصدق فاذا كان آخر الليل فاسبغ الوضوء ثم قم فصل ركعتين ثم قل وانت ساجد اللهم ان فلان
بن فلان قد آذاني اللهم اسقم بدنه واقطع اثره وانقص اجله وعجّل له ذلك في عامه هذا قال ففعلت فما لبث ان
هلك **صلوة اخرى للحاجة** روى عمر بن اذينة عن شيخ من آل سعد قال كانت بيني وبين رجل من اهل المدينة
خصومة ذات خطر عظيم فدخلت على ابي عبد الله ع فذكرت ذلك له وقلت علّمني شيئا لعل الله يرد علي
مظلمتي فقال اذا اردت العدو فصل بين القبر والمنبر ركعتين او اربع ركعات وان شئت ففي بيتك واسئل الله
ان يعينك وخذ شيئا مما تيسر فتصدق به على اول مسكين تلقاه قال ففعلت ما امرني فقضي لي ورد الله
علي ارضي **صلوة اخرى للحاجة** روى زياد القندي عن عبد الرحيم القصير قال دخلت على ابي
عبد الله عليه السلم فقلت جعلت فداك اني اخترعت دعاء فقال دعني من اختراعك اذا نزل بك امر فافزع الى
رسول الله صلعم فصل ركعتين تهديهما الى رسول الله صلى الله عليه وآله قلت كيف اصنع قال تغتسل وتصلي
ركعتين تستفتح بهما افتتاح الفريضة وتتشهد تشهد الفريضة فاذا فرغت من التشهد وسلمت قلت
اللهم انت السلام ومنك السلام واليك يعود السلام اللهم صل على محمد وآل محمد وبلّغ روح محمد و
آل محمد عني السلام والسلام عليهم ورحمة الله وبركاته اللهم ان هاتين الركعتين هدية مني الى رسولك
فاثبني عليهما ما املت ورجوت منك في رسولك يا ولي المؤمنين ثم تخر ساجدا وتقول يا حي
يا قيوم يا حيا لا يموت يا حي لا اله الا انت يا ذا الجلال والاكرام يا ارحم الراحمين اربعين مرة ثم تضع خدك
الايمن على الارض فتقولها اربعين مرة ثم تضع خدك الايسر فتقول ذلك اربعين مرة ثم ترفع رأسك و
تمد يديك وتقول ذلك اربعين مرة ثم ترد يدك الى رقبتك وتلوذ بسبابتك وتقول ذلك اربعين مرة ثم
خذ لحيتك بيدك اليسرى فابك او تباك وقل يا محمد يا رسول الله اشكو الى الله واليك حاجتي واشكو الى
اهل بيتك الراشدين حاجتي وبكم اتوجه الى الله في حاجتي ثم تسجد وتقول يا الله يا الله حتى ينقطع
نفسك صل على محمد وآل محمد وافعل بي كذا وكذا **قال** ابو عبد الله ع فانا الضامن على الله عز وجل ان
لا يبرح حتى تقضى حاجته **صلوة اخرى للحاجة** قال ابي رض في رسالته الي اذا كانت لك يا بني
الى الله عز وجل حاجة فصم ثلثة ايام الاربعاء والخميس والجمعة فاذا كان يوم الجمعة فابرز الى الله تعالى قبل
الزوال وانت على غسل وصل ركعتين تقرأ في كل ركعة منهما الحمد وخمس عشرة مرة قل هو الله احد فاذا
ركعت قرأتها عشرا فاذا رفعت رأسك من الركوع قرأتها عشرا فاذا سجدت قرأتها عشرا فاذا
رفعت رأسك من السجود قرأتها عشرا فاذا سجدت اخرى قرأتها عشرا فاذا رفعت رأسك من السجدة

ن ٢ يرجع
ن ٢ الخد
ن ٢ يديك
ن ٢ تتباكى
ن ٢ النفس
ن ٢ تقضى
ن ٢ التاييد

الثانية فاقرأها عشرا ثم تنهض الى الثانية بغير تكبير وصليتها مثل ما وصفت لك واقنت في الثانية
قبل الركوع وبعد القراءة فاذا تفضل الله عليك بقضاء حاجتك فصل ركعتي الشكر تقرأ في الاولى
الحمد وقل هو الله احد وفي الثانية الحمد وقل يا ايها الكافرون وتقول في الركعة الاولى في ركوعها
الحمد لله شكرا وفي سجودك شكرا لله وحمدا وتقول في الركعة الثانية في الركوع والسجود الحمد لله
الذي قضى حاجتي واعطاني مسألتي صلوة اخرى للحاجة في كتاب محمد بن احمد بن يحيى بن عمران
الاشعري عن ابراهيم بن هاشم عن محمد بن سنان يرفعه الى ابي عبد الله ع في الرجل يحزنه الامر ويريد الحاجة
قال يصلي ركعتين يقرأ في احدهما قل هو الله احد الف مرة وفي الاخرى مرة ثم يسأل حاجته وقد
اخرجت ما رويته من صلوة الحوائج في كتاب ذكر الصلوة التي هي سوى الخمسين باب صلوة الاستخارة
روى هرون بن خارجة عن ابي عبد الله ع قال اذا اراد احدكم امرا فلا يشاور فيه احدا من الناس
حتى يبدأ فيشاور الله تبارك وتعالى قال قلت وما مشاورة الله تعالى جعلت فداك قال تبدأ فتستخير الله فيه
اولا ثم تشاور فيه فانه اذا بدأ بالله تعالى اجرى له الخيرة على لسان من يشاء من الخلق وروى مرازم عن
ابي عبد الله عليه السلام قال اذا اراد احدكم شيئا فليصل ركعتين ثم ليحمد الله عز وجل وليثن عليه وليصل على
النبي صلعم ويقول اللهم ان كان هذا الامر خيرا لي في ديني ودنياي فيسره لي وقدره لي وان كان غير ذلك
فاصرفه عني قال مرازم فسألت اي شيء تقرأ فيهما فقال اقرأ فيهما ما شئت ان شئت فاقرأ فيهما
بقل هو الله احد وقل يا ايها الكافرون وقل هو الله احد تعدل ثلث القرآن وسأل محمد بن خالد القسري
ابا عبد الله ع عن الاستخارة فقال استخر الله في آخر ركعة من صلوة الليل وانت ساجد مائة مرة ومرة و
قال كيف اقول قال تقول استخير الله برحمته استخير الله برحمته وروى حماد بن عثمان عن ابي
عبد الله عليه السلام انه قال في الاستخارة ان يستخير الله الرجل في آخر سجدة من ركعتي الفجر مائة مرة ومرة
ويحمد الله ويصلي على النبي صلعم ثم يستخير الله خمسين مرة ويحمد الله ويصلي على النبي ع ويتم المائة
والواحدة وروى حماد بن عيسى عن ناجية عن ابي عبد الله عليه السلام انه كان اذا اراد شراء العبد
او الدابة او الحاجة الخفيفة او الشيء اليسير استخار الله عز وجل فيه سبع مرات فاذا كان امرا جسيما
استخار الله مائة مرة وروى معوية بن ميسرة عنه انه قال ما استخار الله عبد سبعين مرة بهذه
الاستخارة الا رماه الله عز وجل بالخيرة يقول يا ابصر الناظرين ويا اسمع السامعين ويا اسرع
الحاسبين ويا ارحم الراحمين ويا احكم الحاكمين صل على محمد واهل بيته وخر لي في كذا وكذا وقال ابي رضي الله
عنه في رسالته الي اذا اردت يا بني امرا فصل ركعتين واستخر الله مائة مرة ومرة فما عزم لك فافعل

وقل في دعائك لا اله الا الله الحليم الكريم لا اله الا الله العلي العظيم رب بحق محمد وآله صل على محمد وآل محمد وافعل بي
في كذا وكذا الدنيا والآخرة خير في عافية **باب ثواب الصلوة التي يسميها الناس صلوة**
فاطمة عليها السلام ويسمونها ايضا صلوة الاوابين **روى** عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه
السلام قال من توضأ فاسبغ الوضوء وافتتح الصلوة فصلى اربع ركعات يفصل بينهن بتسليمة يقرأ
في كل ركعة فاتحة الكتاب وقل هو الله احد خمسين مرة انفتل حين ينفتل وليس بينه وبين الله عز وجل ذنب
الا غفر له **واما** محمد بن مسعود العياشي رضي الله عنه فقد روى في كتابه عن عبد الله بن محمد عن محمد بن اسمعيل بن السراج
عن ابن ابي عمير عن هشام بن سالم عن ابي عبد الله ع قال من صلى اربع ركعات يقرأ في كل ركعة بخمسين مرة
قل هو الله احد كانت صلوة فاطمة عليها السلام وهي صلوة الاوابين **وكان** شيخنا محمد بن الحسن بن الوليد رضي الله عنه يروي
هذه الصلوة وثوابها الا انه كان يقول اني لا اعرفها بصلوة فاطمة عليها السلام واما اهل الكوفة فانهم يعرفونها بصلوة فاطمة عليها السلام
وقد روى هذه الصلوة وثوابها ابو بصير عن ابي عبد الله عليه السلام **ثواب** صلوة ركعتين بمائة وعشرين
مرة قل هو الله احد في رواية ابن ابي عمير عن الصادق عليه السلام قال من صلى ركعتين خفيفتين بقل هو الله احد
في كل ركعة ستين مرة انفتل وليس بينه وبين الله عز وجل ذنب **باب ثواب التنفل في ساعة الغفلة**
قال رسول الله صلعم تنفلوا في ساعة الغفلة ولو بركعتين خفيفتين فانهما يورثان دار الكرامة **و**
في خبر آخر دار السلام وهي الجنة وساعة الغفلة بين المغرب والعشاء الآخرة **باب نوادر الصلوة**
روى بكير بن اعين عن ابي جعفر ع قال ما صلى رسول الله صلعم الضحى قط **وروى** عبد الواحد بن
المختار الانصاري عن ابي جعفر عليه السلام قال سألته عن صلوة الضحى فقال اول من صليها قومك
انهم كانوا من الغافلين فيصلونها ولم يصلها رسول الله صلعم قال ان عليا عليه السلام مر على رجل
وهو يصليها فقال ما هذه الصلوة قال ادعها يا امير المؤمنين فقال عليه السلام اكون انهى عبدا اذا
صلى **وروى** زرارة عن ابي جعفر ع انه قال ما صلى رسول الله صلعم الضحى قط قال فقلت له الم
تخبرني انه كان رسول الله صلعم يصلي في صدر النهار اربع ركعات قال بلى انه كان يجعلها من الثمان
التي بعد الظهر **وسأل** عبد الله بن سنان ابا عبد الله ع عن الصلوة في شهر رمضان فقال ثلث
عشرة ركعة منها الوتر وركعتا قبل صلوة الفجر كذلك كان رسول الله صلعم يصلي ولو كان فضلا
كان رسول الله صلعم اعمل به واحق **وسأله** عقبة بن خالد عن رجل دعاه رجل وهو يصلي فسها
فاجابه بحاجة كيف يصنع قال يمضي على صلوته **وروى** عمران الحلبي عنه انه قال ينبغي تخفيف
الصلوة من اجل السهو **وروى** سماعة بن مهران عنه انه قال ينبغي صرفة الغلام عنقه

٢ نسـ مرة

٢ نسـ الشمالي

٢ نسـ تقرء

٢ نسـ باب

ويأمّ الناس اذا كان له عشر سنين قال الصادق عليه السلام اذا صليت معهم غفر لك بعدد من خالفك وروي
عن عبد الرحمن بن ابي عبد الله انه قال اذا صليت فصل في نعليك اذا كانت طاهرة فان ذلك من السنة
وروى الحلبي عنه عليه السلام انه قال اذا صليت في السفر شيئا من الصلوات في غير وقتها فلا يضرك
وروى عن عائذ الاحمسي قال دخلت على ابي عبد الله ع وانا اريد ان اسأله عن الصلوة
فابتدأني من غير ان اسأله قال اذا لقيت الله عز وجل بالصلوات الخمس المفروضات لم يسألك
عما سوى ذلك وقال الصادق ع المؤمن معقب ما دام على وضوئه وروى عبد الله بن سنان
عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت له اخبرني عن رجل عليه من صلوة النوافل ما لا يدري ما هو من كثرتها
كيف يصنع قال فليصل حتى لا يدري كم صلى من كثرتها فيكون قد قضى بقدر ما علمه من ذلك ثم
قال قلت له فانه لا يقدر على القضاء فقال ان كان شغله في طلب معيشة لا بد منها او حاجة لاخ مؤمن
فلا شيء عليه وان كان شغله لجمع الدنيا والتشاغل بها عن الصلوة فعليه القضاء والا لقي الله وهو
مستخف متهاون مضيع لحرمة رسول الله صلى الله عليه وآله قلت فانه لا يقدر على القضاء فهل
يجزي ان يتصدق فسكت مليا ثم قال فليتصدق بصدقة قلت فما يتصدق قال بقدر طوله وادنى ذلك مد لكل مسكين
مكان كل صلوة قلت وكم الصلوة التي يجب فيها مد لكل مسكين قال لكل ركعتين من صلوة الليل
مد ولكل ركعتين من صلوة النهار مد فقلت لا يقدر فقال مد اذا لكل اربع ركعات من صلوة
النهار قلت لا يقدر قال فمد اذا لصلوة الليل ومد لصلوة النهار والصلوة افضل والصلوة
افضل والصلوة افضل

تم الجزء الاول من كتاب من لا يحضره الفقيه للشيخ النبيه ابي جعفر محمد بن علي بن الحسين
بن بابويه القمي قدس الله روحه ونور ضريحه ويتلوه في الجزء الثاني ابواب الزكوة

والحمد لله رب العالمين وصلى الله
على محمد وآله الطاهرين

هذا هو الجزء الثاني

من كتاب من لا يحضره الفقيه تصنيف الشيخ السعيد الفقيه الثقة سند المحدثين

ركن الملة والدين الشيخ ابي جعفر محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي

الملقب بالصدوق رضي الله عنه

الطبعة الاولى على ذمة

صاحب الادارة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العلمين وصلى الله على محمد واهل بيته الطاهرين **كتاب الزكوة**

باب علة وجوب الزكوة قال الشيخ السعيد الفقيه ابو جعفر محمد بن علي بن الحسين
ابن موسى بن بابويه القمي رضي الله عنه واسكنه جنته **روى** عبد الله بن
سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان الله عز وجل فرض الزكوة كما فرض الصلوة
فلو ان رجلا حمل الزكوة فاعطاها علانية لم يكن عليه في ذلك عيب وذلك ان الله عز وجل
فرض للفقراء في اموال الاغنياء ما يكتفون به ولو علم ان الذي فرض لهم لا يكفيهم لزادهم
وانما يؤتى الفقراء فيما اوتوا من منع من منعهم حقوقهم لا من الفريضة **وروى** مبارك العقرقوفي
عن ابي الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام قال انما وضعت الزكوة قوتا للفقراء وتوفيرا لاموالهم
وروى محمد بن بكر عن ابي الحسن موسى بن جعفر عليه السلام قال حصنوا اموالكم بالزكوة **وروى**
حريز عن زرارة ومحمد بن مسلم انهما قالا لابي عبد الله عليه السلام ارايت قول الله عز وجل انما
الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي
سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله اكل هولاء يعطى وان كان لا يعرف فقال ان الامام يعطي هؤلاء
جميعا لانهم يقرون له بالطاعة قال زرارة قلت فان كانوا لا يعرفون فقال يا زرارة لو كان يعطي
من يعرف دون من لا يعرف لم يوجد لها موضع وانما يعطي من لا يعرف ليرغب في الدين فيثبت
عليه فاما اليوم فلا تعطها انت واصحابك الا من يعرف فمن وجدت من هؤلاء المسلمين عارفا
فاعطه دون الناس ثم قال سهم المؤلفة قلوبهم وسهم الرقاب عام والباقي خاص قال قلت فان لم
يوجدوا قال لا تكون فريضة فرضها الله عز وجل ولا يوجد لها اهل قال قلت فان لم تسعهم الصدقات

قال فقال ان الله عز وجل فرض للفقراء في مال الاغنياء ما يسعهم ولو علم ان ذلك لا يسعهم
لزادهم انهم لم يؤتوا من قبل فريضة الله عز وجل ولكن اوتوا من منع من منعهم حقهم لا مما
فرض الله لهم ولو ان الناس ادوا حقوقهم لكانوا عائشين بخير فاما الفقراء فهم اهل الزمانة
والحاجة والمساكين اهل الحاجة من غير اهل الزمانة والعاملون عليها هم السعاة وسهم
المؤلفة قلوبهم ساقط بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسهم الرقاب يعان به المكاتبون
الذين يعجزون عن اداء المكاتبة والغارمون المستدينون في حق وسبيل الله الجهاد وابن السبيل
الذي لا مأوى له ولا مسكن مثل المسافر الضعيف ومار الطريق ولصاحب الزكوة ان يضعها
في صنف دون صنف متى لم يجد الاصناف كلها وقال الصادق عليه السلام لعمار بن موسى
الساباطي يا عمار انت رب مال كثير قال نعم جعلت فداك قال فتؤدي ما افترض الله عليك
من الزكوة فقال نعم قال فتخرج الحق المعلوم من مالك قال نعم قال فتصل قرابتك قال نعم قال فتصل
اخوانك قال نعم فقال يا عمار ان المال يفنى والبدن يبلى والعمل يبقى والديان حي لا يموت يا عمار
اما انه ما قدمت فلن يسبقك وما اخرت فلن يلحقك وفي رواية ابي الحسين محمد بن
جعفر الاسدي رضي الله عنه عن محمد بن اسمعيل البرمكي عن ابي عبد الله ابن احمد عن
ابن الفضل بن اسمعيل عن معتب مولى الصادق عليه السلام قال قال الصادق عليه السلام
انما وضعت الزكوة اختبارا للاغنياء ومعونة للفقراء ولو ان الناس ادوا زكوة اموالهم ما بقي
مسلم فقيرا محتاجا ولاستغنى بما فرض الله عز وجل له وان الناس ما افتقروا ولا احتاجوا
ولا جاعوا ولا عروا الا بذنوب الاغنياء وحقيق على الله عز وجل ان يمنع رحمته من منع حق الله
في ماله واقسم بالذي خلق الخلق وبسط الرزق انه ما ضاع مال في بر ولا بحر الا بترك الزكوة
وما صيد صيد في بر ولا بحر الا بتركه التسبيح في ذلك اليوم وان احب الناس الى الله عز وجل
اسخاهم كفا واسخى الناس من ادى الزكوة في ماله ولم يبخل على المؤمنين بما افترض الله
عز وجل لهم في ماله وكتب الرضا علي بن موسى عليهما السلام الى محمد بن سنان فيما
كتب اليه من جواب مسائله ان علة الزكوة من اجل قوت الفقراء وتحصين اموال الاغنياء لان الله
عز وجل كلف اهل الصحة القيام بشأن اهل الزمانة والبلوى كما قال تبارك وتعالى لتبلون في اموالكم
وانفسكم في اموالكم اخراج الزكوة وفي انفسكم توطين الانفس على الصبر مع ما في ذلك
من اداء شكر نعم الله عز وجل والطمع في الزيادة مع ما فيه من الزيادة والرأفة والرحمة

كبير

٢ ممن

٢ زكوة ماله

لاهل الضعف والعطف علی اهل المسکنة والحث لهم علی المواساة وتقویة الفقراء والمعونة
لهم علی امر الدین وموعظة لاهل الغنی وعبرة لهم لیستدلوا علی فقراء الآخرة بهم وما لهم
من الحث وذلک علی الشکر لله تبارک وتعالی لما خوّلهم واعطاهم والدعاء والتضرع والخوف
من ان یصیروا مثلهم فی امور کثیرة فی اداء الزکوة والصّدقات وصلة الارحام واصطناع
المعروف وقال ابو الحسن موسی بن جعفر علیه السلام من اخرج زکوة ماله تاما فوضعها فی موضعها
لم یسئل من این اکتسب ماله وقال الصادق علیه السلام انما جعل الله عز وجل الزکوة فی کل الف
خمسة وعشرین درهما لانه عز وجل خلق الخلق فعلم غنیّهم وفقیرهم وقویّهم وضعیفهم فجعل من
کل الف خمسة وعشرین مسکینا ولولا ذلک لزادهم الله لانه خالقهم وهو اعلم بهم باب ما جاء فی
مانع الزکوة روی حریز عن ابی عبد الله علیه السلام انه قال ما من ذی مال ذهب و فضة یمنع
زکوة ماله الا حبسه الله عز وجل یوم القیمة بقاع قرقر وسلط علیه شجاعا اقرع یریده وهو
یحید عنه فاذا رای انه لا یتخلص منه امکنه من یده فقضمها کما یقضم الفجل ثم تصیر طوقا فی
عنقه وذلک قول الله عز وجل سیطوّقون ما بخلوا به یوم القیمة وما من ذی مال ابل وبقر
او غنم یمنع زکوة ماله الا حبسه الله یوم القیمة بقاع قرقر یطاؤه کل ذات ظلف بظلفها و
تنهشه کل ذات ناب بنابها ما من ذی مال نخل و کرم او زرع یمنع زکاته الا طوّقه الله تعالی
ربعة ارضه الی سبع ارضین الی یوم القیمة وروی معروف بن خرّبوذ عن ابی جعفر علیه السلام
قال ان الله تبارک وتعالی قرن الزکوة بالصلوة فقال اقیموا الصّلوة وآتوا الزکوة فمن اقام الصلوة
ولم یوت الزکوة فکانه لم یقم الصّلوة وروی ایوب بن راشد عن ابی عبد الله علیه السلام
انه قال مانع الزکوة یطوّق بحیة قرعاء تاکل من دماغه وذلک قول الله عز وجل سیطوّقون
ما بخلوا به یوم القیمة روی مسعدة عن الصادق علیه السلام انه قال ملعون ملعون
مال لا یزکی وروی محمد بن مسلم عن ابی جعفر علیه السلام انه قال ما من عبد منع من
زکوة ماله شیئا الا جعل الله ذلک یوم القیمة ثعبانا من نار مطوّقا فی عنقه ینهش من لحمه
حتی یفرغ من الحساب وذلک قول الله عز وجل سیطوّقون ما بخلوا به یوم القیمة یعنی
ما بخلوا به من الزکوة وروی عبید بن زرارة عن ابی عبد الله علیه السلام انه قال ما من
رجل یمنع درهما فی حقه الا انفق اثنین فی غیر حقه وما من رجل یمنع حقا فی ماله الا طوّقه الله
به حیة من نار یوم القیمة وروی ابان بن تغلب عنه علیه السلام انه قال دمان فی الاسلام حلال

ل نهش گزیدن بدندان نیش گرفتن ۱۲
ع الریع بالکسر المرتفع من الارض ... والجمع ریاع ومنه قوله تعالی اتبنون بکل ریع آیة تعبثون ۱۲ ص

۲ نسخه: من

۲ نسخه: وهو

من الله تبارک و تعالی لا یقضی فیهما احد حتی یبعث الله عز وجل قایمنا اهل البیت فاذا
بعث الله عز وجل قایمنا اهل البیت حکم فیهما بحکم الله عز وجل الزانی المحصن یرجمه و مانع
الزکوة یضرب عنقه وروی عنه عمرو بن جمیع انه قال ما ادی احد الزکوة فنقصت من ماله
ولا منعها احد فزادت فی ماله وفی روایة ابی بصیر عن ابی عبد الله علیه السلام قال
من منع قیراطا من الزکوة فلیس بمؤمن ولا مسلم وهو قول الله عزّ وجل حتی اذا جاء
احدهم الموت قال ربّ ارجعون لعلی اعمل صالحا فیما ترکتُ وفی روایة اخری ولا
تقبل له صلوة وروی ابن مُسکان عن ابی جعفر علیه السلام قال بینا رسول الله
صلی الله علیه وآله فی المسجد اذ قال قم یا فلان قم یا فلان حتی اخرج خمسة
نفر فقال اخرجوا من مسجدنا لا تصلوا فیه وانتم لا تزکون وروی ابو بصیر عن ابی عبد الله
علیه السلام انه قال من منع قیراطا من الزکوة فلیس بمؤمن ولا مسلم وسال الرجعة
عند الموت وهو قول الله عز وجل حتی اذا جاء احدهم الموت قال رب ارجعون لعلی
اعمل صالحا فیما ترکت وقال الصادق علیه السلام صلوة مکتوبة خیر من عشرین حجة
وحجة خیر من بیت مملوّ ذهبا یتصدق به فی بر حتی ینفد ثم قال ولا افلح من ضیع عشرین
بیتا من ذهب بخمسة وعشرین درهما فقیل له وما معنی خمسة وعشرین درهما قال من
منع الزکوة وقفت صلاته حتی یزکی وقال علیه السلام ما ضاع مال فی بر ولا بحر الا
بتضییع الزکوة ولا یصاد من الطیر الا ما ضیع تسبیحه **باب** ما جاء فی تارک الزکوة وقد
وجبت له روی مروان بن مسلم عن عبد الله بن هلال قال سمعت ابا عبد الله
علیه السلام یقول تارک الزکوة وقد وجبت له مثل مانعها وقد وجبت علیه **باب**
الرجل یستحیی من اخذ الزکوة فیعطی علی وجه آخر روی عاصم بن حمید عن ابی بصیر قال
قلت لابی جعفر علیه السلام الرجل من اصحابنا یستحیی ان یاخذ من الزکوة فاعطیه من
الزکوة ولا اسمی له انها من الزکوة فقال اعطه ولا تسمّ له ولا تذلّ المؤمن **باب** الاصناف
التی تجب علیها الزکوة روی الحسن بن محبوب عن عبد الله بن سنان قال قال ابو عبد الله
انزلت آیة الزکوة خذ من اموالهم صدقة تطهرهم وتزکیهم بها وصل علیهم فی شهر
رمضان فامر رسول الله صلی الله علیه وآله منادیه فنادی فی الناس ان الله تبارک
وتعالی قد فرض علیکم الزکوة کما فرض علیکم الصلوة ففرض الله علیکم من الذهب والفضة

٢ الصلوة
١٢ انزل الله

والابل والبقر والغنم ومن الحنطة والشعير والتمر والزبيب ونادى فيهم بذلك في شهر
رمضان وعفى لهم عما سوى ذلك قال ثم لم يتعرض لشيء من اموالهم حتى حال عليهم الحول
من قابل فصاموا وافطروا فامر عليه السلام مناديه فنادى في المسلمين ايها المسلمون
زكوا اموالكم تقبل صلاتكم قال ثم وجه عمال الصدقة وعمال الطسوق فليس على الذهب
شيء حتى يبلغ عشرين مثقالا فاذا بلغ عشرين مثقالا ففيه نصف دينار الى ان يبلغ اربعة وعشرين
ففيه نصف دينار وعشر دينار ثم على هذا الحساب متى زاد على عشرين اربعة اربعة ففي كل اربعة
عشر الى ان يبلغ اربعين مثقالا فاذا بلغ اربعين مثقالا ففيه مثقال وليس على الفضة شيء حتى
تبلغ مائتي درهم فاذا بلغت مائتي درهم ففيها خمسة دراهم ومتى زاد عليها اربعون درهما
ففيها درهم وليس في النيف شيء حتى يبلغ اربعين وليس في القطن والزعفران والخضر والثمار
والحبوب زكوة حتى تباع ويحول على ثمنها الحول فاذا اجتمعت للرجل مائتا درهم فحال
عليها الحول فاخرج زكاتها خمسة دراهم فدفعها الى الرجل فرد درهما منها وذكر انه شبه
او زيف فليسترجع منه الاربعة الدراهم ايضا لان هذه لم تجب عليها الزكوة لانه كان
عنده مائتا درهم الا درهم وليس على ما دون مائتي درهم زكوة وليس على السبائك
زكوة الا ان تفر بها من الزكوة فان فررت بها فعليك الزكوة وليس على الحلي زكوة وان
بلغ مائة الف ولكن تعيره مؤمنا اذا استعاره منك فهذه زكاته وليس في النقير زكوة انما
هي على الدراهم والدنانير وروى زرارة وبكير عن ابي جعفر عليه السلام قال ليس في الجوهر
واشباهه زكوة وان كثر وليس في نقر الفضة زكوة ولا على مال اليتيم زكوة الا ان يتجر به
فان اتجر به ففيه الزكوة والربح لليتيم وعلى التاجر ضمان المال وقد رويت رخصة في ان
يجعل الربح بينهما وقال ابي رضي الله عنه في رسالته الي لا يجزي في الزكوة ان يعطى اقل من
نصف دينار وقد روى محمد بن عبد الجبار ان بعض اصحابنا كتب على يدي احمد بن اسحق
الى علي بن محمد العسكري عليهما السلام اعطي الرجل من اخواني من الزكوة الدرهمين
والثلثة فكتب افعل ان شاء الله وقد روي في تقديم الزكوة وتاخيرها اربعة اشهر
وستة اشهر الا ان المقصود منها ان تدفعها اذا وجبت عليك ولا يجوز لك تقديمها
ولا تاخيرها لانها مقرونة بالصلوة ولا يجوز تقديم الصلوة قبل وقتها ولا تاخيرها الا ان
تكون قضاء وكذلك الزكوة فان احببت ان تقدم من زكوة مالك شيئا تفرج به عن مؤمن

٢ الناس

٢ هذا

له النقير المراد من النقير والفضة نقار [illegible]

١٢ ابنا اعين

٢ ليس

فاجعله دینا علیه فاذا حلت علیك فاحسبها له زکوة لیحسب لك من زکوة مالك
وتکتب لك اجر القرض وقد روی عن الصادق علیه السلام انه قال نعم الشیء القرض
ان ایسر قضاك وان اعسر حسبته من الزکوة وروی ان القرض حمی للزکوة فان کان لك
علی رجل مال ولم یتهیأ لك قضاؤه فاحسبه من الزکوة ان شئت ولا بأس ان یشتری
الرجل مملوکا مؤمنا من زکوة ماله فیعتقه فان استفاد المعتوق مالا ومات فماله لاهل
الزکوة لانه اشتری بمالهم وان اشتری رجل اباه من زکوة ماله فاعتقه فهو جائز
فاذا مات رجل مؤمن واحببت ان تکفنه من زکوة مالك فاعطها ورثته یکفنونه بها
وان لم یکن له ورثة فکفنه واحسبه من الزکوة فان اعطی ورثته قوم آخرون ثمن کفن
فکفنه انت واحسبه من الزکوة ان شئت ویکون ما اعطاهم القوم لهم یصلحون به
شؤونهم وان کان علی المیت دین لم یلزم ورثته قضاؤه مما اعطیتهم ولا مما اعطاهم
القوم لانه لیس بمیراث وانما هو شیء صار لورثته بعد موته واذا کان مالك فی تجارة
وطلب منك المتاع براس مالك ولم تبعه تبتغی لك بذلك الفضل فعلیك زکاته
اذا حال علیه الحول وان لم یطلب منك المتاع براس مالك فلیس علیك زکاته
وان غاب عنك مالك فلیس علیك زکاته الی ان یرجع الیك مالك ویحول علیه
الحول وهو فی یدك الا ان یکون مالك علی رجل اذا اردت اخذته منه تهیأ لك فان
علیك فیه الزکوة فان رجع الیك منفعته لزمتك زکاته وان بعت شیئا وقبضت ثمنه
فاشترطت علی المشتری زکوة سنة او سنتین او اکثر فان ذلك جایز یلزمه من دونك
وان استقرضت من رجل مالا وبقی عندك حتی حال علیه الحول فان علیك فیه الزکوة
ولا تعط زکوة مالك غیر اهل الولایة ولا تعط من اهل الولایة الابوین والولد ولا الزوج
ولا الزوجة ولا المملوك ولا الجد ولا الجدة وکل من یجبر الرجل علی نفقته ولا باس
ان تعطی الاخ والاخت والعم والعمة والخال والخالة من الزکوة وقال زرارة قلت
لابی عبد الله علیه السلام رجل عنده مائة وتسعة وتسعون درهما وتسعة عشر
دینارا ایزکیها فقال لا لیس علیه زکوة فی الدراهم ولا فی الدنانیر حتی یتم قال زرارة
وکذلك هو فی جمیع الاشیاء قال وقلت لابی عبد الله علیه السلام رجل کن عنده
اربع اینق وتسعة وثلثون شاة وتسع وعشرون بقرة ایزکیهن قال لا یزکی شیئا منهن

٢ المعتق

٢ ید ٣ متی

لانه ليس شئ منهن تاما فليس تجب فيه الزكوة وروى عمر بن اذينه عن زرارة عن ابي جعفر
عليه السلام قال ليس فيما دون الخمس من الابل شئ فاذا كانت خمسا ففيها شاة الى عشر
فاذا كانت عشرا ففيها شاتان فاذا بلغت خمسة عشر ففيها ثلث من الغنم فاذا بلغت عشرين
ففيها اربع من الغنم فاذا بلغت خمسا وعشرين ففيها خمس من الغنم فاذا زادت واحدة
ففيها ابنة مخاض الى خمس وثلثين فان لم يكن عنده ابنة مخاض فابن لبون ذكر فاذا زادت
على خمس وثلثين بواحدة ففيها ابنة لبون الى خمس واربعين فاذا زادت واحدة ففيها
حقة وانما سميت حقة لانها استحقت ان يركب ظهرها الى ستين فان زادت واحدة
ففيها جذعة الى خمس وسبعين فاذا زادت واحدة ففيها ابنتا لبون الى تسعين فاذا
زادت واحدة فحقتان الى عشرين ومائة فاذا زادت على العشرين والمائة واحدة
ففي كل خمسين حقة وفي كل اربعين بنت لبون وكل من وجبت عليه جذعة ولم تكن
عنده وكانت عنده حقة دفعها ودفع معها شاتين او عشرين درهما ومن وجبت عليه
حقة ولم تكن عنده وكانت عنده جذعة دفعها واخذ من المصدق شاتين او عشرين
درهما ومن وجبت عليه حقة ولم تكن عنده وكانت عنده ابنة لبون دفعها ودفع معها
شاتين او عشرين درهما ومن وجبت عليه ابنة لبون ولم تكن عنده وكانت عنده حقة
دفعها واعطاه المصدق شاتين او عشرين درهما ومن وجبت عليه ابنة لبون ولم تكن
عنده وكانت عنده ابنة مخاض دفعها واعطى معها شاتين او عشرين درهما ومن وجبت
عليه ابنة مخاض ولم تكن عنده وكانت عنده ابنة لبون دفعها واعطاه المصدق
شاتين او عشرين درهما ومن وجبت عليه ابنة مخاض ولم تكن عنده وكان عنده
ابن لبون ذكر فانه يقبل منه ابن لبون وليس يدفع معه شيئا وروى عن الرجل من ثقيف
انه قال استعملني علي بن ابي طالب عليه السلام على بانقيا وسواد من سواد الكوفة فقال
لي والناس حضور انظر خراجك فجد فيه ولا تترك منه درهما فاذا اردت ان تتوجه
الى عملك فمر بي قال فاتيته فقال لي ان الذي سمعت مني خدعة اياك ان تضرب مسلما
او يهوديا او نصرانيا في درهم خراج او تبيع دابة عمل في درهم فانا امرنا ان ناخذ منه العفو
وقال علي عليه السلام لا تباع الصدقة حتى تعقل قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله
اسنان الابل من اول ما تطرحه امه الى تمام السنة حوار فاذا دخل في الثانية سمي

بنت

واعطى

٢. رجل

٢ فجد

ابن مخاض لان امه قد حملت فاذا دخل فى الثالثة سمى ابن لبون وذلك ان امه
قد وضعت وصار لها لبن فاذا دخل فى الرابعة سمى الذكر حقا والانثى حقة
لانه قد استحق ان يحمل عليه فاذا دخل فى الخامسة سمى جذعا فاذا دخل فى
السادسة سمى ثنيا لانه قد القى ثنيته فاذا دخل فى السابعة القى رباعيته وسمى
رباعا فاذا دخل فى الثامنة القى السن التى بعد الرباعية وسمى سديسا فاذا
دخل فى التاسعة فطر نابه وسمى بازلا فاذا دخل فى العاشرة فهو مخلف وليس له بعد
هذا اسم والاسنان التى تؤخذ فى الصدقة من ابن مخاض الى الجذع وليس على الابل العوامل
شئ انما ذلك على السائمة الراعية وفى البخت السائمة مثل ما فى الابل العربية وليس على
البقر شئ حتى تبلغ ثلثين بقرة فاذا بلغت ففيها تبيع حولى وليس فيما دون ثلثين بقرة
شئ فاذا بلغت اربعين بقرة ففيها مسنة الى ستين فاذا بلغت ستين ففيها تبيعان الى
سبعين ثم فيها تبيعة ومسنة الى ثمانين فاذا بلغت ثمانين ففيها مسنتان الى تسعين
فاذا بلغت تسعين ففيها ثلث تبايع فاذا كثر البقر سقط هذا كله ويخرج صاحب البقر من كل
ثلثين بقرة تبيعا ومن كل اربعين مسنة وليس فى البقر العوامل زكوة انما الزكوة على
السائمة الراعية وكلما لم يحل عليه الحول عند صاحبه فلا شئ عليه فاذا حال عليه
الحول فقد وجب عليه وروى حريز عن زرارة عن ابى جعفر عليه السلام قال قلت له فى الجواميس
شئ قال مثل ما فى البقر وليس على الغنم شئ حتى تبلغ اربعين شاة فاذا بلغت اربعين
وزادت واحدة ففيها شاة الى عشرين ومائة فان زادت واحدة ففيها شاتان الى
مائتين فان زادت واحدة ففيها ثلث شياه الى ثلثمائة فاذا كثر الغنم سقط هذا
كله واخرج من كل مائة شاة ويقصد المصدق الموضع الذى فيه الغنم فينادى يا معشر
المسلمين هل لله عز وجل فى اموالكم حق فان قالوا نعم امر ان تخرج اليه الغنم ويفرقها
فرقتين ويخير صاحب الغنم احدى الفرقتين ويأخذ المصدق صدقتها من الفرقة
الثانية فان احب صاحب الغنم ان يترك المصدق له هذه فله ذلك ويأخذ غيرها
فان احب صاحب الغنم ان يترك هذه ويأخذ هذه ايضا فليس له ذلك ولا يفرق المصدق
بين غنم مجتمع ولا يجمع بين متفرق وروى عبد الرحمن بن الحجاج عن ابى عبد الله عليه السلام
انه قال ليس فى الاكيلة ولا فى الربى التى تربى اثنين ولا شاة لبن ولا فحل الغنم صدقة

الصدقات

وفی روایة سماعة عنه قال لا تؤخذ الاکولة والاکولة الکبیرة من الشاة تکون فی الغنم ولا والدولا الکبش الفحل وسال اسحق بن عمار عن السخل متی تجب فیه الصدقة قال اذا اجذع وقال الرضا علیه السلام ان بنی تغلب انفوا من الجزیة وسالوا عمران یعفیهم فخشی ان یلحقوا بالروم فصالحهم علی ان صرف ذلک علی رؤسهم وضاعف علیهم الصدقة فرضوا بذلک فعلیهم ما صالحوا علیه ورضوا به الی ان یظهر الحق وساله یعقوب بن شعیب عن العشور التی تؤخذ من الرجل یحتسب بها من زکوته قال نعم ان شاء وروی السکونی عن جعفر بن محمد عن ابائه عن علی علیه السلام قال ما اخذ منک العاشر فطرحه فی کوزه فهو من زکاتک وما لم یطرحه فی الکوز فلا تحسبه من زکاتک وروی سماعة عن ابی بصیر عن ابی عبد الله علیه السلام قال قلت الرجل یخلف لاهله نفقة ثلثة الف درهم نفقة سنین علیه زکوة قال ان کان شاهدا فعلیه زکوة وان کان غائبا فلیس فیها شئ وساله محمد بن النعمان الاحول عن رجل عجل زکوة ماله ثم ایسر المعطی قبل راس السنة قال یعید المعطی الزکوة وسئل علیه السلام عن رجل اعطی زکوة ماله رجلا وهو یری انه معسر فوجده موسرا قال لا یجزئ عنه وروی محمد بن مسلم عنه انه قال له رجل بعث بزکوة ماله لتقسم فضاعت هل علیه ضمانها حتی تقسم فقال اذا وجد لها موضعا فلم یدفعها فهو لها ضامن حتی یدفعها فان لم یجد لها من یدفعها الیه فبعث بها الی اهلها فلیس علیه ضمانها لانها قد خرجت من یده وکذلک الوصی الذی یوصی الیه یکون ضامنا لما دفع الیه اذا وجد ربه الذی امر بدفعه الیه وان لم یجد فلیس علیه ضمان وروی ابو بصیر عن ابی جعفر علیه السلام قال اذا اخرج الرجل الزکوة من ماله ثم سماها القوم فضاعت وارسل بها الیهم فضاعت فلا شئ علیه وکان رسول الله صلی الله علیه واله وسلم یقسم صدقة اهل البوادی فی اهل البوادی وصدقة اهل الحضر فی اهل الحضر ولا یقسمها بینهم بالسویة انما یقسمها علی قدر من یحضره منهم وما یری لیس فی ذلک شئ موقت وفی روایة درست بن ابی منصور قال قال ابو عبد الله علیه السلام فی الزکوة یبعث بها الرجل الی بلد غیره فقال لا باس ان یبعث بالثلث والربع وروی عنه هشام بن الحکم فی الرجل یعطی الزکوة یقسمها الا ان یخرج الشئ منها من البلدة التی هو فیها الی غیرها قال لا باس وسال علی بن جعفر اخاه موسی بن جعفر علیه السلام عن الرجل یعطی زکاته عن الدراهم دنانیر وعن الدنانیر دراهم

[حاشیة:] ١ ای ٢ یعفیهم — ٢ عن — ٢ العشار — ٢ سنتین — ٢ ضمان — ٢ بها — ٢ عن

بالقیمۃ ایحل ذلک قال لا باس بہ وکتب محمد بن خالد البرقی الی ابی جعفر الثانی علیہ السلام
ھل یجوز ان یخرج عما یجب فی الحرث من الحنطۃ والشعیر وما یجب علی الذھب دراھم
بقیمۃ ما یسوی ام لا یجوز الا ان یخرج من کل شیء ما فیہ فاجاب علیہ السلام ایما تیسر
یخرج وسأل عمر بن یزید ابا عبد اللہ علیہ السلام عن رجل فیما لہ من الزکوۃ فاشتری
بہ ارضا او دارا اعلیہ فیہ شیء فقال لا ولو جعلہ حلیا او نقرا فلا شیء علیہ ما منع نفسہ
من فضلہ فھو اکثر مما منع من حق اللہ الذی یکون فیہ وروی زرارۃ ومحمد بن مسلم
عن ابی عبد اللہ علیہ السلام انہ قال ایما رجل کان لہ مال فحال علیہ الحول فانہ یزکیہ
قیل لہ فان وھبہ قبل حولہ بشھر او بیوم قال لیس علیہ شیء اذا وروی زرارۃ عنہ
انہ قال انما ھذا بمنزلۃ رجل فطر فی شھر رمضان یوما فی اقامتہ ثم یخرج فی اٰخر النہار
فی سفر واراد بسفرہ ذلک ابطال الکفارۃ التی وجبت علیہ وقال ابو جعفر علیہ السلام
فی التسعۃ الاصناف اذا حولتھا فی السنۃ فلیس علیک فیھا شیء وسئل ابو جعفر وابو عبد اللہ
علیھما السلام عن الرجل لہ دار وخادم وعبد ایقبل الزکوۃ قالا نعم ان الدار والخادم
لیسا بمال وقد تحل الزکوۃ لصاحب السبعمائۃ وتحرم علی صاحب الخمسین اذا کان صاحب
السبعمائۃ لہ عیال کثیر فلو قسمھا بینھم لم تکفہ فلیعفف عنھا نفسہ ولیاخذھا لعیالہ
واما صاحب الخمسین فانہ یحرم علیہ اذا کان وحدہ وھو محترف یعمل بھا وھو یصیب
فیھا ما یکفیہ ان شاء اللہ تعالی ولا یجوز ان یعطی شارب الخمر من الزکوۃ شیئا وروی سماعۃ
عن ابی عبد اللہ علیہ السلام قال سالتہ عن الزکوۃ ھل تصلح لصاحب الدار والخادم
فقال نعم الا ان یکون دارہ دار غلۃ فتدخل لہ من غلتھا ما یکفیہ لنفسہ وعیالہ فان لم تکن الغلۃ
تکفیہ لنفسہ وعیالہ فی طعامھم وکسوتھم وحاجتھم فی غیر اسراف فقد حلت لہ الزکوۃ
وان کانت غلتھا تکفیھم فلا وسأل ابو بصیر ابا عبد اللہ علیہ السلام عن الرجل یکون
لہ ثمانمائۃ درھم وھو رجل خفاف لہ عیال کثیر الہ ان یأخذ من الزکوۃ فقال یا ابا محمد ایربح
فی دراھمہ ما یقوت بہ عیالہ ویفضل قال نعم قال کم یفضل قال لا ادری قال ان کان
یفضل عن القوت مقدار نصف القوت فلا یاخذ الزکوۃ وان کان اقل من نصف القوت
اخذ الزکوۃ قال قلت فعلیہ فی مالہ زکوۃ تلزمہ قال بلی قال قلت کیف یصنع قال یوسع بھا
علی عیالہ فی طعامھم وکسوتھم ویبقی منھا شیئا یناولہ غیرھم وما اخذ من الزکوۃ فضہ...

ای الثلاث الاربع والعشرین والانعام الثلثۃ ۱۲

۲ فلیعف

لا یعطی الزکوۃ لشارب الخمر

۲ فیخرج

ای ذھبہ وفضتہ ۱۲

على عياله حتى يلحقهم بالناس ويجوز للرجل ان يعطي الرجل الواحد من زكاته حتى يغنيه ويجوز
ان يعطيه حتى يبلغ مائة الف ويفضل الذي لا يسأل على الذي يسأل وقال عبد الله بن
عجلان السكوني لابي جعفر عليه السلام اني ربما قسمت الشيء بين اصحابي اصلهم به فكيف
اعطيهم فقال اعطهم على الهجرة في الدين والفقه والعقل وليس على الحنطة والشعير شيء
حتى يبلغ خمسة اوساق والوسق ستون صاعا والصاع اربعة امداد والمد وزن مائتين و
اثنين وتسعين درهما ونصف فاذا بلغ ذلك وحصل بعد خراج السلطان ومؤنة القرية
اخرج منه العشر ان كان سقي بماء المطر او كان سيحا وان سقي بالدلاء والغرب ففيه نصف العشر
وفي التمر والزبيب مثل ما في الحنطة والشعير فان بقي الحنطة والشعير بعد ذلك ما بقي
فليس عليه شيء حتى يباع ويحول على ثمنه الحول وسأل محمد بن مسلم ابا عبد الله عليه السلام
عن الصرورة ايحج من الزكوة قال نعم وقال علي بن يقطين لابي الحسن الاول عليه السلام يكون
عندي المال من الزكوة فاحج به مواليّ واقاربي قال نعم لا باس وروى عبد الله بن سنان
عن ابي عبد الله عليه السلام قال سأله رجل وانا حاضر عن مال المملوك أعليه زكوة فقال لا ولو كان
له الف الف درهم ولو احتاج لم يكن له من الزكوة شيء وفي خبر آخر عن عبد الله بن سنان
قال قلت له مملوك في يده مال أعليه زكوة قال لا قال قلت أفعلى سيده فقال لا انه لم يصل
الى السيد وليس هو للمملوك وفي رواية وهب بن وهب القرشي عن الصادق عليه السلام
عن آبائه عن علي عليهم السلام قال ليس في مال المكاتب زكوة وروى ابو خديجة سالم
ابن مكرم الجمال عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال اعطوا الزكوة من ارادها من بني هاشم
فانها تحل لهم وانما تحرم على النبي صلى الله عليه وآله وعلى الامام الذي يكون بعده
وعلى الائمة عليهم السلام وروى القاسم بن سليمان عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان صدقات
رسول الله صلى الله عليه وآله وصدقات علي عليه السلام تحل لبني هاشم وروى الحلبي
عنه ان فاطمة عليها السلام جعلت صدقاتها لبني هاشم وبني المطلب وروى محمد بن اسمعيل
ابن بزيع قال بعثت الى الرضا عليه السلام بدنانير من قبل بعض اهلي وكتبت اليه اخبره
ان فيها زكوة خمسة وسبعون والباقي صلة فكتب بخطه قبضت وبعثت اليه بدنانير لي
ولغيري وكتبت اليه انها من فطرة العيال فكتب بخطه قبضت وصدقة غير بني هاشم
لا تحل لبني هاشم الا في وجهين ان كانوا عطاشا فاصابوا ماء فشربوا وصدقة بعضهم

على بعض واما صدقة الامام عليه السلام لما قبضه فليس لنفسه وانما قبضه لغيره من اهل
الحاجة والمسكنة وهو مستغن عن اموال الناس بكفاية الله اياه متى ناداه لباه ومتى ساله
اعطاه ومتى ناجاه اجابه **باب** نوادر الزكوة روى عن على بن يقطين قال قلت
لابى الحسن الاول عليه السلام رجل مات وعليه زكوة واوصى ان تقضى عنه الزكوة وولده
محاويج ان دفعوها اضربهم ذلك ضررا شديدا فقال يخرجونها فيعودوا بها على انفسهم ويخرجون
منها شيئا فيدفع الى غيرهم وروى اسمعيل بن جابر قال قلت لابى عبد الله عليه السلام
يحل للرجل ان ياخذ الزكوة وهو لا يحتاج اليها فيتصدق بها قال نعم وقال فى الفطرة مثل ذلك
وروى عن ابى بصير قال قلت لابى عبد الله عليه السلام ما على الامام من الزكوة فقال
يا ابا محمد اما علمت ان الدنيا للامام يضعها حيث يشاء ويدفعها الى من يشاء جائز من الله
عز وجل له ذلك ان الامام لا يبيت ليلة ابدا ولله عز وجل فى عنقه حق يساله عنه
باب الخمس سئل ابو الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام عما يخرج من البحر من اللؤلؤ
والياقوت والزبرجد وعن معادن الذهب والفضة هل فيها زكوة فقال اذا بلغ قيمته
دينارا ففيه الخمس وسال عبيد الله بن على الحلبى ابا عبد الله عليه السلام عن الكنز كم
فيه فقال الخمس وعن المعادن كم فيها فقال الخمس وعن الرصاص والصفر والحديد
وما كان من المعادن كم فيها فقال يوخذ منها كما يوخذ من معادن الذهب والفضة وروى
الحسن بن محبوب عن عبد الله بن سنان قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول ليس
الخمس الا فى الغنائم خاصا وروى احمد بن محمد بن ابى نصر عن ابى الحسن الرضا عليه السلام
قال سالته عما يجب فيه الخمس من الكنز فقال ما يجب الزكوة فى مثله ففيه الخمس وسال
محمد بن مسلم ابا جعفر عليه السلام عن الملاحة فقال وما الملاحة فقلت ارض سبخة
مالحة يجتمع فيها الماء فيصير ملحا فقال مثل المعدن فيه الخمس قلت فالكبريت والنفط
يخرج من الارض فقال هذا واشباهه فيه الخمس وقال الصادق عليه السلام ان الله
لا اله الا هو لما حرم علينا الصدقة انزل لنا الخمس فالصدقة علينا حرام والخمس لنا
فريضة والكرامة لنا حلال وروى عن ابى بصير قال قلت لابى جعفر عليه السلام
اصلحك الله ما ايسر ما يدخل به العبد النار قال من اكل من مال اليتيم درهما ونحن اليتيم
وسال زكريا بن مالك الجعفى ابا عبد الله عليه السلام عن قول الله عز وجل واعلموا

٢ فيعيدوا
٢ فيه
٢ خاصة

باب الخمس

١٤

انما غنمتم من شیء فان لله خمسه وللرسول ولذی القربی والیتامی والمساکین وابن السبیل قال اما خمس الله فللرسول یضعه فی سبیل الله واما خمس الرسول صلی الله علیه وآله فلاقاربه وخمس ذی القربی فهم اقاربه والیتامی یتامی اهل بیته فجعل هذه الاربعة اسهم فیهم واما المساکین وابناء السبیل فقد عرفت انا لا ناکل الصدقة ولا تحل لنا فهی للمساکین وابناء السبیل وفی توقیعات الرضا علیه السلام الی ابراهیم بن محمد الهمدانی ان الخمس بعد المؤنة وروی ابو عبیدة الحذاء عن ابی جعفر علیه السلام انه قال ایما ذمی اشتری من مسلم ارضا فعلیه الخمس وروی محمد بن مسلم عن احدهما علیهما السلام قال ان اشد ما فیه الناس یوم القیمة ان یقوم صاحب الخمس فیقول یا رب خمسی وقد طیبنا ذلک لشیعتنا لتطیب ولادتهم او لتزکوا ولادتهم وجاء رجل الی امیر المؤمنین علیه السلام فقال یا امیر المؤمنین اصبت مالا اغمضت فیه افلی توبة قال ائتنی بخمسه فاتاه بخمسه فقال هو لک ان الرجل اذا تاب تاب ماله معه وسئل ابو الحسن علیه السلام عن الرجل یاخذ منه هؤلاء زکوة ماله او خمس غنیمته او خمس ما یخرج له من المعادن ایحسب ذلک له فی زکوته وخمسه فقال نعم وروی عن ابی علی بن راشد قال قلت لابی الحسن الثالث علیه السلام انا نؤتی بالشیء فیقال هذا کان لابی جعفر علیه السلام عندنا فکیف نصنع فقال ما کان لابی علیه السلام بسبب الامامة فهو لی وما کان غیر ذلک فهو میراث علی کتاب الله وسنة نبیه علیه السلام وروی عبد الله بن بکیر عن ابی عبد الله علیه السلام انه قال انی لاخذ من احدکم الدرهم وانی لمن اکثر اهل المدینة مالا ما ارید بذلک الا ان تطهروا وروی عن یونس بن یعقوب قال کنت عند ابی عبد الله علیه السلام فدخل علیه رجل من القماطین فقال جعلت فداک یقع فی ایدینا الارباح والاموال وتجارات نعرف ان حقک فیها ثابت وانا عن ذلک مقصرون فقال علیه السلام ما انصفناکم ان کلفناکم ذلک الیوم وروی عن علی بن مهزیار انه قال قرأت فی کتاب لابی جعفر علیه السلام الی رجل یسأله ان یجعله فی حل من ماکله ومشربه من الخمس فکتب علیه السلام بخطه من اعوزه شیء من حقی فهو فی حل وروی ابان بن تغلب عن ابی عبد الله علیه السلام فی الرجل یموت ولا وارث له ولا مولی له فقال هو من اهل هذه الایة یسألونک عن الانفال وروی عنه داود بن کثیر الرقی انه قال ان الناس کلهم یعیشون فی فضل مظلمتنا

[margin: ٢ اقربائه · ٢ حللنا · ٢ ائتنی · ٢ ابو عبد الله · یؤخذ]

الا انا احللنا شيعتنا من ذلك وروى حفص بن البختري عن ابي عبد الله عليه السلام
قال ان جبرئيل عليه السلام كرى برجله خمسة انهار ولسان الماء يتبعه الفرات
ودجلة ونيل مصر ومهران ونهر بلخ فما سقت او سقى منها فللامام والبحر المطيف بالدنيا
وهو افسيكون **باب** حق الحصاد والجذاذ قال الله عز وجل وآتوا حقه يوم حصاده
وهو ان تاخذ بيدك الضغث بعد الضغث فتعطيه المسكين ثم المسكين حتى تفرغ
منه وعند الصرام الحفنة بعد الحفنة حتى تفرغ منه ومن الجذاذ الحفنة بعد
الحفنة حتى تفرغ ويترك للحارس يكون في الحائط اجرا معلوما ويترك من النخل
معافاره وام جعرور وتترك للحارس العذق والعذقين والثلثة لحفظه له
واما قوله ولا تسرفوا انه لا يحب المسرفين فالاسراف ان تعطى بيديك جميعا وقال
الصادق عليه السلام لا تحصد بالليل ولا تصرم بالليل ولا تجذ بالليل ولا تضح بالليل
ولا تبذر بالليل لانك تعطي في البذر كما تعطي في الحصاد ومتى فعلت ذلك بالليل لم
يحضرك المساكين والسؤال ولا القانع ولا المعتر وروى عن مصادف قال كنت مع
ابي عبد الله عليه السلام في ارض له وهم يصرمون فجاء سائل يسئل فقلت الله
يرزقك فقال مه ليس ذلك لكم حتى تعطوا ثلثة فان اعطيتم بعد ذلك فلكم وان
امسكتم فلكم **باب** الحق المعلوم والماعون روى سماعة عن ابي عبد الله عليه السلام
قال الحق المعلوم ليس من الزكوة هو الشيء تخرجه من مالك ان شئت كل جمعة وان شئت كل شهر ولكل
ذي فضل فضله وقول الله عز وجل وان تخفوها وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم فليس من
الزكوة والماعون ليس من الزكوة هو المعروف تصنعه والقرض تقرضه ومتاع البيت
تعيره وصلة قرابتك ليس من الزكوة وقال الله عز وجل والذين في اموالهم حق معلوم
فالحق المعلوم غير الزكوة وهو شيء يفرضه الرجل على نفسه انه في ماله ونفسه ويجب له
ان يفرضه على قدر طاقته وسعته **باب** الخراج والجزية روى عن مصعب بن
يزيد الانصاري قال استعملني امير المؤمنين علي بن ابي طالب عليه السلام على
اربعة رساتيق المداين البهقباذات ونهر سير ونهر جوير ونهر الملك وامرني
ان اضع على كل جريب زرع غليظ درهما ونصفا وعلى كل جريب وسط درهما وعلى
كل جريب زرع رقيق ثلثي درهم وعلى كل جريب كرم عشرة دراهم وعلى كل جريب نخل

منه
ام جعرور [illegible]
[illegible] القانع السائل
والمعتر الذي يعطيه
والابل [illegible]

۲ كل

۳ و وسعه

عشرة دراهم وعلى كل جريب البساتين التى تجمع النخل والشجر عشرة دراهم وامرنى ان القى
كل نخل شاذ عن القرى لمارة الطريق وابناء السبيل ولا اخذ منه شيئا وامرنى ان اضع
على الدهاقين الذين يركبون البراذين ويتختمون بالذهب على كل رجل منهم ثمانية و
اربعين درهما وعلى اوساطهم والتجار منهم على كل رجل اربعة وعشرين درهما وعلى سفلتهم
وفقرائهم على كل انسان منهم اثنى عشر درهما قال فجبيتها ثمانية عشر الف الف درهم فى
سنة وروى فضيل بن عثمان الاعور عن ابى عبد الله عليه السلام انه قال ما من مولود
يولد الا على الفطرة فابواه اللذان يهودانه وينصرانه ويمجسانه وانما اعطى رسول الله
صلى الله عليه وآله الذمة وقبل الجزية على رؤس اولئك باعيانهم على ان لا يهودوا اولادهم
ولا ينصروا واما اولاد اهل الذمة اليوم فلا ذمة لهم وفى رواية على بن رئاب عن زرارة
عن ابى عبد الله عليه السلام قال ان رسول الله صلى الله عليه وآله قبل الجزية من اهل
الذمة على ان لا ياكلوا الربا ولا ياكلوا لحم الخنزير ولا ينكحوا الاخوات ولا بنات الاخ ولا بنات
الاخت فمن فعل ذلك منهم برئت منه ذمة الله وذمة رسوله صلعم وقال ليست لهم اليوم
ذمة وروى حريز عن زرارة قال قلت لابى عبد الله عليه السلام ما حد الجزية على اهل
الكتاب وهل عليهم فى ذلك شئ موظف لا ينبغى ان يجوز الى غيره فقال ذلك الى الامام
ياخذ من كل انسان منهم ما شاء على قدر ماله وما يطيق انما هم قوم فدوا انفسهم ان لا يستعبدوا
او يقتلوا فالجزية تؤخذ منهم على قدر ما يطيقون له ان ياخذهم به حتى يسلموا فان الله
عز وجل قال حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون وهو لا يكترث بما يؤخذ منه
حتى يجد ذلا لما اخذ منه فيألم لذلك فيسلم وقال محمد بن مسلم قلت لابى عبد الله
عليه السلام ارايت ما يوخذ هؤلاء من هذا الخمس من ارض الجزية ويأخذون
من الدهاقين جزية رؤسهم اما عليهم فى ذلك شئ موظف فقال كان عليهم ما اجازوا
على انفسهم وليس للامام اكثر من الجزية ان شاء الامام وضع ذلك على رؤسهم وليس
على اموالهم شئ وان شاء فعلى اموالهم وليس على رؤسهم شئ فقلت فهذا الخمس
فقال انما هذا شئ كان صالحهم عليه رسول الله صلى الله عليه وآله وروى محمد بن
مسلم عن ابى جعفر عليه السلام فى اهل الجزية يوخذ من اموالهم ومواشيهم شئ
سوى الجزية قال لا قال وسألت ابا عبد الله عليه السلام عن صدقات اهل الذمة

وما يؤخذ من جزيتهم من ثمن خمورهم ولحوم خنازيرهم وميتتهم فقال عليهم الجزية في اموالهم يؤخذ منهم من ثمن لحوم الخنازير او خمر وكلما اخذوا من ذلك فوزر ذلك عليهم وثمنه للمسلمين حلال يأخذونه في جزيتهم وروى طلحة بن زيد عن ابي عبد الله عليه السلام قال جرت السنة ان لا تأخذوا الجزية من المعتوه ولا من المغلوب على عقله وروى حفص بن غياث قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن النساء كيف سقطت الجزية ورفعت عنهن فقال لان رسول الله صلى الله عليه وآله نهى عن قتل النساء والولدان في دار الحرب الا ان يقاتلن وان قاتلت ايضا فامسك عنها ما امكنك ولم تخف خللا فلما نهى رسول الله صلى الله عليه وآله عن قتلهن في دار الحرب كان ذلك في دار الاسلام اولى ولو امتنعت ان تؤدي الجزية لم يمكن قتلها فلما لم يمكن قتلها رفعت الجزية عنها ولو منع الرجال فابوا ان يؤدوا الجزية كانوا ناقضين للعهد وحلت دماؤهم وقتلهم لان قتل الرجال مباح في دار الشرك والذمة وكذلك المقعد من اهل الشرك والذمة والاعمى والشيخ الفاني والمرأة والولدان في ارض الحرب من اجل ذلك رفعت عنهم الجزية وروى ابن مسكان عن الحلبي قال سأل رجل ابا عبد الله عليه السلام عن الاعراب اعليهم جهاد فقال ليس عليهم جهاد الا ان يخاف على الاسلام فيستعان بهم فقال فلهم من الجزية شيء قال لا وسأل محمد بن مسلم ابا جعفر عليه السلام عن سيرة الامام في الارض التي فتحت بعد رسول الله صلى الله عليه وآله فقال ان امير المؤمنين عليه السلام قد سار في اهل العراق بسيرة فهي امام لسائر الارضين وقال ان ارض الجزية لا ترفع عنها الجزية وانما الجزية عطاء المجاهدين والصدقات لاهلها الذين سماهم الله عز وجل في كتابه ليس لهم من الجزية شيء ثم قال عليه السلام ما اوسع العدل ان الناس يستغنون اذا عدل فيهم وتنزل السماء رزقها وتخرج الارض بركتها باذن الله عز وجل والمجوس يؤخذ منهم الجزية لان النبي صلى الله عليه وآله قال سنوا بهم سنة اهل الكتاب وكان لهم نبي فقتلوه وكتاب يقال له جاماسب كان يقع في اثني عشر الف جلد ثور فحرقوه وسأل ابو الدرداء ابا جعفر عليه السلام عن مملوك نصراني لرجل مسلم عليه جزية قال نعم قال فيؤدي عنه مولاه المسلم الجزية قال نعم انما هو ماله يفتديه اذا اخذ يؤدي عنه وقد اخرجت ما رويته من الاخبار في هذا المعنى في كتاب الجزية باب فضل المعروف قال رسول الله صلى الله عليه وآله اول من يدخل

اسمه داماشت

الجنة المعروف واهله اول من یرد علی الحوض وقال علی علیه السلام اهل المعروف فی الدنیا اهل المعروف فی الآخرة وتفسیره انه اذا کان یوم القیمة قیل لهم هبوا حسناتکم لمن شئتم وادخلوا الجنة وقال علیه السلام کل معروف صدقة والدال علی الخیر کفاعله والله یحب اغاثة اللهفان وقال الصادق علیه السلام اصنع المعروف الی کل احد فان کان اهله والا فانت اهله وقال ایما مؤمن اوصل الی اخیه المومن معروفا فقد اوصل ذلک الی رسول الله صلی الله علیه وآله وقال علیه السلام المعروف شیء سوی الزکوة فتقربوا الی الله عز وجل بالبر وصلة الرحم وقال علیه السلام رایت المعروف کاسمه ولیس شیء افضل من المعروف الا ثوابه وذلک یراد منه ولیس کل من یحب ان یصنع المعروف الی الناس یصنعه ولیس کل من یرغب فیه یقدر علیه ولا کل من یقدر علیه یؤذن له فیه فاذا اجتمعت الرغبة والقدرة والاذن فهنالک تمت السعادة للطالب والمطلوب الیه وقال ابو جعفر علیه السلام صنایع المعروف تقی مصارع السوء وقال رسول الله صلی الله علیه وآله افضل الصدقة صدقة علی ظهر غنی وابدأ بمن تعول والید العلیا خیر من الید السفلی ولا یلوم الله عز وجل علی الکفاف وقال علیه السلام ان البرکة اسرع الی البیت الذی یمتار فیه المعروف من الشفرة فی سنام البعیر او السیل الی منتهاه وقال ابو جعفر علیه السلام لکل شیء ثمرة وثمرة المعروف تعجیله وقال الصادق علیه السلام رایت المعروف لا یصلح الا بثلث خصال تصغیره وستره وتعجیله فانک اذا صغرته عظمته عند من تصنعه الیه واذا سترته تممته فاذا عجلته هنأته وان کان غیر ذلک محقته ونکدته وقال علیه السلام للمفضل بن عمر یا مفضل اذا اردت ان تعلم اشقی الرجل ام سعید فانظر الی معروفه الی من یصنعه فان کان یصنعه الی من هو اهله فاعلم انه الی خیر وان کان یصنعه الی غیر اهله فاعلم انه لیس له عند الله تعالی خیر وقال علیه السلام انما اعطاکم الله هذه الفضول من الاموال لتوجهوها حیث وجهها الله عز وجل ولم یعطکموها لتکنزوها وقال علیه السلام لو ان الناس اخذوا ما امرهم الله به فانفقوه فیما نهاهم عنه ما قبله منهم ولو اخذوا ما نهاهم الله عنه فانفقوه فیما امرهم الله به ما قبله منهم حتی یاخذوه من حق وینفقوه فی حق وقال رسول الله صلی الله علیه وآله من اتی الیه المعروف فلیکافئ به وان عجز فلیثن فان لم یفعل فقد کفر النعمة وقال الصادق علیه السلام لعن الله قاطعی سبیل المعروف قیل وما قاطعی سبیل المعروف قال الرجل یصنع الیه المعروف فیکفره فیمنع

۲ غاثة [margin]

له یمتار ای یمتد و یخرج ۱۲ منه [margin]

صاحبه من ان یصنع ذلك الی غیره **باب** ثواب القرض قال الصادق علیه السلام
مکتوب علی باب الجنة الصدقة بعشرة والقرض بثمانیة عشر وقال فی قول الله عز وجل
لا خیر فی کثیر من نجوٰهم الا من امر بصدقة او معروف او اصلاح بین الناس قال المعروف
القرض وقال ع ما من مؤمن اقرض مؤمنا یلتمس به وجه الله عز وجل الا حسب له اجرها ۲ فیه
بحساب الصدقة حتی یرجع ماله الیه وقال علیه السلام قرض المؤمن غنیمة وتعجیل خیر
ان ایسر اداه وان مات احتسب من زکاته **باب** ثواب انظار المعسر صعد رسول الله
صلی الله علیه وآله المنبر ذات یوم فحمد الله واثنی علیه وصلی علی انبیائه علیهم السلام
ثم قال ایها الناس لیبلغ الشاهد منکم الغائب من انظر معسرا کان له علی الله عز وجل فی کل یوم
ثواب صدقة بمثل ماله حتی یستوفیه وقال ابو عبد الله علیه السلام قال الله عز وجل
وان کان ذو عسرة فنظرة الی میسرة وان تصدقوا خیر لکم ان کنتم تعلمون انه معسر فتصدقوا
علیه بمالکم فهو خیر لکم وقال علیه السلام خلوا سبیل المعسر کما خلاه الله تبارك وتعالی
وقال علیه السلام من اراد ان یظله الله عز وجل یوم لا ظل الا ظله فلینظر معسرا او یدع له
من حقه **باب** ثواب تحلیل المیت قیل للصادق علیه السلام ان لعبد الرحمن بن
سیابه دینا علی رجل قد مات وکلمناه ان یحلله فابی فقال ویحه اما یعلم ان له بکل درهم
عشرة اذا حلله واذا لم یحلله فانما له درهم بدل درهم **باب** استدامة النعمة باحتمال ۲ فما له
المؤنة قال الصادق علیه السلام من عظمت نعمة الله علیه اشتدت مؤنة الناس
علیه فاستدیموا النعمة باحتمال المؤنة ولا تعرضوها للزوال فقل من زالت عنه النعمة
فکادت تعود الیه وقال علیه السلام احسنوا جوار النعمة واحذروا ان تنتقل عنکم ۲ نعم الله
الی غیرکم اما انها لم تنتقل عن احد قط فکادت ترجع الیه وکان علی علیه السلام یقول ۲ لم
قل ما ادبر شیء فاقبل **باب** فضل السخاء والجود قال الصادق علیه السلام خیارکم ✓
سمحاؤکم وشرارکم بخلاؤکم ومن خالص الایمان البر بالاخوان والسعی فی حوائجهم ان
البار بالاخوان لیحبه الرحمن وفی ذلك مرغمة للشیطان وتزحزح عن النیران ودخول
الجنان ثم قال لجمیل یا جمیل اخبر بهذا غرر اصحابك قلت جعلت فداك من غرر اصحابی
قال هم البارون بالاخوان فی العسر والیسر ثم قال یا جمیل اما ان صاحب الکثیر یهون
علیه ذلك وقد مدح الله عز وجل فی ذلك صاحب القلیل فقال فی کتابه ویؤثرون علی انفسهم

ولو كان بهم خصاصة ومن يوق شح نفسه فاولئك هم المفلحون وقال عليه السلام شاب
سخي مرهق في الذنوب احب الى الله عز وجل من شيخ عابد بخيل وروى ان الله عز وجل اوحى
الى موسى ان لا تقتل السامري فانه سخي وقال النبي صلى الله عليه وآله من ادى ما افترض
الله عليه فهو اسخى الناس وقال الصادق عليه السلام من يضمن لي اربعة باربعة ابيات
في الجنة انفق ولا تخف فقرا وانصف الناس من نفسك وافش السلام في العالم واترك
المراء وان كنت محقا وقال رسول الله صلى الله عليه وآله من ايقن بالخلف سخت نفسه
بالنفقة وقال عز وجل وما انفقتم من شيء فهو يخلفه وهو خير الرازقين وقال الصادق
عليه السلام في قول الله عز وجل كذلك يريهم الله اعمالهم حسرات عليهم قال هو
الرجل يدع ماله لا ينفقه في طاعة الله عز وجل بخلا ثم يموت فيدعه لمن يعمل فيه بطاعة
الله عز وجل او بمعصية الله فان عمل فيه بطاعة الله رآه في ميزان غيره فرآه حسرة وقد
كان المال له وان كان عمل فيه بمعصية الله عز وجل قواه بذلك المال حتى عمل به في معصية
الله عز وجل وقال رسول الله صلى الله عليه وآله ليس البخيل من ادى الزكوة المفروضة
من ماله واعطى النائبة في قومه انما البخيل حق البخيل من لم يؤد الزكوة المفروضة من ماله
ولم يعط النائبة في قومه وهو يبذر فيما سوى ذلك وروى عن الفضل بن ابي قرة السمندي
انه قال قال لي ابو عبد الله عليه السلام اتدري من الشحيح قلت هو البخيل فقال الشح اشد من
البخل ان البخيل يبخل بما في يده والشحيح يشح بما في ايدي الناس وعلى ما في يديه حتى لا يرى
في ايدي الناس شيئا الا تمنى ان يكون له بالحل والحرام ولا يقنع بما رزقه الله عز وجل
وقال رسول الله صلى الله عليه وآله ما محق الاسلام محق الشح شيء ثم قال ان لهذا الشح دبيبا
كدبيب النمل وشعبا كشعب الشرك وقال امير المؤمنين عليه السلام اذا لم يكن لله
عز وجل في العبد حاجة ابتلاه بالبخل وسمع امير المؤمنين عليه السلام رجلا يقول
الشحيح اعذر من الظالم فقال له كذبت ان الظالم قد يتوب ويستغفر ويرد الظلامة على
اهلها والشحيح اذا شح منع الزكوة والصدقة وصلة الرحم وقرى الضيف والنفقة في سبيل الله
عز وجل وابواب البر وحرام على الجنة ان يدخلها شحيح وقال الصادق عليه السلام
المنجيات اطعام الطعام وافشاء السلام والصلوة بالليل والناس نيام وقال
ابو الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام ما عال امرؤ في اقتصاد وقال الصادق عليه السلام

لي السمندي بالسين المهملة المفتوحة والميم المفتوحة والنون الساكنة والدال المهملة ١٢م

ضمنت لمن اقتصد ان لا یفتقر و قال الله عز وجل یسألونک ماذا ینفقون قل العفو
والعفو الوسط و قال الله عز وجل والذین اذا انفقوا لم یسرفوا ولم یقتروا وکان بین
ذلک قواما والقوام الوسط **باب** فضل سقی الماء قال امیر المؤمنین علیه السلام
اول ما یبدأ به فی الآخرة صدقة الماء یعنی فی الاجر و قال ابو جعفر علیه السلام
ان الله تبارک وتعالی یحب ابراد الکبد الحری ومن سقی کبدا حری من بهیمة
أو غیرها اظله الله تعالی فی ظل عرشه یوم لا ظل الا ظله وروی معویة بن عمار
عن ابی عبدالله علیه السلام قال من سقی الماء فی موضع یوجد فیه الماء کان
کمن اعتق رقبة ومن سقی الماء فی موضع لا یوجد فیه الماء کان کمن احیا نفسا
ومن احیا نفسا فکانما احیا الناس جمیعا **باب** ثواب اصطناع المعروف الی العلویة
قال رسول الله صلی الله علیه وآله من صنع الی احد من اهل بیتی یدا کافیته یوم
القیمة و قال علیه السلام انی شافع یوم القیمة لاربعة اصناف ولو جاؤا بذنوب
اهل الدنیا رجل نصر ذریتی ورجل بذل ماله لذریتی عند الضیق ورجل احب
ذریتی باللسان والقلب ورجل سعی فی حوائج ذریتی اذا طردوا او شردوا و قال
الصادق علیه السلام اذا کان یوم القیمة نادی مناد ایها الخلائق انصتوا فان
محمدا یکلمکم فتنصت الخلائق فیقوم النبی صلی الله علیه وآله فیقول یا معشر
الخلائق من کانت له عندی ید او منة او معروف فلیقم حتی اکافیه فیقولون
بآبائنا وامهاتنا وای ید وای منة وای معروف لنا بل الید والمنة والمعروف لله
ولرسوله علی جمیع الخلائق فیقول لهم بلی من آوی احدا من اهل بیتی او برهم
او کساهم من عری او اشبع جایعهم فلیقم حتی اکافیه فیقوم اناس قد فعلوا ذلک
فیاتی النداء من عند الله عز وجل یا محمد یا حبیبی قد جعلت مکافاتهم الیک فاسکنهم
من الجنة حیث شئت قال فیسکنهم فی الوسیلة حیث لا یحجبون عن محمد واهل بیته
صلوات الله علیهم **باب** فضل الصدقة قال رسول الله صلی الله علیه وآله
ارض القیمة نار ما خلا ظل المؤمن فان صدقته تظله و قال ابو جعفر علیه السلام
البر والصدقة ینفیان الفقر ویزیدان فی العمر ویدفعان عن صاحبهما سبعین میتة
سوء و قال الصادق علیه السلام داووا مرضاکم بالصدقة وادفعوا البلاء بالدعاء

٢ قبل ن
٢ یحجبون
٢ جبهما ن

واستنزلوا الرّزق بالصّدقة فانها تفك من بين لحى سبعمائة شيطان وليس شيء اثقل على الشيطان من الصّدقة على المؤمن وهي تقع في يد الرّب تبارك وتعالى قبل ان تقع في يد العبد وقال عليه السلام الصّدقة باليد تقي ميتة السوء وتدفع سبعين نوعًا من انواع البلاء وتفك عن لحيى سبعين شيطانا كلهم يأمره ان لا يفعل وقال عليه السلام يستحب للمريض ان يعطي السّائل بيده ويؤمر السّائل ان يدعو له وقال عليه السلام باكروا بالصّدقة فان البلايا لا تتخطاها ومن تصدق بصدقة اول النهار دفع الله عنه شر ما ينزل من السماء في ذلك اليوم فان تصدق اول الليل دفع الله عنه شر ما ينزل من السّماء في تلك الليلة وقال رسول الله صلى الله عليه وآله ان الله لا اله الا هو ليدفع بالصدقة الدّاء والدبيلة والحرق والغرق والهدم والجنون وعد عليه السلام سبعين بابا من الشر وقال صلى الله عليه وآله صدقة السر تطفي غضب الرّب جل جلاله وروى عمار عن الصادق عليه السلام قال قال لي يا عمار الصدقة والله في السر افضل من الصدقة في العلانية وكذلك والله العبادة في السر افضل من العبادة في العلانية وقال رسول الله صلى الله عليه وآله اذا طرقكم سائل ذكر بليل فلا تردوه وقال عليه السلام الصدقة بعشرة والقرض بثمانية عشر وصلة الاخوان بعشرين وصلة الرحم باربعة وعشرين وسئل عليه السلام اي الصدقة افضل قال على ذي الرحم الكاشح وقال عليه السلام لا صدقة وذو رحم محتاج قال عليه السلام ملعون ملعون من القى كله على الناس ملعون ملعون من ضيع من يعول وقال ابو الحسن الرّضا عليه السلام ينبغي للرجل ان يوسع على عياله لئلا يتمنوا موته وسئل الصّادق عليه السلام عن السّائل يسال ولا يدري ما هو فقال اعط من وقعت في قلبك الرحمة له وقال عليه السلام اعطه دون الدرهم قلت اكثر ما يعطى قال اربعة دوانيق وروى الوصّافي عن ابي جعفر عليه السلام قال كان فيما ناجى الله عز وجل به موسى عليه السلام ان قال يا موسى اكرم السائل ببذل يسير او برد جميل انه يأتيك من ليس بانس ولا جان ملائكة من ملائكة الرّحمن يبلونك فيما خولتك ويسألونك فيما نولتك فانظر كيف انت صانع يا ابن عمران وقال عليه السلام اعط السائل ولو على ظهر فرس وقال رسول الله صلى الله عليه وآله لا تقطعوا على السائل مسألته فلولا ان المساكين يكذبون ما افلح من ردهم وروى عن الوليد بن صبيح قال كنت عند ابي عبد الله عليه السلام فجاء سائل فاعطاه ثم جاء آخر فاعطاه ثم جاء آخر فاعطاه ثم جاء آخر فقال

وسع الله عليك ثم قال ان رجلا لو كان له مال يبلغ ثلثين او اربعين الف درهم ثم شاء
الا يبقى منها شيئا الا وضعه في حق لفعل فيبقى لا مال له فيكون من الثلثة الذين يرد دعاؤهم
قال قلت من هم قال احدهم رجل كان له مال فانفقه في غير وجهه ثم قال يا رب ارزقني فيقول
الرب عز وجل الم ارزقك ورجل جلس في بيته ولا يسعى في طلب الرزق ويقول يا رب ارزقني
فيقول الرب عز وجل لم اجعل لك سبيلا الى طلب الرزق ورجل له امرأة تؤذيه فيقول يا رب
خلصني منها فيقول الرب عز وجل لم اجعل امرها بيدك وقال الصادق عليه السلام في السؤال اطعموا
ثلثة وان شئتم ان تزدادوا فازدادوا والا فقد اديتم حق يومكم وقال الصادق عليه السلام
اذا اعطيتموهم فلقنوهم الدعاء فانه يستجاب لهم فيكم ولا يستجاب لهم في انفسهم وقال
الصادق عليه السلام في الرجل يعطي غيره الدراهم يقسمها قال يجري له من الاجر مثل ما
يجري للمعطي ولا ينقص من اجره شيء ولو ان المعروف جرى على سبعين يدا لاوجروا كلهم
من غير ان ينقص من اجر صاحبه شيء وسئل الصادق عليه السلام اي الصدقة افضل قال
جهد المقل ما سمعت قول الله عز وجل ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة هل
ترى ههنا فضلا وقال علي بن الحسين عليهما السلام ضمنت على ربي عز وجل ان لا يسأل احد
من غير حاجة الا اضطرته المسألة يوما الى ان يسأل من حاجة وقال امير المؤمنين عليه السلام
اتبعوا قول رسول الله صلى الله عليه وآله انه قال من فتح على نفسه باب مسألة فتح عليه باب
فقر وقال الصادق عليه السلام ما من عبد يسأل من غير حاجة فيموت حتى يحوجه الله عز وجل
اليها ويكتب له بها النار وقال رسول الله صلى الله عليه وآله ان الله تبارك وتعالى احب شيئا
لنفسه وابغضه لخلقه ابغض عز وجل لخلقه المسألة واحب لنفسه ان يسأل وليس شيء احب اليه من
ان يسأل فلا يستحي احدكم ان يسأل الله عز وجل من فضله ولو بشسع نعل وقال الصادق عليه السلام اياكم
وسؤال الناس فانه ذل في الدنيا وفقر تعجلونه وحساب طويل يوم القيمة وقال ابو جعفر عليه السلام
لو يعلم السائل ما في المسألة ما سأل احد احدا ولو يعلم المعطي ما في العطية ما رد احد احدا وجاءت
فخذ من الانصار الى رسول الله صلى الله عليه وآله فسلموا عليه فرد عليهم السلام فقالوا يا رسول الله
لنا اليك حاجة قال هاتوا حاجتكم قالوا انها حاجة عظيمة قال هاتوا ما هي قالوا تضمن لنا على
ربك الجنة فنكس رسول الله صلى الله عليه وآله راسه ونكت في الارض ثم رفع رأسه فقال افعل
ذلك بكم على ان لا تسألوا احدا شيئا قال فكان الرجل منهم يكون في السفر فيسقط سوطه فيكره

٢ فقال
١٢ ان لا يبقى
٢ ينتقص ٣ شيئا
١٢ الى الله عز وجل

ان يقول لانسان ناولنيه فراراً من المسألة فينزل فياخذه ويكون على المائدة ويكون بعض الجلساء اقرب منه الى الماء فلا يقول ناولني حتى يقوم فيشرب وقال عليه السلام استغنوا عن الناس ولو بشوص السواك وقال الصادق ع المنّ يهدم الصنيعة وقال رسول الله صلى الله عليه وآله ان الله تبارك وتعالى كره لى ستّ خصال وكرهتهن للاوصياء من ولدى واتباعهم من بعدى العبث فى الصلوة والرفث فى الصوم والمنّ بعد الصدقة واتيان المساجد جنبا والتطلّع فى الدور والضحك بين القبور وروى عن مسعدة بن صدقة عن الصادق عليه السلام عن آبائه عليهم السلام ان امير المؤمنين عليه السلام بعث الى رجل بخمسة اوساق من تمر البغيبغة وكان الرجل ممن يرجو نوافله ويرضى نائله ورفده وكان لا يسأل عليا عليه السلام ولا غيره شيئاً فقال رجل لامير المومنين عليه السلام والله ما سألك فلان شيئا ولقد كان يجزيه من الخمسة الاوساق وسق واحد فقال له امير المومنين عليه السلام لا كثّر الله فى المومنين ضربك اعطى انا وتبخل انت به اذا انا لم اعط الذى يرجونى الا من بعد مسألتى ثم اعطيته بعد المسألة فلم اعطه الا ثمن ما اخذت منه وذلك لانى عرضته لان يبذل لى وجهه الذى يعفره فى التراب لربى وربه عزوجل عند تعبّده له وطلب حوائجه اليه فمن فعل هذا باخيه المسلم وقد عرف انه موضع لصلته ومعروفه فلم يصدق الله عزوجل فى دعائه له حيث يتمنى له الجنّة بلسانه ويبخل عليه بالحطام من ماله وذلك ان العبد قد يقول فى دعائه اللهم اغفر للمومنين والمؤمنات فاذا دعا لهم بالمغفرة فقد طلب له الجنّة فما انصف من فعل هذا بالقول ولم يحققه بالفعل **باب** ثواب صلة الامام عليه السلام سُئل الصادق عليه السلام عن قول الله عزوجل من ذا الذى يقرض الله قرضاً حسناً قال نزلت فى صلة الامام عليه السلام وقال عليه السلام درهم يوصل به الامام افضل من الف الف درهم ينفق فى غيره فى سبيل الله عزوجل وقال الصادق عليه السلام من لم يقدر على صلتنا فليصل صالحى شيعتنا يكتب له ثواب صلتنا ومن لم يقدر على زيارتنا فليزر صالحى موالينا يكتب له ثواب زيارتنا **باب** علة فرض الصيام سأل هشام بن الحكم اباعبدالله عليه السلام عن علة الصيام فقال انما فرض الله عزوجل الصيام ليستوى به الغنى والفقير وذلك ان الغنى لم يكن ليجد مسّ الجوع فيرحم الفقير لان الغنى كلما اراد شيئاً قدر عليه فاراد الله عزوجل ان يسوّى بين خلقه وان يذيق الغنى مسّ الجوع والالم ليرق على الضعيف فيرحم الجائع وكتب ابوالحسن على بن موسى الرضا

٢ للانسان
٢ يرتجى
٣ من
٢ من
٢ موالينا ٣ الله
٢ يسوى

علیه السلام الی محمد بن سنان فیما کتب من جواب مسائل علة الصوم لعرفان مس الجوع
والعطش فیکون ذلیلا مستکینا ماجورا محتسبا صابرا ویکون ذلک دلیلا له علی شدائد الاخرة مع ما فیه
من الانکسار له عن الشهوات واعظا له فی العاجل دلیلا علی الاجل لیعلم شدة مبلغ ذلک من
اهل الفقر والمسکنة فی الدنیا والاخرة وکتب حمزة بن محمد الی ابی محمد علیه السلام لم فرض الله الصوم
فورد فی الجواب لیجد الغنی مس الجوع فیمن علی الفقیر وروی عن الحسن بن علی ابن ابی طالب علیهما السلام
انه قال جاء نفر من الیهود الی رسول الله فسأله اعلمهم عن مسائل فکان فیما سأله انه قال له لای شیء فرض الله
عز وجل الصوم علی امتک بالنهار ثلثین یوما وفرض الله علی الامم اکثر من ذلک فقال النبی صلی الله
علیه وآله ان ادم علیه السلام لما اکل من الشجرة بقی فی بطنه ثلثین یوما ففرض الله علی ذریته ثلثین
یوما الجوع والعطش والذی یاکلونه باللیل تفضل من الله عز وجل علیهم وکذلک کان علی ادم
علیه السلام ففرض الله ذلک علی امتی ثم تلا هذه الایة کتب علیکم الصیام کما کتب علی الذین من
قبلکم لعلکم تتقون ایاما معدودات قال الیهودی صدقت یا محمد فما جزاء من صامها فقال النبی
صلی الله علیه وآله ما من مؤمن یصوم شهر رمضان احتسابا الا اوجب الله تبارک وتعالی له سبع
خصال اولها یذوب الحرام فی جسده والثانیة یقرب من رحمة الله عز وجل والثالثة یکون
قد کفر خطیئة ادم ابیه علیه السلام والرابعة یهون الله علیه سکرات الموت والخامسة
امان من الجوع والعطش یوم القیمة والسادسة یعطیه الله براءة من النار والسابعة
یطعمه الله عز وجل من طیبات الجنة قال صدقت یا محمد **باب** فضل الصیام قال
ابو جعفر علیه السلام بنی الاسلام علی خمسة اشیاء علی الصلوة والزکوة والحج والصوم والولایة
وقال رسول الله صلی الله علیه وآله الصوم جنة من النار وقال رسول الله صلی الله علیه وآله
الصائم فی عبادة وان کان نائما علی فراشه ما لم یغتب مسلما وقال علیه السلام قال الله تبارک
وتعالی الصوم لی وانا اجزی به وللصائم فرحتان حین یفطر وحین یلقی ربه عز وجل
والذی نفس محمد بیده لخلوف فم الصائم عند الله اطیب من ریح المسک وقال رسول الله
صلی الله علیه وآله لاصحابه الا اخبرکم بشیء ان فعلتموه تباعد الشیطان عنکم کما تباعد المشرق
من المغرب قالوا بلی یا رسول الله قال الصوم یسود وجهه والصدقة تکسر ظهره والحب فی الله عز وجل
والموازرة علی العمل الصالح یقطع دابره والاستغفار یقطع وتینه ولکل شیء زکوة وزکوة الابدان الصیام
وقال الصادق علیه السلام لعلی بن عبد العزیز الا اخبرک باصل الاسلام وفرعه وذروته وسنامه

فیحن
ان

کتاب عد

قال بلی قال اصله الصلوة وفرعه الزکوة وذروته وسنامه الجهاد فی سبیل الله عز وجل الا اخبرك
بابواب الخیر الصوم جنة من النار وقال علیه السلام فی قول الله عز وجل واستعینوا بالصبر
والصلوة قال یعنی بالصبر الصوم وقال علیه السلام اذا انزلت بالرجل النازلة او الشدة فلیصم
فان الله عز وجل یقول واستعینوا بالصبر والصلوة وقال النبی صلی الله علیه وآله ان الله
تبارك وتعالی وکل ملائکته بالدعاء للصائمین وقال اخبرنی جبرئیل علیه السلام عن ربی تعالی
ذکره انه قال ما امرت ملائکتی بالدعاء لاحد من خلقی الا استجبت لهم فیه وقال الصادق ع
اوحی الله تبارك وتعالی الی موسی علیه السلام ما یمنعك من مناجاتی فقال یا رب اجلك عن
المناجاة لخلوف فم الصائم فاوحی الله عز وجل الیه یا موسی لخلوف فم الصائم اطیب عندی
من ریح المسك وقال الصادق علیه السلام للصائم فرحتان فرحة عند افطاره وفرحة
عند لقاء ربه عز وجل وقال علیه السلام من صام لله عز وجل یوما فی شدة الحر
فاصابه ظمأ وکل الله به الف ملك یمسحون وجهه ویبشرونه حتی اذا افطر قال الله عز وجل
ما اطیب ریحك وروحك یا ملائکتی اشهدوا انی قد غفرت له وقال ابو الحسن الاول
علیه السلام قیلوا فان الله عز وجل یطعم الصائم ویسقیه فی منامه وقال الصادق علیه السلام
نوم الصائم عبادة وصمته تسبیح وعمله متقبل ودعاؤه مستجاب

باب وجوه الصوم

روی عن الزهری انه قال قال لی علی بن الحسین علیهما السلام یوما یا زهری من این جئت
فقلت من المسجد قال فقیم کنتم قلت تذاکرنا امر الصوم فاجمع رائی ورای اصحابی
علی انه لیس من الصوم شیء واجب الا صوم شهر رمضان قال یا زهری لیس کما قلتم الصوم علی
اربعین وجها فعشرة اوجه منها واجبة کوجوب شهر رمضان وعشرة اوجه منها صیامهن
حرام واربعة عشر وجها منها صاحبها فیها بالخیار ان شاء صام وان شاء افطر وصوم الاذن
علی ثلثة اوجه وصوم التادیب وصوم الاباحة وصوم المرض وصوم السفر قلت
جعلت فداك فسرهن لی قال اما الواجب فصیام شهر رمضان وصیام شهرین متتابعین
لمن افطر یوما من شهر رمضان عمدا متعمدا وصیام شهرین متتابعین فی کفارة الظهار قال الله عز وجل
والذین یظاهرون من نسائهم ثم یعودون لما قالوا فتحریر رقبة من قبل ان یتماسا ذلکم توعظون به
والله بما تعملون خبیر فمن لم یجد فصیام شهرین متتابعین من قبل ان یتماسا وصیام شهرین
متتابعین فی قتل الخطاء لمن لم یجد العتق واجب لقول الله عز وجل ومن قتل مؤمنا خطأ

ن ربه

ن صوم

ن عامدا

فتحریر رقبة مؤمنة ودیة مسلمة الی اهله الی قوله فمن لم یجد فصیام شهرین متتابعین وصیام
ثلثة ایام فی کفارة الیمین واجب لمن لم یجد الاطعام قال الله تعالی فمن لم یجد فصیام ثلثة ایام
ذلك کفارة ایمانکم اذا حلفتم فکل ذلك متتابع ولیس بمتفرق وصیام اذی حلق الرأس
واجب قال الله عز وجل فمن کان منکم مریضًا او به اذًی من رأسه ففدیة من صیام
او صدقة او نسك فصاحبها فیها بالخیار فان شاء صام ثلثا وصوم دم المتعة واجب لمن لم یجد ۲ صام ن
الهدی قال الله تعالی فمن تمتع بالعمرة الی الحج فما استیسر من الهدی فمن لم یجد فصیام ثلثة ایام
فی الحج وسبعة اذا رجعتم تلك عشرة کاملة وصوم جزاء الصید واجب قال الله عز وجل
ومن قتله منکم متعمدًا فجزاء مثل ما قتل من النعم یحکم به ذوا عدل منکم هدیًا بالغ الکعبة
او کفارة طعام مساکین او عدل ذلك صیامًا ثم قال او تدری کیف یکون عدل ذلك
صیامًا یا زهری قال قلت لا ادری قال تقوم الصید قیمة ثم تفض تلك القیمة علی البر
ثم تکال ذلك البر اصواعًا فیصوم لکل نصف صاع یومًا وصوم النذر واجب وصوم الاعتکاف
واجب واما الصوم الحرام فصوم یوم الفطر ویوم الاضحی وثلثة ایام التشریق وصوم یوم الشك
امرنا به ونهینا عنه امرنا ان نصوم مع شعبان ونهینا عنه ان ینفرد الرجل بصیامه فی الیوم
الذی یشك فیه الناس فقلت له جعلت فداك فان لم یکن صام من شعبان شیئًا کیف یصنع
قال ینوی لیلة الشك انه صائم من شعبان فان کان من شهر رمضان اجزأ عنه وان کان
من شعبان لم یضره فقلت له وکیف یجزی صوم تطوع عن صوم فریضة فقال لو ان رجلا
صام یومًا من شهر رمضان تطوعًا وهو لا یدری ولا یعلم انه من شهر رمضان ثم علم بعد ذلك
اجزأ عنه لان الفرض انما وقع علی الیوم بعینه وصوم الوصال حرام وصوم الصمت حرام وصوم
نذر المعصیة حرام وصوم الدهر حرام واما الصوم الذی یکون صاحبه فیه بالخیار فصوم
یوم الجمعة والخمیس والاثنین وصوم البیض وصوم ستة ایام من شوال بعد شهر رمضان ۱۲ ایام ن
وصوم یوم عرفة ویوم عاشوراء کل ذلك صاحبه فیه بالخیار ان شاء صام وان شاء افطر واما ۲ صوم ن
صوم الاذن فان المرأة لا تصوم تطوعًا الا باذن زوجها والعبد لا یصوم تطوعًا الا باذن سیده
والضیف لا یصوم تطوعًا الا باذن صاحبه وقال رسول الله صلی الله علیه وآله من نزل علی قوم
فلا یصومن تطوعًا الا باذنهم واما صوم التادیب فانه یؤمر الصبی اذا راهق بالصوم تادیبًا ولیس
بفرض وکذلك من افطر لعلة من اول النهار ثم قوی بعد ذلك امر بالامساك بقیة یومه تادیبًا ولیس

بفرض وكذلك المسافر اذا اكل من اول النهار ثم قدم اهله امر بالامساك بقية يومه تاديبا وليس بفرض
واما صوم الاباحة فمن اكل او شرب ناسيا او تقيأ من غير تعمد فقد اباح الله عز وجل ذلك له واجزى
عنه صومه واما صوم السفر والمرض فان العامة اختلفت فيه فقال قوم يصوم وقال قوم لا يصوم
وقال قوم ان شاء صام وان شاء افطر واما نحن فنقول يفطر في الحالتين جميعا فان صام في السفر
او في حال المرض فعليه القضاء وذلك لان الله عز وجل يقول فمن كان منكم مريضا او على سفر
فعدة من ايام اخر **باب** صوم السنة روى الحسن بن محبوب عن جميل بن صالح عن محمد
ابن مروان قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول كان رسول الله صلى الله عليه وآله يصوم حتى
يقال لا يفطر ويفطر حتى يقال لا يصوم ثم صام يوما وافطر يوما ثم صام الاثنين والخميس ثم آل
من ذلك الى صيام ثلاثة ايام في الشهر الخميس في اول الشهر والاربعاء في وسط الشهر وخميس في
في آخر الشهر وكان عليه السلام يقول ذلك صوم الدهر وقد كان ابي عليه السلام يقول ما من احد ابغض
الى الله عز وجل من رجل يقال له كان رسول الله صلى الله عليه وآله يفعل كذا وكذا فيقول لا يعذبني الله
عز وجل على ان اجتهد في الصلوة والصوم كانه يرى ان رسول الله صلى الله عليه وآله ترك
شيئا من الفضل عجزا عنه وفي رواية حماد بن عثمان عن ابي عبد الله عليه السلام قال صام
رسول الله صلى الله عليه وآله حتى قيل ما يفطر ثم افطر حتى قيل ما يصوم ثم صام صوم داود عليه السلام
يوما لا ويوما نعم ثم قبض عليه السلام على صيام ثلاثة ايام في الشهر وقال يعدلن صوم الدهر
ويذهبن بوحر الصدر وقال حماد الوحر الوسوسة قال حماد قلت واي الايام هي قال اول خميس
في الشهر واول اربعاء بعد العشر منه وآخر خميس فيه فقلت وكيف صارت هذه الايام التي تصام
فقال لان من قبلنا من الامم كانوا اذا نزل على احدهم العذاب نزل في هذه الايام فصام رسول الله
صلى الله عليه وآله هذه الايام لانها الايام المخوفة وروى الفضيل بن يسار عن ابي عبد الله عليه السلام
قال اذا صام احدكم الثلاثة الايام من الشهر فلا يجادلن احدا ولا يجهل ولا يسرع الى الحلف
والايمان بالله فان جهل عليه احد فليتحمل وروى عبد الله بن المغيرة عن حبيب الخثعمي قال
قلت لابي عبد الله عليه السلام اخبرني عن التطوع وعن هذه الثلاثة الايام اذا اجنبت في اول الليل
فاعلم اني قد اجنبت فانام متعمدا حتى ينفجر الفجر اصوم او لا اصوم قال صم وقال امير المؤمنين
عليه السلام صيام شهر الصبر وثلاثة ايام من كل شهر يذهبن ببلابل الصدر وصيام ثلاثة ايام
في كل شهر صيام الدهر ان الله عز وجل يقول من جاء بالحسنة فله عشر امثالها وفي رواية

عبدالله بن سنان عن ابی عبدالله علیه السلام قال ان رسول الله صلی الله علیه وآله سئل عن صوم
خمسین بینهما اربعا فقال اما الخمیس فیوم یعرض فیه الاعمال واما الاربعا فیوم خلقت فیه
النار واما الصوم فجنة وفی روایة اسحق بن عمار عن ابی عبدالله علیه السلام قال انما یصام
فی یوم الاربعا لانه لم یعذب امة فیما مضی الا یوم الاربعا وسط الشهر فیستحب ان یصام
ذلك الیوم وفی روایة عبدالله بن سنان قال قال لی ابو عبدالله علیه السلام اذا کان فی اول
الشهر خمیسان فصم اولهما فانه افضل واذا کان فی اخر الشهر خمیسان فصم اخرهما فانه افضل
وسأل عیص بن القاسم ابا عبدالله علیه السلام عمن لم یصم الثلثة من کل شهر وهو یشتد
علیه الصیام هل فیه فداء فقال مد من طعام فی کل یوم وروی ابن مسکان عن ابراهیم بن المثنی
قال قلت لابی عبدالله علیه السلام انی قد اشتد علی صوم ثلثة ایام فی کل شهر فما یجزی عنی
ان اتصدق مکان کل یوم بدرهم فقال صدقة درهم افضل من صیام یوم وروی الحسن
ابن محبوب عن الحسن بن ابی حمزة قال قلت لابی جعفر او لابی عبدالله علیهما السلام صوم
ثلثة ایام فی الشهر اؤخره فی الصیف الی الشتاء فانی اجده اهون علی فقال نعم فاحفظها وروی
ابن بکیر عن زرارة قال قلت لابی عبدالله علیه السلام بما جرت السنة فی الصوم فقال ثلثة
ایام من کل شهر الخمیس فی العشر الاول والاربعا فی العشر الاوسط والخمیس فی العشر الاخیر
قال قلت هذا جمیع ما جرت به السنة فی الصوم فقال نعم وروی داود الرقی عن ابی عبدالله
علیه السلام قال لافطارك فی منزل اخیك افضل من صیامك سبعین ضعفا او تسعین
ضعفا وروی جمیل بن دراج عنه انه قال من دخل علی اخیه وهو صائم فافطر
عنده ولم یعلمه بصومه فیمن علیه کتب الله له صوم سنة قال مصنف هذا الکتاب
رحمه الله هذا فی السنة والتطوع جمیعا وقال ابی رضی الله عنه فی رسالته الی اذا اردت سفرا
واردت ان تقدم من صوم السنة شیئا فصم ثلثة ایام للشهر الذی ترید الخروج فیه وروی
انه سئل العالم علیه السلام عن خمیسین یتفقان فی اخر الشهر فقال صم الاول فلعلك لا تلحق
الثانی باب صوم التطوع وثوابه من الایام المتفرقة سال محمد بن مسلم وزرارة بن اعین
ابا جعفر الباقر علیه السلام عن صوم یوم عاشورا فقال کان صومه قبل شهر رمضان فلما نزل
شهر رمضان ترك وقال علی علیه السلام قال رسول الله صلی الله علیه وآله من صام یوما تطوعا
ادخله الله عز وجل الجنة وروی جابر عن ابی جعفر علیه السلام قال من ختم له بصیام یوم دخل الجنة قال

١ الخمیسین
٢ عن
٢ الاخر
٢ قال
صح کان
٢ العشر

له كعدل ٢ن

رسول الله صلى الله عليه وآله من صام يوماً في سبيل الله كان يعدل سنة يصومها وقال الصادق
عليه السلام من تطيّب بطيب أوّل النهار وهو صائم لم يفقد عقله وقال رسول الله صلى الله عليه وآله
ما من صائم يحضر قوماً يطعمون إلا سبّحت له أعضاؤه وكانت صلوة الملائكة عليه وكانت صلاتهم
استغفاراً وروي عن موسى بن جعفر عليه السلام قال من صام أول يوم من عشر ذي الحجة
كتب الله له صوم ثمانين شهراً فإن صام التسع كتب الله له عز وجل صوم الدهر وقال الصادق عليه السلام
صوم يوم التروية كفارة سنة ويوم عرفة كفارة سنتين وروي أن في أول يوم من ذي الحجة ولد إبراهيم
خليل الرحمن فمن صام ذلك اليوم كان كفارة ستين سنة وفي تسع من ذي الحجة أنزلت توبة داود
عليه السلام فمن صام ذلك اليوم كان كفارة تسعين سنة وروي عن يعقوب بن شعيب قال سألت أبا عبد الله
عليه السلام عن صوم يوم عرفة قال إن شئت صمت وإن شئت لم تصم وذكر أن رجلاً أتى الحسن والحسين
عليهما السلام فوجد أحدهما صائماً والآخر مفطراً فسألهما فقالا إن صمت فحسن وإن لم تصم فجائز وروى
عبد الله بن مغيرة عن سالم عن أبي عبد الله عليه السلام قال أوصى رسول الله صلى الله
عليه وآله إلى علي عليه السلام وحده وأوصى علي إلى الحسن والحسين عليهما السلام جميعاً
وكان الحسن إمامه فدخل رجل يوم عرفة على الحسن وهو يتغدى والحسين عليه السلام صائم
ثم جاء بعد ما قبض الحسن فدخل على الحسين عليه السلام يوم عرفة وهو يتغدى وعلي بن الحسين
عليه السلام صائم فقال له الرجل إني دخلت على الحسن وهو يتغدى وأنت صائم ثم دخلت عليك
وأنت مفطر فقال إن الحسن عليه السلام كان إماماً فأفطر لئلا يتخذ صومه سنة وليتأسى به
الناس فلما أن قبض كنت أنا الإمام فأردت أن لا يتخذ صومي سنة وليتأسى الناس بي وروى حنان بن

فيتأسى

سدير عن أبيه قال سألته عن صوم يوم عرفة فقلت جعلت فداك إنهم يزعمون أنه يعدل صوم
سنة قال كان أبي عليه السلام لا يصومه قلت ولم جعلت فداك قال يوم عرفة يوم دعاء ومسألة
فأتخوف أن يضعفني عن الدعاء وأكره أن أصومه وأتخوف أن يكون يوم عرفة يوم الأضحى وليس
بيوم صوم قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله إن العامة غير موفقين لفطر ولا أضحى وإنما كره
عليه السلام صوم يوم عرفة لأنه كان يكون يوم العيد في أكثر السنين وتصديق ذلك ما قال

٢ كاد

الصادق عليه السلام لما قتل الحسين بن علي عليهما السلام أمر الله عز وجل ملكاً فنادى أيتها
الأمة الظالمة القاتلة عترة نبيها لا وفقكم الله تعالى لصوم ولا فطر وفي حديث آخر لا وفقكم
لفطر ولا أضحى ومن صام يوم عرفة فله من الثواب ما ذكرناه وروي عن الحسن بن علي

الوشا قال کنت مع ابی و انا غلام فتعشّینا عند الرّضا علیه السلام لیلة خمس و عشرین من
ذی القعدة فقال له لیلة خمس و عشرین من ذی القعدة ولد فیها ابراهیم علیه السلام وولد
فیها عیسی بن مریم و فیها دحیت الارض من تحت الکعبة فمن صام ذلک الیوم کان کمن صام
ستّین شهرا و روی انّ فی تسع و عشرین من ذی القعدة انزل الله عزّ و جلّ الکعبة وهی اوّل رحمة
نزلت فمن صام ذلک الیوم کان کفارة سبعین سنة و روی الحسن بن راشد عن ابی عبد الله علیه السلام
قال قلت جعلت فداک للمسلمین عید غیر العیدین قال نعم یا حسن اعظمها و اشرفها قال قلت
٢ و اعظمهما و اشرفهما
له فای یوم هو قال هو یوم نصب امیر المومنین علیه السلام علما للناس قلت جعلت فداک
و ایّ یوم هو قال انّ الایام تدور و هو یوم ثمانیة عشر من ذی الحجة قال قلت جعلت فداک
و ما ینبغی لنا ان نصنع فیه قال تصومه یا حسن و تکثر فیه الصّلوة علی محمد و اهل بیته و تبرأ
الی الله عزّ و جلّ ممن ظلمهم حقهم فان الانبیاء علیهم السلام کانت تأمر الاوصیاء بالیوم الذی
کان یقام فیه الوصی ان یتخذ عیدا قال قلت ما لمن صامه منا قال صیام ستین شهرا
و لا تدع صیام یوم سبعة و عشرین من رجب فانّه هو الیوم الذی انزلت فیه النّبوة علی
محمد صلی الله علیه و آله و ثوابه مثل ستین شهرا لکم و روی المفضل بن عمر عن ابی عبد الله
علیه السلام قال صوم یوم غدیر خم کفارة ستین سنة و اما خبر صلوة یوم غدیر خم و الثواب
المذکور فیه لمن صامه فان شیخنا محمد بن الحسن رضی الله عنه کان لا یصححه و یقول انه
من طریق محمد بن موسی الهمدانی و کان کذابا و کل ما لم یصححه ذلک الشیخ قدس روحه
غیر ثقة
و لم یحکم بصحته من الاخبار فهو عندنا متروک غیر صحیح و فی اوّل یوم من المحرم دعا زکریا
علیه السلام ربه عزّ و جلّ فمن صام ذلک الیوم استجاب الله له کما استجاب لزکریا علیه السلام
وسال ابو بصیر ابا عبد الله علیه السلام عن الصائم المتطوع تعرض له الحاجة قال هو بالخیار
ما بینه و بین العصر و ان مکث حتی العصر ثم بدا له ان یصوم و لم یکن نوی ذلک فله ان یصوم
ذلک الیوم ان شاء **باب** ثواب صوم رجب روی ابان بن عثمان عن کثیر النواء عن ابی عبد الله
علیه السلام قال ان نوحا علیه السلام رکب السفینة اول یوم من رجب فامر علیه السلام
من معه ان یصوموا ذلک الیوم و قال من صام ذلک الیوم تباعدت عنه النار مسیرة
سنة و من صام سبعة ایام اغلقت عنه ابواب النیران السبعة و من صام ثمانیة ایام فتحت له
ابواب الجنان الثمانیة و من صام خمسة عشر یوما اعطی مسئلته و من زاد زاده الله عزّ و جلّ

وقال ابو الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام رجب نهر في الجنة اشد بياضا من اللبن واحلى
من العسل فمن صام يوما من رجب سقاه الله من ذلك النهر وقال ابو الحسن موسى بن جعفر
عليه السلام رجب شهر عظيم يضاعف الله فيه الحسنات ويمحو فيه السيئات من صام يوما
من رجب تباعدت عنه النار مسيرة سنة ومن صام ثلثة ايام وجبت له الجنة وقد اخرجت
ما رويته في هذا المعنى في كتاب فضائل رجب **باب** ثواب صوم شعبان روى ابو حمزة
الثمالي عن ابي جعفر عليه السلام قال من صام شعبان كله كان له طهورا من كل زلة ووصمة
وبادرة وقال ابو حمزة قلت لابي جعفر عليه السلام ما الوصمة قال اليمين في المعصية والنذر
في المعصية قلت فما البادرة قال اليمين عند الغضب والتوبة منها الندم عليها وروى الحسن
ابن محبوب عن عبد الله بن مرحوم الازدي قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول من
صام اول يوم من شعبان وجبت له الجنة البتة ومن صام يومين نظر الله اليه في كل يوم وليلة
في دار الدنيا ودام نظره اليه في الجنة ومن صام ثلثة ايام زار الله في عرشه من جنته في كل يوم قال
مصنف هذا الكتاب رحمه الله زيارة الله زيارة انبيائه وحججه صلوات الله عليهم من زارهم فقد
زار الله عز وجل كان من اطاعهم فقد اطاع الله ومن عصاهم عصى الله ومن تابعهم تابع الله عز وجل
وليس ذلك على ما يتاوله المشبهة تعالى الله عما يقولون علوا كبيرا وقال الصادق عليه السلام
صوم شهر شعبان وشهر رمضان شهرين متتابعين توبة من الله وروى عمر بن خالد عن ابي جعفر
عليه السلام قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله يصوم شعبان وشهر رمضان يصلهما وينهى الناس
ان يصلوهما وكان يقول هما شهرا الله وهما كفارة لما قبلهما وما بعدهما من الذنوب قوله عليه السلام
وينهى الناس ان يصلوهما هو على الانكار والحكاية لا على الاخبار كانه يقول كان يصلهما وينهى
الناس ان يصلوهما فمن شاء وصل ومن شاء فصل وتصديق ذلك ما رواه زرعة عن المفضل
عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان ابي عليه السلام يفصل بين شعبان وشهر رمضان بيوم وكان
علي بن الحسين عليه السلام يصل ما بينهما ويقول صوم شهرين متتابعين توبة من الله وقد صام
رسول الله صلى الله عليه وآله ووصل بشهر رمضان صامه وفصل بينهما ولم يصمه كله في جميع سنته الا
ان اكثر صيامه كان فيه وكن نساء النبي صلعم اذا كان عليهن صيام اخرن ذلك الى شعبان كراهية ان يمنعن
رسول الله صلى الله عليه وآله حاجته اذا كان شعبان صمن وصام معهن وكان عليه السلام يقول شعبان
شهري وقال الصادق عليه السلام من صام ثلثة ايام من اخر شعبان ووصلها بشهر رمضان كتب الله له

٢ طهورا
٢ معصية ولاتندر
معصية
٢ بايعهم فقد
صوم
٢ سنته

صوم شهرين متتابعين وروى حريز عن زرارة قال قلت لابي جعفر عليه السلام ما تقول في ليلة النصف من شعبان قال يغفر الله عز وجل فيها من خلقه لاكثر من عدد شعر معزى كلب وينزل الله عز وجل ملائكته الى السماء الدنيا والى الارض بمكة وقد اخرجت ما رويته في هذا المعنى في كتاب فضائل شعبان

باب فضل شهر رمضان وثواب صيامه روى الحسن بن محبوب عن ابي ايوب عن ابي الورد عن ابي جعفر عليه السلام قال خطب رسول الله صلى الله عليه وآله الناس في آخر جمعة من شعبان فحمد الله واثنى عليه ثم قال ايها الناس انه قد اظلكم شهر فيه ليلة خير من الف شهر وهو شهر رمضان فرض الله صيامه وجعل قيام ليلة فيه كمن تطوع بصلوة سبعين ليلة فيما سواه من الشهور وجعل لمن تطوع فيه بخصلة من خصال الخير والبر كاجر من ادى فريضة من فرائض عز وجل ومن ادى فريضة من فرائض الله كان كمن ادى سبعين فريضة فيما سواه من الشهور وهو شهر الصبر وان الصبر ثوابه الجنة وهو شهر المواساة وهو شهر يزيد الله فيه رزق المؤمن ومن فطر فيه مؤمنا صائما كان له بذلك عند الله عتق رقبة ومغفرة لذنوبه فيما مضى فقيل له يا رسول الله ليس كلنا نقدر على ان نفطر صائما فقال الله تبارك وتعالى كريم يعطي هذا الثواب منكم من لم يقدر الا على مذقة من لبن يفطر بها صائما او شربة من ماء عذب او تميرات لا يقدر على اكثر من ذلك ومن خفف فيه عن مملوكه خفف الله تعالى عليه حسابه وهو شهر اوله رحمة ووسطه مغفرة وآخره اجابة والعتق من النار ولا غنا بكم فيه عن اربع خصال خصلتين ترضون الله بهما وخصلتين لا غنا بكم عنهما فاما اللتان ترضون الله بهما فشهادة ان لا اله الا الله واني رسول الله واما اللتان لا غنا بكم عنهما فتسألون الله عز وجل فيه حوائجكم والجنة وتسألون الله فيه العافية وتتعوذون من النار وقال رسول الله صلى الله عليه وآله لما حضر شهر رمضان وذلك في ثلث بقين من شعبان لبلال ناد في الناس فجمع الناس ثم صعد المنبر فحمد الله واثنى عليه ثم قال ايها الناس ان هذا الشهر قد حضركم وهو سيد الشهور فيه ليلة خير من الف شهر تغلق فيه ابواب النار وتفتح فيه ابواب الجنان فمن ادركه فلم يغفر له فابعده الله ومن ادرك والديه فلم يغفر له فابعده الله ومن ذكرت عنده فلم يصل علي فلم يغفر له فابعده الله وروى جابر عن ابي جعفر عليه السلام كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا نظر الى هلال شهر رمضان استقبل القبلة بوجهه ثم قال اللهم اهله علينا بالامن والايمان والسلامة والاسلام والعافية المجللة والرزق الواسع ودفع الاسقام وتلاوة القرآن والعون على الصلوة والصيام اللهم سلمنا لشهر رمضان وسلمه لنا وتسلمه منا

١٢ ان

ولا غنى

٢ النيران

٢ فلم

حتى ينقضي شهر رمضان ثم قد عفرت لنا ثم يقبل بوجهه على الناس فيقول يا معشر الناس اذا اطلع هلال شهر رمضان غلت مردة الشياطين وفتحت ابواب السماء وابواب الجنان وابواب الرحمة وغلقت ابواب النار واستجيب الدعاء وكان لله تبارك وتعالى عند كل فطر عتقاء يعتقهم من النار وينادي مناد كل ليلة هل من سائل هل من مستغفر اللهم اعط كل منفق خلفا واعط كل ممسك تلفا حتى اذا اطلع هلال شوال نودي المؤمنون ان اغدوا الى جوائزكم فهو يوم الجائزة ثم قال ابو جعفر عليه السلام اما والذي نفسي بيده ما هي بجائزة الدنانير والدراهم **وروى** زرارة عن ابي جعفر عليه السلام ان النبي صلى الله عليه وآله لما انصرف من عرفات وسار الى منى دخل المسجد فاجتمع اليه الناس يسألونه عن ليلة القدر فقام خطيبا فقال بعد الثناء على الله عز وجل اما بعد فانكم سألتموني عن ليلة القدر ولم اطوها عنكم لاني لم اكن بها عالما اعلموا ايها الناس انه من ورد عليه شهر رمضان وهو صحيح سوي فصام نهاره وقام وردا من ليله وواظب على صلاته وهجر الى جمعته وغدا الى عيده فقد ادرك ليلة القدر وفاز بجائزة الرب عز وجل **وقال** ابو عبد الله عليه السلام فازوا والله بجوائز ليست كجوائز العباد وقال ابو جعفر عليه السلام لجابر يا جابر من دخل عليه شهر رمضان فصام نهاره وقام وردا في ليله وحفظ فرجه ولسانه وغض بصره وكف اذاه خرج من ذنوبه كيوم ولدته امه قال جابر قلت له جعلت فداك ما احسن هذا من حديث قال ما اشد هذا من شرط **وقال** علي عليه السلام لما حضر من شهر رمضان قام رسول الله صلى الله عليه وآله فحمد الله واثنى عليه ثم قال ايها الناس كفاكم الله عدوكم من الجن والانس وقال ادعوني استجب لكم ووعدكم الاجابة الا وقد وكل الله عز وجل بكل شيطان مريد سبعين من ملائكته فليس بمحلول حتى ينقضي شهركم هذا الا وابواب السماء مفتحة من اول ليلة منه الا والدعاء فيه مقبول **وروى** محمد بن مروان عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال ان الله تبارك وتعالى في كل ليلة من شهر رمضان عتقاء وطلقاء من النار الا من افطر على مسكر فاذا كان آخر ليلة منه اعتق فيها مثل ما اعتق في جميعه وفي رواية عمر بن يزيد الا من افطر على مسكر او مشاحن او صاحب شاهين وهو الشطرنج **وكان** رسول الله صلى الله عليه وآله اذا دخل شهر رمضان اطلق كل اسير واعطى كل سائل **وروى** هشام بن الحكم عن ابي عبد الله عليه السلام قال من لم يغفر له في شهر رمضان لم يغفر له الى قابل الا ان يشهد عرفة **وكان** الصادق عليه السلام يوصي ولده ويقول اذا دخل شهر رمضان فاجهدوا انفسكم فان فيه تقسم الارزاق وتكتب الآجال وفيه يكتب وفد الله الذين يفدون اليه وفيه ليلة العمل فيها خير من العمل في الف شهر **وقال** الصادق عليه السلام ان عدة

٢ الشيطان ب
٢ هل من تائب
٢ نحن
في النسخ ... (marginal note, partly illegible)
٢ خمر ٣ خمر ز

الشهور عند الله اثنى عشر شهرا في كتاب الله يوم خلق السموات والارض فغرة الشهور شهر الله
وهو شهر رمضان وقلب شهر رمضان ليلة القدر ونزل القرآن في اول ليلة من شهر رمضان
واستقبل الشهر بالقرآن **قال** مصنف هذا الكتاب رضي الله عنه تكامل نزول القرآن ليلة
القدر **وروى** سليمن بن داود المنقري عن حفص بن غياث النخعي قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام
يقول ان شهر رمضان لم يفرض الله صيامه على احد من الامم قبلنا فقلت له فقول الله عز وجل
يا ايها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم قال انما فرض الله صيام شهر
رمضان على الانبياء دون الامم ففضل به هذه الامة وجعل صيامه فرضا على رسول الله صلى الله عليه
وآله وعلى امته وقد اخرجت هذه الاخبار التي رويتها في هذا المعنى في كتاب فضائل شهر رمضان
باب القول عند رؤية هلال شهر رمضان **قال** امير المؤمنين عليه السلام اذا رايت الهلال
فلا تبرح وقل اللهم اني اسالك خير هذا الشهر وفتحه ونوره ونصره وبركته وطهوره ورزقه
واسالك خير ما فيه وخير ما بعده واعوذ بك من شر ما فيه وشر ما بعده اللهم ادخله علينا بالامن والايمان
والسلامة والاسلام والبركة والتقوى والتوفيق لما تحب وترضى وكان رسول الله صلى الله عليه
وآله اذا اهل هلال شهر رمضان استقبل القبلة ورفع يديه وقال اللهم اهله علينا بالامن والايمان
والسلامة والاسلام والعافية المجللة والرزق الواسع ودفع الاسقام اللهم ارزقنا صيامه
وقيامه وتلاوة القرآن فيه وسلمه لنا وتسلمه منا وسلمنا فيه **وقال** ابي رضي الله عنه في
رسالته الي اذا رايت هلال شهر رمضان فلا تشر اليه ولكن استقبل القبلة وارفع يديك
الى الله عز وجل وخاطب الهلال تقول ربي وربك الله رب العالمين اللهم اهله علينا بالامن
والايمان والسلامة والاسلام والمسارعة الى ما تحب وترضى اللهم بارك لنا في شهرنا هذا
وارزقنا عونه وخيره واصرف عنا ضره وشره وبلاءه وفتنته **وكان** من قول امير المؤمنين
عليه السلام عند رؤية الهلال ايها الخلق المطيع الدائب السريع المتردد في فلك التدبير
المتصرف في منازل التقدير آمنت بمن نور بك الظلم واضاء بك البهم وجعلك آية من آيات سلطانه
وامتهنك بالزيادة والنقصان والطلوع والافول والانارة والكسوف في كل ذلك له مطيع
والى ارادته سريع سبحانه ما احسن ما دبر واتقن ما صنع في ملكه وجعلك الله هلال شهر حادث
لامر حادث جعلك الله هلال امن وايمان وسلامة واسلام هلال امن من الآفات وسلامة
من السيئات اللهم اجعلنا اهدى من طلع عليه وازكى من نظر اليه وصلى الله على محمد النبي وآله اللهم

فتنه [2]
امتحنك [12] نسخة
العاهات نسخة
منّي [2]

افضل ثم كذا وكذا يا ارحم الراحمين **باب** ما يقال في اول يوم من شهر رمضان **روى** عن العبد الصالح
موسى بن جعفر عليه السلام قال ادع بهذا الدعاء في شهر رمضان مستقبل دخول السنة وذكر
ان من دعا به محتسبا مخلصا لم يصبه في تلك السنة فتنة ولا آفة في دينه ودنياه وبدنه ووقاه الله شر
ما يأتي به في تلك السنة اللهم اني اسالك باسمك الذي دان له كل شيء وبرحمتك التي وسعت كل شيء وبعزتك
التي قهرت كل شيء وبعظمتك التي تواضع لها كل شيء وبقوتك التي خضع لها كل شيء وبجبروتك التي
غلبت كل شيء وبعلمك الذي احاط بكل شيء يا نور يا قدوس يا اول قبل كل شيء ويا باقي بعد كل شيء يا الله يا رحمن
صل على محمد وال محمد واغفر لي الذنوب التي تغير النعم واغفر لي الذنوب التي تنزل النقم واغفر لي الذنوب التي
تقطع الرجاء واغفر لي الذنوب التي تديل الاعداء واغفر لي الذنوب التي ترد الدعاء واغفر لي الذنوب
التي تنزل البلاء واغفر لي الذنوب التي تحبس غيث السماء واغفر لي الذنوب التي تهتك
العصم والبسني درعك الحصينة التي لا ترام وعافني من ما احاذر بالليل والنهار في
مستقبل سنتي هذه اللهم رب السموات السبع ورب الارضين السبع وما فيهن وما
بينهن ورب العرش العظيم ورب السبع المثاني والقران العظيم ورب اسرافيل وميكائيل
وجبرئيل ورب محمد سيد المرسلين وخاتم النبيين اسالك بك وبما سميت به يا عظيم
انت الذي تمن بالعظيم وتدفع كل محذور وتعطي كل جزيل وتضاعف من الحسنات الكثير
بالقليل وتفعل ما تشاء يا قدير يا الله يا رحمن صل على محمد وال محمد والبسني في مستقبل سنتي
هذه سترك واضئ وجهي بنورك واحببني بمحبتك وبلغني رضوانك وشريف كرائمك وجسيم
عطائك ومن خير ما عندك ومن خير ما انت معطيه احدا من خلقك والبسني مع ذلك عافيتك
يا موضع كل شكوى ويا شاهد كل نجوى ويا عالم كل خفية ويا دافع ما تشاء من بلية يا كريم العفو
يا حسن التجاوز توفني على ملة ابراهيم وفطرته وعلى دين محمد وسنته وعلى خير الوفاة فتوفني مواليا
لاوليائك معاديا لاعدائك اللهم وجنبني في هذه السنة كل عمل او قول او فعل يباعدني منك
واجلبني الى كل عمل او قول او فعل يقربني منك في هذه السنة يا ارحم الراحمين وامنعني من كل
عمل او فعل او قول يكون مني اخاف سوء عاقبته ومقتك اياي عليه حذارا ان تصرف وجهك
الكريم عني واستوجب به نقصا من حظ لي عندك يا رؤف يا رحيم اللهم اجعلني في مستقبل سنتي
هذه في حفظك وجوارك وكنفك وجللني ستر عافيتك وهب لي كرامتك عز جارك وجل ثناؤك
ولا اله غيرك اللهم اجعلني تابعا لصالحي من مضى من اوليائك والحقني بهم واجعلني مسلما لمن قال

يا اول (نسخة)
٣ شر صح
٣ سميت (نسخة)
احببني بمحبتك (نسخة)
وارزقني (نسخة)

دعاء اول يوم من شهر رمضان

بالصدق عليك شهرهم واعوذ بك يا الهي ان تحيط بي خطيئتي وظلمي واسرافي على نفسي واتباعي
لهواي واشتغالي بشهواتي فيحول ذلك بيني وبين رحمتك ورضوانك فاكون منسيا عندك متعرضا
لسخطك ونقمتك اللهم وفقني لكل عمل صالح ترضى به عني وقربني اليك زلفى اللهم كما كفيت
نبيك محمدا صلواتك عليه وآله هول عدوه وفرجت همه وكشفت كربه وصدقته وعدك
وانجزت له عهدك اللهم فبذلك فاكفني هول هذه السنة وآفاتها واسقامها وفتنتها وشرورها
واحزانها وضيق المعاش فيها وبلغني برحمتك كمال العافية بتمام دوام النعمة عندي الى منتهى اجلي
اسالك سؤال من اساء وظلم واستكان واعترف ان تغفر لي ما مضى من الذنوب التي حصرتها
حفظتك واحصتها كرام ملائكتك علي وان تعصمني اللهم من الذنوب فيما بقي من عمري الى منتهى
اجلي يا الله يا رحمن صل على محمد واهل بيت محمد وآتني كلما سالتك ورغبت اليك فيه فانك امرتني
بالدعاء وتكفلت بالاجابة **وكان علي بن الحسين عليه السلام يدعو بهذا الدعاء في شهر
رمضان** اللهم هذا شهر رمضان الذي انزلت فيه القرآن وهذا شهر الصيام وهذا شهر
الانابة وهذا شهر التوبة وهذا شهر المغفرة والرحمة وهذا شهر العتق من النار والفوز بالجنة اللهم
فسلمه لي وتسلمه مني واعني عليه بافضل عونك ووفقني فيه لطاعتك وفرغني فيه لعبادتك
ودعائك وتلاوة كتابك واعظم لي فيه البركة واحسن لي فيه العافية وصحح لي فيه بدني واوسع لي
فيه رزقي واكفني فيه ما اهمني واستجب فيه دعائي وبلغني فيه رجائي اللهم صل على محمد وآل محمد
واذهب عني فيه النعاس والكسل والسآمة والفترة والقسوة والغفلة والغرة اللهم جنبني
فيه العلل والاسقام والهموم والاحزان والاعراض والامراض والخطايا والذنوب واصرف عني
فيه السوء والفحشاء والجهد والبلاء والتعب والعناء انك سميع الدعاء اللهم اعذني فيه
من الشيطان الرجيم وهمزه ولمزه ونفثه ونفخه ووسواسه وكيده ومكره وحيله وامانيه وخدعه
وغروره وفتنته وخيله ورجله وشركائه واعوانه واتباعه واخدانه واشياعه واوليائه وجميع
كيدهم اللهم ارزقني فيه تمام صيامه وبلوغ الامل في قيامه واستكمال ما يرضيك عني فيه صبرا
وايمانا ويقينا واحتسابا ثم تقبل ذلك مني بالاضعاف الكثيرة والاجر العظيم اللهم ارزقني
فيه الجد والاجتهاد والقوة والنشاط والانابة والتوبة والرغبة والرهبة والخشوع والخضوع
والرقة وصدق اللسان والوجل منك والرجاء لك والتوكل عليك والثقة بك والورع
عن محارمك بصالح القول ومقبول السعي واستكمال ما يرضيك فيه عني صبرا وايمانا ويقينا

(هامش: ٢ واستعمالي — وفتنها — النعم — الهي — ٢ يا ارحم الراحمين — نفثه ووسوسته — ٢ احزابه — ٢ مكايده ٣ فيه ٢ واستعماله — ٢ مع صالح)

واحتسابا ثم تقبل ذلك مني بالاضعاف الكثيرة والاجر العظيم اللهم ارزقني فيه الجد والاجتهاد
والقوة والنشاط والانابة والتوبة والرهبة والرغبة والجزع والرقة ومرفوع العمل ومستجاب
الدعاء ولا تحل بيني وبين شيء من ذلك بعرض ولا مرض ولا هم برحمتك يا ارحم الراحمين **باب**
القول عند الافطار كل ليلة من شهر رمضان من اوله الى آخره كان رسول الله صلى الله عليه وآله
اذا افطر قال اللهم لك صمنا وعلى رزقك افطرنا فتقبل منا ذهب الظماء وابتلت العروق وبقي الاجر
وروى ابو بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال تقول كل ليلة من شهر رمضان عند الافطار
الى آخره الحمد لله الذي اعاننا فصمنا ورزقنا فافطرنا اللهم تقبل منا واعنا عليه وسلمنا فيه وتسلمه
منا في يسر منك وعافية الحمد لله الذي قضى عنا يوما من شهر رمضان **وقال** عليه السلام يستجاب
دعاء الصائم عند الافطار **باب** آداب الصائم[2] وما ينقض صومه وما لا ينقضه **روى** محمد بن

٢ الصوم

مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال لا يضر الصائم ما صنع اذا اجتنب اربع خصال الطعام والشراب
والنساء والارتماس في الماء **وفي** رواية منصور بن يونس عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع ان
الكذب على الله وعلى رسوله وعلى الائمة عليهم السلام يفطر الصائم **وروى** محمد بن مسلم عنه
عليه السلام انه قال اذا صمت فليصم سمعك وبصرك وشعرك وجلدك وعدد اشياء غير هذا
وقال لا يكون يوم صومك كيوم فطرك وقال النبي صلى الله عليه وآله ان الله تبارك وتعالى كره لي
ست خصال وكرههن للاوصياء من ولدي واتباعهم من بعدي احدها الرفث في الصوم **وروى**
ابو بصير عن الصادق عليه السلام انه قال ان الصيام ليس من الطعام والشراب وحده ان مريم
قالت اني نذرت للرحمن صوما اي صمتا فاحفظوا السنتكم وغضوا ابصاركم ولا تحاسدوا
ولا تنازعوا فان الحسد ياكل الايمان كما تاكل النار الحطب **وقال** امير المؤمنين عليه السلام
عليكم في شهر رمضان بكثرة الاستغفار والدعاء فاما الدعاء فيدفع عنكم البلاء واما الاستغفار
فتمحى به ذنوبكم **وقال** الصادق عليه السلام لا تنشد الشعر بليل ولا تنشد في شهر رمضان بليل
ولا نهار فقال له اسمعيل يا ابتاه وان كان فينا قال وان كان فينا **وقال** النبي صلى الله عليه وآله
ما من عبد صائم يشتم فيقول اني صائم سلام عليك لا اشتمك كما تشتمني الا قال الرب تبارك وتعالى
استجار عبدي بالصوم من شر[2] عبدي قد اجرته من النار وسمع رسول الله صلى الله عليه وآله امرأة

٢ شتم

تسب جارية لها وهي صائمة فدعا رسول الله صلى الله عليه وآله بطعام فقال لها كلي فقالت
اني صائمة فقال كيف تكونين صائمة وقد سببت جاريتك ان الصوم ليس من الطعام والشراب

فقط وقال الصادق عليه السلام اذا صمت فليصم سمعك وبصرك من الحرام والقبيح ودع المرأ
واذى الخادم وليكن عليك وقار الصائم ولا تجعل يوم صومك كيوم فطرك ولا باس ان يحتجم
الصائم فى شهر رمضان كذلك رواه الحلبى عن ابى عبد الله عليه السلام قال انا اذا اردنا ان نحتجم
فى شهر رمضان احتجمنا بالليل قال وسالته ايحتجم الصائم فقال انى اتخوف عليه ما يتخوف به على
نفسه قال قلت ما يتخوف عليه قال الغشى او يثور به مرة قلت ارايت ان قوى على ذلك ولم
يخش شيئا قال نعم ان شاء وكان امير المؤمنين على بن ابى طالب عليه السلام يكره ان يحتجم الصائم
خشية ان يغشى عليه فيفطر ولا باس ان يكتحل الصائم بكحل فيه مسك ولا باس ان يكتحل الصائم
بالحضض ولا باس بان يستاك بالماء او بالعود الرطب يجد طعمه اى النهار شاء وروى العلاء عن
محمد بن مسلم عن ابى جعفر عليه السلام انه سئل عن القلس[1] ايفطر الصائم فقال لا ولا باس بالمضمضة
والاستنشاق للصائم فاذا تمضمض واستنشق فلا يبلع ريقه حتى يبزق ثلثا وان تمضمض فدخل
الماء حلقه فان كان ذلك لوضوء الصلوة فلا قضاء عليه وسال سماعة بن مهران ابا عبد الله ع عن رجل
عبث بالماء يتمضمض به من عطش فدخل حلقه قال عليه قضاؤه فان كان فى وضوء فلا بأس به قال
وسألته عن القئ فى شهر رمضان قال ان كان شئ يذرعه[2] فلا بأس وان كان شئ يكره عليه نفسه
فقد افطر وعليه القضاء وسال احمد بن محمد بن ابى نصر البزنطى ابا الحسن الرضا عليه السلام
عن الرجل يحتقن تكون به العلة فى شهر رمضان فقال الصائم لا يجوز له ان يحتقن ولا يجوز للصائم ان يستعط[3]
ولا بأس ان يصب الدواء فى اذنه ولا باس ان يزق الفرخ ويمضغ الخبز للرضيع من غير ان يبلغ شيئا
ولا بأس بان يشم الطيب الا المسحوق منه يصعد الى دماغه ولا باس بان يذوق الطباخ المرق وهو صائم
بلسانه من غير ان يبلغه ليعرف حلوه من حامضه وروى عن منصور بن حازم انه قال قلت لابى عبد الله
عليه السلام الرجل يجعل النواة فى فيه وهو صائم قال لا قلت فيجعل الخاتم قال نعم ومن احتلم بالنهار فى شهر رمضان
فليتم صيامه ولا قضاء عليه وروى عمار بن موسى الساباطى عن ابى عبد الله عليه السلام
فى الصائم ينزع ضرسه قال لا ولا يدمى فمه وروى عن الحسن بن راشد انه قال كان ابو عبد الله
عليه السلام اذا صام تطيب بالطيب ويقول الطيب تحفة الصائم وروى العلاء عن محمد بن مسلم
عن ابى جعفر عليه السلام انه سئل عن الرجل يدخل الحمام وهو صائم فقال لا باس ما لم يخش ضعفا
ولا باس بالقبلة للصائم للشيخ الكبير فاما الشاب الشبق فلا فانه لا يؤمن ان تسبقه شهوته
وقد سئل النبى صلى الله عليه وآله عن الرجل يقبل امرأته وهو صائم قال هل هى الا ريحانة

[1] القلس بالتحريك ما خرج من الحلق ملء الفم او دونه وليس بقيء فان عاد فهو القيء ق

[2] ن يبدره

[3] ن يسقط

يشمها وافضل ذلك ان ينزه الصائم عن القبلة فقد قال امير المؤمنين عليه السلام اما يستحيي احدكم الا يصبر يوما الى الليل انه كان يقال ان بدو القتال اللطام ولو ان رجلا لصق باهله في شهر رمضان فادفق كان عليه عتق رقبة وسأل رفاعة بن موسى اباعبدالله عليه السلام عن رجل لامس جارية في شهر رمضان فامذى قال ان كان حراما فليستغفر الله استغفار من لا يعود ابدا ويصوم يوما مكان يوم وسأله سماعة عن الرجل يلصق باهله في شهر رمضان فقال ما لم يخف على نفسه فلا بأس وروى محمد بن العيص التيمي عن ابن رئاب قال سمعت اباعبدالله عليه السلام ينهى عن النرجس للصائم فقلت جعلت فداك ولم قال لانه ريحان الاعاجم وسئل الصادق عليه السلام عن المحرم يشم الريحان قال لا قيل فالصائم قال لا قيل يشم الصائم الغالية والدخنة قال نعم قيل كيف حل له ان يشم الطيب ولا يشم الريحان قال لان الطيب سنة والريحان بدعة للصائم فكان الصادق عليه السلام اذا صام لا يشم الريحان فسئل عن ذلك فقال اكره ان اخلط صومي بلذة وروى ان من تطيب بطيب اول النهار وهو صائم لم يكد يفقد عقله وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام انه سئل عن الرجل يجد البرد ايدخل مع اهله في لحاف وهو صائم قال يجعل بينهما ثوبا وقد روى عبدالله بن سنان عنه رخصة للشيخ في المباشرة وسأل حنان بن سدير اباعبدالله عليه السلام عن الصائم يستنقع في الماء قال لا بأس ولكن لا ينغمس والمرأة لا تستنقع في الماء لانها تحمل الماء بقبلها باب ما يجب على من افطر او جامع في شهر رمضان متعمدا او ناسيا روى الحسن ابن محبوب عن عبدالله بن سنان عن ابي عبدالله عليه السلام في رجل افطر في شهر رمضان متعمدا يوما واحدا من غير عذر قال يعتق رقبة او يصوم شهرين متتابعين او يطعم ستين مسكينا فان لم يقدر تصدق بما يطيق وروى عبدالمؤمن بن القسم الانصاري عن ابي جعفر عليه السلام ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وآله فقال هلكت واهلكت فقال وما اهلكك قال اتيت امرأتي في شهر رمضان وانا صائم فقال النبي صلى الله عليه وآله اعتق رقبة قال لا اجد قال فصم شهرين متتابعين قال لا اطيق قال تصدق على ستين مسكينا قال لا اجد فاتى النبي ص بعذق في مكتل فيه خمسة عشر صاعا من تمر فقال النبي صلى الله عليه وآله خذها فتصدق بها فقال والذي بعثك بالحق نبيا ما بين لابتيها اهل بيت احوج اليه منا فقال خذه فكله انت واهلك فانه كفارة لك وفي رواية جميل بن دراج عن ابي عبدالله عليه السلام ان المكتل الذي

اتى به النبى صلى الله عليه وآله كان فيه عشرون صاعا من تمر وروى ادريس بن هلال عن ابى عبد الله عليه السلام انه سئل عن رجل اتى اهله فى شهر رمضان قال عليه عشرون صاعا من تمر فبذلك امر النبى صلى الله عليه وآله الرجل الذى اتاه فسأله عن ذلك وروى محمد بن النعمان عنه عليه السلام انه سئل عن رجل افطر يوما من شهر رمضان فقال كفارته جريبان من طعام وهو عشرون صاعا وفى رواية المفضل بن عمر عن ابى عبد الله عليه السلام فى رجل اتى امرأته وهو صائم وهى صائمة فقال ان كان اكرهها فعليه كفارتان وان كانت طاوعته فعليه كفارة وعليها كفارة وان كان اكرهها فعليه ضرب خمسين سوطا نصف الحد وان كانت طاوعته ضرب خمسة وعشرين سوطا وضربت خمسة وعشرين سوطا قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله لم اجد ذلك فى شىء من الاصول وانما تفرد بروايته على بن ابراهيم بن هاشم وروى الحسن بن محبوب عن هشام بن سالم عن بريد العجلى قال سئل ابو جعفر عليه السلام عن رجل شهد عليه شهود انه افطر من شهر رمضان ثلثة ايام قال يسأل هل عليك فى افطارك فى شهر رمضان اثم فان قال لا فان على الامام ان يقتله وان قال نعم فعلى الامام ان ينهكه ضربا وفى رواية سماعة عن ابى عبد الله عليه السلام قال سألته عن رجل اخذ فى شهر رمضان وقد افطر ثلث مرات وقد رفع الى الامام ثلث مرات قال فيقتل فى الثالثة وقال الصادق عليه السلام من افطر يوما من شهر رمضان خرج روح الايمان منه ومن افطر فى شهر رمضان متعمدا فعليه كفارة واحدة وقضاء يوم مكانه وانى له بمثله واما الخبر الذى روى فيمن افطر يوما من شهر رمضان متعمدا ان عليه ثلث كفارات فانى افتى به فيمن افطر بجماع محرم عليه او بطعام محرم عليه لوجود ذلك فى روايات ابى الحسين الاسدى رضى الله عنه فيما ورد عليه من الشيخ ابى جعفر محمد بن عثمان العمرى قدس الله روحه وروى الحلبى عن ابى عبد الله عليه السلام انه سئل عن رجل نسى فاكل وشرب ثم ذكر قال لا يفطر انما هو شىء رزقه الله فليتم صومه وسأله عمار بن موسى عن الرجل ينسى وهو صائم فجامع اهله قال يغتسل ولا شىء عليه قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله وذلك فى شهر رمضان وغيره ولا يجب فيه القضاء وهكذا روى عن الائمة عليهم السلام وروى على بن رئاب عن ابراهيم بن ميمون قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يجنب بالليل فى شهر رمضان ثم ينسى ان يغتسل حتى يمضى لذلك جمعة او يخرج شهر رمضان قال عليه قضاء الصلوة والصوم وروى فى خبر آخر ان من جامع

جريبين — شيئا فى ذلك من — استكرهها — فليقتل — روى — فتجامع

في اول شهر رمضان ثم نسي الغسل حتى خرج شهر رمضان ان عليه ان يغتسل ويقضي صلاته
وصومه الا ان يكون قد اغتسل للجمعة فانه يقضي صلاته وصيامه الى ذلك اليوم ولا يقضي ما بعد
ابا
ذلك **وفي** رواية ابن ابي نصر عن ابي سعيد القماط انه سئل ابو عبد الله عليه السلام عمن اجنب
في اول الليل في شهر رمضان فنام حتى اصبح قال لا شيء عليه وذلك ان جنابته كانت في وقت
حلال **وروى** ابن ابي يعفور عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت له الرجل يجنب في شهر
يومه
رمضان ثم يستيقظ ثم ينام ثم يستيقظ ثم ينام حتى يصبح قال يتم صومه ويقضي يوما آخر فان لم
يستيقظ حتى يصبح اتم صومه وجاز له **وسأله** عبد الله بن سنان عن الرجل يقضي شهر رمضان
فيجنب من اول الليل ولا يغتسل حتى يجيء آخر الليل وهو يرى ان الفجر قد طلع قال لا يصوم ذلك اليوم
ويصوم غيره **وسأل** العيص بن القسم عن الرجل ينام في شهر رمضان فيحتلم ثم يستيقظ ثم ينام
قبل ان يغتسل قال لا باس **وروى** محمد بن الفضيل عن ابي الصباح الكناني قال سألت ابا عبد الله
عليه السلام عن رجل صام ثم ظن ان الشمس قد غابت وفي السماء غيم فافطر ثم ان السحاب انجلى
قال
فاذا الشمس لم تغب فقال قد تم صومه ولا يقضيه **وروى** حماد عن حريز عن زرارة قال قال ابو جعفر
عليه السلام وقت المغرب اذا غاب القرص فان رأيته بعد ذلك وقد صليت اعدت الصلوة ومضى
صومك وتكف عن الطعام ان كنت اصبت منه شيئا وكذلك روى زيد الشحام عن ابي عبد الله
عليه السلام **وبهذه** الاخبار افتي ولا افتي بالخبر الذي اوجب القضاء عليه لان رواية سماعة بن مهران
وكان واقفيا **باب الحد الذي يؤخذ فيه الصبيان بالصوم** قال الصادق عليه السلام الصبي يؤخذ
٢ فان
بالصيام اذا بلغ تسع سنين على قدر ما يطيقه فان اطاق الى الظهر او بعده صام الى ذلك الوقت فاذا غلب
عليه الجوع او العطش افطر **وروى** عنه اسمعيل بن مسلم انه قال اذا اطاق الغلام صوم ثلثة ايام متتابعة
فقد وجب عليه صيام شهر رمضان **وسأل** سماعة عن الصبي متى يصوم قال اذا قوي على الصيام وفي
رواية معوية بن وهب قال سألت ابا عبد الله عليه السلام في كم يؤخذ الصبي بالصيام قال ما بينه
وبين خمس عشرة سنة او اربع عشرة سنة فان هو صام قبل ذلك فدعه ولقد صام ابني فلان قبل
ذلك فتركته **وفي** خبر آخر على الصبي اذا احتلم الصيام وعلى المرأة اذا حاضت الصيام وهذه
الاخبار كلها متفقة المعاني يؤخذ الصبي بالصيام اذا بلغ تسع سنين الى اربع عشرة سنة او خمس عشرة
سنة والى الاحتلام وكذلك المرأة الى الحيض ووجوب الصوم عليهما بعد الاحتلام والحيض وما قبل ذلك
تأديب **باب الصوم للرؤية والفطر للرؤية** **روى** محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال

اذا رأيتم الهلال فصوموا واذا رأيتموه فافطروا وليس بالرأي والتظني وليس الرؤية ان تقوم
عشرة نفر ينظرون فيقول واحد منهم هو ذا هو وينظر تسعة فلا يرونه لكن اذا رآه واحد رآه الف
وروى الفضل بن عثمان عن ابي عبد الله عليه السلام قال ليس على اهل القبلة الا الرؤية
وليس على المسلمين الا الرؤية وفي رواية القسم بن عروة عن ابي العباس الفضل بن عبد الملك
عن ابي عبد الله عليه السلام قال الصوم للرؤية والفطر للرؤية وليس الرؤية ان يراه واحد
ولا اثنان ولا خمسون وفي رواية محمد بن قيس عن ابي جعفر عليه السلام قال قال امير المؤمنين
عليه السلام اذا رأيتم الهلال فافطروا او شهد عليه عدل من المسلمين وان لم تروا
الهلال الا من وسط النهار او آخره فاتموا الصيام الى الليل فان غم عليكم فعدوا ثلثين
ليلة ثم افطروا وفي رواية الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام ان عليا عليه السلام كان
يقول لا اجيز في رؤية الهلال الا شهادة رجلين عدلين وسأل سماعة عن اليوم في شهر
رمضان يختلف فيه قال اذا اجتمع اهل المصر على صيامه للرؤية فاقضه اذا كان اهل المصر خمسمائة
انسان وقال علي عليه السلام لا تقبل شهادة النساء في رؤية الهلال الا شهادة رجلين عدلين
وسأل علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليه السلام عن الرجل يرى الهلال في شهر
رمضان وحده لا يبصره غيره أله ان يصوم قال اذا لم يشك فليفطر والا فليصم مع الناس وروى
محمد بن مرازم عن ابيه عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا تطوق الهلال فهو لليلتين واذا رأيت
ظل رأسك فيه فهو لثلث ليال وروى حماد بن عيسى عن اسمعيل بن الحر عن ابي عبد الله عليه السلام
قال اذا غاب الهلال قبل الشفق فهو لليلة واذا غاب بعد الشفق فهو لليلتين وقال الصادق
عليه السلام اذا صح هلال رجب فعد تسعة وخمسين يوما وصم يوم الستين وقال عليه السلام
اذا صمت شهر رمضان في العام الماضي في يوم معلوم فعد في العام المستقبل من ذلك اليوم خمسة
ايام وصم يوم الخامس وروى ابان بن عثمان عن عبد الرحمن بن ابي العلاء عن ابي عبد الله
عليه السلام قال قلت له رجل اسرته الروم ولم يصح له شهر رمضان ولم يدر اي شهر هو قال يصوم
شهرا يتوخى ويحسب فان كان الشهر الذي صامه قبل شهر رمضان لم يجزه وان كان بعد شهر
رمضان اجزاه وسأل العيص بن القسم عن الهلال اذا رآه القوم جميعا فاتفقوا على انه لليلتين
ايجوز ذلك قال نعم باب صوم يوم الشك سئل امير المؤمنين عليه السلام عن اليوم المشكوك
فيه فقال لأن اصوم يوما من شعبان احب الي من ان افطر يوما من شهر رمضان فيجوز ان يصام على انه

غمي

ابي عبد الله

من شعبان فان كان من شهر رمضان اجزأ عنه وان كان من شعبان لم يضره ومن صامه وهو شاك
فيه فعليه قضاؤه وان كان من شهر رمضان لانه لا يقبل شيء من الفرائض الا باليقين ولا يجوز ان ينوي
من يصوم يوم الشك انه من شهر رمضان لان امير المؤمنين عليه السلام قال لان افطر يوما من شهر
رمضان احب الي من ان اصوم يوما من شعبان ازيده في شهر رمضان **وسأل** بشير النبال
ابا عبد الله عليه السلام عن صوم يوم الشك فقال صمه فان كان من شعبان كان تطوعا وان كان
من شهر رمضان فيوم وفقت له **وسأل** عبد الكريم بن عمرو فقال اني جعلت على نفسي ان اصوم
حتى يقوم القائم عليه السلام فقال لا تصم في السفر ولا في العيدين ولا ايام التشريق ولا اليوم الذي
تشك فيه ومن كان في بلد فيه سلطان فالصوم معه والفطر معه لان في خلافه دخولا في نهي الله
عز وجل حيث يقول ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة **وقد روي** عن عيسى بن ابي منصور انه قال
كنت عند ابي عبد الله عليه السلام في اليوم الذي يشك فيه فقال يا غلام اذهب فانظر هل صام
الامير ام لا فذهب ثم عاد فقال لا فدعا بالغداء فتغدينا معه **وقال** الصادق عليه السلام لو قلت
ان تارك التقية كتارك الصلوة لكنت صادقا **وقال** عليه السلام لا دين لمن لا تقية له **وروى**
عبد العظيم بن عبد الله الحسني عن سهل بن سعد قال سمعت الرضا عليه السلام يقول الصوم للرؤية
والفطر للرؤية وليس منا من صام قبل الرؤية وافطر قبل الرؤية قال قلت له يا ابن رسول الله صلى الله
عليه وآله فما ترى في صوم يوم الشك فقال حدثني ابي عن جدي عن آبائه عليهم السلام قال قال امير المؤمنين
لان اصوم يوما من شهر شعبان احب الي من ان افطر يوما من شهر رمضان **قال** مصنف هذا الكتاب
رحمه الله وهذا الحديث غريب لا اعرفه الا من طريق عبد العظيم بن عبد الله الحسني المدفون بالري
في مقابر الشجرة وكان مرضيا رضي الله عنه **باب** الرجل يسلم وقد مضى بعض شهر رمضان **سئل**
الصادق عليه السلام عن رجل اسلم في النصف من شهر رمضان ما عليه من صيامه فقال ليس
عليه ان يصوم الا ما اسلم فيه وليس عليه ان يقضي ما قد مضى منه **وروى** صفوان بن
يحيى عن عيص بن القاسم قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن قوم اسلموا في شهر رمضان
وقد مضى منه ايام هل عليهم ان يصوموا ما مضى منه او يومهم الذي اسلموا فيه فقال ليس عليهم
قضاء ولا يومهم الذي اسلموا فيه الا ان يكونوا اسلموا فيه قبل طلوع الفجر **باب** الوقت الذي
يحل فيه الافطار وتجب فيه الصلوة **روى** عمرو بن شمر عن جابر عن ابي جعفر عليه السلام
قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله اذا غاب القرص افطر الصائم ودخل وقت الصلوة

وقال ابي رضي الله عنه في رسالته الي يحل لك الافطار اذا بدت ثلثة انجم وهي تطلع مع غروب الشمس وهي رواية ابان عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام وروى الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام انه سئل عن الافطار قبل الصلوة او بعدها قال ان كان معه قوم يخشى ان يحبسهم عن عشائهم فليفطر معهم وان كان غير ذلك فليصل ثم ليفطر

باب الوقت الذي يحرم فيه الاكل والشرب على الصائم ويحل فيه صلوة الغداة

روى عاصم بن حميد عن ابي بصير ليث المرادي قال سالت ابا عبد الله عليه السلام فقلت[2] متى يحرم الطعام على الصائم ويحل الصلوة صلوة الفجر فقال لي اذا اعترض الفجر فكان كالقبطية[2] البيضاء فثم يحرم الطعام على الصائم ويحل الصلوة صلوة الفجر قلت افلسنا في وقت الى ان يطلع شعاع الشمس قال هيهات اين يذهب بك تلك صلوة الصبيان وروى ابو بصير عن احدهما عليهما السلام في قول الله عز وجل وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر فقال نزلت في خوات بن جبير الانصاري وكان مع النبي صلى الله عليه وآله في الخندق وهو صائم فامسى على تلك الحال وكانوا قبل ان تنزل هذه الآية اذا نام احدهم حرم عليه الطعام فجاء خوات الى اهله حين امسى فقال عندكم طعام فقالوا لا تنم حتى نصلح لك طعاما فاتكى فنام فقالوا لقد فعلت قال نعم فبات على تلك الحال واصبح ثم غدا الى الخندق فجعل يغشى عليه فمر به رسول الله صلعم فلما راى الذي به اخبره كيف كان امره فانزل الله عز وجل وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر وسئل الصادق عليه السلام عن الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر فقال بياض النهار من سواد الليل وقال في خبر آخر وهو الفجر الذي[2] لا شك فيه وسال سماعة بن مهران عن رجلين قاما[2] فنظرا الى الفجر فقال احدهما هو ذا وقال الآخر ما ارى شيئا قال فليأكل الذي لم يتبين له الفجر وليشرب لان الله عز وجل يقول وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر ثم اتموا الصيام الى الليل قال سماعة وسألته عن رجل اكل وشرب بعد ما طلع الفجر في شهر رمضان فقال ان كان قام فنظر فلم ير الفجر فاكل ثم عاد فنظر فرأى الفجر فليتم صومه ولا اعادة عليه وان كان قام فاكل وشرب ثم نظر الى الفجر فرآه قد طلع فليتم صومه ويقضي يوما آخر لانه بدأ بالاكل قبل النظر فعليه الاعادة وروى صفوان ابن يحيى عن العيص بن القسم قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل خرج في شهر رمضان واصحابه يتسحرون في بيت فنظر الى الفجر فناداهم انه قد طلع الفجر فكف بعض وظن بعض انه يسحر فاكل

[2] انه — [2] كالقبطة — قا — [2] يشك — [2] فنظرا

فقال يتم ويقضي وروى محمد بن ابي عمير عن معوية بن عمار قال قلت لابي عبد الله عليه السلام آمر الجارية تنظر الى الفجر فتقول لم يطلع بعد فاكل ثم انظر فاجده قد كان طلع حين نظرت قال اقضه اما انك لو كنت انت الذي نظرت لم يكن عليك شيء

باب حد المرض الذي يفطر صاحبه

روى ابن بكير عن زرارة قال سألت ابا عبد الله عليه السلام ما حد المرض الذي يفطر فيه الصائم ويدع الصلوة من قيام فقال بل الانسان على نفسه بصيرة وهو اعلم بما يطيقه وروى جميل بن دراج عن الوليد بن صبيح قال حممت يوما بالمدينة في شهر رمضان فبعث الي ابو عبد الله عليه السلام بقصعة فيها خل وزيت فقال لي افطر وصل وانت قاعد وروى بكر بن محمد الازدي عن ابي عبد الله عليه السلام قال سأله ابي وانا اسمع عن حد المرض الذي يترك الانسان فيه الصوم فقال اذا لم يستطع ان يتسحر وروى سليمان بن عمرو عن ابي عبد الله عليه السلام قال اشتكت ام سلمة رضي الله عنها عينها في شهر رمضان فامرها رسول الله صلى الله عليه وآله ان تفطر وقال عشاء الليل لعينيك رديء وفي رواية حريز عن ابي عبد الله عليه السلام قال الصائم اذا خاف على عينيه من الرمد افطر وقال عليه السلام كلما اضر به الصوم فالافطار له واجب

باب ما جاء فيمن يضعف عن الصيام من شيخ او شاب او حامل او مرضع

روى العلاء عن محمد بن مسلم قال سمعت ابا جعفر عليه السلام يقول الشيخ الكبير والذي به العطاش لا حرج عليهما ان يفطرا في شهر رمضان ويتصدق كل واحد منهما في كل يوم بمد من طعام ولا قضاء عليهما فان لم يقدرا فلا شيء عليهما وروى عمار بن موسى عن ابي عبد الله عليه السلام في الرجل يصيبه العطش حتى يخاف على نفسه قال يشرب بقدر ما يمسك رمقه ولا يشرب حتى يروى وفي رواية ابن بكير انه سئل الصادق عليه السلام عن قول الله عز وجل على الذين يطيقونه فدية طعام مسكين قال على الذين كانوا يطيقون الصوم ثم اصابهم كبر او عطاش او شبه ذلك فعليهم لكل يوم مد وروى العلاء عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال سمعته يقول الحامل المقرب والمرضع القليلة اللبن لا حرج عليهما ان يفطرا في شهر رمضان لانهما لا يطيقان الصوم وعليهما ان يتصدق كل واحدة منهما في كل يوم تفطر فيه بمد من طعام وعليهما قضاء كل يوم افطرتا فيه تقضيانه بعد وسأل عبد الملك بن عتبة الهاشمي ابا الحسن عليه السلام عن الشيخ الكبير والعجوز الكبيرة التي تضعف عن الصوم في شهر رمضان قال يتصدق في كل يوم بمد من حنطة

باب ثواب من فطر صائما

روى ابو الصباح الكناني عن ابي عبد الله عليه السلام قال

٢ حممت — ٢ وقال — ٢ عينيه — ٢ عطاش — ٢ يتصدق

من فطر صائماً فله اجر مثله وقال الصادق عليه السلام دخل سدير على ابي عليه السلام
في شهر رمضان فقال يا سدير هل تدري اي ليال هذه فقال نعم جعلت فداك ان هذه ليالي
شهر رمضان فما ذاك فقال له ابي تقدر ان تعتق كل ليلة من هذه الليالي عشر رقاب من ولد
اسمعيل فقال له سدير بابي انت وامي لا يبلغ مالي ذاك فما زال ينقص حتى بلغ به رقبة واحدة
في كل ذلك يقول لا اقدر عليه فقال له افما تقدر ان تفطر في كل ليلة رجلاً مسلماً فقال له بلى
وعشرة فقال له ابي عليه السلام فذلك الذي اردت يا سدير ان افطارك اخاك المسلم يعدل
عتق رقبة من ولد اسمعيل وروى موسى بن بكر عن ابي الحسن عليه السلام انه قال
تفطيرك اخاك الصائم افضل من صيامك وكان علي بن الحسين عليه السلام اذا كان اليوم
الذي يصوم فيه امر بشاة فتذبح وتقطع اعضاؤه وتطبخ فاذا كان وقت المساء اكب على القدور
حتى يجد ريح المرق وهو صائم ثم يقول هاتوا القصاع اغرفوا لآل فلان اغرفوا لآل فلان ثم
يؤتى بخبز وتمر فيكون ذلك عشاءه وقال النبي صلى الله عليه وآله من فطر في هذا
الشهر مؤمناً صائماً كان له بذلك عند الله تعالى عتق رقبة ومغفرة لما مضى من ذنوبه
فقيل له يا رسول الله ليس كلنا نقدر على ان نفطر صائماً فقال ان الله تبارك وتعالى كريم
يعطي هذا الثواب منكم من لم يقدر الا على مذقة من لبن يفطر به صائماً او شربة من ماء
عذب او تمرات لا يقدر على اكثر من ذلك باب ثواب التسحر قال رسول الله صلى الله
عليه وآله السحور بركة وقال عليه السلام لا تدع امتي السحور ولو على حشفة تمر وسأل سماعة
ابا عبد الله عليه السلام عن السحور لمن اراد الصوم فقال اما في شهر رمضان فان الفضل في
السحور ولو بشربة من ماء واما في التطوع فمن احب ان يتسحر فليفعل ومن لم يفعل فلا بأس وسأله
ابو بصير عن السحور في اداء الصوم الواجب هو عليه فقال لا بأس بان لا يتسحر ان شاء فاما
في شهر رمضان فانه افضل ان يتسحر احب ان لا يترك في شهر رمضان وقال النبي صلى الله
عليه وآله تعاونوا باكل السحور على صيام النهار وبالنوم عند القيلولة على قيام الليل وروي
عن امير المؤمنين صلوات الله عليه عن النبي صلى الله عليه وآله انه قال ان الله عز وجل
وملائكته يصلون على المستغفرين والمتسحرين بالاسحار فليتسحر احدكم ولو بشربة من ماء وافضل السحور السويق
والتمر ومطلق لك الطعام والشراب الى ان تستيقن طلوع الفجر وسأل رجل الصادق عليه السلام
فقال آكل وانا اشك في الفجر فقال كل حتى لا تشك وقال عليه السلام لو ان الناس تسحروا ثم لم يفطروا

على رقبات
عتق
القدر
تميرات السحور

الا على الناس لقد زادوا على ان يصوموا الدهر كله **باب** الرجل يتطوع بالصيام وعليه شئ من الفرض
وردت الاخبار والاثار عن الائمة عليهم السلام انه لا يجوز ان يتطوع الرجل بالصيام وعليه شئ
من الفرض وممن روى ذلك الحلبي وابو الصباح الكناني عن ابي عبد الله ع **باب** الصلوة في شهر
رمضان **سأل** زرارة ومحمد بن مسلم والفضيل اباجعفر الباقر وابا عبد الله ع عن الصلوة في شهر
رمضان نافلة بالليل جماعة فقالا ان النبي صلى الله عليه واله كان اذا صلى العشاء الاخرة
انصرف الى منزله ثم يخرج من اخر الليل الى المسجد فيقوم فيصلي فخرج في اول ليلة من شهر
رمضان ليصلي كما كان يصلي فاصطف الناس خلفه فهرب منهم الى بيته وتركهم ففعلوا ذلك ثلث
ليال فقام في يوم الثالث على منبره فحمد الله واثنى عليه ثم قال ايها الناس ان الصلوة بالليل في
شهر رمضان من النافلة في جماعة بدعة وصلوة الضحى بدعة الا فلا تجتمعوا ليلا في شهر رمضان
لصلوة الليل ولا تصلوا صلوة الضحى فان تلك معصية الا فان كل بدعة ضلالة وكل ضلالة سبيلها
الى النار ثم نزل عليه السلام وهو يقول قليل في سنة خير من كثير في بدعة **وروى** ابن سنان
عن الحلبي قال سألت اباعبد الله عليه السلام عن الصلوة في شهر رمضان فقال ثلث عشرة
ركعة منها الوتر وركعتا الصبح قبل الفجر كذلك كان رسول الله صلى الله عليه واله يصلي وانا
كذلك اصلي ولو كان خيرا لم يتركه رسول الله صلى الله عليه واله **وروى** عبد الله بن المغيرة
عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن الصلوة في شهر رمضان
فقال ثلث عشرة ركعة منها الوتر وركعتان قبل صلوة الفجر ولو كان فضلا كان رسول الله
صلى الله عليه واله اعمل به واحق **وممن** روى الزيادة في التطوع في شهر رمضان زرعة عن
سماعة وهما واقفيان قال سألته عن شهر رمضان كم يصلي فيه قال كما تصلي في غيره الا ان لشهر
رمضان على سائر الشهور من الفضل ما ينبغي للعبد ان يزيد في تطوعه فان احب وقوي على ذلك
ان يزيد في اول الشهر الى عشرين ليلة كل ليلة عشرين ركعة سوى ما كان يصلي قبل ذلك يصلي من هذه
العشرين اثنتي عشرة ركعة بين المغرب والعتمة وثماني ركعات بعد العتمة ثم يصلي صلوة الليل التي
كان يصليها قبل ذلك ثمان والوتر ثلث يصلي ركعتين يسلم فيهما ثم يقوم فيصلي واحدة يقنت فيها
ثم يصلي الوتر ثم يصلي ركعتي الفجر حتى ينشق الفجر فهذه ثلث عشرة ركعة فاذا بقي من شهر رمضان
عشر ليال فليصل ثلاثين ركعة في كل ليلة سوى هذه الثلث عشرة يصلي منها بين المغرب والعشاء
اثنتين وعشرين ركعة وثماني ركعات بعد العتمة ثم يصلي صلوة الليل ثلث عشرة ركعة كما وصفت لك

٢ الصبح
٢ من
٣ فليصل

وفي ليلة احدى وعشرين وثلث وعشرين يصلي في كل واحدة منهما اذا قوي ذلك مائة ركعة
سوى هذه الثلث عشرة ركعة وليسهر فيهما حتى يصبح فان ذلك يستحب ان يكون في صلوة ودعاء
وتضرع فانه يرجى ان يكون ليلة القدر في احديهما **قال مصنف هذا الكتاب** رحمه الله انما اوردت
هذا الخبر في هذا الباب مع عدولي عنه وتركي لاستعماله ليعلم الناظر في كتابي هذا كيف يروى
ومن رواه وليعلم من اعتقادي فيه اني لا ارى باسا باستعماله **باب ما جاء في كراهية السفر**
في شهر رمضان **روى** علي بن ابي حمزة عن ابي بصير قال سالت ابا عبد الله عن الخروج
اذا دخل شهر رمضان فقال لا الا فيما اخبرك به خروج الى مكة او غزو في سبيل الله عز وجل
او مال تخاف هلاكه او اخ تخاف هلاكه وانه ليس باخ من الاب والام **وروى** الحلبي عن ابي عبد الله
عليه السلام قال سالته عن الرجل يدخل شهر رمضان وهو مقيم لا يريد براحا ثم يبدو له
بعد ما يدخل شهر رمضان ان يسافر فسكت وسالته غير مرة فقال يقيم افضل الا ان يكون له
حاجة لا بد له من الخروج فيها او يتخوف على ماله **قال مصنف هذا الكتاب** رحمه الله فالنهي
عن الخروج في السفر في شهر رمضان نهي كراهية لا نهي تحريم والفضل في المقام لئلا يقصر في
الصيام **وقد روى** العلا عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام انه سئل عن الرجل
يعرض له السفر في شهر رمضان وهو مقيم وقد مضى منه ايام فقال لا باس بان يسافر ويفطر
ولا يصوم **وقد روى** ذلك ابان بن عثمان عن الصادق عليه السلام وسئل الصادق عليه السلام
عن الرجل يخرج يشيع اخاه مسيرة يومين او ثلثة فقال ان كان في شهر رمضان فليفطر قيل ايهما
افضل يقيم ويصوم او يشيعه قال يشيعه ان الله عز وجل وضع الصوم عنه اذا شيعه **وروى**
الوشاء عن حماد بن عثمان قال قلت لابي عبد الله عليه السلام رجل من اصحابي قد جاءني خبره
من الاعوص وذلك في شهر رمضان اتلقاه وافطر قال نعم قلت اتلقاه وافطر او اقيم واصوم قال
تلقاه وافطر **باب وجوب التقصير في الصوم في السفر** **روى** يحيى بن ابي العلا عن ابي عبد الله
عليه السلام قال الصائم في شهر رمضان في السفر كالمفطر فيه في الحضر ثم قال ان رجلا اتى رسول الله
صلى الله عليه وآله فقال يا رسول الله اصوم شهر رمضان في السفر فقال لا فقال يا رسول الله
انه علي يسير فقال رسول الله صلى الله عليه وآله ان الله تبارك وتعالى تصدق على مرضى امتي
ومسافريها بالافطار في شهر رمضان ايحب احدكم اذا تصدق بصدقة ان ترد عليه **وسال**
عبيد بن زرارة ابا عبد الله عليه السلام عن قول الله عز وجل فمن شهد منكم الشهر فليصمه قال

٢ عطى
٢ ابو ٣ الثمالي
سالته
هه
٢ فيسئل ايهما
٣ الاعراض
[illegible]

ما بینهما من شهد فلیصمه ومن سافر فلا یصمه وروی محمد بن حکیم عن الصادق علیه السلام
انه قال لو ان رجلا مات صائما فی السفر لما صلیت علیه وروی حریز عن زرارة عن ابی جعفر
علیه السلام قال سمی رسول الله صلی الله علیه وآله قوما صاموا حین افطر وقصر العصاة قال
وهم العصاة الی یوم القیمة وانا لنعرف ابناءهم وابناء ابنائهم الی یومنا هذا وروی
العیص بن القسم عن ابی عبد الله علیه السلام قال اذا خرج الرجل فی شهر رمضان مسافرا
افطر وقال ان رسول الله صلی الله علیه وآله خرج من المدینة الی مکة فی شهر رمضان ومعه
الناس وفیهم المشاة فلما انتهی الی کراع الغمیم دعا بقدح من ماء فیما بین الظهر والعصر فشرب وافطر
الناس معه وتم ناس علی صومهم فسماهم العصاة وانما یؤخذ بامر رسول الله صلی الله علیه وآله
وروی ابان بن تغلب عن ابی جعفر علیه السلام قال قال رسول الله صلی الله علیه وآله خیار
امتی الذین اذا سافروا افطروا وقصروا واذا احسنوا استبشروا واذا اساؤا استغفروا وشرار
امتی الذین ولدوا فی النعیم وغذوا به یاکلون طیب الطعام ویلبسون لین الثیاب واذا تکلموا لم
یصدقوا وروی ابن محبوب عن ابی ایوب عن عمار بن مروان عن ابی عبد الله علیه السلام
قال سمعته یقول من سافر قصر وافطر الا ان یکون رجلا سفره الی صید او فی معصیة الله عز وجل
او رسولا لمن یعصی الله عز وجل او طلب عدو او شحناء او سعایة او ضرر علی قوم من المسلمین وقال
علیه السلام لا یفطر الرجل فی شهر رمضان الا بسبیل حق قال مصنف هذا الکتاب رحمه الله
قد اخرجت تقصیر المسافر فی جملة ابواب الصلوة فی هذا الکتاب والحد الذی تجب فیه التقصیر
والذین یجب علیهم التمام فاما صوم التطوع فی السفر فقد قال الصادق علیه السلام لیس من البر
الصوم فی السفر وروی الحلبی عن ابی عبد الله علیه السلام انه سئل عن الرجل یخرج من بیته
وهو یرید السفر وهو صائم فقال ان خرج قبل ان ینتصف النهار فلیفطر ولیقض ذلک الیوم وان
خرج بعد الزوال فلیتم یومه وروی العلاء عن محمد بن مسلم عن ابی عبد الله علیه السلام
قال اذا سافر الرجل فی شهر رمضان فخرج بعد نصف النهار فعلیه صیام ذلک الیوم ویعتد به
من شهر رمضان واذا دخل ارضا قبل طلوع الفجر وهو یرید الاقامة بها فعلیه صوم ذلک الیوم
وان دخل بعد طلوع الفجر فلا صیام علیه وان شاء صام وفی روایة رفاعة بن موسی عن
ابی عبد الله علیه السلام قال سالته عن الرجل یقبل فی شهر رمضان من سفر حتی یری انه سیدخل
اهله ضحوة او ارتفاع النهار قال اذا طلع الفجر وهو خارج لم یدخل فهو بالخیار ان شاء صام

کراع الغمیم موضع [illegible]
۲ اناس
۲ عدو
۲ والحد الذی
۲ صومه

وان شاء افطر وروى يونس بن عبد الرحمن عن موسى بن جعفر عليه السلام انه قال
فى المسافر يدخل اهله وهو جُنُب قبل الزوال ولم يكن اكل فعليه ان يتم صومه ولا قضاء
عليه قال يعنى اذا كان[٢] جنابته من احتلام وسأل عبد الله بن سنان ابا عبد الله عليه السلام
عن الرجل يأتى جاريته فى شهر رمضان بالنهار فى السفر فقال ما عرف هذا حق شهر رمضان ان له
فى الليل سبحا طويلا قال قلت أليس له ان يأكل ويشرب ويقصر قال ان الله عز وجل رخص للمسافر
فى الافطار والتقصير رحمة وتخفيفا لموضع التعب والنصب ووعث السفر ولم يرخص له فى مجامعة
النساء فى السفر بالنهار فى شهر رمضان واوجب عليه قضاء الصيام ولم يوجب عليه قضاء
تمام الصلوة اذا آب من سفره ثم قال والسنة لا تقاس وانى اذا سافرت فى شهر رمضان
ما آكل كل القوت وما اشرب كل الرى والنهى عن الجماع للمقصر فى السفر انما هو نهى كرا[٢]هة لا نهى
تحريم وروى الحلبى عن ابى عبد الله عليه السلام قال قلت له رجل صام فى السفر فقال
ان كان بلغه ان رسول الله صلى الله عليه وآله نهى عن ذلك فعليه القضاء وان لم يكن بلغه
فلا شىء عليه باب صوم الحائض والمستحاضة روى ابو الصباح الكنانى عن ابى عبد الله
عليه السلام فى امرأة اصبحت صائمة فلما ارتفع النهار او كان العشاء حاضت اتفطر قال نعم
وان كان قبل المغرب فلتفطر وعن امرأة ترى الطهر فى اول النهار من شهر رمضان ولم تغتسل ولم تطعم
شيئا كيف تصنع بذلك اليوم قال انما فطرها من الدم وروى عن على بن مهزيار قال
كتبت اليه امرأة طهرت من حيضها او دم نفاسها فى اول يوم من شهر رمضان ثم استحاضت
فصلت وصامت شهر رمضان كله من غير ان تعمل ما تعمله المستحاضة من الغسل لكل صلاتين
هل يجوز صومها وصلاتها ام لا فكتب عليه السلام تقضى صومها ولا تقضى صلاتها لان
رسول الله كان يأمر المؤمنات من نسائه بذلك وروى عن سماعة قال سألت ابا عبد الله
عليه السلام عن المستحاضة قال تصوم شهر رمضان الا الايام التى كانت تحيض فيهن ثم تقضيها
من بعده وسأل عبد الرحمن بن الحجاج ابا الحسن عليه السلام عن المرأة تلد بعد العصر اتتم
ذلك اليوم ام تفطر فقال تفطر ثم تقضى ذلك اليوم وروى العيص بن القسم عن ابى عبد الله عليه السلام
قال سألته عن المرأة تطمث فى شهر رمضان قبل ان تغيب الشمس قال تفطر حين[٢] تطمث وروى
على بن الحكم عن ابى حمزة عن ابى جعفر عليه السلام قال سألته عن امرأة مرضت فى شهر رمضان
او طمثت او سافرت فماتت قبل ان يخرج شهر رمضان هل يقضى عنها قال اما الطمث والمرض

٢ كانت (ن)
٢ هة (ن)
٢ حيث (ن)

فلا واما السفر فنعم وروى ابن مسكان عن محمد بن جعفر قال قلت لابي الحسن عليه السلام
ان امرأتي جعلت على نفسها صوم شهرين فوضعت ولدها وادركها الحبل فلم تقو على الصوم
قال فلتصدق مكان كل يوم بمد على مسكين باب قضاء صوم شهر رمضان روى عقبة
بن خالد عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل مرض في شهر رمضان فلما برأ اراد الحج كيف
يصنع بقضاء الصوم قال اذا رجع فليصمه وسأل عبد الرحمن بن ابي عبد الله عن قضاء شهر
رمضان في ذي الحجة وقطعه قال اقضه في ذي الحجة واقطعه ان شئت وروى الحلبي عن
ابي عبد الله عليه السلام قال اذا كان على الرجل شيء من صوم شهر رمضان فليقضه في اي شهر شاء اياما
متتابعة فان لم يستطع فليقضه كيف شاء وليحص الايام فان فرق فحسن وان تابع فحسن وسأل سليمان
بن جعفر الجعفري ابا الحسن الرضا عليه السلام عن الرجل يكون عليه ايام من شهر رمضان أيقضيها
متفرقة قال لا بأس بتفرقة قضاء شهر رمضان انما الصيام الذي لا يفرق صوم كفارة الظهار
وكفارة الدم وكفارة اليمين وروى جميل عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام في الرجل يمرض
فيدركه شهر رمضان ويخرج عنه وهو مريض فلا يصح حتى يدركه شهر رمضان آخر قال يتصدق
عن الاول ويصوم الثاني فان كان صح فيما بينهما ولم يصم حتى ادركه شهر رمضان آخر صامهما
جميعا وتصدق عن الاول ومن فاته شهر رمضان حتى يدخل الشهر الثالث من مرض فعليه ان يصوم
هذا الذي دخله وتصدق عن الاول لكل يوم بمد من طعام ويقضي الثاني وروى ابن محبوب
عن الحارث بن محمد عن بريد العجلي عن ابي جعفر عليه السلام في رجل اتى اهله في يوم يقضيه
من شهر رمضان قال اذا كان اتى اهله قبل الزوال فلا شيء عليه الا يوما مكان يوم وان اتى
اهله بعد زوال الشمس فان عليه ان يتصدق على عشرة مساكين لكل مسكين مد فان لم يقدر عليه صام يوما
مكان يوم وصام ثلاثة ايام كفارة لما صنع وقد روي انه ان افطر قبل الزوال فلا شيء عليه وان
افطر بعد الزوال فعليه الكفارة مثل ما على من افطر يوما من شهر رمضان وروى سماعة
عن ابي بصير قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن المرأة تقضي شهر رمضان فيكرهها زوجها
على الافطار فقال لا ينبغي له ان يكرهها بعد زوال الشمس وسأل سماعة عن قول الصائم بالخيار الى
زوال الشمس قال ان ذلك في الفريضة فاما في النافلة فله ان يفطر اي ساعة شاء الى غروب الشمس
وروى ابن فضال عن صالح بن عبد الله الخثعمي قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن
الرجل ينوي الصوم فيلقاه اخوه الذي هو على امره فيسأله ان يفطر أيفطر قال ان كان تطوعا

٢ تقو
٢ فلتصدق
وروى
٢ ن
فليقض
٢ ن
الطعام
٢ الحارث
٢ اتى كان
٢ صوم

اجزأه وحسب له اذا كان قضاء فريضة قضاه واذا اصبح الرجل وليس من نيته ان يصوم
ثم بدا له فله ان يصوم وسئل عن الصائم المتطوع تعرض له الحاجة فقال هو بالخيار ما بينه
وبين العصر وان مكث حتى العصر ثم بدا له ان يصوم ولم يكن نوى ذلك فله ان يصوم ذلك
اليوم ان شاء واذا طهرت المرأة من حيضها وقد بقي عليها بقية يوم صامت ذلك المقدار تأديبا
وعليها قضاء ذلك اليوم وان حاضت وقد بقي عليها بقية يوم افطرت وعليها القضاء واذا وجب
على الرجل صوم شهرين متتابعين فصام شهرا ولم يصم من الشهر الثاني شيئا فعليه ان يعيد صومه
ولم يجزه الشهر الاول الا ان يكون افطر لمرض فله ان يبني على ما صام فان الله عز وجل حبسه
فان صام شهرا وصام من الشهر الثاني اياما ثم افطر فعليه ان يبني على ما صام وروى موسى بن
بكر عن الفضيل عن ابي عبد الله عليه السلام قال في رجل عليه صوم شهر فصام منه خمسة
عشر يوما ثم عرض له امر فقال ان كان صام خمسة عشر يوما فله ان يقضي ما بقي وان كان صام
اقل من خمسة عشر يوما لم يجزه حتى يصوم شهرا تاما وروي منصور بن حازم عنه انه قال
في رجل صام في ظهار شعبان ثم ادركه شهر رمضان قال يصوم شهر رمضان ثم يستأنف
الصوم وان هو صام في الظهار فزاد في النصف يوما قضى بقيته وروى ابن محبوب عن ابي ايوب
عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل كان عليه صوم شهرين متتابعين في ظهار فصام ذا القعدة
ودخل عليه ذو الحجة قال يصوم ذا الحجة كله الا ايام التشريق ثم يقضيها في اول ايام من المحرم
حتى يتم ثلاثة ايام فيكون قد صام شهرين متتابعين قال ولا ينبغي له ان يقرب اهله حتى يقضي
ثلاثة ايام التشريق التي لم يصمها ولا باس ان صام شهرا ثم صام من الشهر الذي يليه اياما ثم
عرضت له علة ان يقطعه ثم يقضي بعد تمام الشهرين

باب قضاء الصوم عن الميت

روى ابان بن عثمان عن ابي مريم الانصاري عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا صام الرجل
شيئا من شهر رمضان ثم لم يزل مريضا حتى مات فليس عليه قضاء وان صح ثم مرض حتى مات كان له
مال تصدق عنه مكان كل يوم بمد فان لم يكن له مال صام عنه وليه واذا مات رجل وعليه صوم
شهر رمضان فعلى وليه ان يقضي عنه وكذلك من فاته في السفر والمرض الا ان يكون مات في مرضه
من قبل ان يصح بمقدار ما يقضي بصومه فلا قضاء عليه اذا كان كذلك واذا كان للميت وليان
فعلى اكبرهما من الرجال ان يقضي عنه فان لم يكن له ولي من الرجال قضى عنه وليه من النساء وقد
روي عن الصادق عليه السلام انه قال اذا مات الرجل وعليه صوم شهر رمضان فليقض عنه

٢ اجزأه
يقطعها
٢ قضى

من شاء من اهله وكتب محمد بن الحسن الصفار رضي الله عنه الى ابي محمد الحسن بن علي عليهما السلام في رجل مات وعليه قضاء من شهر رمضان عشرة ايام وله وليان هل يجوز لهما ان يقضيا عنه جميعا خمسة ايام احد الوليين وخمسة ايام الاخر فوقع عليه السلام يقضي عنه اكبر وليّيه عشرة ايام ولاء ان شاء الله قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله وهذا التوقيع عندي مع توقيعاته الى محمد بن الحسن الصفار بخطه عليه السلام باب فدية صوم النذر روى احمد بن محمد بن ابي نصر البزنطي عن ابي الحسن الرضا عليه السلام في رجل نذر على نفسه ان هو سلم من مرض او تخلص من حبس ان يصوم كل يوم اربعاء وهو اليوم الذي تخلص فيه فعجز عن ذلك لعلة اصابته او غير ذلك فمد الله عز وجل للرجل في عمره واجتمع عليه صوم كثير ما كفارة ذلك قال يتصدق لكل يوم بمد من حنطة او تمر وفي رواية ادريس بن زيد وعلي بن ادريس عن الرضا عليه السلام تصدق عن كل يوم بمد من حنطة او شعير باب صوم الاذن روى الفضيل بن يسار عن ابي عبد الله ابي جعفر عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله اذا دخل رجل بلدة فهو ضيف على من بها من اهل دينه حتى يرحل عنهم ولا ينبغي للضيف ان يصوم الا باذنهم لئلا يعملوا شيئا فيفسد ولا ينبغي لهم ان يصوموا الا باذن الضيف لئلا يحتشمهم ويشتهي فيتركه لهم وروى نشيط بن صالح عن هشام بن الحكم عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من فقه الضيف ان لا يصوم تطوعا الا باذن صاحبه ومن طاعة المرأة لزوجها ان لا تصوم تطوعا الا باذنه وامره ومن صلاح العبد وطاعته ونصحه لمولاه ان لا يصوم تطوعا الا باذن مولاه ومن بر الولد بابويه ان لا يصوم تطوعا الا باذن ابويه وامرهما والا كان الضيف جاهلا وكانت المرأة عاصية وكان العبد فاسقا عاصيا وكان الولد عاقا باب الغسل في الليالي المخصوصة في شهر رمضان وما جاء في العشر الاواخر وفي ليلة القدر روى العلاء عن محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام انه قال يغتسل في ثلث ليال من شهر رمضان في تسعة عشر واحدى وعشرين وثلث وعشرين واصيب امير المؤمنين عليه السلام في تسعة عشر وقبض عليه السلام في احدى وعشرين قال والغسل في اول الليل وهو يجزي الى آخره وقد روي انه يغتسل في ليلة سبعة عشر وروى زرارة وفضيل عن ابي جعفر عليه السلام قال الغسل في شهر رمضان عند وجوب الشمس قبيله ثم يصلي ويفطر وروى سماعة عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا دخل العشر الاواخر شد المئزر واجتنب النساء واحيى الليل وتفرغ للعبادة

يتصدق
بن يزيد زيادة

وروى سليمن بن جعفر عن ابي الحسن عليه السلام انه قال صل ليلة احدى وعشرين
وثلث وعشرين مائة ركعة تقراء في كل ركعة الحمد مرة وقل هو الله احد عشر مرات **وقال** الصادق
عليه السلام في ليلة تسعة عشر من شهر رمضان التقدير وفي ليلة احدى وعشرين القضاء وفي
ليلة ثلث وعشرين ابرام ما يكون في السنة الى مثلها ولله عز وجل ان يفعل ما يشاء في خلقه
وروى رفاعة عنه انه قال ليلة القدر هي اول السنة وهي اخرها **واُري** رسول الله
صلى الله عليه وآله في منامه بني امية يصعدون منبره من بعده يضلون الناس عن الصراط
القهقرى فاصبح كئيبا حزينا فهبط عليه جبرئيل عليه السلام فقال يا رسول الله مالي اراك
كئيبا حزينا قال يا جبرئيل اني رايت بني امية في ليلتي هذه يصعدون منبري من بعدي
يضلون الناس عن الصراط القهقرى فقال والذي بعثك بالحق نبيا ان هذا الشيء ما اطلعت عليه
فعرج الى السماء فلم يلبث ان نزل عليه باي من القرآن يؤنسه بها افرأيت ان متعناهم سنين ثم
جاءهم ما كانوا يوعدون ما اغنى عنهم ما كانوا يمتعون وانزل عليه انا انزلناه في ليلة القدر وما ادريك
ما ليلة القدر ليلة القدر خير من الف شهر جعل ليلة القدر لنبيه خيرا من الف شهر من ملك بني امية
وسأل رجل الصادق عليه السلام فقال اخبرني عن ليلة القدر كانت او تكون في كل عام فقال لو رفعت
ليلة القدر لرفع القرآن **وسأل** حمران ابا جعفر عليه السلام عن قول الله عز وجل انا انزلناه في ليلة مباركة
قال هي ليلة القدر وهي في كل سنة في شهر رمضان في العشر الاواخر ولم ينزل القرآن الا في ليلة القدر
قال الله عز وجل فيها يفرق كل امر حكيم قال يقدر في ليلة القدر كل شيء يكون في تلك السنة الى مثلها
من قابل من خير او شر او طاعة او معصية او مولود او اجل او رزق فما قدر في تلك الليلة وقضى فهو
المحتوم ولله عز وجل فيه المشية قال قلت له ليلة القدر خير من الف شهر اي شيء عنى بذلك فقال [ب ١٢ اى شهر]
العمل الصالح في ليلة القدر ولولا ما يضاعف الله تبارك وتعالى للمؤمنين ما بلغوا ولكن الله عز وجل
يضاعف لهم الحسنات **وسئل** الصادق عليه السلام كيف يكون ليلة القدر خيرا من الف شهر
قال العمل الصالح فيها خير من العمل في الف شهر ليس فيها ليلة القدر **وروى** علي بن ابي حمزة عن ابي بصير
عن ابي عبد الله عليه السلام قال نزلت التورية في ست مضين من شهر رمضان ونزل الانجيل
في اثني عشرة مضت من شهر رمضان ونزل الزبور في ليلة ثمان عشرة من شهر رمضان ونزل القرآن [ب الفرقان]
في ليلة القدر **وروى** عن العلا عن محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام قال سألته عن علامة
ليلة القدر فقال علامتها ان يطيب ريحها وان كانت في برد دفئت وان كانت في حر بردت وطابت

وسئل عن ليلة القدر فقال تنزل فيها الملائكة والكتبة الى السماء الدنيا فيكتبون ما يكون في امر
السنة وما يصيب العباد وامر عنده عز وجل موقوف له فيه المشية فيقدم منه ما يشاء ويؤخر
منه ما يشاء ويمحو ويثبت وعنده ام الكتاب وروى علي بن ابي حمزة قال كنت عند ابي عبد الله
فقال له ابو بصير جعلت فداك الليلة التي يرجى فيها ما يرجى اي ليلة هي فقال في ليلة احدى وعشرين
او ثلث وعشرين قال فان لم اقو على كلتيهما فقال ما ايسر ليلتين فيما تطلب قال فقلت ربما راينا
الهلال عندنا وجاءنا من يخبرنا بخلاف ذلك في ارض اخرى فقال ما ايسر اربع ليال فيما تطلب فيها
قلت جعلت فداك ليلة ثلث وعشرين ليلة الجهني قال ان ذلك ليقال قلت جعلت فداك
ان سليمن بن خالد روى ان في تسع عشرة يكتب وفد الحاج فقال لي يا ابا محمد وفد الحاج يكتب في
ليلة القدر والمنايا والبلايا والارزاق وما يكون الى مثلها في قابل فاطلبها في احدى وعشرين وثلث
وعشرين وصل في كل واحدة منهما مائة ركعة واحيهما ان استطعت الى النور واغتسل فيهما
قال قلت فان لم اقدر على ذلك وانا قائم قال فصل وانت جالس قلت فان لم استطع قال فعلى
فراشك قلت فان لم استطع فقال لا عليك ان تكتحل اول الليل بشيء من النوم ان ابواب السماء
تفتح في شهر رمضان وتصفد الشياطين وتقبل اعمال المؤمنين نعم الشهر شهر رمضان
كان يسمى على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله المرزوق وروى محمد بن حمران عن سفيان
ابن السمط قال قلت لابي عبد الله عليه السلام الليالي التي يرجى فيها من شهر رمضان فقال تسع
عشرة واحدى وعشرين وثلث وعشرين قلت فان اخذت انسانا الفترة او علة ما المعتمد عليه
من ذلك فقال ثلث وعشرون وفي رواية عبد الله بن بكير عن زرارة عن احدهما عليهما السلام
قال سألته عن الليالي التي يستحب فيها الغسل في شهر رمضان فقال ليلة تسع عشرة وليلة
احدى وعشرين وليلة ثلث وعشرين وقال ليلة ثلث وعشرين هي ليلة الجهني وحديثه انه قال
لرسول الله صلى الله عليه وآله ان منزلي ناء عن المدينة فمرني بليلة ادخل فيها فامره بليلة ثلث
وعشرين قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله واسم الجهني عبد الله بن انيس الانصاري

باب الدعاء في كل ليلة من العشر الاواخر من شهر رمضان في نوادر محمد بن ابي عمير عن الصادق
عليه السلام قال يقول في العشر الاواخر من شهر رمضان كل ليلة اعوذ بجلال وجهك الكريم
ان ينقضي عني شهر رمضان او يطلع الفجر من ليلتي هذه ولك قبلي تبعة او ذنب تعذبني عليه

الدعاء في الليالي الافراد وهي ليلة احدى وعشرين من شهر رمضان يا مولج الليل في النهار

ويا مولج النهار في الليل ومخرج الحي من الميت ومخرج الميت من الحي يا رازق من يشاء بغير
حساب يا الله يا رحمن يا الله يا رحيم يا الله يا الله يا الله لك الاسماء الحسنى والامثال
العليا والكبرياء والآلاء اسألك ان تصلي على محمد واهل بيته وان تجعل في هذه الليلة (٢ وآل محمد)
اسمي في السعداء وروحي مع الشهداء واحساني في عليين واسائتي مغفورة وان تهب لي
يقينا تباشر به قلبي وايمانا تذهب بالشك عني وترضيني بما قسمت لي وآتني في الدنيا حسنة (٢ به الشك)
وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار وارزقني فيها شكرك وذكرك والرغبة اليك والانابة
والتوبة والتوفيق لما وفقت له محمدا وآل محمد صلواتك عليهم اجمعين الليلة الثانية يا سالخ
النهار من الليل فاذا نحن مظلمون ومجري الشمس لمستقرها بتقديرك يا عزيز يا عليم ومقدر القمر
منازل حتى عاد كالعرجون القديم يا نور كل نور ومنتهى كل رغبة وولي كل نعمة يا الله يا رحمن
يا قدوس يا احد يا واحد يا فرد يا صمد يا الله يا الله لك الاسماء الحسنى والامثال
العليا والكبرياء والآلاء اسئلك ان تصلي على محمد وآل محمد وان تجعل اسمي في هذه الليلة (٢ واهل بيته)
في السعداء حتى ينتهي الى آخر الدعاء في اول ليلة الليلة الثالثة وهي ليلة القدر يا رب ليلة (٢ مع)
القدر وجاعلها خيرا من الف شهر ورب الليل والنهار والجبال والبحار والظلم والانوار
والارض والسماء يا بارئ يا مصور يا حنان يا منان يا الله يا رحمن يا الله يا قيوم يا الله يا بديع
يا الله يا الله يا الله لك الاسماء الحسنى والامثال العليا والكبرياء والآلاء اسالك ان تصلي
على محمد وآل محمد وان تجعل اسمي في هذه الليلة في السعداء الى آخره وتقول فيها اللهم اجعل
فيما تقضي وفيما تقدر من الامر المحتوم وفيما تفرق من الامر الحكيم في ليلة القدر وفي القضاء الذي
لا يرد ولا يبدل ان تكتبني من حجاج بيتك الحرام المبرور حجهم المشكور سعيهم المغفور ذنوبهم
المكفر عنهم سيئاتهم واجعل فيما تقضي وتقدر ان تمد لي في عمري وان توسع لي في رزقي وان تفك رقبتي (تقضي و)
من النار يا ارحم الراحمين وتقول فيها يا مدبر الامور يا باعث من في القبور يا مجري البحور
يا ملين الحديد لداود صل محمد وآل محمد وافعل بي كذا وكذا الليلة الليلة الساعة الساعة
وارفع يديك الى السماء وقله وانت ساجد وراكع وقائم وجالس وردده وقله في آخر ليلة من شهر
رمضان الليلة الرابعة يا فالق الاصباح يا جاعل الليل سكنا والشمس والقمر حسبانا يا عزيز
يا عليم يا ذا المن والطول والقوة والحول والفضل والانعام يا ذا الجلال والاكرام يا الله
يا رحمن يا الله يا فرد يا وتر يا الله يا ظاهر يا باطن يا حي لا اله الا انت لك الاسماء الحسنى

وَالْأَمْثَالُ الْعُلْيَا وَالْكِبْرِيَاءُ وَالْآلاءُ أَسْأَلُكَ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ ثُمَّ تُتِمُّهُ بِأَوَّلِ الدُّعَاءِ

تتمه

اللَّيْلَةُ الْخَامِسَةُ يَا جَاعِلَ اللَّيْلِ لِبَاساً وَالنَّهَارِ مَعَاشاً وَالْأَرْضِ مِهَاداً وَالْجِبَالِ أَوْتَاداً يَا اللَّهُ يَا قَاهِرُ يَا جَبَّارُ يَا اللَّهُ يَا اللَّهُ يَا اللَّهُ لَكَ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى وَالْأَمْثَالُ الْعُلْيَا وَالْكِبْرِيَاءُ وَالْآلاءُ أَسْأَلُكَ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ ثُمَّ تُتِمُّهُ إِلَى آخِرِهِ

دعاء الليلة الخامسة

اللَّيْلَةُ السَّادِسَةُ يَا جَاعِلَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ آيَتَيْنِ يَا مَنْ مَحَى آيَةَ اللَّيْلِ وَجَعَلَ آيَةَ النَّهَارِ مُبْصِرَةً لِتَبْتَغُوا فَضْلاً مِنْهُ وَرِضْوَاناً يَا مُفَصِّلَ كُلِّ شَيْءٍ تَفْصِيلاً يَا اللَّهُ يَا مَاجِدُ يَا اللَّهُ يَا وَهَّابُ يَا اللَّهُ يَا جَوَادُ يَا اللَّهُ يَا اللَّهُ يَا اللَّهُ لَكَ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى وَالْأَمْثَالُ الْعُلْيَا وَالْكِبْرِيَاءُ وَالْآلاءُ أَسْأَلُكَ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ وَأَنْ تَجْعَلَ اسْمِي فِي السُّعَدَاءِ ثُمَّ تُتِمُّهُ إِلَى آخِرِهِ

الليلة السادسة

اللَّيْلَةُ السَّابِعَةُ يَا مَادَّ الظِّلِّ وَلَوْ شِئْتَ لَجَعَلْتَهُ سَاكِناً وَجَعَلْتَ الشَّمْسَ عَلَيْهِ دَلِيلاً ثُمَّ قَبَضْتَهُ إِلَيْكَ قَبْضاً يَسِيراً يَا ذَا الْجُودِ وَالطَّوْلِ وَالْكِبْرِيَاءِ وَالْآلاءِ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ يَا قُدُّوسُ يَا سَلَامُ يَا مُؤْمِنُ يَا مُهَيْمِنُ يَا عَزِيزُ يَا جَبَّارُ يَا مُتَكَبِّرُ يَا خَالِقُ يَا بَارِئُ يَا مُصَوِّرُ يَا اللَّهُ يَا اللَّهُ يَا اللَّهُ لَكَ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى وَالْأَمْثَالُ الْعُلْيَا وَالْكِبْرِيَاءُ وَالْآلاءُ أَسْأَلُكَ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ ثُمَّ تُتِمُّهُ إِلَى آخِرِهِ

الليلة السابعة

اللَّيْلَةُ الثَّامِنَةُ يَا خَازِنَ اللَّيْلِ فِي الْهَوَاءِ وَيَا خَازِنَ النُّورِ فِي السَّمَاءِ وَيَا مَانِعَ السَّمَاءِ أَنْ تَقَعَ عَلَى الْأَرْضِ إِلَّا بِإِذْنِهِ وَحَابِسَهُمَا أَنْ تَزُولَا يَا عَلِيمُ يَا عَظِيمُ يَا غَفُورُ يَا دَائِمُ يَا اللَّهُ يَا وَارِثُ يَا بَاعِثَ مَنْ فِي الْقُبُورِ يَا اللَّهُ يَا اللَّهُ يَا اللَّهُ لَكَ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى وَالْأَمْثَالُ الْعُلْيَا وَالْكِبْرِيَاءُ وَالْآلاءُ أَسْأَلُكَ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ ثُمَّ تُتِمُّهُ

۱۲ الليلة الثامنة

اللَّيْلَةُ التَّاسِعَةُ يَا مُكَوِّرَ اللَّيْلِ عَلَى النَّهَارِ وَمُكَوِّرَ النَّهَارِ عَلَى اللَّيْلِ يَا عَلِيمُ يَا حَكِيمُ يَا اللَّهُ يَا رَبَّ الْأَرْبَابِ وَسَيِّدَ السَّادَاتِ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ يَا أَقْرَبَ إِلَيَّ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ يَا اللَّهُ يَا اللَّهُ يَا اللَّهُ لَكَ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى وَالْأَمْثَالُ الْعُلْيَا وَالْكِبْرِيَاءُ وَالْآلاءُ أَسْأَلُكَ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ ثُمَّ تُتِمُّهُ بِأَوَّلِ الدُّعَاءِ

۱۲ الليلة التاسعة

الْعَاشِرَةُ وَهِيَ اللَّيْلَةُ الْوَدَاعُ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَا شَرِيكَ لَهُ الْحَمْدُ لِلَّهِ كَمَا يَنْبَغِي لِكَرَمِ وَجْهِهِ وَعِزِّ جَلَالِهِ وَكَمَا هُوَ أَهْلُهُ يَا قُدُّوسُ يَا نُورُ يَا قُدُّوسُ يَا نُورُ يَا قُدُّوسُ يَا سُبُّوحُ يَا مُنْتَهَى التَّسْبِيحِ يَا رَحْمَانُ يَا فَاعِلَ الرَّحْمَةِ يَا اللَّهُ يَا عَلِيمُ يَا اللَّهُ يَا لَطِيفُ يَا اللَّهُ يَا جَلِيلُ يَا اللَّهُ لَكَ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى وَالْأَمْثَالُ الْعُلْيَا وَالْكِبْرِيَاءُ وَالْآلاءُ أَسْأَلُكَ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ وَأَهْلِ بَيْتِهِ ثُمَّ تُتِمُّهُ بِأَوَّلِ الدُّعَاءِ

۱۲ الليلة العاشرة

بَابُ وَدَاعِ شَهْرِ رَمَضَانَ رَوَى أَبُو بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ تَقُولُ فِي وَدَاعِ شَهْرِ رَمَضَانَ اللَّهُمَّ إِنَّكَ قُلْتَ فِي كِتَابِكَ الْمُنْزَلِ عَلَى نَبِيِّكَ الْمُرْسَلِ وَقَوْلُكَ الْحَقُّ شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ وَهَذَا شَهْرُ رَمَضَانَ قَدِ انْصَرَمَ فَأَسْأَلُكَ بِوَجْهِكَ الْكَرِيمِ وَكَلِمَاتِكَ التَّامَّاتِ إِنْ كَانَ بَقِيَ عَلَيَّ ذَنْبٌ

دعاء وداع شهر رمضان

٥٩

لم تغفره لي وتريد ان تحاسبني به او تعذبني عليه او تقايسني به ان يطلع فجر هذه الليلة

او ينصرم هذا الشهر الا وقد غفرته لي يا ارحم الراحمين اللهم لك الحمد بمحامدك كلها على

نعمائك كلها اولها وآخرها ما قلت لنفسك منها وما قاله الخلائق الحامدون المجتهدون

في ذكرك والشكر لك الذين اعنتهم على اداء حقك من اصناف خلقك من الملائكة المقربين

والنبيين والمرسلين واصناف الناطقين المسبحين لك من جميع العالمين على انك بلغتنا شهر

رمضان وعلينا من نعمك وعندنا من قسمك واحسانك وتظاهر امتنانك ما لا نحصيه

فلك الحمد الخالد الدائم الزائد المخلد السرمد الذي لا ينفد طول الابد جل ثناؤك اعنتنا

عليه حتى قضيت عنا صيامه وقيامه من صلوة فما كان منا فيه من بر او شكر او ذكر اللهم

فتقبله منا باحسن قبولك وتجاوزك وعفوك وصفحك وغفرانك وحقيقة رضوانك حتى تظفرنا فيه

بكل خير مطلوب وجزيل عطاء موهوب وتؤمننا فيه من كل مرهوب وبلاء مجلوب وذنب

مكسوب اللهم اني اسالك بعظيم ما سالك به احد من خلقك من كريم اسمائك وجميل ثنائك

وخاصة دعائك ان تصلي على محمد وآل محمد وان تجعل شهرنا هذا اعظم شهر رمضان مر علينا منذ

انزلتنا الى الدنيا بركة في عصمة ديني وخلاص نفسي وقضاء حاجتي وتشفيعي في مسائلي وتمام النعمة

علي وصرف السوء عني ولباس العافية لي وان تجعلني برحمتك ممن ادخرت له ليلة القدر وجعلتها

له خيرا من الف شهر في اعظم الاجر وكرم الذخر وحسن الشكر وطول العمر ودوام اليسر اللهم

واسالك برحمتك وعزتك وطولك وعفوك ونعمائك وجلالك وقديم احسانك وامتنانك

ان لا تجعله آخر العهد منا لشهر رمضان حتى تبلغناه من قابل على احسن حال وتعرفنا هلاله مع

الناظرين والمتعرفين له في اعفى عافيتك واتم نعمتك واوسع رحمتك واجزل قسمك اللهم

يا ربي الذي ليس لي رب غيره لا تجعل هذا الوداع مني له وداع فناء ولا آخر العهد مني للقاء

حتى ترينيه من قابل في اسبغ النعم وافضل الرجاء وانا لك على احسن الوفاء انك سميع الدعاء

اللهم اسمع دعائي وارحم تضرعي وتذللي لك واستكانتي وتوكلي عليك فانا لك مسلم ولا

ارجو نجاحا ولا معافاة الا بك ومنك فامنن علي جل ثناؤك وتقدست اسماؤك وبلغني

شهر رمضان وانا معافى من كل مكروه ومحذور ومن جميع البوائق الحمد لله الذي

اعاننا على صيام هذا الشهر حتى بلغنا آخر ليلة منه باب التكبير ليلة الفطر ويومه

وما يقال في سجدة الشكر بعد المغرب روى عن سعيد النقاش قال قال لي ابو عبد الله

٢ الراكي — ٢ و — لشهر — ٣ سعادتي

علیه السلام اما ان فی الفطر تکبیرا و لکنه مسنون قال قلت فاین هو قال فی لیلة الفطر
فی المغرب والعشاء الاخرة و فی صلوة الفجر و فی صلوة العیدین و فی غیر روایة سعید و فی الظهر
والعصر ثم یقطع قال قلت کیف اقول قال تقول الله اکبر الله اکبر لا اله الا الله والله اکبر الله اکبر
ولله الحمد الله اکبر علی ما هدانا والحمد لله علی ما ابلانا و هو قول الله عز وجل ولتکملوا العدة یعنی
الصیام ولتکبروا الله علی ما هداکم و روی انه لا یقال فیه رزقنا من بهیمة الانعام فان ذلک
٢ هدیٰکم
فی ایام التشریق و روی القسم بن یحیی عن جدة الحسن بن راشد قال قلت لابی عبد الله علیه السلام
ان الناس یقولون ان المغفرة تنزل علی من صام شهر رمضان لیلة القدر فقال یا حسن ان
القائل اسحار انما یعطی اجرته عند فراغه و ذلک لیلة العید قلت جعلت فداک فما ینبغی لنا
٢ ان القاریجار
ان نعمل فیها فقال اذا غربت الشمس صلیت الثلث من المغرب ارفع یدیک و قل یا ذا الطول
موبرلا
یا ذا الحول یا مصطفی محمد و ناصره صل علی محمد و ال محمد واغفر لی کل ذنب اذنبته و نسیته انا و هو
٢ محمدگ
عندک فی کتاب مبین و تخر ساجدا و تقول مائة مرة اتوب الی الله وانت ساجد او تسئل
حوائجک باب ما یجب علی الناس اذا صح عندهم بالرویة یوم الفطر بعد ما اصبحوا صائمین
روی محمد بن قیس عن جعفر علیه السلام قال اذا شهد عند الامام شاهدان انهما رأیا الهلال
منذ ثلثین یوما امر الامام بافطار ذلک الیوم اذا کانا شهدا قبل زوال الشمس و ان شهدا بعد
زوال الشمس امر بافطار ذلک الیوم و اخر الصلوة الی الغد فصلی بهم
و فی خبر اخر قال اذا اصبح الناس صیاما و لم یروا الهلال وجاء قوم
عدول یشهدون علی الرویة فلیفطروا ولیخرجوا من الغد اول النهار
الی عیدهم و اذا رأی هلال شوال بالنهار قبل الزوال فذلک الیوم من شوال و اذا رأی بعد الزوال
فذلک الیوم من شهر رمضان باب النوادر روی الحسین بن شعید عن ابن فضال قال
٢ فضاله
کتبت الی ابی الحسن الرضا علیه السلام اسئله عن قوم عندنا یصلون ولا یصومون شهر
رمضان ربما احتجت الیهم یحصدون لی فاذا دعوتهم للحصاد لم یجیبونی حتی اطعمهم و هم
یجدون من یطعمهم فیذهبون الیهم و یدعونی و انا اضیق من طعامهم فی شهر رمضان فکتب
علیه السلام بخطه اعرفه اطعمهم و فی روایة محمد بن سنان عن حذیفة بن منصور عن
ابی عبد الله علیه السلام قال شهر رمضان ثلثون یوما لا ینقص ابدا و فی روایة حذیفة بن منصور
عن معاذ بن کثیر و یقال له معاذ بن مسلم الهراء عن ابی عبد الله علیه السلام قال شهر رمضان

ثلثون يوماً لا ينقص والله ابداً **وفى** رواية محمد بن اسمعيل بن بزيع عن محمد بن يعقوب عن
شعيب عن ابيه عن ابى عبد الله قال قلت له ان الناس يروون ان النبى صلى الله عليه وآله ما صام
من شهر رمضان تسعة وعشرين يوماً اكثر مما صام ثلثين قال كذبوا ما صام رسول الله صلى الله
عليه وآله الا تاما ولا يكون الفرائض ناقصة ان الله تبارك وتعالى خلق السنة ثلثمائة وستين يوماً
وخلق السموات والارض فى ستة ايام فحجزها من ثلثمائة وستين يوما فالسنة ثلثمائة واربعة
وخمسون يوماً وشهر رمضان ثلثون يوماً لقول الله عز وجل ولتكملوا العدة والكامل تام
وشوال تسعة وعشرون يوماً وذو القعدة ثلثون يوماً لقول الله عز وجل وواعدنا موسى ثلثين
ليلة فالشهر هكذا ثم هكذا اى شهر تام وشهر ناقص وشهر رمضان لا ينقص ابداً وشعبان لا يتم ابداً
وسأل ابو بصير ابا عبد الله عليه السلام عن قول الله عز وجل ولتكملوا العدة قال ثلثين يوماً
وروى عن ياسر الخادم قال قلت للرضا عليه السلام هل يكون شهر رمضان تسعة وعشرين
يوماً فقال ان شهر رمضان لا ينقص ثلثين يوماً ابداً **قال** مصنف هذا الكتاب رضى الله عنه
من خالف هذه الاخبار وذهب الى الاخبار الموافقة للعامة فى ضدها اتقى كما يتقى العامة ولا يكلم
الا بالتقية كائنا من كان الا ان يكون مسترشداً فيرشد ويبين له فان البدعة انما تمات وتبطل
بترك ذكرها ولا قوة الا بالله **وروى** عن معوية بن عمار قال سألت ابا عبد الله عليه السلام
عن صيام ايام التشريق قال انما نهى رسول الله صلى الله عليه وآله عن صيامها بمنى فاما بغيرها
فلا بأس ونهى رسول الله صلى الله عليه وآله عن الوصال فى الصيام وكان يواصل فقيل له فى ذلك
فقال عليه السلام انى لست كاحدكم انى اظل عند ربى فيطعمنى ويسقينى **وقال** الصادق
عليه السلام الوصال الذى نهى عنه هو ان يجعل الرجل عشاءه سحوره **وسأل** زرارة ابا عبد الله
عليه السلام عن صوم الدهر فقال لم يزل مكروهاً وقال لا وصال فى صيام ولا صمت يوماً الى الليل
وروى البزنطى عن هشام بن سالم عن سعد الخفاف عن ابى جعفر عليه السلام قال كنا عنده
ثمانية رجال فذكرنا رمضان فقال لا تقولوا هذا رمضان ولا ذهب رمضان ولا جاء رمضان فان رمضان
اسم من اسماء الله عز وجل لا يجئ ولا يذهب انما يجئ ويذهب الزائل ولكن قولوا شهر رمضان فالشهر
المضاف الى الاسم والاسم اسم الله عز وجل وهو الشهر الذى انزل فيه القرآن جعل الله عز وجل
مثلا وعيداً **وروى** غياث بن ابراهيم عن ابى عبد الله عليه السلام عن ابيه عن جده قال
قال على بن ابى طالب صلوات الله عليه لا تقولوا رمضان ولكن قولوا شهر رمضان فانكم لا تدرون

سعيد ✓
٢ ما

ما رمضان **وقال** امير المؤمنين صلوات الله عليه يستحب للرجل ان يأتي اهله اول ليلة من
شهر رمضان لقول الله عز وجل احل لكم ليلة الصيام الرفث الى نسائكم **وروى** محمد بن الفضيل عن
الرضا عليه السلام قال لبعض مواليه يوم الفطر وهو يدعو له يا فلان تقبل الله منك ومنا قال ثم اقام
حتى كان يوم الاضحى فقال له يا فلان تقبل الله منا ومنك قال فقلت له يا ابن رسول الله قلت في
الفطر شيئا وتقول في الاضحى شيئا غيره فقال نعم اني قلت له في الفطر تقبل الله منك ومنا لانه
فعل مثل فعلي واستويت انا وهو في الفعل وقلت له في الاضحى تقبل الله منا ومنك لانه يمكننا
ان نضحي ولا يمكنه ان يضحي فقد فعلنا غير فعله **وروى** جراح المدائني عن ابي عبد الله عليه السلام
قال اطعم يوم الفطر قبل ان تصلي ولا تطعم يوم الاضحى حتى ينصرف الامام وكان رسول الله صلى الله
عليه وآله اذا اتى بطيب يوم الفطر بدأ بنسائه **وقال** علي بن محمد النوفلي لابي الحسن عليه السلام
اني افطرت يوم الفطر على طين القبر وتمر فقال له جمعت بركة وسنة **ونظر** الحسين بن علي عليهما السلام
الى الناس في يوم فطر يلعبون ويضحكون فقال لاصحابه والتفت اليهم ان الله عز وجل خلق شهر
رمضان مضمارا لخلقه يستبقون فيه بطاعته الى رضوانه فسبق فيه قوم ففازوا وتخلف
آخرون فخابوا فالعجب كل العجب من الضاحك اللاعب في اليوم الذي يثاب فيه المحسنون
ويخيب فيه المقصرون وايم الله لو كشف الغطاء لشغل محسن باحسانه ومسيء باساءته **وروى**
حنان بن سدير عن عبد الله بن سنان عن ابي جعفر عليه السلام انه قال يا عبد الله ما من عيد
للمسلمين اضحى ولا فطر الا وهو يجدد لآل محمد فيه حزن قال قلت ولم قال لانهم يرون حقهم
في يد غيرهم **وروى** عبد الله بن لطيف التفليسي عن رزين قال قال ابو عبد الله عليه السلام
لما ضرب الحسين بن علي عليهما السلام بالسيف فسقط ثم ابتدر ليقطع رأسه نادى مناد من
بطنان العرش الا ايتها الامة المتحيرة الضالة بعد نبيها لا وفقكم الله لاضحى ولا فطر وفي خبر
آخر لصوم ولا فطر قال ثم قال ابو عبد الله عليه السلام فلا جرم والله ما وفقوا ولا يوفقون
حتى يثور ثائر الحسين بن علي عليه السلام **وروى** عن جابر عن ابي جعفر عن ابيه عليهما السلام
انه قال اذا كان اول يوم من شهر شوال نادى مناد ايها المؤمنون اغدوا الى جوائزكم ثم قال ابو جعفر
عليه السلام يا جابر جوائز الله عز وجل ليست كجوائز هؤلاء الملوك ثم قال هو يوم الجوائز
باب الفطرة روى ابن ابي نجران وعلي بن الحكم عن صفوان الجمال قال سألت ابا عبد الله
عليه السلام عن الفطرة فقال على الصغير والكبير والحر والعبد عن كل انسان صاع من حنطة

او صاع من تمر او صاع من زبيب وروى محمد بن خالد عن سعد بن سعد الاشعري عن
ابي الحسن الرضا عليه السلام قال سألته عن الفطرة كم يدفع عن كل راس من الحنطة والشعير
والتمر والزبيب فقال صاع بصاع النبي صلى الله عليه واله وروى محمد بن احمد بن يحيى
عن جعفر بن ابراهيم بن محمد الهمداني وكان معنا حاجا قال كتبت الى ابي الحسن عليه السلام
على يد ابي جعلت فداك ان اصحابنا اختلفوا في الصاع بعضهم يقول الفطرة بصاع المدني
وبعضهم يقول بصاع العراقي فكتب عليه السلام الي الصاع ستة ارطال بالمدني وتسعة
ارطال بالعراقي قال واخبرني انه يكون بالوزن الفا ومائة وسبعين وزنة وقال ابو عبد الله
عليه السلام من لم يجد الحنطة والشعير اجزأ عنه القمح والسلت والعلس والذرة واذا كان
الرجل في البادية لا يقدر على صدقة الفطرة فعليه ان يتصدق باربعة ارطال من لبن وكل
من اقتات قوتا فعليه ان يؤدي فطرته من ذلك القوت وكتب محمد بن القسم بن الفضيل
البصري الى ابي الحسن الرضا عليه السلام يسأله عن الوصي يزكي زكوة الفطرة عن اليتامى
اذا كان لهم مال فكتب عليه السلام لا زكوة على يتيم وليس على المحتاج صدقة الفطرة ومن
حلت له لم تجب عليه وروى سيف بن عميرة عن اسحاق بن عمار قال قلت لابي عبد الله
عليه السلام الرجل لا يكون عنده شيء من الفطرة الا ما يؤدي عن نفسه وحدها ايعطيه عنها
او ياكل هو وعياله قال يعطي بعض عياله ثم يعطي الاخر عن نفسه يرددونها بينهم فيكون عنهم
جميعا فطرة واحدة وروى الحسن بن محبوب عن عمر بن يزيد قال سألت ابا عبد الله عليه السلام
عن الرجل يكون عنده الضيف من اخوانه فيحضر يوم الفطر يؤدي عنه الفطرة فقال نعم الفطرة واجبة
عن كل من يعول من ذكر او انثى صغير او كبير حر او مملوك وروى اسحاق بن عمار عن ابي عبد الله
عليه السلام قال لا باس ان يعطي الرجل عن راسين وثلثة واربعة يعني الفطرة وفي خبر اخر
قال لا باس بان تدفع نفسك وعن من تعول الى واحد ولا يجوز ان تدفع ما يلزم واحدا الى نفسين
وان كان لك مملوك مسلم او ذمي فادفع عنه الفطرة وان ولد لك مولود يوم الفطر قبل الزوال
فادفع عنه الفطرة استحبابا وان ولد بعد الزوال فلا فطرة عليه وكذلك الرجل اذا اسلم قبل الزوال
او بعده فعلى هذا وهذا على الاستحباب والاخذ بالافضل فاما الواجب فليست الفطرة الا على من
ادرك الشهر وروى ذلك علي بن ابي حمزة عن معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام
في المولود يولد ليلة الفطر واليهودي والنصراني يسلم ليلة الفطر قال ليس عليهم فطرة ليس الفطرة

الا على من ادرك الشهر وروى محمد بن عيسى عن علي بن بلال الى ابي الطيب العسكري عليه السلام
هل يجوز ان يعطى الفطرة عن عيال الرجل وهم عشرة اقل او اكثر رجلا محتاجا موافقا فكتب عليه السلام
نعم افعل ذلك وسأل علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليه السلام عن المكاتب هل عليه
فطرة شهر رمضان او على من كاتبه وتجوز شهادته قال الفطرة عليه ولا تجوز شهادته قال مصنف
هذا الكتاب رحمه الله وهذا على الانكار لا على الاخبار يريد بذلك انه كيف تجب عليه الفطرة
ولا تجوز شهادته اي ان شهادته جائزة كما ان الفطرة عليه واجبة وكتب محمد بن القسم بن
الفضيل الى ابي الحسن الرضا عليه السلام يسأله عن المملوك يموت عنه مولاه وهو غائب عنه
في بلدة اخرى وفي يده مال لمولاه وتحضره الفطرة ايزكي عن نفسه من مال مولاه وقد صار
لليتامى فقال نعم وقال الصادق عليه السلام لان اعطي في الفطرة صاعا من تمر احب الي من ان
اعطي صاعا من تبر وروى عنه هشام بن الحكم انه قال التمر في الفطرة افضل من غيره لانه
اسرع منفعة وذلك انه اذا وقع في يد صاحبه اكل منه قال ونزلت الزكوة وليس للناس اموال
وانما كانت الفطرة وسأل اسحق بن عمار ابا الحسن عليه السلام عن الفطرة فقال الجيران
احق بها ولا بأس ان تعطى قيمة ذلك فضة وسأل علي بن يقطين ابا الحسن الاول عليه السلام
عن زكوة الفطرة ايصلح ان يعطى الجيران والظؤرة ممن لا يعرف ولا ينصب فقال لا بأس بذلك
اذا كان محتاجا وروى اسحاق بن عمار عن معتب عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذهب
فاعط عن عيالنا الفطرة وعن الرقيق واجمعهم ولا تدع منهم احدا فانك ان تركت منهم
انسانا تخوفت عليه الفوت قلت وما الفوت قال الموت وروى صفوان عن
عبد الرحمن بن الحجاج قال سألت ابا الحسن عليه السلام عن رجل ينفق على رجل ليس من عياله
الا انه يتكلف له كسوته ونفقته ايكون عليه فطرة قال لا انما يكون فطرته على عياله صدقة
دونه وقال العيال الولد والمملوك والزوجة وام الولد وروى صفوان بن يحيى عن اسحاق
ابن عمار قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن الفطرة قال اذا عزلتها فلا يضرك متى ما اعطيتها قبل
الصلوة او بعدها وقال الواجب عليك ان تعطي عن نفسك وابيك وامك وولدك وامرأتك
وخادمك وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال سألته عما يجب على الرجل
في اهله من صدقة الفطرة قال تصدق عن جميع من تعول من حر وعبد وصغير او كبير
من ادرك منهم الصلوة وقال ابي رضي الله عنه في رسالته الي لا بأس باخراج الفطرة

٢ ذلك افضل

تبر

له الظؤرة جمع ظئر ...

٢ فطرته

في اوّل يوم من شهر رمضان الى آخره وهي زكوة الى ان تصلّى العيد فان اخرجتها
بعد الصلوة فهي صدقة وافضل وقتها آخر يوم من شهر رمضان وروى محمد بن مسعود
العياشي قال حدثنا محمد بن نصير قال حدثنا سهل بن زياد قال حدثنا منصور بن العباس
قال حدثنا اسمعيل بن سهل عن حماد بن عيسى عن حريز عن زرارة عن ابي عبد الله عليه السلام
قال قلت رقيق[٢] بين قوم عليهم فيه زكوة الفطرة قال اذا كان لكل انسان رأس فعليه ان يؤدي
عنه فطرته واذا كان عدة العبيد وعدة الموالي سواء وكانوا جميعاً فيهم سواء ادّوا زكاتهم لكل
واحد منهم على قدر حصته واذا كان لكل انسان منهم اقل من رأس فلا شيء عليهم وروى محمد بن
اسمعيل بن بزيع قال بعثت الى ابي الحسن الرضا عليه السلام بدراهم لي ولغيري وكتبت اليه
اخبره انها من فطرة العيال فكتب عليه السلام بخطه قبضت وفي رواية السكوني باسناده
الى امير المومنين عليه السلام قال من ادّى زكوة الفطرة تمّم الله له بها ما نقص من زكوة ماله وروى
حماد بن عيسى عن حريز عن ابي بصير وزرارة قالا قال ابو عبد الله عليه السلام ان من تمام الصوم
اعطاء الزكوة يعني الفطرة كما ان الصلوة على النبي صلى الله عليه وآله من تمام الصلوة لانه من صام ولم
يؤدّ الزكوة فلا صوم له اذا تركها متعمداً ولا صلوة له اذا ترك الصلوة على النبي صلى الله عليه وآله
ان الله عز وجل قد بدأ بها قبل الصوم قال قد افلح من تزكى وذكر اسم ربه فصلى

باب الاعتكاف

روى الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال لا اعتكاف الا بصوم في مسجد الجامع قال وكان
رسول الله صلى الله عليه وآله اذا كان العشر الاواخر اعتكف في المسجد وضربت له فيه قبة من شعر وشمّر
المئزر وطوى فراشه وقال بعضهم واعتزل النساء فقال ابو عبد الله عليه السلام اما اعتزال
النساء فلا قال مصنف هذا الكتاب رضي الله عنه معنى قوله اما اعتزال النساء فلا[٢] هو انه
لم يمنعهن من خدمته والجلوس معه فاما المجامعة فانه امتنع منها كامنع ومعلوم من معنى قوله وطوى
فراشه ترك المجامعة وقال ابو عبد الله عليه السلام كانت بدر في شهر رمضان فلم يعتكف رسول الله
فلما ان كان من قابل اعتكف عشرين عشراً لعامه وعشراً قضاء لما فاته وروى الحسن بن محبوب
عن عمر بن يزيد قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ما تقول في الاعتكاف ببغداد
في بعض مساجدها قال لا يعتكف الا في مسجد جماعة قد صلى فيه امام عدل جماعة ولا بأس
بان يعتكف في مسجد الكوفة والبصرة ومسجد المدينة ومسجد مكة وقد روى
في مسجد المداين وروى البزنطي عن داود بن سرحان عن ابي عبد الله عليه السلام

ن ٢ عبيد — من ت — ن ٢ فهو — ن فيها — ن ٢ غزاة

قال لا اری الاعتکاف الا فی المسجد الحرام او مسجد الرسول صلعم او فی مسجد جامع و لا
ینبغی للمعتکف ان یخرج من المسجد الجامع الا لحاجة لا بد منها ثم لا یجلس حتی یرجع والمرأة
مثل ذلک **وفی** روایة عبد الله بن سنان عن ابی عبد الله علیه السلام قال المعتکف
بمکة یصلی فی ای بیوتها شاء سواء علیه صلی فی المسجد او فی بیوتها **وفی** روایة منصور
ابن حازم عن ابی عبد الله ع قال المعتکف بمکة یصلی فی ای بیوتها شاء والمعتکف فی غیرها
لا یصلی الا فی المسجد الذی سماه **وروی** الحسن بن محبوب عن ابی ولاد الحناط قال
سألت ابا عبد الله علیه السلام عن امرأة کان زوجها غائبا فقدم وهی معتکفة باذن زوجها
فخرجت حین بلغها قدومه من المسجد الذی هی فیه فتهیأت لزوجها حتی واقعها فقال ان کانت
خرجت من المسجد قبل ان یمضی ثلاث ایام ولم تکن اشترطت فی اعتکافها فان علیها ما علی
المظاهر **وروی** الحسن بن محبوب عن ابی ایوب عن ابی بصیر عن ابی عبد الله علیه السلام
قال لا یکون الاعتکاف اقل من ثلاث ایام ومن اعتکف صام وینبغی للمعتکف اذا اعتکف ان یشترط
کما یشترط الذی یحرم **وروی** ابو ایوب عن محمد بن مسلم عن ابی جعفر علیه السلام قال اذا
اعتکف الرجل یوما ولم یکن اشترط فله ان یخرج وان یفسخ اعتکافه وان اقام یومین ولم یکن
اشترط فلیس له ان یفسخ اعتکافه حتی یمضی ثلثة ایام **وروی** ابو ایوب عن ابی عبیدة عن
ابی جعفر علیه السلام قال المعتکف لا یشم الطیب ولا یتلذذ بالریحان ولا یماری ولا یشتری
ولا یبیع قال ومن اعتکف ثلث ایام فهو یوم الرابع بالخیار ان شاء زاد ثلثة اخری وان شاء
خرج من المسجد وان اقام یومین بعد الثلثة فلا یخرج من المسجد حتی یتم ثلثة ایام **وروی**
عن داود بن سرحان قال کنت بالمدینة فی شهر رمضان فقلت لابی عبد الله علیه السلام
انی ارید ان اعتکف فماذا اقول وماذا افرض علی نفسی فقال لا تخرج من المسجد الا لحاجة
لا بد منها ولا تقعد تحت ظلال حتی تعود الی مجلسک **وروی** الحلبی عن ابی عبد الله
علیه السلام قال لا ینبغی للمعتکف ان یخرج من المسجد الا لحاجة لا بد منها ثم لا یجلس حتی
یرجع ولا یخرج فی شیء الا لجنازة او یعود مریضا ولا یجلس حتی یرجع قال واعتکاف المرأة
مثل ذلک وفی روایة صفوان بن یحیی عن عبد الرحمن بن الحجاج عن ابی عبد الله ع
قال اذا مرض المعتکف وطمثت المرأة المعتکفة فانه یاتی بیته ثم یعید اذا برئ ویصوم
وفی روایة السکونی باسناده قال قال رسول الله صلی الله علیه وآله اعتکاف عشر فی [illegible]

عن ابی عبد الله

ح التماری فی الشیء یعنی والامتراء الشک فیه ومنه قوله تعالی فبای الاء ربک تتماری ای بای نعم ربک تشک ١٢ مجمع البحرین

ظلال

رمضان يعدل حجتين وعمرتين **وروى** الحسن بن محبوب عن علي بن رئاب عن
زرارة قال سألت أبا جعفر عليه السلام عن المعتكف يجامع قال إذا فعل ذلك فعليه ما على المظاهر
وقد روي أنه إن جامع بالليل فعليه كفارة واحدة وإن جامع بالنهار فعليه كفارتان **وروى**
ذلك محمد بن سنان عن عبد الأعلى بن أعين قال سألت أبا عبد الله عليه السلام عن رجل
وطئ امرأته وهو معتكف ليلا في شهر رمضان قال عليه الكفارة قال قلت فإن وطئها نهارا
قال عليه كفارتان **وروى** ابن المغيرة عن سماعة قال سألت أبا عبد الله عليه السلام
عن معتكف واقع أهله فقال هو بمنزلة من أفطر يوما من شهر رمضان **وروى** داود بن الحصين
عن أبي العباس عن أبي عبد الله عليه السلام قال اعتكف رسول الله صلى الله عليه وآله في شهر
رمضان في العشر الأولى ثم اعتكف في الثانية في العشر الوسطى ثم اعتكف في الثالثة في العشر الأواخر
ثم لم يزل رسول الله صلى الله عليه وآله يعتكف في العشر الأواخر **وروى** ابن محبوب عن أبي أيوب
عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام في المعتكفة إذا طمثت قال ترجع إلى بيتها فإذا طهرت
رجعت فقضت ما عليها **وروى** الحسن بن الجهم عن أبي الحسن عليه السلام قال سألته
عن المعتكف يأتي أهله فقال لا يأتي امرأته ليلا ولا نهارا وهو معتكف **وروى** عن ميمون
ابن مهران قال كنت جالسا عند الحسن بن علي عليهما السلام فأتاه رجل فقال له يا ابن
رسول الله إن فلانا له علي مال ويريد أن يحبسني فقال والله ما عندي مال فأقضي عنك
قال فكلمه قال فلبس عليه السلام نعله فقلت له يا ابن رسول الله صلى الله عليه وآله أنسيت اعتكافك
فقال له لم أنس ولكني سمعت أبي عليه السلام يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وآله أنه قال
من سعى في حاجة أخيه المسلم فكأنما عبد الله عز وجل تسعة آلاف سنة صائما نهاره
قائما ليله **باب** علل الحج **قال** الشيخ مصنف هذا الكتاب رحمه الله قد أخرجت أسانيد
العلل التي أنا ذاكرها عن النبي صلى الله عليه وآله وعن الأئمة عليهم السلام في كتاب جامع علل الحج
قال النبي صلى الله عليه وآله سميت الكعبة كعبة لأنها وسط الدنيا **وقد** روي أنه إنما
سميت كعبة لأنها مربعة وصارت مربعة لأنها بحذاء البيت المعمور وهو مربع وصار البيت المعمور
مربعا لأنه بحذاء العرش وهو مربع وصار العرش مربعا لأن الكلمات
التي بني عليها الإسلام أربع وهي سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر وسمي بيت الله
[illegible] البيت العتيق لأنه أعتق من الغرق **وروى**

قال

انه سمي العتيق لانه بيت عتيق من الناس ولم يملكه احد ووضع البيت في وسط الارض لانه الموضع
الذي من تحته دحيت الارض وليكون الفرض لاهل المشرق والمغرب في ذلك سواء وانما يقبل
الحجر ويستلم ليؤدي الى الله عز وجل العهد الذي اخذ عليهم في الميثاق وانما وضع الله
عز وجل الحجر في الركن الذي هو فيه ولم يضعه في غيره لانه تبارك وتعالى حين اخذ الميثاق
اخذه في ذلك المكان وجرت السنة بالتكبير واستقبال الركن الذي فيه الحجر من الصفا لانه
لما نظر آدم عليه السلام من الصفا وقد وضع الحجر في الركن كبر الله عز وجل وهلله ومجده
وانما جعل الميثاق في الحجر لان الله تعالى لما اخذ الميثاق له بالربوبية ولمحمد صلى الله عليه وآله
بالنبوة ولعلي صلوات الله عليه بالوصية اصطكت فرائص الملائكة فاول من اسرع الى الاقرار
بذلك الحجر فلذلك اختاره الله عز وجل والقمه الميثاق وهو يجيء يوم القيمة وله لسان ناطق
وعين ناظرة يشهد لكل من وافاه الى ذلك المكان وحفظ الميثاق وانما اخرج الحجر من الجنة
ليذكر آدم عليه السلام ما نسي من العهد والميثاق وصار الحرم مقدار ما هو لم يكن اقل ولا اكثر
لان الله تبارك وتعالى اهبط على آدم عليه السلام ياقوتة حمراء فوضعها في موضع البيت فكان
يطوف بها آدم عليه السلام وكان ضوؤها يبلغ موضع الاعلام فعلمت الاعلام على ضوئها
فجعله الله عز وجل حرما وانما يستلم الحجر لان مواثيق الخلائق فيه وكان اشد بياضا من اللبن
فاسود من خطايا بني آدم ولولا ما مسه من ارجاس الجاهلية ما مسه ذو عاهة الا برأ وسمي الحطيم
حطيما لان الناس يحطم بعضهم بعضا هنالك وصار الناس يستلمون الحجر والركن اليماني ولا يستلمون
الركنين الاخرين لان الحجر الاسود والركن اليماني عن يمين العرش وانما امر الله عز وجل ان يستلم ما عن
يمين عرشه وانما صار مقام ابراهيم عليه السلام عن يساره لان لابراهيم عليه السلام مقاما في
القيمة ولمحمد صلى الله عليه وآله مقاما فمقام محمد صلى الله عليه وآله عن يمين عرش ربنا عز وجل
ومقام ابراهيم عليه السلام عن شمال عرشه فمقام ابراهيم ع في مقامه يوم القيمة وعرش ربنا
تبارك وتعالى مقبل غير مدبر وصار الركن الشامي متحركا في الشتاء والصيف والليل والنهار لان
الريح مسجونة تحته وانما صار البيت مرتفعا يصعد اليه بالدرج لانه لما هدم الحجاج الكعبة
فرق الناس ترابها فلما ارادوا ان يبنوها خرجت عليهم حية فمنعت الناس البناء فاتى
الحجاج فاخبر فسأل الحجاج علي بن الحسين عليه السلام عن ذلك فقال لهم مر الناس ان لا
احد منهم اخذ منه شيئا الا رده فلما ارتفعت حيطانه امر بالتراب فالقي في جوفه فلذلك

عتيق

الفرض

الهمه

في القيمة

صار البيت مرتفعاً يصعد اليه بالدرج وصار الناس يطوفون حول الحجر ولا يطوفون فيه لان ام
اسمعيل دفنت في الحجر ففيه قبرها فطيف كذلك كيلا يوطى قبرها وروى ان فيه قبور الانبياء
عليهم السلام وما في الحجر شيء من البيت ولا قلامة ظفر وسميت بكة لان الناس يبك بعضهم
بعضاً فيها بالايدي وروى انها سميت بكة لتباكي الناس حولها وفيها وبكة هو موضع البيت
والقرية مكة وانما يستحب الهدي الى الكعبة لانه يصير الى الحجبة دون المساكين والكعبة لا تاكل ولا تشرب
وما جعل هديا لها فهو لزوارها وروى انه ينادي على الحجر الا من انقطعت به النفقة فليحضر
فليدفع اليه وانما هدمت قريش الكعبة لان السيل كان يأتيهم من اعلى مكة فيدخلها فانصدعت
وسئل الصادق عليه السلام عن قول الله عز وجل سواء العاكف فيه والباد قال لم يكن ينبغي
ان يوضع على دور مكة ابواب لان للحجاج ان ينزلوا معهم في دورهم في ساحة الدار حتى يقضوا
مناسكهم وان اول من جعل لدور مكة ابوابا معوية ويكره المقام بمكة لان رسول الله صلى الله
عليه واله اخرج عنها والمقيم بها يقسو قلبه حتى يأتي فيها ما يأتي في غيرها ولم يعذب ماء زمزم
لانها بغت على المياه فاجرى الله عز وجل اليها عينا من صبر وانما صار ماء زمزم يعذب في وقت
دون وقت لانه يجري اليها عين من تحت الحجر فاذا غلبت ماء العين عذب ماء زمزم وانما سمي
الصفا صفا لان الصفي آدم عليه السلام هبط عليه فقطع للجبل اسم من اسم آدم عليه السلام
لقول الله عز وجل ان الله اصطفى آدم ونوحا وهبطت حوا على المروة فسميت المروة مروة لان
المرءة هبطت عليه فقطع للجبل اسم من اسم المرأة وحرم المسجد لعلة الكعبة وحرم الحرم
لعلة المسجد ووجب الاحرام لعلة الحرم وان الله تبارك وتعالى جعل الكعبة قبلة لاهل المسجد
وجعل المسجد قبلة لاهل الحرم وجعل الحرم قبلة لاهل الدنيا وانما جعلت التلبية لان الله
عز وجل لما قال لابراهيم عليه السلام واذن في الناس بالحج يأتوك رجالا فنادى فاجيب
من كل فج يلبون وفي رواية ابي الحسين الاسدي رضي الله عنه عن سهل بن زياد عن جعفر
ابن عثمان الدارمي عن سليمان بن جعفر قال سألت ابا الحسن عليه السلام عن التلبية وعلتها
فقال ان الناس اذا احرموا ناداهم الله عز وجل فقال عبادي وامائي لاحرمنكم على النار
كما حرمتم لي فقولهم لبيك اللهم لبيك اجابة لله عز وجل على ندائه لهم وانما جعل السعي
بين الصفا والمروة لان الشيطان تراءى لابراهيم عليه السلام في الوادي فسعى وهو منزل الشياطين
وانه احب البقاع الى الله عز وجل لانه يذل فيه كل جبار وانما سمي يوم التروية لانه

لا يستحب
فيدفع هدمت
يصنع للحجاج
علين
المصطفى
منازل الشياطين

لم يكن بعرفات ماء وكانوا يستقون من مكة من الماء ريهم وكان يقول بعضهم لبعض ترويتم ترويتم فسمي يوم التروية لذلك وسميت عرفة عرفة لان جبرئيل عليه السلام قال لابراهيم عليه السلام هناك اعترف بذنبك واعرف مناسكك فلذلك سميت عرفة وسمي المشعر مزدلفة لان جبرئيل عليه السلام قال لابراهيم عليه السلام بعرفات يا ابراهيم ازدلف الى المشعر الحرام فسميت المزدلفة لذلك وسميت المزدلفة جمعاً لانه يجمع فيها المغرب والعشاء باذان واحد واقامتين وسميت منى منى لان جبرئيل عليه السلام اتى ابراهيم عليه السلام فقال له تمن يا ابراهيم وكان تمنى منى فسماها الناس منى وروى انه لان ابراهيم عليه السلام تمنى هناك ان يجعل الله مكان ابنه كبشاً يأمره بذبحه فدية له وسمي الخيف خيفاً لانه مرتفع عن الوادي وكلما ارتفع عن الوادي سمي خيفاً وانما صير الموقف بالمشعر ولم يصير بالحرم لان الكعبة بيت الله والحرم حجابه والمشعر بابه فلما قصده الزائرون وقفهم بالباب يتضرعون حتى اذن لهم بالدخول ثم وقفهم بالحجاب الثاني وهو مزدلفة فلما نظر الى طول تضرعهم امرهم بتقريب قربانهم فلما قربوا قربانهم وقضوا تفثهم وتطهروا من الذنوب التي كانت لهم حجاباً دونه امرهم بالزيارة على طهارة وانما كره الصيام في ايام التشريق لان القوم زوار الله عز وجل وهم في ضيافته ولا ينبغي لضيف ان يصوم عند من زاره واضافه وروي انها ايام اكل وشرب وبعال ومثل التعلق باستار الكعبة مثل الرجل يكون بينه وبين الرجل جناية فيتعلق بثوبه ويستخذي له رجاء ان يهب له جرمه وانما صار الحاج لا يكتب عليه ذنب اربعة اشهر من يوم يحلق رأسه لان الله عز وجل اباح للمشركين الاشهر الحرم اربعة اشهر اذ يقول فسيحوا في الارض اربعة اشهر فمن ثم وهب لمن حج من المؤمنين البيت مسك الذنوب اربعة اشهر وانما يكره الاحتذاء في المسجد الحرام تعظيماً للكعبة وانما سمي الحج الاكبر لانها كانت سنة حج فيها المسلمون والمشركون ولم يحج المشركون بعد تلك السنة وانما صار التكبير بمنى في دبر خمس عشرة صلوة وبالامصار في دبر عشر صلوات لانه اذا نفر الناس في النفر الاول مسك اهل الامصار عن التكبير وكبر اهل منى ما داموا بمنى الى النفر الاخير وانما صار في الناس من يحج حجة وفيهم من يحج اكثر وفيهم من لا يحج لان ابراهيم عليه السلام لما نادى هلم الى الحج اسمع من في اصلاب الرجال وارحام النساء الى يوم القيمة فلبى الناس في اصلاب الرجال وارحام النساء لبيك داعي الله لبيك داعي الله فمن لبى عشراً حج عشراً ومن لبى خمساً حج خمساً ولبى اكثر من ذلك فبعدد ذلك ومن لبى واحداً حج واحداً ومن لم يلب لم يحج وسمي الابطح ابطح لان آدم امر ان يتبطح في بطحاء جمع فتبطح حتى انفجر الصبح وانما

تسمى — فامره — بعرفة — فهم — للمسلمين — الاحتياء — شهر — من ان

آدم علیه السّلام بالاعتراف لیکون سنّة فی ولده واذن رسول الله صلی الله علیه وآله للعباس
ان یبیت بمکّة لیالی منی من اجل سقایة الحاجّ وانّما احرم رسول الله صلی الله علیه وآله من الشجرة
لانّه لمّا اسری به الی السّماء فکان بالموضع الّذی بحذاء الشجرة نودی یا محمّد قال لبّیک قال الم اجدک
یتیماً فآویت ووجدتک ضالّاً فهدیت فقال النّبیّ صلی الله علیه وآله انّ الحمد والنّعمة والملک لک
لا شریک لک فلذلک احرم من الشجرة دون المواضع کلّها وامّا تقلید البدن فلیعرف انّها
بدنة ویعرفها صاحبها بنعله الّذی یقلّدها به والاشعار انّما امر به لیحرم ظهرها علی صاحبها من حیث اشعرها
ولا یستطیع الشیطان ان یتسنّمها وانّما امر برمی الجمار لانّ ابلیس اللّعین کان یتراءی لابراهیم علیه السلام
فی موضع الجمار فیرجمه ابراهیم علیه السلام فجرت بذلک السنّة وروی انّ اوّل من رمی
الجمار آدم علیه السلام ثمّ ابراهیم علیه السلام وقال رسول الله صلی الله علیه وآله انّما
جعل الله هذا الاضحی لیشبع مساکینکم من اللّحم فاطعموهم والعلّة الّتی من اجلها تجزی البقرة عن
خمسة نفر لانّ الّذین امرهم السامری بعبادة العجل کانوا خمسة انفس وهم الّذین ذبحوا البقرة
الّتی امر الله تبارک وتعالی بذبحها وهم اذینونه واخوه میذونه وابن اخیه وابنته وامرأته
وانّما یجزی الجذع من الضّأن فی الاضحیة ولا یجزی الجذع من المعز لانّ الجذع من الضّأن یلقح
والجذع من المعز لا یلقح وانّما یجوز للرّجل ان یدفع الضحیّة الی من یسلخها بجلدها لانّ الله عزّ وجلّ
قال فکلوا منها واطعموا والجلد لا یؤکل ولا یطعم ولا یجوز ذلک فی الهدی ولم یبت امیر المؤمنین
علیه السّلام بمکّة بعد ان هاجر منها حتّی قبض لانّه کان یکره ان یبیت بارض قد هاجر
منها رسول الله صلی الله علیه وآله باب فضائل الحج قال الله تبارک وتعالی ففرّوا
الی الله یعنی حجّوا الی الله ومن اتّخذ محملاً للحجّ کان کمن ارتبط فرساً فی سبیل الله عزّ وجلّ ویقال
حجّ فلان ای افلح والحجّ القصد الی بیت الله عزّ وجلّ لخدمته علی ما امر به من قضاء المناسک
وروی الحسن بن محبوب عن علیّ بن رئاب عن محمّد بن قیس قال سمعت ابا جعفر علیه السلام یحدّث
النّاس بمکّة قال صلّی رسول الله صلی الله علیه وآله باصحابه الفجر ثمّ جلس معهم یحدّثهم حتّی طلعت الشّمس
فجعل یقوم الرّجل بعد الرّجل حتّی لم یبق معه الّا رجلان انصاریّ وثقفیّ فقال لهما رسول الله
صلی الله علیه وآله قد علمت انّ لکما حاجة تریدان ان تسألانی عنها فان شئتما اخبرتکما
بحاجتکما قبل ان تسألانی وان شئتما فاسألانی قالا بل تخبرنا انت یا رسول الله فانّ ذلک
اجلی للعمی وابعد من الارتیاب واثبت للایمان فقال النّبیّ صلی الله علیه وآله امّا انت یا اخا الانصار

لاجل — یبیت
فی
راکبها
یتسنّمها
مساکینهم
نفر
الضحیة
فلج فلح امرنا
الانصار

فانك من قوم يؤثرون على انفسهم وانت قرشي وهذا الثقفي بدوي انتؤثره بالمسئلة
قال نعم قال اما انت يا اخا ثقيف فانك جئت تسالني عن وضوئك وصلاتك ومالك فيهما
فاعلم انك اذا ضربت يدك في الماء وقلت بسم الله الرحمن الرحيم تناثرت الذنوب التي
اكتسبتها يداك فاذا غسلت وجهك تناثرت الذنوب التي اكتسبتها عيناك بنظرهما
وفوك بلفظه فاذا غسلت ذراعيك تناثرت الذنوب عن يمينك وشمالك فاذا مسحت
راسك وقدميك تناثرت الذنوب التي مشيت اليها على قدميك فهذا لك في وضوئك
فاذا قمت الى الصلوة وتوجهت وقرأت ام الكتاب وما تيسر لك من السور ثم ركعت فاتممت
ركوعها وسجودها وتشهدت وسلمت غفر الله لك كل ذنب فيما بينك وبين الصلوة التي قدمتها
الى الصلوة المؤخرة فهذا لك في صلاتك واما انت يا اخا الانصار فانك جئت تسئلني عن
حجك وعمرتك ومالك فيهما من الثواب فاعلم انك اذا توجهت الى سبيل الحج ثم ركبت راحلتك
وقلت بسم الله ومضت بك راحلتك لم تضع راحلتك خفا ولم ترفع خفا الا كتب الله عز وجل
لك حسنة ومحى عنك سيئة فاذا احرمت ولبيت كتب الله تعالى لك في كل تلبية عشر حسنات
ومحى عنك عشر سيئات فاذا طفت بالبيت سبوعا كان لك بذلك عند الله عهد
وذكر يستحيي منك ربك ان يعذبك بعده فاذا صليت عند المقام ركعتين كتب الله لك
بهما الفي ركعة مقبولة فاذا سعيت بين الصفا والمروة سبعة اشواط كان لك بذلك عند الله
عز وجل مثل اجر من حج ماشيا من بلاده ومثل اجر من اعتق سبعين رقبة مومنة فاذا وقفت
بعرفات الى غروب الشمس فلو كان عليك من الذنوب مثل رمل عالج وزبد البحر لغفرها الله
لك فاذا رميت الجمار كتب الله لك بكل حصاة عشر حسنات فيما تستقبل من عمرك فاذا
حلقت راسك كان لك بعدد كل شعرة حسنة تكتب لك فيما تستقبل من عمرك فاذا
ذبحت هديك او نحرت بدنتك كان لك بكل قطرة من دمها حسنة تكتب لك بما تستقبل من عمرك
فاذا طفت بالبيت سبوعا للزيارة وصليت عند المقام ركعتين ضرب ملك كريم على كتفيك
فقال اما ما مضى فقد غفر لك فاستانف العمل فيما بينك وبين عشرين ومائة يوم **وروي**
ان بني اسرائيل كانت اذا قربت القربان تخرج نار فتاكل قربان من قبل منه وان الله تبارك
وتعالى جعل الاحرام مكان القربان **وقال** امير المؤمنين عليه السلام ما من
مهل يهل بالتلبية الا اهل من عن يمينه من شيء الى مقطع التراب ومن عن يساره

الی مقطع التراب وقال له الملكان ابشر یا عبد الله وما یبشر الله عبدا الا بالجنة ومن لبی
فی احرامه سبعین مرة ایمانا واحتسابا اشهد الله له الف ملك ببرأة من النار وبراءة من النفاق
ومن انتهی الی الحرم فنزل واغتسل واخذ نعلیه بیده ثم دخل الحرم حافیا تواضعا لله عز وجل
محی الله عنه مائة الف سیئة وکتب الله له مائة الف حسنة وبنی له مائة الف درجة وقضی له
مائة الف حاجة ومن دخل مكة بسكینة غفر الله له ذنبه وهو ان یدخلها غیر متكبر ولا متجبر
ومن دخل المسجد حافیا علی سكینة ووقار وخشوع غفر الله له ومن نظر الی الكعبة عارفا بحقها
غفر الله له ذنوبه وکفی ما اهمه **وقال** الصادق علیه السلام من نظر الی الكعبة عارفا فعرف من حقنا
وحرمتنا مثل الذی عرف من حقها وحرمتها غفر الله له ذنوبه کلها وکفاه هم الدنیا والآخرة
وروی ان من نظر الی الكعبة لم یزل یکتب له حسنة ویمحی عنه سیئة حتی یصرف ببصره عنها
وروی ان النظر الی الكعبة عبادة والنظر الی محمد صلی الله علیه وآله عبادة وقال النبی صلی الله
علیه وآله النظر الی الوالدین عبادة والنظر الی المصحف من غیر قرأة عبادة والنظر الی وجه العالم
عبادة والنظر الی آل محمد عبادة **وقال** النبی صلی الله علیه وآله النظر الی علی علیه السلام عبادة
وفی خبر آخر قال ذکر علی عبادة **وقال** الصادق ع من ام هذا البیت حاجا او معتمرا
مبرا من الكبر رجع من ذنوبه کهیئته یوم ولدته امه والكبر هو ان یجهل الحق ویطعن علی اهله
ومن فعل ذلك فقد نازع الله رداءه **وقال** الصادق علیه السلام فی قول الله عز وجل
ومن دخله کان آمنا قال من ام هذا البیت وهو یعلم انه البیت الذی امر الله به وعرفنا
اهل البیت حق معرفتنا کان آمنا فی الدنیا والآخرة **وروی** ان من جنی جنایة ثم لجأ الی
الحرم لم یقم علیه الحد ولا یطعم ولا یشرب ولا یسقی ولا یؤذی حتی یخرج من الحرم فیقام
علیه الحد فان اتی الحد فی الحرم اخذ به فی الحرم لانه لم یر للحرم حرمة **وقال** علیه السلام
دخول الكعبة دخول فی رحمة الله والخروج منها خروج من الذنوب معصوم فیما بقی
من عمره مغفور له ما سلف من ذنوبه **وقال** علیه السلام من دخل الكعبة بسكینة وهو
ان یدخلها غیر متكبر ولا متجبر غفر له ومن قدم حاجا فطاف بالبیت وصلی رکعتین
کتب الله له سبعین الف حسنة ومحی عنه سبعین الف سیئة ورفع له سبعین الف درجة
وشفعه فی سبعین الف حاجة وکتب له عتق سبعین الف رقبة قیمة کل رقبة عشرة الاف
درهم **وفی** خبر آخر هذا الثواب لمن طاف بالبیت حتی تزول الشمس حاسرا عن راسه

كيوم
ذنبه
من ذنبه

حافیاً یقارب بین خطاء ہ ویغض بصرہ ویستلم الحجر فی کل طواف من غیران یوذی احداً ولا یقطع ذکر اللہ عز وجل حول الکعبۃ عن لسانہ وقال الصادق علیہ السلام ان اللہ تبارک وتعالی عز وجل حول الکعبۃ عشرین ومائۃ رحمۃ منہا ستون للطائفین واربعون للمصلین وعشرون للناظرین وروی ان من طاف بالبیت خرج من ذنوبہ وقال ابو جعفر علیہ السلام من صلی عند المقام رکعتین عدلتا عتق ست نسمات وطواف قبل الحج افضل من سبعین طوافا بعد الحج ومن اقام بمکۃ سنۃ فالطواف افضل لہ من الصلوۃ ومن اقام سنتین خلط من ذا وذا ومن اقام ثلث سنین کانت الصلوۃ افضل لہ وروی ان الطواف لغیر اھل مکۃ افضل من الصلوۃ والصلوۃ لاھل مکۃ افضل ومن کان مع قوم وحفظ علیہم رحلہم حتی یطوفوا ویسعوا وکان اعظمہم اجرا وقال الصادق علیہ السلام قضاء حاجۃ المؤمن افضل من طواف وطواف وطواف حتی عد عشرا وقال علیہ السلام الرکن الیمانی بابنا الذی ندخل منہ الجنۃ وقال علیہ السلام فیہ باب من ابواب الجنۃ لم یغلق منذ فتح وفیہ نہر من الجنۃ یلقی فیہ اعمال العباد وروی انہ یمین اللہ فی ارضہ یصافح بہا خلقہ وقال الصادق علیہ السلام ماء زمزم شفاء لما شرب لہ وروی انہ من روی من ماء زمزم احدث لہ بہ شفاء وصرف عنہ داء وکان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وآلہ یستہدی ماء زمزم وھو بالمدینۃ وروی ان الحاج اذا سعی بین الصفا والمروۃ خرج من ذنوبہ وقال علی بن الحسین علیہ السلام الساعی بین الصفا والمروۃ تشفع لہ الملائکۃ تشفع فیہ بالایجاب وروی ان من اراد ان یکثر مالہ فلیطل الوقوف علی الصفا والمروۃ وقال الصادق علیہ السلام ان تہیا لک ان تصلی صلاتک کلہا الفرائض وغیرہا عند الحطیم فافعل فانہ افضل بقعۃ علی وجہ الارض والحطیم ما بین باب البیت والحجر الاسود وھو الموضع الذی فیہ تاب اللہ عز وجل علی آدم علیہ السلام وبعدہ الصلوۃ فی الحجر افضل وبعد الحجر ما بین الرکن العراقی وباب البیت وھو الموضع الذی کان فیہ المقام وبعدہ خلف المقام حیث ھو الساعۃ وما قرب من البیت فھو افضل الا انہ لا یجوز لک ان تصلی رکعتی طواف النساء وغیرہ الا خلف المقام حیث ھو الساعۃ ومن صلی فی المسجد الحرام صلوۃ واحدۃ قبل اللہ عز وجل منہ کل صلوۃ صلاہا وکل صلوۃ یصلیہا الی ان یموت والصلوۃ فیہ بمائۃ الف صلوۃ واذا خاف الناس مواطنہم بمنی نادی منادٍ من قبل اللہ عز وجل ان اردتم ان ارضی فقد رضیت

تبارک وتعالی
ط
النسمۃ ھو الانسان
ونظیرہ علی المملوک
ذکر کان ام انثی ۱۲
مجمع
ط
من مجالس
ازیاد دی عن عبد اللہ
علیہ السلام من تولی
قال ماء زمزم شفاء
لما شرب لہ ۱۲

یشرب

الحاج

کل

وروی ان اخذ الناس منازلهم بمنی ناداهم مناد لو تعلمون بفناء من حللتم لايقنتم بالخلف بعد المغفرة وروی ابن الجبار رجل جمال يقول لابن عبد احسنت اليه واجملت اليه فلم يزرنی فی هذا المكان فی كل خمس سنين لمحروم وقد صلی فی مسجد الخيف بمنی سبعمائة نبی وكان مسجد رسول الله صلی الله عليه وآله علی عهده عند المنارة التی فی وسط المسجد وفوقها الی القبلة نحو ثلثين ذراعا وعن يمينها وعن يسارها وخلفها نحو ذلك ومن صلی فی مسجد منی مائة ركعة قبل ان يخرج منه عدلت عبادة سبعين عاما ومن سبح في مسجد منی مائة تسبيحة كتب الله عز وجل له اجر عتق رقبة ومن هلل الله فيه مائة مرة عدلت احياء نسمة ومن حمد الله عز وجل فيه مائة مرة عدلت اجر خراج العراقين ينفقه فی سبيل الله عز وجل والحاج اذا وقف بعرفات خرج من ذنوبه وقال ابو جعفر عليه السلام ما يقف احد علی تلك الجبال بر ولا فاجر الا استجاب الله له فاما البر فيستجاب له فی آخرته ودنياه واما الفاجر فيستجاب له فی دنياه وقال الصادق عليه السلام ما من رجل من اهل كورة وقف بعرفة من المؤمنين الا غفر الله لاهل تلك الكورة من المؤمنين وما من رجل وقف بعرفة من اهل بيت من المؤمنين الا غفر الله لاهل ذلك البيت من المؤمنين وسمع علی بن الحسين عليهما السلام يوم عرفة سائلا يسال الناس فقال له ويحك اغير الله تسئل فی هذا اليوم انه ليرجی لما فی بطون الحبالی فی هذا اليوم ان يكون سعيدا وكان ابو جعفر عليه السلام اذا كان يوم عرفة لم يرد سائلا ومن اعتق عبدا له عشية يوم عرفة فانه يجزی عن العبد حجة الاسلام ويكتب للسيد اجران ثواب العتق وثواب الحج وروی فی العبد اذا اعتق يوم عرفة انه اذا ادرك احد الموقفين فقد ادرك الحج واعظم الناس جرما من اهل عرفات الذی ينصرف من عرفات وهو يظن انه لم يغفر له يعنی الذی يقنط من رحمة الله عز وجل وقال الصادق عليه السلام اذا كان عشية عرفة بعث الله عز وجل ملكين يتصفحان وجوه الناس فاذا فقدا رجلا قد عود نفسه الحج قال احدهما لصاحبه يا فلان ما فعل فلان قال فيقول الله اعلم قال فيقول احدهما اللهم ان كان حبسه عن الحج فقر فاغنه وان كان حبسه دين فاقض عنه دينه وان كان حبسه مرض فاشفه وان كان حبسه موت فاغفر له وارحمه وقال عليه السلام اذا دعی الرجل لاخيه بظهر الغيب نودی من العرش ولك مائة الف ضعف مثله واذا دعی لنفسه كانت له واحدة

تسبيحة الله
تحميدة
م الكورة التی
المقام
اعظم الناس جرما

فيا ثلاثة الف ضعف خير من واحدة لا يدرى يستجاب له ام لا ومن دعى لاربعين رجلا من اخوانه قبل ان يدعو لنفسه استجيب له فيهم وفى نفسه ومن مرّ بين مازمى منى غير مستكبر غفر الله له ذنوبه وان ابواب السماء لا تغلق تلك الليلة لاصوات المؤمنين لهم دوى كدوى النحل يقول الله عزّ وجلّ انا ربكم وانتم عبادى اديتم حقى وحقّ على ان استجيب لكم فيحط تلك الليلة عمّن اراد ان يحطّ عنه ذنوبه ويغفر لمن اراد ان يغفر له فاذا ازدحم النّاس فلم يقدروا على ان يتقدموا ولا يتاخّروا فانّ التكبير يذهب بالضغاط والحاج اذا وقف بالمشعر خرج من ذنوبه والوقوف بعرفة سنة وبالمشعر فريضة وما من عمل افضل يوم النحر من دم مسفوك او مشى فى برّ الوالدين او ذى رحم قاطع يأخذ عليه بالفضل ويبدأ بالسلام او رجل اطعم من صالح نسكه ثم دعى الى بقية جيرانه من اليتامى واهل المسكنة والمملوك وتعاهد الاسراء وقال رسول الله صلّى الله عليه وآله استفرهوا ضحاياكم فانها مطاياكم على الصراط وجاءت ام سلمة الى رسول الله صلّى الله عليه وآله فقالت يا رسول الله يحضر الاضحى وليس عندى ثمن الاضحية فاستقرض واضحى فقال استقرضى وضحّى فانه دين مقضى ويغفر لصاحب الاضحية عند اول قطرة من دمها **وقال ابو جعفر** عليه السلام انّما استحسنوا اشعار البدن لان اول قطرة تقطر من دمها يغفر الله له على ذلك ومن كف بصره ولسانه ويده ايام التشريق كتب الله عزّ وجلّ له مثل حج قابل **وقال** رسول الله صلّى الله عليه وآله الرمى الجمار ذخر يوم القيمة **وقال** الصادق عليه السلام الحاج اذا رمى الجمار خرج من ذنوبه **وقال** الصّادق عليه السّلام من رمى الجمار يحط عنه بكلّ حصاة كبيرة موبقة واذا رماها المؤمن التقفها الملك واذا رماها الكافر قال الشيطان باستك ما رميت **وقال** الصّادق عليه السّلام ان المؤمن اذا حلق راسه بمنى ثم دفنه جاء يوم القيمة وكل شعرة لها لسان طلق تلبى باسم صاحبها واستغفر رسول الله صلّى الله عليه وآله للمحلقين ثلث مرّات وللمقصرين مرّة **وروى** ان من حلق راسه بمنى كان له بكلّ شعرة نور يوم القيمة ولا يجوز للصرورة ان يقصر وعليه الحلق **وسئل** الصّادق عليه السلام عن قول الله عزّ وجلّ فمن تعجّل فى يومين فلا اثم عليه ومن تاخر فلا اثم عليه قال يرجع مغفورا له لا ذنب له **وروى** يخرج من ذنوبه كيوم ولدته امه وقال عليه السّلام لا يزال العبد فى حد الطائف بالكعبة ما دام شعر الحلق عليه **وروى** ان الحاج من حين يخرج من منزله

قوله استفرهوا ضحاياكم اى استحسنوها وفى نسخة استسمنوا اى استضخموا ١٢ مجمع
قوله التقفها اى تلقفها ... اى ... مجمع

نسخة لقضى

نسخة دفنها

نسخة طلق

نسخة ام

حتّی یرجع بمنزلة الطّائف بالکعبة وقال الصادق علیه السّلام من حجّ حجّة الاسلام فقد حلّ عقدة من النّار من عنقه ومن حجّ حجّتین لم یزل فی خیر حتّی یموت ومن حجّ ثلث سنین متوالیة ثمّ حجّ اولم یحجّ فهو بمنزلة مدمن الحجّ وروی ان من حجّ ثلث حجج لم یصبه فقر ابدا وایما بعیر حجّ علیه ثلث سنین جعل من نعم الجنّة وروی سبع سنین وقال الرضا علیه السّلام من حجّ بثلثة من المؤمنین فقد اشتری نفسه من الله عزّ وجلّ بالثمن ولم یسأله من این اکتسب ماله من حلال وحرام ومن حجّ اربع حجج لم یصبه ضغطة القبر ابدا واذا مات صوّر الله عزّ وجلّ الحجّ التی حجّ فی صورة حسنة احسن ما یکون من الصّور بین عینیه یصلّی فی جوف قبره حتّی یبعثه الله عزّ وجلّ من قبره ویکون ثواب تلک الصلوة له واعلم ان الرکعة من تلک الصلوة تعدل الف رکعة من صلوة الادمیین ومن حجّ خمس حجج لم یعذّبه الله ابدا ومن حجّ عشر حجج لم یحاسبه الله ابدا ومن حجّ عشرین حجّة لم یر جهنّم ولم یسمع شهیقها ولا زفیرها ومن حجّ اربعین حجّة قیل له اشفع فیمن احببت ویفتح له باب من ابواب الجنّة یدخل منه هو ومن یشفع له ومن حجّ خمسین حجّة بنی له مدینة فی جنّة عدن فیها الف قصر فی کلّ قصر الف حوراء من حور العین والف زوجة ویجعل من رفقاء محمّد صلّی الله علیه وآله فی الجنّة ومن حجّ اکثر من خمسین حجّة کان کمن حجّ خمسین حجّة مع محمّد والاوصیاء صلوات الله علیهم وکان ممّن یزوره الله عزّ وجلّ کلّ جمعة وهو ممّن یدخل جنّة عدن التی خلقها الله عزّ وجلّ بیده ولم ترها عین ولم یطّلع علیها مخلوق وما من احد یکثر الحجّ الا بنی الله له عزّ وجلّ بکلّ حجّة مدینة فی الجنّة فیها غرف فی کلّ غرفة منها حوراء من حور العین مع کلّ حوراء ثلثمائة جاریة لم ینظر النّاس الی مثلهنّ حسنا وجمالا وقال الصّادق علیه السّلام من حجّ سنة وسنة لا فهو ممّن ادمن الحجّ وقال اسحاق بن عمّار قلت لابی عبد الله علیه السّلام انی قد وطنت نفسی علی لزوم الحجّ کلّ عام بنفسی او برجل من اهل بیتی بمالی فقال وقد عزمت علی ذلک قلت نعم قال ان فعلت ذلک فایقن بکثرة المال او ابشر بکثرة المال وروی انه ما تقرّب عبد الی الله عزّ وجلّ بشیء احبّ الیه من المشی الی بیته الحرام علی القدمین وان الحجّة الواحدة تعدل سبعین حجّة ومن مشی عن جمله کتب الله له ثواب ما بین مشیه ورکوبه والحاج اذا انقطع شسع نعله کتب الله له ثواب ما بین مشیه حافیا الی منتعل والحجّ راکبا افضل منه ماشیا لان رسول الله صلّی الله علیه وآله حجّ راکبا واجمع ما بین الخبرین فی هذا المعنی ما رواه ابو بصیر عن الصّادق

قال فقلت فقال

ن حج

ط عن اسحاق بن عمار قال قلت لابی عبد الله علیه السلام ... الاصبعین ...

عليه السلام انه سأله عن المشى افضل او الركوب فقال اذا كان الرجل موسرا فمشى
ليكون اقل لنفقته فالركوب افضل وكان الحسين بن على عليهما السلام يمشى وتساق معه
المحامل والرجال وجاء رجل الى على بن الحسين عليهما السلام فقال له قد آثرت الحج على
الجهاد وقد قال الله عز وجل ان الله اشترى من المؤمنين انفسهم واموالهم بان لهم
الجنة الى آخرها فقال له على بن الحسين عليه السلام فاقرأ ما بعدها فقال التائبون
العابدون الحامدون الى ان بلغ آخر الآية فقال اذا رأيت هؤلاء فالجهاد معهم يومئذ
افضل من الحج **وروى** انه عليه السلام قرأ التائبون العابدون الى آخر الآية ومن حج
يريد به وجه الله عز وجل لا يريد به رياء ولا سمعة غفر الله له البتة وقال رسول الله صلى الله
عليه وآله من اراد دنيا وآخرة فليؤم هذا البيت ومن رجع من مكة وهو ينوى الحج من قابل زيد فى عمره
ومن رجع من مكة وهو لا ينوى العود اليها فقد قرب اجله ودنى عذابه **وروى**
عن الصادق عليه السلام انه قال ترون هذا الجبل ثافلا ان يزيد بن معوية لما رجع
من حجه مرتحلا الى الشام انشأ يقول اذا تركنا ثافلا يمينا فلن نعود بعده سنينا للحج
والعمرة ما بقينا فاماته الله عز وجل قبل اجله **وقال** ابو جعفر عليه السلام ما من عبد يؤثر
على الحج حاجة من حوائج الدنيا الا نظر الى المحلقين قد انصرفوا قبل ان يقضى له تلك الحاجة
وقال الصادق عليه السلام ما تخلف رجل من الحج الا بذنب وما يعفو الله عز وجل
اكثر وسئل عن قول الله عز وجل فاصدق واكن من الصالحين قال اصدق من الصدقة
واكن من الصالحين اى احج **وقال** الرضا عليه السلام العمرة الى العمرة كفارة ما بينهما وروى
عن النبى صلى الله عليه وآله قال الحجة ثوابها الجنة والعمرة كفارة كل ذنب وافضل العمرة عمرة
رجب وقال رسول الله صلى الله عليه وآله كل نعيم مسئول عنه صاحبه الا ما كان فى غزو او حج
وقال ابو جعفر عليه السلام الحج والعمرة سوقان من اسواق الآخرة اللازم لهما من اضياف
الله عز وجل ان ابقاه ابقاه ولا ذنب له وان اماته ادخله الجنة **وسئل** الصادق
عليه السلام عن رجل ذى دين يستدين ويحج فقال نعم وهو اقضى للدين **وروى** عن
اسحاق بن عمار قال قلت لابى عبد الله عليه السلام ان رجلا استشارنى فى الحج وكان
ضعيف الحال فاشرت عليه ان لا يحج فقال ما اخلقك ان تمرض سنة قال فمرضت سنة
وقال الصادق عليه السلام ليحذر احدكم ان يعوق اخاه من الحج فتصيبه فتنة فى دنياه

المحسن
وهو
يا فلان تريد
عن
الباقر

مع ما یدخر له فی الآخرة وقد روی ان الحج افضل من الصلوة والصیام لانّ المصلّی انّما
یشتغل عن اهله ساعة وانّ الصائم یشتغل عن اهله بیاض یوم وانّ الحاج یشخص بدنه
ویضحی نفسه وینفق ماله ویطیل الغیبة عن اهله لا فی مال یرجوه ولا الی تجارة **وروی**
ان صلوة فریضة خیر من عشرین حجة وحجّة خیر من بیت مملوّ ذهباً یتصدق به حتی یفنی
قال مصنّف هذا الکتاب رضی الله عنه هذان الحدیثان متفقان غیر مختلفین وذلک
انّ الحجّ فیه صلوة والصّلوة لیس فیها حجّ فالحجّ بهذا الوجه افضل من الصّلوة وصلوة
فریضة افضل من عشرین حجة مجرّدة عن الصلوة وقال رسول الله صلّی الله علیه وآله ما من حاج
یضحی ملبیاً حتی تزول الشمس الا غابت ذنوبه معها والحجّ والعمرة تنفیان الفقر کما ینفی الکیر خبث
الحدید **وسئل** الصادق علیه السّلام عن الرّجل یحج عن آخر اله من الاجر والثواب
شیء فقال للّذی یحج عن الرّجل اجر وثواب عشر حجج ویغفر له ولابیه ولامّه ولابنه ولابنته
ولاخته ولعمه ولعمّته ولخاله ولخالته انّ الله واسعٌ کریم **وقال** الصّادق علیه السّلام من
حج عن انسان اشترکا حتی اذا قضی طواف الفریضة انقطعت الشرکة فما کان بعد ذلک
من عمل کان لذلک الحاج **وسال** علیّ بن یقطین ابا الحسن علیه السّلام عن رجل دفع الی خمسة
نفر حجّة واحدة فقال یحج بها بعضهم وکلّهم شرکاء فی الاجر فقال له لمن الحج قال لمن صلّی فی الحرّ
والبرد فان اخذ رجل من رجل مالاً فلم یحج عنه ومات ولم یخلف شیئاً فان کان الاخ
قد حجّ اخذت حجّته ودفعت الی صاحب المال وان لم یکن حجّ کتب لصاحب المال ثواب
الحج **وقال** الصّادق علیه السّلام لو اشرکت الفاً فی حجّتک لکان لکلّ واحد حج من غیر
ان ینقص من حجتک شیء **وروی** انّ الله عزّ وجلّ جاعل لجاعل الحج ولهم حجّ وللحج بصله
ایاهم ومن اراد ان یطوف عن غیره فلیقل حین یفتتح الطواف اللّهمّ تقبّل من فلان ویسمّی
الّذی یطوف عنه ومن حجّ عن غیره فلیقل اللّهمّ ما اصابنی من نصب وتعب وشعث
فاجر فیه فلاناً واجرنی فی قضائی عنه **وقد** روی انه یذکره اذا ذبح وان لم یقل شیئاً
فلیس علیه شیء لانّ الله عزّ وجلّ عالم بالخفیات ومن وصل قریباً بحجّة او عمرة کتب الله
عزّ وجلّ له حجّتین وعمرتین وکذلک من حمل عن حمیم یضاعف له الاجر ضعفین **وروی**
ان حجة واحدة افضل من عتق سبعین رقبة ولما صدّ رسول الله صلّی الله علیه وآله
اتاه رجل فقال یا رسول الله انّی رجل میّل یعنی کثیر المال وانّی فی بلد لیس یصلح مالی

افضل من ذهب

عن آخر له

غیری فاخبرنی یا رسول الله بشیء ان انا صنعته کان لی مثل اجر الحاج فقال له انظر الی هذا الجبل یعنی ابا قبیس لو انفقت مثل هذا ذهبا تتصدق به فی سبیل الله عز وجل ما ادرکت اجر الحاج **وقال** الصادق علیه السلام من انفق درهما فی الحج کان خیرا له من مائة الف درهم ینفقها فی حق وروی ان درهما فی الحج خیر من الف الف درهم فی غیره ودرهم یصل الی الامام مثل الف الف درهم فی الحج **وروی** ان درهما فی الحج افضل من الفی الف درهم فیما سواه فی سبیل الله عز وجل والحاج علیه نور الحج ما لم یلم بذنب وهدیة الحاج من نفقة الحاج ولا تماکس فی اربعة اشیاء فی ثمن الکفن وفی ثمن النسمة وفی شراء الاضحیة وفی الکراء الی مکة **وقال** الصادق علیه السلام ود من فی القبور لو ان له حجة بالدنیا وما فیها **وروی** ان الحاج والمعتمر یرجعان کمولودین مات احدهما طفلا لا ذنب له وعاش الاخر ما عاش معصوما والحاج علی ثلثة اصناف فافضلهم نصیبا رجل یغفر له ما تقدم من ذنبه وما تاخر ووقاه الله عذاب القبر واما الذی یلیه فرجل غفر ذنبه ما تقدم منه ویستانف العمل فیما بقی من عمره واما الذی یلیه فرجل یحفظ فی اهله وماله وروی انه هو الذی لا یقبل منه الحج **وقال** الصادق علیه السلام الحج جهاد الضعفاء ونحن الضعفاء وقال رسول الله صلی الله علیه وآله اربعة لا ترد لهم دعوة حتی یفتح لها ابواب السماء وتصعد الی العرش دعوة الوالد لولده والمظلوم علی من ظلمه والمعتمر حتی یرجع والصائم حتی یفطر ومن ختم القرآن بمکة من جمعة الی جمعة او اقل واکثر کتب الله عز وجل له من الاجر والحسنات من اول جمعة کانت فی الدنیا الی آخر جمعة تکون وکذلک ان ختمه فی سائر الایام **وقال** علی بن الحسین علیه السلام من ختم القرآن بمکة لم یمت حتی یری رسول الله صلی الله علیه وآله ویری منزله فی الجنة وتسبیحة بمکة تعدل خراج العراقین ینفق فی سبیل الله عز وجل ومن صلی بمکة سبعین رکعة فقرأ فی کل رکعة بقل هو الله احد وانا انزلناه وآیة السخرة وآیة الکرسی لم یمت الا شهیدا والطاعم بمکة کالصائم فیما سواها والصائم بمکة تعدل صیام سنة فیما سواها والماشی بمکة فی عبادة الله عز وجل **وقال** الباقر ابو جعفر علیه السلام من جاور سنة بمکة غفر الله له ذنبه ولاهل بیته ولکل من استغفر له ولعشیرته ولجیرانه ذنوب تسع سنین قد مضت وعصموا من کل سوء اربعین ومائة سنة والانصراف والرجوع افضل من المجاورة والنائم بمکة کالمتهجد فی البلدان والساجد بمکة

لو فی الحج خیر — فی الحج خیر من
امکنت الحسنات فی ثمن
اللهم قاربت قرنی
من ثمن القاطع فصل
وقد ترکنی فی الحج
نصیر — الحج
وصیام — وانما وصیام
وصیام یوم کالصیام
ذنوبه

كالمتشحط بدمه في سبيل الله عزّ وجلّ ومن خلف حاجا في اهله بخير كان له كاجره حتى
كانه يستلم الحجر **وقال** علي بن الحسين عليهما السلام يا معشر من لم يحج استبشروا بالحاج اذا قدموا
تصافحوهم وعظموهم فان ذلك يجب عليكم تشاركوهم في الاجر **وقال** عليه السلام
بادروا بالسلام على الحاج والمعتمرين ومصافحتهم من قبل ان تخالطهم الذنوب **وقال** ابو جعفر
عليه السلام وقّروا الحاج والمعتمرين فان ذلك واجب عليكم ومن اماط اذى عن طريق مكة كتب الله
عزّ وجلّ له حسنة ومن قبل الله منه حسنة لم يعذبه ومن مات محرما بعث يوم القيمة
ملبيا بالحج مغفورا له ومن مات في طريق مكة ذاهبا او جائيا امن من الفزع الاكبر يوم القيمة ومن مات
في احد الحرمين بعثه الله من الآمنين ومن مات بين الحرمين لم ينشر له ديوان ومن دفن في الحرم
امن من الفزع الاكبر من برّ الناس وفاجرهم وما من سفر ابلغ في لحم ولا دم ولا جلد ولا شعر من سفر مكة
وما احد يبلغه حتى يلحقه المشقة وان ثوابها على قدر مشقته **نكت** في حج الانبياء والمرسلين
صلوات الله عليهم اجمعين **قال** ابو جعفر عليه السلام ان آدم عليه السلام هذا البيت الف اتية
على قدميه منها سبعمائة حجة وثلثمائة عمرة وكان ياتيه من ناحية الشام وكان يحج على ثور والمكان
الذي يبيت فيه عليه السلام الحطيم وهو ما بين باب البيت والحجر الاسود وطاف آدم عليه السلام
قبل ان ينظر الى حواء مائة عام وقال له جبرئيل عليه السلام حيّاك الله وبيّاك يعني اصلحك الله **وقال**
الصادق عليه السلام لما افاض آدم عليه السلام من منى تلقته الملائكة بالابطح فقالوا يا آدم برّ حجك
اما انا قد حججنا هذا البيت قبل ان تحجه بالفي عام ونزل جبرئيل عليه السلام بمهاة من الجنة وروي
بياقوتة حمراء فادارها على راس آدم وحلق راسه بها **وروي** انه كان طول سفينة نوح عليه السلام
الفا ومائتي ذراع وعرضها ثمانمائة ذراع وطولها في السماء ثمانين ذراعا فركب فيها فطافت بالبيت
سبعة اشواط وسعت بين الصفا والمروة سبعا ثم استوت على الجودي **وسئل** الصادق
عليه السلام عن الذبيح من كان فقال اسمعيل لان الله عزّ وجلّ ذكر قصته في كتابه ثم قال وبشّرناه
باسحق نبيا من الصالحين وقد اختلفت الروايات في الذبيح فمنها ما ورد بانه اسمعيل ومنها ما ورد
بانه اسحاق ولا سبيل الى رد الاخبار متى صح طرقها وكان الذبيح اسمعيل لكن اسحق لما ولد بعد ذلك
تمنى ان يكون هو الذي امر ابوه بذبحه فكان يصبر لامر الله عزّ وجلّ ويسلم له كصبر اخيه وتسليمه
فينال بذلك درجته في الثواب فعلم الله عزّ وجلّ ذلك من قلبه فسماه الله بين ملائكته ذبيحا لتمنيه
ذلك **وقد** ذكرت اسناد ذلك في كتاب النبوة متصلا بالصادق عليه السلام **وسئل** الصادق

عليه السلام ابن اراد ابراهيم عليه السلام ان يذبح ابنه فقال على الجمرة الوسطى ولما اراد ابراهيم
عليه السلام ان يذبح ابنه صلى الله عليهما قلب جبرئيل عليه السلام المدية واجتر الكبش من قبل
ثبير واجتر الغلام من تحته ووضع الكبش مكان الغلام ونودي من ميسرة مسجد الخيف ان يا ابراهيم
قد صدقت الرؤيا انا كذلك نجزي المحسنين ان هذا لهو البلاء المبين وفديناه بذبح عظيم
يعني بكبش املح يمشي في سواد ويأكل في سواد وينظر في سواد ويبعر في سواد ويبول في سواد اقرن
فحل وكان يرتع في رياض الجنة اربعين عاما قال مصنف هذا الكتاب رضي الله عنه لم احب
تطويل هذا الكتاب بذكر القصص لانه قصدي كان بوضع هذا الكتاب على ايراد النكت وقد ذكرت
القصص مشروحة في كتاب النبوة وان ابراهيم واسمعيل عليهما السلام حدا المسجد الحرام
ما بين الصفا والمروة فكان الناس يحجون من مسجد الصفا وقد روي ان ابراهيم عليه السلام
حط ما بين الحزورة الى المسعى واول من كسا البيت ابراهيم عليه السلام وروي ان ابراهيم
عليه السلام لما قضى مناسكه امره الله عز وجل بالانصراف فانصرف وماتت ام اسمعيل فدفنها
في الحجر وحجر عليها لئلا يوطأ قبرها وبقي اسمعيل عليه السلام وحده فلما كان من قابل اذن
الله عز وجل لابراهيم عليه السلام في الحج وبناء الكعبة وكانت العرب تحج البيت وكان ردما
الا ان قواعده معروفة وكان اسمعيل عليه السلام لما صدر الناس جمع الحجارة وطرحها في جوف
الكعبة فلما قدم ابراهيم عليه السلام كشف هو واسمعيل عنها فاذا هو حجر واحد احمر فاوحى الله
عز وجل اليه ضع بناءها عليه وانزل عليه اربعة املاك فلما انتهى بنائه قعد على كل ركن ثم
نادى هلم الى الحج هلم الى الحج فلو ناداهم هلموا الى الحج لم يحج الا من كان يومئذ انسيا مخلوقا ولكنه نادى
هلم الى الحج فلبى الناس من في اصلاب الرجال وارحام النساء لبيك داعي الله لبيك داعي الله
فمن لبى واحدة حج مرة ومن لبى عشرا حج عشرا ومن لم يلب لم يحج وكان ابراهيم واسمعيل
عليهما السلام يضعان الحجارة ويرفعان بها القواعد والملائكة يناولونهما حتى تمت اثنا عشر
ذراعا فلما انتهى الى موضع الحجر ناداه ابو قبيس يا ابراهيم ان لك عندي وديعة فاعطاه الحجر
فوضعه موضعه وهيأله بابين بابا يدخل منه وبابا يخرج منه وجعلا عليه عتبا وشرجا من
جريد على ابوابها وكانت الكعبة عريانة فصدر ابراهيم عليه السلام وقد سوى البيت واقام
اسمعيل عليه السلام فتزوج اسمعيل امرأة من العمالقة وخلى سبيلها وتزوج اخرى حميرية وكانت
عاقلة فتاملت بابي البيت فقالت لاسمعيل عليه السلام هلا تعلق على هذين البابين

ستترين ستراً من ههنا وستراً من ههنا فقال لها نعم فعملت للبيت ستريْن طولهما اثنا عشر
ذراعاً فعلقها اسمعيل عليه السلام على الباب فأعجبها ذلك فقالت فهلا احوك للكعبة ثياباً
نسترها كلها فان هذه الاحجار سمجة فقال لها اسمعيل عليه السلام بلى فاسرعت في ذلك وبعثت
الى قومها تستغزلهم وانما وقع استغزال النساء بعضهن من بعض لذلك فلما فرغت من شقة علقتها
فجاء الموسم وقد بقي وجه واحد من وجوه الكعبة فقالت لاسمعيل كيف نصنع بهذا الوجه فكسوه
خصفاً فلما جاء الموسم نظرت العرب الى امر اعجبهم فقالوا ينبغي ان نهدي الى عامر هذا البيت فمن
ثم وقع الهدي فجعل يأتي الكعبة كل فخذ من العرب بشيء من ورق وغيره حتى اجتمع شيء كثير
فنزعوا ذلك الخصف واتموا الكسوة وعلقوا على البيت بابين ولم يكن الكعبة مسقفة فوضع
اسمعيل فيها اعمدة مثل الاعمدة التي ترون من خشب وسقفها بالجرائد وسوّاها بالطين فجاءت
العرب من الحول فدخلوا الكعبة ورأوا اعمارها فقالوا ينبغي لعامر هذا البيت ان يزاد فلما كان من قابل
جاءه الهدي فلم يدر اسمعيل عليه السلام ما يعمل به فاوحى الله عز وجل اليه ان انحره واطعمه الحاج
وانقطع ماء زمزم فشكى اسمعيل الى ابراهيم قلة الماء فاوحى الله عز وجل الى ابراهيم عليه السلام
يأمره بالحفر فحفر هو واسمعيل وجبرئيل عليهم السلام حتى ظهر ماؤها وضرب في اربع زوايا
البئر وقال في كل ضربة بسم الله فتفجرت اربعة اعين فقال له جبرئيل عليه السلام اشرب يا ابراهيم
وادع لولدك فيها بالبركة وافض عليك من الماء وطف بهذا البيت فهذه سقيا
سقاها الله لاسمعيل وولده واما قول الله عز وجل فيه آيات بينات مقام ابراهيم فاحدها
ان ابراهيم عليه السلام حين قام على الحجر اثر قدماه فيه والثانية الحجر والثالثة منزل اسمعيل
عليه السلام وروي ان موسى عليه السلام احرم من رملة مصر وانه مرّ في سبعين نبياً
على صفائح الروحاء عليهم العباء القطوانية يقول لبيك عبدك وابن عبديك لبيك وروي
في خبر آخر ان موسى عليه السلام مر بصفائح الروحاء على جمل احمر خطامه من ليف عليه عباءتان
قطوانيتان وهو يقول لبيك يا كريم لبيك ومر يونس بن متى عليه السلام بصفائح الروحاء وهو
يقول لبيك كشاف الكرب العظام لبيك ومر عيسى بن مريم عليهما السلام بصفائح الروحاء
وهو يقول لبيك عبدك ابن امتك لبيك ومر محمد صلى الله عليه وآله بصفائح الروحاء وهو
يقول لبيك ذا المعارج لبيك وكان موسى عليه السلام يلبي وتجيبه الجبال وسميت التلبية
اجابة لان موسى اجاب ربه عز وجل قال لبيك وروى زرارة عن ابي جعفر عليه السلام

فشرعت — فكلما — فحل — ما يصنع — وامره — باربعة — حولها — سقاها — لك

قال ان سليمن عليه السلام قد حج البيت في الجن والانس والطير والرياح وكسى البيت القباطي
وروى ابو بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان ادم عليه السلام هو الذي بنى البيت
ووضع اساسه واول من كساه الشعر واول من حج اليه ثم كساه تبع بعد ادم عليه السلام الانطاع ثم كساه
ابراهيم عليه السلام الخصف واول من كساه الثياب سليمن بن داود عليهما السلام كساه القباطي
وقال الصادق عليه السلام لما حج موسى عليه السلام نزل عليه جبرئيل عليه السلام فقال له
موسى يا جبرئيل ما لمن حج هذا البيت بلا نية صادقة ولا نفقة طيبة قال لا ادري حتى ارجع الى
ربي عز وجل فلما رجع قال الله عز وجل يا جبرئيل ما قال لك موسى وهو اعلم بما قال قال يا رب
قال لي ما لمن حج هذا البيت بلا نية صادقة ولا نفقة طيبة قال الله عز وجل ارجع اليه وقل له
اهب له حقي وارضى عنه خلقي فقال يا جبرئيل فما لمن حج هذا البيت بنية صادقة ونفقة طيبة
قال فرجع جبرئيل الى الله تعالى فاوحى الله اليه قل له اجعله في الرفيق الاعلى مع النبيين والصديقين
والشهداء والصالحين وحسن اولئك رفيقا ونزلت المتعة على النبي صلى الله عليه وآله عند المروة
بعد فراغه من السعي فقال يا ايها الناس هذا جبرئيل واشار بيده الى خلفه يامرني ان آمر من لم يسق هديا ان يحل
ولو استقبلت من امري ما استدبرت لفعلت كما امرتكم ولكني سقت الهدى وليس لسائق الهدى ان يحل
حتى يبلغ الهدى محله فقام اليه سراقة بن مالك بن جعشم الكناني فقال يا رسول الله علمنا ديننا فكانا خلقنا
اليوم ارايت هذا الذي امرتنا به العامنا هذا او للابد فقال رسول الله صلى الله عليه وآله بل لابد الابد
وان رجلا قام فقال يا رسول الله نخرج حجاجا ورؤسنا تقطر فقال انك لن تؤمن بهذا ابدا وكان
علي عليه السلام باليمن فلما رجع وجد فاطمة عليها السلام قد احلت فجاء الى النبي صلى الله عليه
وآله مستفتيا ومحرشا على فاطمة عليها السلام فقال انا امرت الناس بذلك فبما اهللت انت يا علي
فقال اهلالا كاهلال النبي صلى الله عليه وآله فقال له النبي صلى الله عليه وآله كن على احرامك
مثلي فانت شريكي في هديي وكان النبي صلى الله عليه وآله ساق معه مائة بدنة فجعل لعلي عليه السلام
منها اربعا وثلثين ولنفسه ستا وستين ونحرها كلها بيده ثم اخذ من كل بدنة جذوة ثم طبخها في قدر
واكلا منها وتحسيا من المرق فقال قد اكلنا الآن منها جميعا ولم يعطيا الجزارين جلودها ولا جلالها
ولا قلائدها ولكن تصدق بها وكان علي عليه السلام يفتخر على الصحابة ويقول من فيكم مثلي وانا
شريك رسول الله صلى الله عليه وآله في هديه من فيكم مثلي وانا الذي ذبح رسول الله صلى الله
عليه وآله هديي بيده [illegible] غلاما من منى [illegible]

ورجع من بين المأزمين وكان عليه السلام اذا سلك طريقاً لم يرجع فيه وروى انه عليه السلام
حج عشرين حجة مستسراً في كلها يمر بالمأزمين فينزل فيبول واعتمر عليه السلام تسع عمر ولم يحج
حجة الوداع الا وقبلها حج وروى محمد بن احمد السناني وعلي بن احمد بن موسى الدقاق قالا حدثنا
ابو العباس احمد بن يحيى بن زكريا القطان قال حدثنا بكر بن عبد الله بن حبيب قال حدثنا
تميم بن بهلول عن ابيه عن ابي الحسن العبدي عن سليمن بن مهران قال قلت لجعفر بن محمد
عليهما السلام كم حج رسول الله صلى الله عليه وآله فقال عشرين حجة مستسراً في كل حجة يمر بالمأزمين
فينزل فيبول فقلت له يا ابن رسول الله ولم كان ينزل هناك فيبول قال لانه موضع عبد فيه
الاصنام ومنه اخذ الحجر الذي نحت منه هبل الذي رمى به علي عليه السلام عن ظهر الكعبة لما علا
ظهر رسول الله صلى الله عليه وآله فامر به فدفن عند باب بني شيبة فصار الدخول الى المسجد
من باب بني شيبة سنة لاجل ذلك قال سليمن فقلت فكيف صار التكبير يذهب بالضغاط
هناك قال لان قول العبد الله اكبر معناه الله اكبر من ان يكون مثل الاصنام المنحوتة والآلهة
المعبودة دونه وان ابليس في شياطينه يضيق على الحاج مسلكهم في ذلك الموضع فاذا سمع التكبير
طار مع شياطينه وتبعتهم الملائكة حتى يقعوا في اللجة الخضراء قلت وكيف صار الصرورة يستحب
له دخول الكعبة دون من قد حج فقال لان الصرورة قاضي فرض مدعو الى حج بيت الله فيجب ان
يدخل البيت الذي دعي اليه ليكرم فيه قلت وكيف صار الحلق عليه واجباً دون من قد حج
فقال ليصير بذلك موسماً بسمة الآمنين الا تسمع قول الله عز وجل يقول لتدخلن المسجد الحرام
ان شاء الله آمنين محلقين رؤسكم ومقصرين لا تخافون قلت فكيف صار وطي المشعر الحرام
عليه فريضة قال ليستوجب بذلك وطي بحبوحة الجنة وروى معوية بن عمار عن ابي عبد الله
عليه السلام قال الذي كان على بدن النبي صلى الله عليه وآله ناجية بن جندب الخزاعي الاسلمي
والذي حلق رأسه عليه السلام يوم الحديبية خراش بن امية الخزاعي والذي حلق رأسه
عليه السلام في حجته معمر بن عبد الله بن حارث بن نضر بن عوف بن عريج بن عدي بن كعب
فقيل له وهو يحلقه يا معمر بن عبد الله اذن رسول الله صلى الله عليه وآله في يدك قال والله
ان لاعده فضلاً علي من الله عظيماً وكان معمر بن عبد الله يرجل شعره عليه السلام وكان
ثوبا رسول الله صلى الله عليه وآله اللذان احرم فيهما يمانيين عبري واظفار وقطع التلبية حين
زاغت الشمس يوم عرفة وقد احرم رسول الله صلى الله عليه وآله في ثوبي كرسف وان رسول الله

بالكعبة صلى الله عليه وآله طاف الكعبة حتى اذا بلغ الركن اليمانى رفع راسه الى الكعبة وقال الحمد لله
الذى شرفك وعظمك والحمد لله الذى بعثنى نبيا وجعل عليا اماما اللهم اهد له خيار
خلقك وجنبه شرار خلقك **باب ابتداء الكعبة وفضلها وفضل الحرم**
قال ابو جعفر عليه السلام لما اراد الله عز وجل ان يخلق الارض امر الرياح الاربع فضربن متن
الماء حتى صار موجا ثم ازبد فصار زبدا واحدا فجمعه فى موضع البيت ثم جعله جبلا من
زبد ثم دحى الارض من تحته وهو قول الله عز وجل ان اول بيت وضع للناس للذى ببكة
مباركا فاول بقعة خلقت من الارض الكعبة ثم مدت الارض منها **وقال** الصادق عليه السلام
ان الله تبارك وتعالى دحى الارض من تحت الكعبة الى منى ثم دحاها من منى الى عرفات ثم دحاها
من عرفات الى منى فالارض من عرفات وعرفات من منى ومنى من الكعبة وكذلك علمنا بعضه
من بعض ان الله عز وجل انزل البيت من السماء وله اربعة ابواب على كل باب قنديل من
ذهب معلق **وروى** عن موسى بن جعفر عليهما السلام انه قال فى خمسة وعشرين من ذى القعدة
انزل الله الكعبة البيت الحرام فمن صام ذلك اليوم كان كفارة سبعين سنة وهو اول يوم انزل فيه
الرحمة من السماء على آدم عليه السلام وقال الرضا عليه السلام ليلة خمس وعشرين من ذى القعدة
دحيت الارض من تحت الكعبة فمن صام ذلك اليوم كان كمن صام ستين شهرا **وسال** محمد
ابن عمران العجلى ابا عبد الله عليه السلام اى شىء كان موضع البيت حيث كان الماء فى قول
الله تعالى وكان عرشه على الماء قال كانت مهاة بيضاء اى درة **وفى** رواية ابى خديجة عن
ابى عبد الله عليه السلام ان الله عز وجل انزله لآدم عليه السلام من الجنة وكان درة بيضاء
فرفعه الله الى السماء وبقى اسه وهو بحيال هذا البيت يدخله كل يوم سبعون الف ملك
لا يرجعون اليه ابدا فامر الله عز وجل ابراهيم واسمعيل عليهما السلام ببناء البيت على القواعد
وفى رواية عيسى بن عبد الله الهاشمى عن ابيه عن ابى عبد الله عن ابيه عليهما السلام قال كان
موضع الكعبة ربوة من الارض بيضاء تضىء كضوء الشمس والقمر حتى قتل ابنا آدم احدهما
صاحبه فاسودت فلما نزل آدم عليه السلام رفع الله عز وجل له الارض كلها حتى راها
ثم قال هذه لك كلها قال يا رب ما هذه الارض البيضاء المنيرة قال هى حرمى فى ارضى وقد
جعلت عليك ان تطوف بها كل يوم سبعمائة طواف **وروى** سعيد بن عبد الله الاعرج
عن ابى عبد الله عليه السلام قال احب الارض الى الله تعالى مكة وما تربة احب الى الله عز وجل

من تربتها ولا حجر احبّ الی الله عزّ وجلّ من حجرها ولا شجر احبّ الی الله عزّ وجلّ من شجرها ولا جبال احبّ الی الله عزّ وجلّ من جبالها ولا ماء احبّ الی الله عزّ وجلّ من مائها **وقال** فی خبر اخر ما خلق الله تبارک وتعالی بقعة فی الارض احبّ الیه منها واومی بیده الی نحو الکعبة ولا اکرم علی الله عزّ وجلّ لها منها لها حرم الله الاشهر الحرم فی کتابه یوم خلق السموات والارض **وروی** عن الصادق علیه السلام انّه قال انّ الله عزّ وجلّ اختار من کلّ شیء شیئا اختار من الارض موضع الکعبة **وقال** علیه السلام لا یزال الدّین قائما ما قامت الکعبة **وقال** زرارة بن اعین لابی جعفر علیه السلام قد ادرکت الحسین علیه السلام قال نعم اذکر وانا معه فی المسجد الحرام وقد دخل فیه السّیل والنّاس یقومون علی المقام یخرج الخارج فیقول قد ذهب به السّیل ویدخل الدّاخل فیقول هو مکانه قال فقال یا فلان ما یصنع هؤلاء فقلت اصلحک الله یخافون ان یکون السّیل قد ذهب بالمقام قال انّ الله عزّ وجلّ قد جعل علما لم یکن لیذهب به فاستقرّوا وکان موضع المقام الّذی وضعه ابراهیم علیه السلام عند جدار البیت فلم یزل هناک حتّی حوّله اهل الجاهلیة الی المکان الّذی هو فیه الیوم فلمّا فتح النّبی صلّی الله علیه وآله مکّة ردّه الی الموضع الّذی وضعه ابراهیم فلم یزل هناک الی ان ولی عمر فسال النّاس من منکم یعرف المکان الّذی کان فیه المقام فقال له رجل انا قد کنت اخذت مقداره بنسع فهو عندی فقال ائتنی به فاتاه فقاسه ثمّ ردّه الی ذلک المکان وروی انه قتل الحسین بن علی علیهما السلام ولابی جعفر الباقر علیه السلام اربع سنین **وروی** انّ الکعبة شکت الی الله عزّ وجلّ فی الفترة بین عیسی ومحمّد صلوات الله علیهما فقالت یا ربّ مالی قلّ زوّاری مالی قلّ عوادی فاوحی الله جلّ جلاله الیها انّی منزل نورا جدیدا علی قوم یحنّون الیک کما تحنّ الانعام الی ولدها ویزفّون الیک کما تزفّ النسوان الی ازواجها یعنی امّة محمّد صلّی الله علیه وآله **وروی** حریز عن ابی عبد الله علیه السلام قال وجد فی حجر انّی انا الله ذو بکّة صنعتها یوم خلقت السّموات والارض ویوم خلقت الشمس والقمر وحففتها بسبعة املاک حفّا مبارک لاهلها فی الماء واللبن یاتیها رزقها من ثلثة سبل من اعلاها واسفلها والثّنیة **وروی** انّه وجد فی حجر اخر مکتوب هذا بیت الله الحرام بمکّة تکفّل الله لهم برزقها من ثلثة سبل مبارک لاهله فی اللحم والماء **وروی** عن ابی حمزة الثمالی قال قال لنا علی بن الحسین علیهما السلام ای البقاع افضل فقلنا الله ورسوله وابن رسوله اعلم فقال لنا افضل البقاع ما بین الرکن والمقام ولو انّ رجلا عمّر ما عمّر نوح علیه السلام فی قومه الف سنة الّا خمسین عاما یصوم النّهار ویقوم اللیل فی ذلک المکان

یتخوفون
خفیفا
عزّ وجلّ
لهم
فقلت

ثم لقى الله عزّ وجلّ بغير ولايتنا لم ينفعه ذلك شيئاً وقال رسول الله صلى الله عليه وآله يوم فتح مكة ان الله تبارك
وتعالى حرم مكة يوم خلق السموات والارض فهي حرام الى ان تقوم الساعة لم تحل لاحد قبلي ولا
لاحد من بعدي ولم تحل لي الا ساعة من نهار وروى كليب الاسدي عن ابي عبد الله عليه السلام ان
رسول الله صلى الله عليه وآله استاذن الله عزّ وجلّ في مكة ثلث مرات من الدهر فاذن الله له فيها ساعة
من النهار ثم جعلها حراما ما دامت السموات والارض وقال عليه السلام ان الله عزّ وجلّ حرم مكة يوم
خلق السموات والارض ولا يختلى خلاها ولا يعضد شجرها ولا ينفر صيدها ولا يلتقط لقطتها الا لمنشد
فقام اليه العباس بن عبد المطلب فقال يا رسول الله الا الاذخر فانه للقبر ولسقوف بيوتنا فسكت
رسول الله صلى الله عليه وآله ساعة وندم العباس على ما قال ثم قال رسول الله صلى الله عليه وآله الا الاذخر
وقال الصادق عليه السلام اساس البيت من الارض السابعة السفلى الى الارض السابعة العليا
وروى ابو همام اسمعيل بن همام عن الرضا عليه السلام انه قال لرجل اي شيء السكينة عندكم فلم
يدر القوم ما هي فقالوا جعلنا الله فداك ما هي قال ريح تخرج من الجنة طيبة لها صورة كصورة
الانسان تكون مع الانبياء عليهم السلام وهي التي انزلت على ابراهيم عليه السلام حين بنى الكعبة فاخذت
تأخذ كذا وكذا وبنى الاساس عليها وقال الصادق عليه السلام كان طول الكعبة تسعة اذرع
ولم يكن لها سقف فسقفها قريش ثمانية عشر ذراعا ثم كسرها الحجاج على ابن الزبير فبناها وجعلها
سبعة وعشرين ذراعا وروى عن سعيد بن عبد الله الاعرج عن ابي عبد الله عليه السلام
انه قال ان قريشا في الجاهلية هدموا البيت فلما ارادوا بناءه حيل بينه وبينهم والقى في روعهم
الرعب حتى قال قائل منهم ليأت كل رجل منكم باطيب ماله ولا تأتوا بمال اكتسبتموه من قطيعة
رحم او حرام ففعلوا فخلي بينهم وبين بنائه فبنوه حتى انتهوا الى موضع الحجر الاسود فتشاجروا
فيه ايهم يضع الحجر في موضعه حتى كادان يكون بينهم شر فحكموا اول من يدخل من باب المسجد
فدخل رسول الله صلى الله عليه وآله فلما اتاهم امر بثوب فبسط ثم وضع الحجر في وسطه ثم اخذت
القبائل بجوانب الثوب فرفعوه ثم تناوله عليه السلام فوضعه في موضعه فخصه الله عزّ وجلّ
به وروى ان الحجاج لما فرغ من بناء الكعبة سأل علي بن الحسين عليهما السلام ان يضع الحجر
في موضعه فاخذه ووضعه في موضعه وروى انه كان بنيان ابراهيم عليه السلام الطول
ثلثين ذراعا والعرض اثنين وعشرين ذراعا والسمك تسعة اذرع وان قريشا لما بنوها كسوها
الازدية وروى البزنطي عن داود بن سرحان عن ابي عبد الله عليه السلام ان رسول الله

صلّی الله علیه وآله ساهم قریشا فی بناء البیت فصار لرسول الله علیه وآله من باب الکعبة الی النصف
مابین الرکن الیمانی الی الحجر الاسود **وفی** روایة اخری انه کان لبنی هاشم من الحجر الاسود الی الرکن
الشامی وما اراد الکعبة احد بسوء الا غضب الله لها ونوی یوما تبّع الملک ان یقتل مقاتلة اهل
الکعبة ویسبی ذریتهم ثم یهدم الکعبة فسالت عیناه حتی وقعتا علی خدیه فسال عن ذلک فقالوا
ماتری انما اصابک الا بما نویت فی هذا البیت لان البلد حرم الله والبیت بیت الله وسکان
مکة ذریة ابراهیم خلیل الله فقال صدقتم فما مخرجی مما وقعت فیه فقالوا تحدث نفسک
بغیر ذلک فحدث نفسه بخیر فرجعت حدقتاه حتی ثبتتا مکانهما فدعی القوم الذین اشاروا
علیه بهدمه فقتلهم ثم اتی فکساها الانطاع واطعم الطعام ثلثین یوما کل یوم مائة جزور حتی
حملت الجفان الی السباع فی رؤس الجبال ونثرت الاعلاف للوحوش ثم انصرف من مکة
الی المدینة فانزل بها قوما من اهل الیمن من غسان وهم الانصار **وروی** انه ذبح له ستة الاف
بقرة بشعب بن عامر وکان یقال لها مطابخ تبّع حتی نزلها ابن عامر فاضیفت الیه فقیل شعب
ابن عامر ولم یکن تبّع مؤمنا ولا کافرا ولکنه کان ممن یطلب الدین الحنیف ولم یملک المشرق الا تبّع
وکسری وقصدها اصحاب الفیل وملکهم ابو یکسوم ابرهة بن الصباح الحمیری لیهدمه فارسل
الله علیهم طیرا ابابیل ترمیهم بحجارة من سجیل فجعلهم کعصف ماکول وانما لم یجر علی الحجاج
ماجری علی تبّع واصحاب الفیل لان قصد الحجاج لم یکن الی هدم الکعبة انما کان قصده الی
ابن الزبیر وکان ضد الصاحب الحق فلما استجار بالکعبة اراد الله ان یبیّن للناس انه لم یجره
فامهل من هدمها علیه **وروی** عن عیسی بن یونس قال کان ابن ابی العوجاء من تلامذة
الحسن البصری فانحرف عن التوحید فقیل له ترکت مذهب صاحبک ودخلت فیما لا اصل له
ولا حقیقة فقال ان صاحبی کان مخلطا کان یقول طورا بالقدر وطورا بالجبر وما اعلمه اعتقد مذهبا
دام علیه قال ودخل مکة تمردا وانکارا علی من یحج وکان یکره العلماء مسائلته ایاهم ومجالسته لهم
لخبث لسانه وفساد ضمیره فاتی جعفر بن محمد علیهما السلام فجلس الیه فی جماعة من نظرائه ثم
قال له ان المجالس امانات ولا بد لمن کان به سعال ان یسعل فتاذن لی فی الکلام فقال تکلم فقال
الی کم تدوسون هذا البیدر وتلوذون بهذا الحجر وتعبدون هذا البیت المرفوع بالطوب والمدر
وتهرولون حوله هرولة البعیر اذا نفر من فکر فی هذا وقدر علم ان هذا فعل اسسه غیر حکیم ولا
ذی نظر فقل فانک راس هذا الامر وسنامه وابوک اسه ونظامه [illegible] ابو عبد [illegible] [illegible]

ان من اضلّه الله واعمى قلبه استوخم الحق فلم يستعذبه وصار الشيطان وليّه يورده مناهل
الهلكة ثم لا يصدره وهذا بيت استعبد الله به خلقه ليختبر طاعتهم فى اتيانه فحثّهم على تعظيمه
وزيارته وجعله محل انبيائه وقبلة للمصلّين له فهو شعبة من رضوانه وطريق يؤدّى الى غفرانه
منصوب على استواء الكمال ومجمع العظمة والجلال خلقه الله قبل دحو الارض بالفى عام
واحق من اطيع فيما امر وانتهى عمّا نهى عنه وزجر الله المنشئ للارواح والصّور فقال ابن ابى العوجا
ذكرت يا ابا عبد الله فاحلت على غائب فقال ابو عبد الله عليه السّلام ويلك وكيف يكون
غائبا من هو مع خلقه شاهد واليهم اقرب من حبل الوريد يسمع كلامهم ويرى اشخاصهم
ويعلم اسرارهم وانّما المخلوق الّذى اذا انتقل عن مكان اشتغل به مكان وخلا منه مكان فلا
يدرى فى المكان الّذى صار اليه ما حدث فى المكان الّذى كان فيه فاما الله العظيم الشّان
الملك الدّيّان فانّه لا يخلو منه مكان ولا يشتغل به مكان ولا يكون الى مكان اقرب منه الى
مكان والّذى بعثه بالآيات المحكمة والبراهين الواضحة وايده بنصره واختاره لتبليغ رسالته
صدقنا قوله بانّ ربّه بعثه وكلّمه فقام عنه ابن ابى العوجا فقال لاصحابه من القانى فى بحر
هذا سألتكم ان تلتمسوا لى جمرة فالقيتمونى فى جمرة فقالوا ما كنت فى مجلسه الّا حقيرا فقال
انه ابن من حلق رؤس من ترون وقال الصّادق عليه السّلام فى خبر آخر حديث يذكر
فيه الاسلام والايمان ولو انّ رجلا دخل الكعبة فبال فيها معاندا اخرج من الكعبة ومن الحرم وضربت
عنقه وسأل عبد الله بن سنان ابا عبد الله عليه السّلام عن قول الله عزّ وجلّ ومن دخله
كان آمنا قال من دخل الحرم مستجيرا به فهو آمن من سخط الله عزّ وجلّ وما دخل الحرم من الوحش
والطير كان آمنا من ان يهاج او يؤذى حتى يخرج من الحرم ومن اتى بموجب الحد فى الحرم اخذ
به فى الحرم لانه لم ير للحرم حرمة وروى معوية بن عمار انه اتى ابو عبد الله عليه السّلام فقيل
له ان سبعا من سباع الطير على الكعبة ليس يمرّ به شئ من حمام الحرم الا ضربه فقال انصبوا له
واقتلوه فانّه قد الحد قال وسألته عن قول الله عزّ وجلّ ومن يرد فيه بالحاد بظلم نذقه
من عذاب اليم قال كلّ ظلم الحاد وضرب الخادم فى غير ذنب من ذلك الالحاد وفى رواية
ابى الصّبّاح الكنانى عنه قال كلّ ظلم يظلمه الرّجل نفسه بمكة من سرقة او ظلم او اخذ او شئ
من الظلم فانى اراه الحادا ولذلك كان يتقى الفقهاء ان يسكنوا مكة وسأل ابو بصير
عن الرجل يريد مكة او المدينة أيكره ان يخرج معه السّلاح فقال لا باس ان يخرج بالسّلاح

من بلدہ ولکن اذا دخل مکۃ لم یظہرہ وفی روایۃ حریز بن عبد اللہ عنہ قال لا ینبغی ان یدخل الحرم بسلاح الا ان یدخل فی جوالق او یغیبہ یعنی یلف علی الحدید شیئاً وسال عبد اللہ ابن عتبۃ اباعبد اللہ علیہ السلام عما یصل الینا من ثیاب الکعبۃ ہل یصلح لنا ان نلبس شیئاً منہا فقال یصلح للصبیان والمصاحف والمخدۃ یبتغی بذلک البرکۃ ان شاء اللہ تعالی وروی عن معویۃ بن عمار قال قلت لابی عبد اللہ علیہ السلام اخذت سکا من سک المقام وترابا من تراب البیت وسبع حصیات فقال بئس ما صنعت اما التراب والحصی فردہ وروی محمد بن مسلم عن ابی عبد اللہ علیہ السلام قال لا ینبغی لاحد ان یاخذ من تربۃ ما حول البیت وان اخذ من ذلک شیئا فردہ وقال حذیفۃ بن منصور لابی عبد اللہ ان عمی کنس الکعبۃ فاخذ من ترابہا فنحن نتداوی بہ فقال ردہ الیہا وقال لزید الشحام اخرج من المسجد حصاۃ فقال فردہا او اطرحہا فی المسجد وروی العلاء عن محمد بن مسلم عن ابی جعفر علیہ السلام قال لا ینبغی للرجل ان یقیم بمکۃ سنۃ قلت کیف یصنع قال یتحول عنہا ولا ینبغی ان یرفع بناء فوق الکعبۃ وروی ان المقام بمکۃ یقسی القلب وروی داود الرقی عن ابی عبد اللہ علیہ السلام انہ قال اذا فرغت من نسکک فارجع فانہ اشوق لک الی الرجوع وروی عن معویۃ بن عمار قال قلت لابی عبد اللہ علیہ السلام شجرۃ اصلہا فی الحل وفرعہا فی الحرم فقال حرم اصلہا لمکان فرعہا قلت فان اصلہا فی الحرم وفرعہا فی الحل قال حرم فرعہا لمکان اصلہا وروی حریز عنہ انہ قال کل شیء ینبت فی الحرم فہو حرام علی الناس اجمعین الا ما انبتہ وغرستہ وقال علیہ السلام یخلی عن البعیر فی الحرم یاکل ما شاء وما یاکل الابل فلیس بہ باس ان ینزعہ وسال سلیمن بن خالد عن الرجل یقطع من الاراک الذی بمکۃ قال علیہ ثمنہ یتصدق بہ ولا ینزع من شجر مکۃ شیئا الا النخل وشجر الفواکہ وروی محمد بن مسلم عن احدہما علیہما السلام قال قلت لہ الحرم ینزع الحشیش من غیر الحرم فقال نعم قلت فمن الحرم قال لا وسال اسحق بن یزید اباجعفر علیہ السلام عن الرجل یدخل مکۃ فیقطع من شجرہا فقال اقطع ما کان داخلا علیک ولا تقطع ما لم یدخل منزلک علیک وسال منصور بن حازم اباعبد اللہ علیہ السلام عن الاراک یکون فی الحرم فاقطعہ قال علیک فداؤہ وروی ابراہیم بن عمر عن ابی عبد اللہ علیہ السلام قال اللقطۃ لقطتان لقطۃ الحرم تعرف سنۃ فان وجدت صاحبہا والا تصدقت بہا ولقطۃ غیر الحرم تعرفہا سنۃ فان وجدت صاحبہا والا فہی کسبیل مالک وروی ان

في اسماء مكة انها سميت بكة وام القرى وام رحم والباسة كانوا اذا ظلموا بها بستهم اي اهلكتهم
وكانوا اذا ظلموا ارحموا **باب ما يصيب المحرم وحكمه** روى زرارة بن اعين عن ابي جعفر
عليه السلام قال اذا اصاب المحرم في الحرم حمامة الى ان يبلغ الظبي فعليه دم يهريقه ويتصدق بمثل
ثمنه ايضا فاذا اصاب منه وهو حلال فعليه ان يتصدق بمثل ثمنه **وسال** سليمان بن
خالد ابا عبد الله عليه السلام عن رجل اغلق بابه على طير فمات فقال ان كان اغلق الباب
عليه بعد ما احرم فعليه دم وان كان اغلقه قبل ان يحرم وهو حلال فعليه ثمنه **وروى**
الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل اغلق بابه على طير من حمام الحرم فمات قال يتصدق
بدرهم او يطعم به حمام الحرم **وروى** محمد بن الفضيل عن ابي الحسن عليه السلام قال سالته عن
رجل قتل حمامة من حمام الحرم وهو في الحرم غير محرم فقال عليه قيمتها وهو درهم يتصدق به
او يشتري به طعاما لحمام الحرم فان قتلها وهو محرم في الحرم فعليه شاة وقيمة الحمامة **وروى**
حفص بن البختري عن ابي عبد الله عليه السلام فيمن اصاب طيرا في الحرم فقال ان كان مستوي
الجناح فليخل عنه وان كان غير مستوي نتفه واطعمه واسقاه فاذا استوى جناحاه خلا عنه **وروى**
العلاء عن محمد بن مسلم قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يحرم وعنده في اهله
صيد اما وحش واما طير قال لا باس **وروى** ابن ابي عمير عن خلاد عن ابي عبد الله عليه السلام
في رجل ذبح حمامة من حمام الحرم قال عليه الفداء قال قلت فيأكله قال لا قلت فيطرحه قال اذا يكون
عليه فداء آخر قال قلت فما يصنع به قال يدفنه **وروى** ابن فضال عن يونس بن يعقوب قال
ارسلت الى ابي الحسن عليه السلام ان اخا لي اشترى حماما من المدينة فذهبنا بها معنا الى مكة
فاعتمرنا واقمنا الى الحج ثم اخرجناها معنا من مكة الى الكوفة فعلينا في ذلك شيء فقال للرسول
اني اظنهن كن فرهة قل له يذبح مكان كل طير شاة **وروى** صفوان عن العيص بن القسم
قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن شراء القماري يخرج من مكة والمدينة فقال ما احب ان يخرج منها
شيء **وروى** حريز عن زرارة ان الحكم سأل ابا جعفر عليه السلام عن رجل اهدى له في الحرم
حمامة مقصوصة فقال انتفها واحسن علفها حتى اذا استوى ريشها فخل سبيلها **وروى**
حريز عن محمد بن مسلم قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل اهدى له حمام اهلي وجيء
به وهو في الحرم محل قال ان اصاب منه شيئا فليتصدق مكانه بنحو من ثمنه **وروى** صفوان
ابن يحيى عن عبد الرحمن بن الحجاج قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل رمى صيدا في الحل

ويرمي الحرم فيما بين البريد والمسجد فاصابه في الحل فمضى برميته حتى دخل الحرم فمات من ايام من رميته
رميته هل عليه جزاؤه فقال ليس عليه جزاء انما مثل ذلك مثل من نصب شركا في الحل الى جانب الحرم قال
فوقع فيه صيد فاضطرب حتى دخل الحرم فمات فليس عليه جزاء لانه نصب حيث نصب وهو له
حلال ورمى حيث رمى وهو له حلال فليس عليه فيما كان بعد ذلك شيء فقلت هذا القياس
عند الناس فقال انما شبهت لك الشيء بالشيء لتعرفه وروى المثنى عن كريب الصيرفي
قال كنا جميعا فاشترينا طيرا فقصصناه فدخلنا به مكة فعاب ذلك اهل مكة فارسل كريب
الى ابي عبد الله عليه السلام فسأله فقال استودعوه رجلا من اهل مكة مسلما او امرأة فاذا
استوى خلوا سبيله وروى ابن مسكان عن ابراهيم بن ميمون قال قلت لابي عبد الله
عليه السلام رجل نتف حمامة من حمام الحرم قال يتصدق بصدقة على مسكين ويعطي باليد
التي نتف بها فانه قد اوجعه وروى صفوان عن منصور بن حازم قال قلت لابي عبد الله عليه السلام
اهدي لنا طير مذبوح بمكة فاكله اهلنا فقال لا يرى به اهل مكة بأسا قلت فاي شيء تقول انت قال
عليهم ثمنه وروى صفوان عن عبد الله بن سنان قال قال ابو عبد الله عليه السلام لا يذبح
الصيد في الحرم وان صيد في الحل وروى النضر عن عبد الله بن سنان قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام
يقول في حمام مكة الطير الاهلي من حمام الحرم من ذبح منه طيرا فعليه ان يتصدق بصدقة افضل من
ثمنه فان كان محرما فشاة عن كل طير وسأل معوية بن عمار ابا عبد الله عليه السلام عن طير اهلي
اقبل فدخل الحرم فقال لا يمس لان الله عز وجل يقول ومن دخله كان آمنا وسأل محمد بن مسلم احدهما
عليهما السلام عن الظبي يدخل الحرم فقال لا يؤخذ ولا يمس لان الله عز وجل يقول ومن دخله كان
آمنا وروى ابن مسكان عن يزيد بن خليفة قال كان في جانب بيتي مكتل كان فيه بيضتان من
حمام الحرم فذهب غلامي فكب المكتل وهو لا يعلم ان فيه بيضتين فكسرهما فخرجت فلقيت عبد الله
ابن الحسن عليه السلام فذكرت ذلك له فقال تصدق بكفين من دقيق قال فلقيت ابا عبد الله
عليه السلام بعد فاخبرته فقال لي عليك ثمن طيرين يطعم به حمام الحرم فلقيت عبد الله بن الحسن
فاخبرته فقال صدق فخذ به فانه اخذه عن آبائه عليهم السلام وروى عن شهاب بن عبد ربه
قال قلت لابي عبد الله عليه السلام اني اتسحر بفراخ اتى بها من غير مكة فتذبح في الحرم فاتسحر بها اتى
فقال بئس السحور سحورك اما علمت ان ما ادخلت به الحرم حيا فقد حرم عليك ذبحه وامساكه
وروى محمد بن حمران عن ابي عبد الله عن آبائه عليهم السلام قال كنت مع علي بن الحسين عليه السلام اسية

فی الحرم فرأی اوذی الخطاطیف فقال یا بنی لا تقتلهن ولا تؤذهن فانهن لا یؤذین شیئاً وروی
عن عبد الرحمن بن الحجاج قال سألت ابا عبد الله علیه السلام عن فرخین مسرولین ذبحتهما وانا بمکة فقال لی لم
ذبحتهما فقلت جاءتنی بهما جاریة من اهل مکة فسألتنی ان اذبحهما فظننت انی بالکوفة ولم
اذکر الحرم فقال تصدق بقیمتهما قلت کم قال درهم وهو خیر منهما وسأله زرارة عن رجل اخرج
طیراً من مکة الی الکوفة فقال یرده الی مکة وروی المثنی عن محمد بن ابی الحکم قال قلت لغلام
لنا هیّ لنا غداءنا فاخذ لنا من اطیار مکة فذبحها وطبخها فدخلت علی ابی عبد الله علیه السلام
فقال ادفعهن الی فقهم وافد عن کل طیر منهن وروی علی بن ابی حمزة عن ابی بصیر عن ابی عبد الله علیه السلام
فی رجل قتل طیراً من طیور الحرم وهو محرم فی الحرم فقال علیه شاة وقیمة الحمامة درهم یعلف به
حمام الحرم وان کان فرخاً فعلیه حمل وقیمة الفرخ نصف درهم یعلف به حمام الحرم وروی الحلبی
عن ابی عبد الله علیه السلام قال لا تشترین فی الحرم الا مذبوحاً قد ذبح فی الحل ثم جیء به الی الحرم
مذبوحاً فلا بأس به للحلال وسأل سعید بن عبد الله الاعرج ابا عبد الله علیه السلام عن بیضة
نعامة اکلت فی الحرم فقال تصدق بثمنها وروی عبد الرحمن بن الحجاج قال قال ابو عبد الله علیه السلام
فی قیمة الحمامة درهم وفی الفرخ نصف درهم وفی البیضة ربع درهم **باب ما یجوز ان یذبح فی الحرم ویخرج
به منه** روی ابن مسکان عن ابی بصیر عن ابی عبد الله علیه السلام قال لا یذبح فی الحرم الا الابل
والبقر والغنم والدجاج وسأله معویة بن عمار عن دجاج الحبش فقال لیس من الصید انما الطیر
ما طار بین السماء والارض وصف وقال جمیل بن دراج ومحمد بن مسلم سئل ابو عبد الله علیه السلام
عن الدجاج السندی یخرج به من الحرم فقال نعم لانها لا تستقل بالطیران وفی خبر آخر انها تدف
دفیفاً وسأله الحسن بن الصیقل عن دجاج مکة وطیرها فقال ما لم یصف فکله وما کان یصف
فخل سبیله وسأل الصادق علیه السلام عن رجل دخل بفهد الی الحرم اله ان یخرجه فقال هو سبع
وکلما ادخلت من السبع الحرم اسیراً فلک ان تخرجه وروی عنه معویة بن عمار انه قال لا بأس بقتل
النمل والبق فی الحرم وقال لا بأس بقتل القملة فی الحرم وغیره وروی عبد الله بن سنان عنه انه
قال کلما لم یصف من الطیر فهو بمنزلة الدجاج **باب ما جاء فی السفر الی الحج وغیره من الطاعات**
روی عمر بن ابی المقدام عن ابی عبد الله علیه السلام قال فی حکمة آل داود علیه السلام ان علی
العاقل ان لا یکون ظاعناً الا فی ثلث تزود لمعاد او مرمة لمعاش او لذة فی غیر محرم وروی
باسناده قال قال رسول الله صلی الله علیه وآله سافروا تصحوا وجاهدوا تغنموا وحجوا

تستغنوا **وروى** جعفر بن بشير عن ابراهيم بن الفضل عن ابى عبد الله عليه السلام قال اذا سبب الله عز وجل للعبد الرزق فى ارض جعل له فيها حاجة

باب الايام والاوقات التى تستحب فيها السفر والايام والاوقات التى تكره فيها السفر

روى حفص بن غياث النخعى عن ابى عبد الله عليه السلام قال من اراد سفراً فليسافر يوم السبت فلو ان حجرا زال عن جبل فى يوم السبت لرده الله عز وجل الى مكانه ومن تعذرت عليه الحوائج فليلتمس طلبها يوم الثلثا فانه اليوم الذى الان الله عز وجل فيه الحديد لداود **وروى** ابراهيم بن ابى يحيى المدنى عنه انه قال لا بأس بالخروج فى السفر ليلة الجمعة **وروى** عبد الله بن سليمن عن ابى جعفر عليه السلام قال كان رسول الله صلى الله عليه واله يسافر يوم الخميس **وقال** عليه السلام يوم الخميس يحبه الله ورسوله وملائكته وكتب بعض البغداديين الى ابى الحسن الثانى عليه السلام يسأله عن الخروج يوم الاربعاء لا يدور فكتب عليه السلام من خرج يوم الاربعاء لا يدور خلافا على اهل الطيرة وقى من كل آفة وعوفى من كل عاهة وقضى الله عز وجل له حاجته وقال رسول الله صلى الله عليه واله عليكم بالسير بالليل فان الارض تطوى بالليل **وفى** رواية جميل بن دراج وحماد بن عثمان عن ابى عبد الله عليه السلام قال الارض تطوى من آخر الليل وروى محمد بن يحيى الخثعمى عنه قال لا تخرج يوم الجمعة فى حاجة فاذا كان يوم السبت وطلعت الشمس فاخرج فى حاجتك **وسال** ابو ايوب الخزاز وعبد الله بن سنان ابا عبد الله عليه السلام عن قول الله عز وجل فاذا قضيت الصلوة فانتشروا فى الارض وابتغوا من فضل الله فقال عليه السلام الصلوة يوم الجمعة والانتشار يوم السبت وقال عليه السلام السبت لنا والاحد لبنى امية **وقال** عليه السلام لا تسافر يوم الاثنين ولا تطلب فيه حاجة **وروى** عن ابى ايوب الخزاز انه قال اردنا ان نخرج فجئنا نسلم على ابى عبد الله عليه السلام فقال كانكم طلبتم بركة الاثنين قلنا نعم قال فاى يوم اعظم شوما من يوم الاثنين فقدنا فيه نبينا عليه السلام وارتفع الوحى عنا لا تخرجوا يوم الاثنين واخرجوا يوم الثلثا **وروى** محمد بن حمران عن ابيه عن ابى عبد الله عليه السلام قال من سافر او تزوج والقمر فى العقرب لم ير الحسنى **وروى** عن عبد الملك بن اعين قال قلت لابى عبد الله عليه السلام انى قد ابتليت بهذا العلم فاريد الحاجة فاذا نظرت الى الطالع ورايت الطالع الشر جلست ولم اذهب فيها واذا رايت الطالع الخير ذهبت فى الحاجة فقال لى تقضى قلت نعم قال احرق كتبك

وروى سليمن بن جعفر الجعفرى عن ابى الحسن موسى بن جعفر عليه السلام قال الشوم للمسافر فى طريقه فى ستة الغراب الناعق عن يمينه والكلب الناشر لذنبه والذئب العاوى الذى يعوى فى وجه الرجل وهو مقع على ذنبه يعوى ثم يرتفع ثم ينخفض ثلثا والظبى السانح من يمين الى شمال والبومة الصارخة والمرأة الشمطاء تلقى فرجها والاتان العضباء يعنى الجدعاء فمن اوجس فى نفسه منهن شيئا فليقل اعتصمت بك يا رب من شر ما اجد فى نفسى فاعصمنى من ذلك قال فيعصم من ذلك

باب افتتاح السفر بالصدقة

روى الحسن بن محبوب عن عبد الرحمن ابن الحجاج قال قال ابو عبد الله ع تصدق واخرج اى يوم شئت وروى عن حماد بن عثمان قال قلت لابى عبد الله عليه السلام ايكره السفر فى شىء من الايام المكروهة مثل الاربعاء وغيره فقال افتتح سفرك بالصدقة واخرج اذا بدا لك واقرأ اية الكرسى واحتجم اذا بدا لك وروى عن ابن ابى عمير انه قال كنت انظر فى النجوم واعرفها واعرف الطالع فيدخلنى من ذلك شىء فشكوت ذلك الى ابى الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام فقال اذا وقع فى نفسك شىء فتصدق على اول مسكين ثم امض فان الله عز وجل يدفع عنك وروى كرد بن على بن عبد الله عليه السلام قال من تصدق بصدقة اذا اصبح دفع الله عز وجل عنه نحس ذلك اليوم وروى هرون بن خارجة عن محمد بن مسلم عن ابى جعفر عليه السلام قال كان على بن الحسين عليهما السلام اذا اراد الخروج الى بعض امواله اشترى السلامة من الله عز وجل بما تيسر له ويكون ذلك اذا وضع رجله فى الركاب فاذا سلمه الله عز وجل انصرف حمد الله تعالى وشكره وتصدق بما تيسر له

باب حمل العصا فى السفر

قال امير المؤمنين عليه السلام قال رسول الله صلى الله عليه واله من خرج فى سفره ومعه عصى لوز مر وتلا هذه الاية ولما توجه تلقاء مدين قال عسى ربى ان يهدينى سواء السبيل الى قوله عز وجل والله على ما نقول وكيل امنه الله عز وجل من كل سبع ضار [illegible] وكان في[illegible] رحمة حتى يرجع الى منزله واهله وكان معه سبعة وسبعون من المعقبات [illegible] يرجع [illegible] وقال قال رسول الله صلى الله عليه واله حمل العصى ينفى الفقر [illegible] قال عليه السلام من اراد ان تطوى له الارض فليتخذ النقد من [illegible] قال عليه السلام تعصوا فانها من سنن اخوانى النبيين وكانت [illegible] حتى لا يختالوا فى مشيهم

باب ما يستحب للمسافر

[illegible] قال رسول الله صلى الله عليه واله ما استخلف رجل على اهله بخلافة

افضل من ركعتين يركعهما اذا اراد الخروج الى سفره ويقول اللهم اني استودعك نفسي واهلي ومالي وذريتي ودنياي وآخرتي وامانتي وخاتمة عملي فما قال ذلك احد الا اعطاه الله عز وجل ما سأل وسيأتي ذلك في اول باب سياق المناسك في هذا الكتاب عند انتهائي اليه ان شاء الله تعالى

باب ما يستحب للمسافر من الدعاء عند خروجه في السفر

روى موسى بن القسم البجلي عن صباح الحذاء قال سمعت موسى بن جعفر عليهما السلام يقول لو كان الرجل منكم اذا اراد سفرا قام على باب داره تلقاء الوجه الذي يتوجه اليه فقرأ فاتحة الكتاب امامه وعن يمينه وعن شماله وآية الكرسي امامه وعن يمينه وعن شماله ثم قال اللهم احفظني واحفظ ما معي وسلمني وسلم ما معي وبلغني وبلغ ما معي ببلاغك الحسن لحفظه الله وحفظ ما معه وسلمه وسلم ما معه وبلغه وبلغ ما معه قال ثم قال يا صباح اما رأيت الرجل يحفظ ولا يحفظ ما معه ويسلم ولا يسلم ما معه ويبلغ ولا يبلغ ما معه قلت بلى جعلت فداك وكان الصادق عليه السلام اذا اراد سفرا قال اللهم خل سبيلنا واحسن تسييرنا واعظم عافيتنا وروى علي بن اسباط عن ابي الحسن الرضا عليه السلام قال قال لي اذا خرجت من منزلك في سفر او حضر فقل بسم الله آمنت بالله توكلت على الله ما شاء الله لا حول ولا قوة الا بالله فتلقاه الشياطين فتضرب الملائكة وجوهها وتقول ما سبيلكم عليه وقد سمى الله عز وجل وآمن به وتوكل على الله وقال ما شاء الله لا حول ولا قوة الا بالله وروى ابو بصير عن ابي جعفر عليه السلام قال من قال حين يخرج من باب داره اعوذ بالله مما عاذت منه ملائكة الله من شر هذا اليوم ومن شر الشياطين ومن شر من نصب لاولياء الله عز وجل ومن شر الجن والانس ومن شر السباع والهوام ومن شر ركوب المحارم كلها اجير نفسي بالله من كل شر غفر الله له وتاب عليه وكفاه المهم وحجزه عن السوء وعصمه من الشر

باب القول عند الركوب

كان الصادق عليه السلام اذا وضع رجله في الركاب يقول سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين ويسبح الله سبعا ويحمد الله سبعا ويهلل الله سبعا وروى عن الاصبغ بن نباتة انه قال امسكت لامير المؤمنين عليه السلام بالركاب وهو يريد ان يركب فرفع رأسه ثم تبسم فقلت يا امير المؤمنين رأيتك رفعت رأسك وتبسمت قال نعم يا اصبغ امسكت لرسول الله صلى الله عليه وآله كما امسكت لي فرفع رأسه الى السماء وتبسم فسألته كما سألتني فاخبرني كما اخبرتني امسكت لرسول الله صلى الله عليه وآله الشهباء فرفع رأسه الى السماء وتبسم فقلت يا رسول الله رفعت رأسك الى السماء وتبسمت فقال يا علي انه ليس من احد يركب ما انعم الله عليه ثم يقرأ

آية السخرة ثم يقول استغفر الله الذي لا اله الا هو الحي القيوم واتوب اليه اللهم اغفر لي ذنوبي
فانه لا يغفر الذنوب الا انت الا قال السيد الكريم يا ملائكتي عبدي يعلم انه لا يغفر الذنوب
غيري اشهدوا اني قد غفرت له ذنوبه **باب ذكر الله عز وجل والدعاء في المسير**
روى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله
في سفره اذا هبط سبح واذا صعد كبر **وروى** العلاء عن ابي عبيدة عن احدهما عليهما السلام
قال اذا كنت في سفر فقل اللهم اجعل مسيري عبرا وصمتي تفكرا وكلامي ذكرا وقال رسول الله صلى الله
عليه وآله والذي نفس ابي القاسم بيده ما اهل مهل ولا كبر مكبر على شرف من الاشراف الا اهل ما خلفه
وكبر ما بين يديه بتهليله وتكبيره حتى يبلغ مقطع التراب **باب ما يجب على المسافر**
في الطريق من حسن الصحابة وكظم الغيظ وحسن الخلق وكف الاذى والورع **روى** عن ابي الربيع
الشامي قال كنا عند ابي عبد الله عليه السلام والبيت غاص باهله فقال ليس منا من لم يحسن
صحبة من صحبه ومرافقة من رافقه وممالحة من مالحه ومخالقة من خالقه **وروى**
صفوان الجمال عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان ابي عليه السلام يقول ما يعبأ بمن يؤم هذا
البيت اذا لم يكن فيه ثلث خصال خلق يخالق به من صحبه وحلم يملك به غضبه وورع
يحجزه عن محارم الله عز وجل **وقال** الصادق عليه السلام ليس من المروة ان يحدث الرجل
بما يلقى في السفر من خير او شر **وروى** عن عمار بن مروان الكلبي قال اوصاني ابو عبد الله عليه السلام
فقال اوصيك بتقوى الله واداء الامانة وصدق الحديث وحسن الصحبة لمن صحبك ولا قوة
الا بالله **وروى** محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال من خالطت فان استطعت
ان يكون يدك العليا عليه فافعل **باب تشييع المسافر وتوديعه والدعاء**
له لما شيع امير المؤمنين عليه السلام اباذر رحمه الله عليه شيعه الحسن والحسين عليهما السلام
وعقيل بن ابي طالب وعبد الله بن جعفر وعمار بن ياسر قال امير المؤمنين عليه السلام ودعوا
اخاكم فانه لا بد للشاخص ان يمضي وللمشيع ان يرجع فتكلم كل رجل منهم على حياله فقال الحسين
ابن علي عليهما السلام رحمك يا اباذر ان القوم انما امتهنوك بالبلاء لانك منعتهم دينك ومنعوك
دنياهم فما احوجك غدا الى ما منعتهم وما اغناك عما منعوك فقال ابوذر رحمكم الله من اهل بيت
فمالي شجن في الدنيا غيركم اني اذا ذكرتكم ذكرت بكم جدكم رسول الله صلى الله عليه وآله وكان رسول الله
صلى الله عليه وآله اذا ودع المؤمنين قال زودكم الله التقوى ووجهكم الى كل خير وقضى لكم كل حاجة

عبرا

وسلمكم دينكم ودنياكم وردكم سالمين الى سالمين وفي خبر آخر عن ابي جعفر عليه السلام
قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا ودع مسافرا اخذ بيده ثم قال احسن الله لك الصحابة
واكمل لك المعونة وسهل لك الحزونة وقرب لك البعيد وكفاك المهم وحفظ لك دينك وامانتك
وخواتيم عملك ووجهك لكل خير عليك بتقوى الله استودع الله نفسك سر على بركة الله عز وجل

باب ما يقوله من خرج وحده في سفره

روى بكر بن صالح عن
سليمن بن جعفر عن ابي الحسن موسى بن جعفر عليه السلام قال من خرج وحده في سفر فليقل
ما شاء الله لا حول ولا قوة الا بالله اللهم آنس وحشتي واعني على وحدتي واد غيبتي

باب كراهة الوحدة في السفر

روى علي بن اسباط عن عبد الملك بن سلمة
عن السري بن خالد عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله الا انبئكم
بشر الناس قالوا بلى يا رسول الله قال من سافر وحده ومنع رفده وضرب عبده وقال ابو الحسن
موسى بن جعفر عليه السلام في وصية رسول الله صلى الله عليه وآله لعلي عليه السلام لا تخرج
في سفر وحدك فان الشيطان مع الواحد وهو من الاثنين ابعد يا علي ان الرجل اذا سافر وحده
فهو غاو والاثنان غاويان والثلثة نفر وروى بعضهم سفر وروى ابراهيم بن عبد الحميد
عن ابي الحسن موسى بن جعفر عليه السلام قال لعن رسول الله صلى الله عليه وآله ثلثة الآكل
زاده وحده والنائم في بيت وحده والراكب في الفلاة وحده وروى محمد بن سنان عن
اسمعيل بن جابر قال كنت عند ابي عبد الله عليه السلام بمكة اذ جاءه رجل من المدينة
فقال له من صحبك فقال ما صحبت احدا فقال له ابو عبد الله عليه السلام اما لو كنت تقدمت اليك
لاحسنت ادبك ثم قال واحد شيطان واثنان شيطانان وثلثة صحب واربعة رفقاء

باب الرفقاء في السفر ووجوب حق بعضهم على بعض

روى السكوني باسناده
قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله الرفيق ثم السفر وقال رسول الله صلى الله عليه وآله ما اصطحب اثنان
الا كان اعظمهما اجرا واحبهما الى الله عز وجل ارفقهما بصاحبه وقال امير المؤمنين عليه السلام
لا تصحبن في سفر من لا يرى لك من الفضل عليه كما ترى له عليك وقال رسول الله صلى الله عليه وآله
من السنة اذا خرج القوم في سفر ان يخرجوا نفقتهم فان ذلك اطيب لانفسهم واحسن لاخلاقهم
وروى اسحق بن جرير عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان يقول اصحب من تتزين به ولا
تصحب من يتزين بك وروى شهاب بن عبد ربه قال قلت لابي عبد الله عليه السلام

قد عرفت حال وسعة يدي وتوسيعي على اخواني فاصحب النفر منهم في طريق مكة فاتسع عليهم
قال لا تفعل يا شهاب فانك ان بسطت وبسطوا اجحفت بهم وان هم امسكوا اذللتهم فاصحب نظراءك
اصحب نظراءك وقال ابو جعفر ع اذا صحبت فاصحب نحوك ولا تصحبن من يكفيك فان ذلك مذلة
للمؤمن وروى ابو خديجة عن ابي عبد الله عليه السلام قال البايت في البيت وحده شيطان
والاثنان لمة والثلثة انس وقال رسول الله صلى الله عليه وآله احب الصحابة الى الله عز وجل
اربعة وما زاد قوم على سبعة الا كثر لغطهم **وقال** الصادق عليه السلام حق المسافر ان
يقيم عليه اخوانه اذا مرض ثلاثا **وروى** عبد الله بن ابي يعفور عن ابي عبد الله عليه السلام
قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ما من نفقة احب الى الله من نفقة قصد ويبغض الاسراف الا في
حجة او عمرة **باب الحداء والشعر في السفر روى** السكوني باسناده قال قال رسول الله
صلى الله عليه وآله زاد المسافر الحداء والشعر ما كان منه ليس فيه خنا **باب حفظ النفقة
في السفر روى** عن صفوان الجمال قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ان معي اهلي وانا اريد
الحج فاشد نفقتي في حقوي قال نعم فان ابي عليه السلام كان يقول من قوة المسافر حفظ نفقته
وروى علي بن اسباط عن عمه يعقوب بن سالم قال قلت لابي عبد الله عليه السلام تكون
معي الدراهم فيها تماثيل وانا محرم فاجعلها في هميان واشده في وسطي قال لا باس وليس هي نفقتك
وعليها اعتمادك بعد الله عز وجل **باب اتخاذ السفرة في السفر قال** الصادق عليه السلام
اذا سافرتم فاتخذوا سفرة وتنوقوا فيها **وروى** عن نصر الخادم قال نظر العبد الصالح ابو الحسن
موسى بن جعفر عليه السلام الى سفرة عليها حلق صفر فقال انزعوا هذه واجعلوا مكانها حديدا
فانه لا يقرب شيئا مما فيها شيء من الهوام **باب السفر الذي يكره فيه اتخاذ السفرة قال**
الصادق عليه السلام لبعض اصحابه تاتون قبر ابي عبد الله عليه السلام فقال له نعم قال تتخذون
لذلك سفرة قال نعم قال اما لو اتيتم قبور آبائكم وامهاتكم لم تفعلوا ذلك قال قلت فاي شيء ناكل
قال الخبز باللبن وفي خبر آخر قال الصادق عليه السلام بلغني ان قوما اذا زاروا الحسين عليه السلام
حملوا معهم السفرة فيها الجداء والاخبصة واشباهه لو زاروا قبور احبائهم ما حملوا معهم هذا
باب الزاد في السفر قال رسول الله صلى الله عليه وآله من شرف الرجل ان يطيب
زاده اذا خرج في سفر وكان علي بن الحسين عليهما السلام اذا سافر الى مكة للحج والعمرة تزود
من اطيب الزاد من اللوز والسكر والسويق المحمض والمحلى وروي انه قام ابو ذر رحمة الله عليه

عند الكعبة فقال انا جندب بن السكن فاكتنفه الناس فقال لو ان احدكم اراد سفرا لاتخذ فيه من الزاد ما يصلحه لسفره فتزودوا لسفر يوم القيمة اما تريدون فيه ما يصلحكم فقام اليه رجل فقال ارشدنا فقال صم يوما شديد الحر للنشور وحج حجة لعظايم الامور وصل ركعتين فی سواد الليل لوحشة القبور كلمة خير تقولها وكلمة شر تسكت عنها او صدقة منك على مسكين لعلك تنجو يا مسكين من يوم عسير اجعل الدنيا درهمين درهما انفقته على عيالك ودرهما قدمته لآخرتك والثالث يضر ولا ينفع لا ترده اجعل الدنيا كلمتين كلمة فی طلب الحلال وكلمة للآخرة والثالثة تضر ولا تنفع لا تردها ثم قال قتلنی هم يوم لا ادركه وقال لقمن لابنه يا بنی ان الدنيا بحر عميق وقد هلك فيها عالم كثير فاجعل سفينتك فيها الايمان بالله واجعل شراعها التوكل على الله واجعل زادك فيها تقوى الله عز وجل فان نجوت فبرحمة الله وان هلكت فبذنوبك **باب حمل الآلات والسلاح فی السفر** روى سليمن بن داود المنقری عن حماد بن عيسى عن ابی عبد الله عليه السلام قال فی وصية لقمن لابنه يا بنی سافر بسيفك وخفك وعمامتك وحبالك وسقائك وخيوطك ومخرزك وتزود معك من الادوية ما تنتفع بها انت ومن معك وكن لاصحابك موافقا الا فی معصية الله عز وجل وزاد فيه بعضهم وفرسك **باب الخيل وارتباطها واول من ركبها** قال رسول الله صلى الله عليه وآله الخيل معقود بنواصيها الخير الى يوم القيمة والمنفق عليها فی سبيل الله عز وجل كالباسط يده بالصدقة لا يقبضها فاذا اعددت شيئا فاعده اقرح ارثم محجل الثلثة طلق اليمين كميتا ثم اغر تسلم وتغنم **وروى** بكر بن صالح عن سليمن بن جعفر الجعفری عن ابی الحسن عليه السلام قال سمعته يقول الخيل على كل منخر منها شيطان فاذا اراد احدكم ان يلجمها فليسم قال وسمعته يقول من ربط فرسا عتيقا محيت عنه عشر سيئات وكتب له احدى عشر حسنة فی كل يوم ومن ارتبط هجينا محيت عنه فی كل يوم سيئتان وكتب له تسع حسنات فی كل يوم ومن ارتبط برذونا يريد به جمالا او قضاء حاجة او دفع عدو محيت عنه فی كل يوم سيئة وكتب له ست حسنات ومن ارتبط فرسا اشقر اغر واقرح فان كان اغر سائل الغرة به وضح فی قوائمه فهو احب الی ولم يدخل بيته فقر ما دام ذلك الفرس فيه ما دام فی ملك صاحبه لا يدخل بيته حيف قال وسمعته يقول اهدى امير المؤمنين عليه السلام لرسول الله صلى الله عليه وآله اربعة افراس من اليمن فاتاه فقال يا رسول الله اهديت لك اربعة افراس قال صفها قال هی الوان مختلفة قال فيها وضح قال نعم قال فيها اشقر وضح قال نعم قال فامسكه علی وقال فيها كميتان اوضحان قال اعطهما ابنيك قال والرابع ادهم بهيم

قال بعه واستخلف قیمته لعیالك وانما یمن الخیل فی ذوات الاوضاح قال وسمعته یقول من خرج
من منزله او منزل غیر منزله فی اول الغداة فلقی فرسا اشقر به اوضاح بورك له فی یومه وان کانت
به غرة سائلة فهو العیش ولم یلق فی یومه ذلك الا سرورا وقضی الله عز وجل له حاجته وقال
الصادق علیه السلام کانت الخیل وحوشا فی بلاد العرب وصعد ابراهیم واسمعیل علیهما السلام
علی ابی قبیس فنادیا الا هلا الا هلم فما بقی فرس الا اعطی بقیاده وامکن من ناصیته **باب
حق الدابة علی صاحبها روی** اسمعیل بن ابی زیاد باسناده قال قال رسول الله
صلی الله علیه وآله للدابة علی صاحبها خصال یبدأ بعلفها اذا نزل ویعرض علیها الماء اذا مر
ولا یضرب وجهها فانها تسبح بحمد ربها ولا یقف علی ظهرها الا فی سبیل الله عز وجل ولا یحملها
فوق طاقتها ولا یکلفها من المشی الا ما تطیق وسأل رجل ابا عبد الله علیه السلام متی اضرب
دابتی تحتی قال اذا لم تمش تحتك کمشیها الی مذودها **وروی** انه قال اضربوها علی العثار
ولا تضربوها علی النفار فانها تری ما لا ترون وقال رسول الله صلی الله علیه وآله اذا عثرت الدابة
تحت الرجل فقال لها تعست تقول تعس اعصانا للرب وقال علی علیه السلام فی الدواب لا تضربوا
الوجوه ولا تلعنوها فان الله عز وجل لعن لاعنها وفی خبر آخر لا تقبحوا الوجوه **وقال** النبی
صلی الله علیه وآله ان الدواب اذا لعنت لزمتها اللعنة وقال رسول الله صلی الله علیه وآله لا تتورکوا
علی الدواب ولا تتخذوا ظهورها مجالس **وقال** الباقر علیه السلام لکل شیء حرمة وحرمة
البهائم فی وجوهها **باب ما لم تبهم عنه البهائم روی** عن علی بن رئاب عن
ابی حمزة عن علی بن الحسین علیهما السلام انه کان یقول ما بهمت البهائم عنه فلم تبهم عن اربعة
معرفتها بالرب تبارك وتعالی ومعرفتها بالموت ومعرفتها بالانثی من الذکر ومعرفتها بالمرعی
الخصب فاما الخبر الذی روی عن الصادق علیه السلام انه قال لو عرفت البهائم من الموت
ما تعرفون ما اکلتم منها سمینا فلیس بخلاف هذا الخبر لانها تعرف الموت لکنها لا تعرف منه
ما تعرفون **باب ثواب النفقة علی الخیل قال** رسول الله صلی الله علیه وآله
فی قول الله عز وجل الذین ینفقون اموالهم باللیل والنهار سرا وعلانیة فلهم اجرهم عند
ربهم ولا خوف علیهم ولا هم یحزنون قال نزلت فی النفقة علی الخیل قال مصنف هذا الکتاب
رضی الله عنه هذه الآیة روی انها نزلت فی امیر المؤمنین علیه السلام وکان سبب نزولها انه
معه اربعة دراهم فتصدق بدرهم منها باللیل وبدرهم بالنهار وبدرهم فی السر وبدرهم

بیده ن

اذا عثرت ن

الدواب ن

قوله ویعرض ... معلف الدابة ۱۲ ق

قوله تعس الهلاك والسقوط ۱۲ ق

قوله لا تقبحوا الوجوه ای لا تقولوا قبح الله ... ۱۲ ق

قوله الخصب بالکسر کثرة العشب ۱۲ ق

في العلانية فنزلت هذه الآية والآية اذا انزلت في شيء فهي منزلة في كل ما يجري فيه الاعتقاد في تفسيرها انها نزلت في امير المؤمنين عليه السلام وجرت في النفقة على الخيل واشباه ذلك **باب علة الرقعتين في باطن يدي الدابة روي** حماد بن عثمان عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت له جعلت فداك نرى الدواب في بطون ايديها مثل الرقعتين في باطن يديها مثل الكي فاي شيء هو قال ذاك موضع منخريه في بطن امه **باب حسن القيام على الدواب روي** عن ابي ذر رحمة الله عليه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول ان الدابة تقول اللهم ارزقني مليك صدق يشبعني ويسقيني ولا يحملني ما لا اطيق **وقال** الصادق عليه السلام ما اشترى احد دابة الا قالت اللهم اجعله بي رحيما **وروي** عنه عبد الله بن سنان انه قال اتخذوا الدابة فانها زين وتقضى عليها الحوائج ورزقها على الله عز وجل **وروي** السكوني باسناده قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ان الله تبارك وتعالى يحب الرفق ويعين عليه فاذا ركبتم الدواب العجاف فانزلوها منازلها فان كانت الارض مجدبة فانجوا عليها وان كانت مخصبة فانزلوها منازلها وقال رسول الله صلى الله عليه وآله من سافر منكم بدابة فليبدأ حين ينزل بعلفها وسقيها **وقال** ابو جعفر عليه السلام اذا سرت في ارض خصبة فارفق بالسير واذا سرت في ارض مجدبة فعجل بالسير **باب ما جاء في الابل قال** الصادق عليه السلام اياكم والابل الحمر فانها اقصر الابل اعمارا **وقال** عليه السلام ان على ذروة كل بعير شيطان فاشبعه وامتهنه وقال ابو عبد الله عليه السلام اشتروا السود القباح فانها اطول الابل اعمارا وقال رسول الله صلى الله عليه وآله الابل عز لاهلها ونهى رسول الله صلى الله عليه وآله ان يتخطأ القطار قيل يا رسول الله ولم قال لانه ليس من قطار الا وما بين البعير الى البعير شيطان **وسئل** النبي صلى الله عليه وآله اي المال خير قال زرع زرعه صاحبه واصلحه وادى حقه يوم حصاده قيل يا رسول الله فاي المال بعد الزرع خير قال رجل في غنمه قد تبع بها مواضع القطر يقيم الصلوة ويؤتي الزكوة قيل يا رسول الله فاي المال بعد الغنم خير قال البقر تغدو بخير وتروح بخير قيل يا رسول الله فاي المال بعد البقر خير فقال الراسيات في الوحل المطعمات في المحل نعم الشيء النخل من باعه فانما ثمنه بمنزلة رماد على راس شاهقة اشتدت به الريح في يوم عاصف الا ان يخلف مكانها قيل يا رسول الله فاي المال بعد النخل خير فسكت فقال الرجل فاين الابل فقال فيه الشقاء والجفاء والعناء وبعد الدار تغدو مدبرة

وتروح مدبرة لا يأتي خيرها الا من جانبها الا شوم اما انها لا تعدو ولا تشقيا الفجرة قال مصنف هذا الكتاب رضي الله عنه معنى قوله صلى الله عليه وآله لا يأتي خيرها الا من جانبها الا شوم هو انها لا تحلب ولا تركب الا من الجانب الايسر وقال عليه السلام في الغنم اذا اقبلت اقبلت واذا ادبرت اقبلت والبقر اذا اقبلت اقبلت واذا ادبرت ادبرت والابل اذا اقبلت ادبرت واذا ادبرت ادبرت

باب ما يجب من العدل على الجمل وترك ضربه واجتناب ظلمه

روى السكوني باسناده ان النبي صلى الله عليه وآله ابصر ناقة معقولة وعليها جهازها فقال اين صاحبها مروه فليستعد غدا للخصومة وفي خبر آخر قال النبي صلى الله عليه وآله اخروا الاحمال فان اليدين معلقة والرجلين موثقة وروى ابن فضال عن حماد اللحام قال مر قطار لابي عبد الله عليه السلام فرأى زاملة قد مالت فقال يا غلام اعدل على هذا الجمل فان الله تعالى يحب العدل وروى ايوب بن اعين قال سمعت الوليد بن صبيح يقول لابي عبد الله عليه السلام ان ابا حنيفة رأى هلال ذي الحجة بالقادسية وشهد معنا عرفة فقال ما لهذا صلاة ما لهذا صلاة وحج علي بن الحسين عليهما السلام على ناقة له عشرين حجة فما قرعها بسوط وقال الصادق عليه السلام اي بعير حج عليه ثلاث حجج يجعل من نعم الجنة وروي سبع سنين

باب ما جاء في ركوب العقبة

روى علي بن رئاب عن ابي بصير عن ابي جعفر عليه السلام قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله وامير المؤمنين عليه السلام ومرثد بن ابي مرثد الغنوي يعتقبون بعيرا بينهم وهم منطلقون الى بدر

باب ثواب من اعان مؤمنا مسافرا

قال رسول الله صلى الله عليه وآله من اعان مؤمنا مسافرا نفس الله عنه ثلاثا وسبعين كربة واجاره في الدنيا والآخرة من الغم والهم ونفس عنه كربه العظيم يوم يغص الناس بانفاسهم وفي خبر آخر حيث يتشاغل الناس بانفاسهم

باب المروة في السفر

تذاكر الناس عند الصادق عليه السلام امر الفتوة فقال تظنون ان الفتوة بالفسق والفجور انما الفتوة والمروة طعام موضوع ونائل مبذول وشيء معروف واذى مكفوف فاما تلك فشطارة وفسق ثم قال ما المروة فقال الناس لا نعلم قال المروة والله ان يضع الرجل خوانه بفناء داره والمروة مروتان مروة في الحضر ومروة في السفر فاما التي في الحضر فتلاوة القرآن ولزوم المساجد والمشي مع الاخوان في الحوائج والنعمة ترى على الخادم انها تسر الصديق وتكبت العدو واما التي في السفر فكثرة الزاد وطيبه وبذله لمن كان معك وكتمانك على القوم

امرهم بعد مفارقتك اياهم وكثرة المزاح في غير ما يسخط الله عز وجل ثم قال عليه السلام
والذي بعث جدي صلوات الله عليه وآله بالحق نبيا ان الله عز وجل ليرزق العبد على قدر
المروة وان المعونة تنزل على قدر المؤنة وان الصبر ينزل على قدر شدة البلاء **باب
المنازل والامكنة التي يكره النزول فيها** روى السكوني باسناده قال قال رسول الله
صلى الله عليه وآله اياكم والتعريس على ظهر الطريق وبطون الاودية فانها مدارج السباع ومأوى الحيات
وقال رسول الله صلى الله عليه وآله من نزل منزلا يتخوف فيه السبع فقال اشهد ان لا اله الا الله
وحده لا شريك له له الملك وله الحمد بيده الخير وهو على كل شيء قدير اللهم اني اعوذ بك من شر
كل سبع الا امن من شر ذلك السبع حتى يرحل من ذلك المنزل ان شاء الله تعالى **باب المشي في
السفر** روى منذر بن جيفر عن يحيى بن طلحة النهدي قال قال لنا ابو عبد الله عليه السلام
سيروا وانسلوا فانه اخف عليكم وروي ان قوما مشاة ادركهم رسول الله صلى الله عليه وآله
فشكوا اليه شدة المشي فقال لهم استعينوا بالنسل وسأل معاوية بن عمار ابا عبد الله عليه السلام
عن رجل عليه دين اعليه ان يحج قال نعم ان حجة الاسلام واجبة على من اطاق المشي من المسلمين
ولقد كان اكثر من حج مع رسول الله صلى الله عليه وآله مشاة ولقد مر رسول الله صلى الله عليه وآله
بكراع الغميم فشكوا اليه الجهد والطاقة والاعياء فقال شدوا ازركم واستبطنوا ففعلوا ذلك فذهب
ذلك عنهم وروى علي بن ابي حمزة عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت له قول الله
عز وجل ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا قال يخرج ويمشي ان لم يكن عنده شيء
قلت لا يقدر على المشي قال يمشي ويركب قلت لا يقدر على ذلك قال يخدم القوم ويخرج معهم **باب
آداب المسافر** روى سليمان بن داود المنقري عن حماد بن عيسى عن ابي عبد الله عليه السلام قال
قال لقمان لابنه اذا سافرت مع قوم فاكثر استشارتهم في امرك وامورهم واكثر التبسم في وجوههم وكن
كريما على زادك بينهم واذا دعوك فاجبهم واذا استعانوا بك فاعنهم واستعمل طول الصمت وكثرة
الصلوة وسخاء النفس بما معك من دابة او ماء او زاد واذا استشهدوك على الحق فاشهد لهم واجهد
رأيك لهم اذا استشاروك ثم لا تعزم حتى تثبت وتنظر ولا تجب في مشورة حتى تقوم فيها وتقعد وتنام
وتأكل وتصلي وانت مستعمل فكرتك وحكمتك في مشورتك فان من لم يمحض النصيحة لمن استشاره
سلبه الله رأيه ونزع منه الامانة واذا رأيت اصحابك يمشون فامش معهم واذا رأيتهم يعملون
فاعمل معهم واذا تصدقوا واعطوا قرضا فاعط معهم واسمع لمن هو اكبر منك سنا واذا امروك بامر

وسألوك شيئاً فقل نعم ولا تقل لا فان لا عيّ ولوم واذا تحيرتم في الطريق فانزلوا واذا اشككتم في القصد فقفوا وتوامروا واذا رايتم شخصاً واحداً فلا تسألوه عن طريقكم ولا تسترشدوه فان الشخص الواحد في الفلاة مريب لعله ان يكون عين اللصوص او يكون هو الشيطان الذي حيركم واحذروا الشخصين ايضاً الا ان تروا ما لا ارى فان العاقل اذا رأى بعينه شيئاً عرف الحق والشاهد يرى ما لا يرى الغائب يا بني اذا جاء وقت الصلوة فلا تؤخرها لشيء وصلها واسترح منها فانها دين وصل في جماعة ولو على راس زج ولا تنامن على دابتك فان ذلك سريع في دبرها وليس ذلك من فعل الحكماء الا ان تكون في محمل يمكنك التمدد لاسترخاء المفاصل واذا قربت من المنزل فانزل عن دابتك وابدأ بعلفها قبل نفسك فانها نفسك واذا اردتم النزول فعليكم من بقاع الارض باحسنها لوناً والينها تربة واكثرها عشباً فاذا نزلت فصل ركعتين قبل ان تجلس واذا اردت قضاء حاجتك فابعد المذهب في الارض واذا ارتحلت فصل ركعتين ثم ودع الارض التي حللت بها وسلم عليها وعلى اهلها فان لكل بقعة اهلاً من الملائكة وان استطعت ان لا تاكل طعاماً حتى تبدأ فتصدق منه فافعل وعليك بقراءة كتاب الله عز وجل ما دمت راكباً وعليك بالتسبيح ما دمت عاملاً عملاً وعليك بالدعاء ما دمت خالياً واياك والسير من اول الليل وسر في آخره واياك ورفع الصوت في مسيرك

باب دعاء الضال عن الطريق روى علي بن ابي حمزة عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا ضللت عن الطريق فناد يا صالح او يا ابا صالح ارشدونا الى الطريق يرحمكم الله وروي ان البر موكل به صالح والبحر موكل به حمزة

باب القول عند نزول المنزل قال النبي صلى الله عليه وآله لعلي عليه السلام يا علي اذا نزلت منزلاً فقل اللهم انزلني منزلاً مباركاً وانت خير المنزلين ترزق خيره ويدفع عنك شره

باب القول عند دخول مدينة او قرية كان في وصية رسول الله صلى الله عليه وآله لعلي عليه السلام يا علي اذا اردت مدينة او قرية فقل حين تعاينها اللهم اني اسالك خيرها واعوذ بك من شرها اللهم حببنا الى اهلها وحبب صالحي اهلها الينا

باب الموت في الغربة روى الحسن بن محبوب عن ابي محمد الوابشي عن ابي عبد الله عليه السلام قال ما من مؤمن يموت في ارض غربة تغيب عنه فيها بواكيه الا بكته بقاع الارض التي كان يعبد الله عز وجل عليها وبكته اثوابه وبكته ابواب السماء التي كان يصعد فيها عمله وبكاه الملكان الموكلان به وقال عليه السلام ان الغريب اذا حضره الموت

التفت يميناً وشمالاً ولم يرا احداً رفع راسه فيقول الله عز وجل الى من تلتفت الى من هو خير لك مني وعزتي وجلالي لئن اطلقتك عن عقدتك لاصيرنك في طاعتي ولئن قبضتك لاصيرنك الى كرامتي **باب تهنية القادم من الحاج** قال الصادق عليه السلام ان رسول الله صلى الله عليه وآله كان يقول للقادم من مكة قبل الله منك واخلف عليك نفقتك وغفر ذنبك

باب ثواب معانقة الحاج في رواية ابي الحسين الاسدي رضي الله عنه قال قال الصادق عليه السلام من عانق حاجاً بغباره كان كانما استلم الحجر الاسود **باب النوادر** روى جابر بن عبد الله الانصاري قال نهى رسول الله صلى الله عليه وآله ان يطرق الرجل اهله ليلاً اذا جاء من الغيبة حتى يؤذنهم **و قال** عليه السلام السفر قطعة من العذاب فاذا قضى احدكم سفره فليسرع الاياب الى اهله **وقال** الصادق عليه السلام سير المنازل ينفد الزاد ويسيء الاخلاق ويخلق الثياب والسير ثمانية عشر وروى عبد الله بن ميمون باسناده قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله اذا ظللتم الطريق فتيامنوا **وروى** جعفر بن القاسم عن الصادق عليه السلام قال ان على ذروة كل جسر شيطاناً فاذا انتهيت اليه فقل بسم الله يرحل عنك **وقال** ابو الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام انا ضامن لمن خرج يريد سفراً معتماً تحت حنكه ثلاثاً الا يصيبه السرق والغرق والحرق

باب توفير الشعر للحج والعمرة روى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال الحج اشهر معلومات شوال وذو القعدة وذو الحجة فمن اراد الحج وفر شعره اذا نظر الى هلال ذي القعدة ومن اراد العمرة وفر شعره شهراً وقد يجزي الحاج بالرخصة ان يوفر شعره شهراً **روى** ذلك هشام بن الحكم واسمعيل بن جابر عن الصادق عليه السلام ورواه اسحق بن عمار عن ابي الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام **وروى** عن سماعة قال سالته عن الحجامة وحلق القفا في اشهر الحج قال لا باس به ولا بأس بالنورة والسواك **باب مواقيت الاحرام روى** عبيد الله بن علي الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال الاحرام من مواقيت خمسة وقتها رسول الله صلى الله عليه وآله لا ينبغي لحاج ولا معتمر ان يحرم قبلها ولا بعدها وقت لاهل المدينة ذا الحليفة وهو مسجد الشجرة كان يصلي فيه ويفرض الحج فاذا خرج من المسجد فسار واستوت به البيداء حين يحاذي الميل الاول احرم ووقت لاهل الشام الجحفة ووقت لاهل نجد العقيق ووقت لاهل الطائف قرن المنازل ووقت لاهل اليمن يلملم ولا ينبغي لاحد ان يرغب عن مواقيت رسول الله صلى الله عليه وآله **وفي** رواية رفاعة بن موسى عن ابي عبد الله عليه السلام قال وقت رسول الله صلى الله عليه وآله العقيق لاهل نجد وقال وقت لما انجدت

الارض وانت محرم ووقت لاهل الشام الجحفة ويقال لها مهيعة **وروى** معوية بن عمار عن
ابى عبد الله عليه السّلام قال يجزيك اذا لم تعرف العقيق ان تسأل الناس والاعراب عن ذلك
وقال الصّادق عليه السّلام اول العقيق بريد البعث وهو بريد من دون بريد غمرة **وقال**
الصادق عليه السّلام وقّت رسول الله صلى الله عليه وآله لاهل العراق العقيق واوله المسلخ
ووسطه غمرة وآخره ذات عرق واوله افضل ولا يجوز الاحرام قبل بلوغ الميقات ولا يجوز
تاخيره عن الميقات الا لعلة او تقية واذا كان الرّجل عليلا او اتقى فلا باس بان يؤخر الاحرام
الى ذات عرق **وسأل** معوية بن عمار ابا عبد الله عليه السّلام عن رجل من اهل المدينة احرم
من الجحفة فقال لا بأس **وروى** عن ابى بصير قال قلت لابى عبد الله عليه السّلام انا نروى
بالكوفة ان عليّا عليه السّلام قال ان من تمام حجك احرامك من دويرة اهلك فقال سبحان الله لو كان
كما يقولون لما تمتع رسول الله صلّى الله عليه وآله بثيابه الى الشجرة **وسأل** ميسر الصّادق عليه السّلام
عن رجل احرم من العقيق وآخر احرم من الكوفة ايهما افضل فقال يا ميسر تصلّى العصر اربعا
افضل او تصليها ستا فقلت اصليها اربعا قال وكذلك سنة رسول الله صلّى الله عليه وآله افضل
من غيرها **وسئل** الصّادق عليه السّلام عن رجل منزله خلف الجحفة من اين يحرم قال من
منزله وفى خبر آخر من كان منزله دون المواقيت ما بينها وبين مكة فعليه ان يحرم من منزله
وروى الحسن بن محبوب عن عبد الله بن سنان عن ابى عبد الله عليه السّلام قال من اقام
بالمدينة وهو يريد الحج شهرا او نحوه ثم بدا له ان يخرج فى غير طريق المدينة فاذا كان حذاء الشجرة
والبيداء مسيرة ستة اميال فليحرم منها **باب التهيئ للاحرام روى** معوية بن عمّار
عن ابى عبد الله عليه السّلام قال اذا انتهيت الى العقيق من قبل العراق او الى وقت من هذه المواقيت
وانت تريد الاحرام ان شاء الله فانتف ابطيك وقلم اظفارك واطل عانتك وخذ من شاربك
ولا يضرك باى ذلك بدأت ثم استك واغتسل والبس ثوبيك وليكن فراغك من ذلك ان شاء الله
عند زوال الشمس فان لم يكن ذلك عند زوال الشمس فلا يضرك الا ان ذلك احب الى ان يكون
عند زوال الشمس **وروى** معوية بن وهب قال سالت ابا عبد الله عليه السّلام ونحن
بالمدينة عن التهيئ للاحرام فقال اطل بالمدينة وتجهز بكل ما تريد واغتسل ان شئت
وان شئت استمتعت بقميصك حتى تاتى مسجد الشجرة وسأل معوية بن عمار عن الرجل يطلى
قبل ان ياتى الوقت بست ليال قال لا بأس به وسأله عن الرّجل يطلى قبل ان ياتى مكة بسبع ليال

مسلخ نخ

او ثمان ليال قال لا باس به وروى علي بن ابي حمزة عن ابي بصير قال سأل رجل ابا عبد الله
عليه السلام وانا حاضر فقال اذا اطليت للاحرام الاول كيف لي ان اصنع في الطلية الاخيرة وكم
حد ما بينهما فقال ان كان بينهما جمعتان خمسة عشر يوماً فاطّلِ وروى ابن ابي عمير عن هشام
ابن سالم قال ارسلنا الى ابي عبد الله عليه السلام ونحن جماعة بالمدينة انا نريد ان نودّعك
فارسل الينا ابو عبد الله عليه السلام ان اغتسلوا بالمدينة فاني اخاف ان يعز عليكم الماء
بذي الحليفة فاغتسلوا بالمدينة والبسوا ثيابكم التي تحرمون فيها ثم تعالوا فرادى ومثانى قال فاجتمعنا
عنده فقال له ابن ابي يعفور ما تقول في دهنة بعد الغسل للاحرام فقال قبل وبعد ومع ليس به
بأس قال ثم دعى بقارورة بان سليخة ليس فيها شيء فامرنا فادهنا منها فلما اردنا ان نخرج قال لا
عليكم ان تغتسلوا ان وجدتم ماء اذا بلغتم ذا الحليفة وسأله محمد الحلبي عن دهن الحناء والبنفسج
اندهن به اذا اردنا ان نحرم قال نعم وسأله عن الرجل يغتسل بالمدينة لاحرامه فقال يجزيك ذلك من
الغسل بذي الحليفة وروى معوية بن عمار عنه عليه السلام قال الرجل يدهن بأيّ دهن شاء
اذا لم يكن فيه مسك ولا عنبر ولا زعفران ولا ورس قبل ان يغتسل للاحرام قال ولا تجمّر ثوباً
لاحرامك وروى القاسم بن محمد الجوهري عن علي بن ابي حمزة قال سألته عن الرجل يدهن
بدهن فيه طيب وهو يريد ان يحرم فقال لا يدهن حين يريد ان يحرم بدهن فيه مسك ولا عنبر
يبقى رائحته في راسك بعد ما تحرم وادهن بما شئت من الدهن حين تريد ان تحرم قبل الغسل
وبعده فاذا احرمت فقد حرم عليك الدهن حتى تحل وروى حماد عن حريز عن ابي عبد الله عليه السلام
انه كان لا يرى باساً بان تكتحل المرأة وتدهن وتغتسل بعد هذا كله للاحرام وفي رواية جميل انه قال
غسل يومك يجزيك لليلتك وغسل ليلتك يجزيك ليومك وسئل ابو جعفر عليه السلام
عن رجل اغتسل لاحرامه ثم قلّم اظفاره قال يمسحها بالماء ولا يعيد الغسل ولا باس ان يغتسل الرجل
بكرة ويحرم عشية وان لبست ثوباً من قبل ان تلبّي فانزعه من فوق واعد الغسل ولا شيء عليك
وان لبست بعد ما لبيت فانزعه من اسفل وعليك دم شاة وان كنت جاهلاً فلا شيء عليك واذا اغتسل
الرجل للاحرام فلا باس ان يمسح راسه بمنديل او ازار واذا اغتسل الرجل للاحرام ثم نام قبل ان يحرم
فعليه اعادة الغسل استحباباً لانه قد روى العيص بن القاسم عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته
عن الرجل يغتسل للاحرام بالمدينة ويلبس ثوبين ثم ينام قبل ان يحرم قال ليس عليه غسل ومن اغتسل
اول الليل ثم احرم اخر الليل اجزأه غسله باب وجوه الحاج روى منصور بن الصيقل

يجزيه
ريحه
حرمت

اطلي يطلي: اطلاقاً... وطلبه ... [illegible]
[illegible]

باب وجوه الحاج

١٠

عن ابي عبد الله عليه السّلام قال الحاج عندنا على ثلثة اوجه حاج متمتع وحاج مفرد للحج وسائق
للهدى والسائق هو القارن ولا يجوز لاهل مكة ولا حاضريها التمتع بالعمرة الى الحجّ وليس لهم الا القران
والافراد لقول الله عزّ وجلّ فمن تمتع بالعمرة الى الحج فما استيسر من الهدى ثم قال بعد ذلك ذلك
لمن لم يكن اهله حاضري المسجد الحرام وحدّ حاضري المسجد الحرام اهل مكة وحواليها على ثمانية واربعين
ميلا ومن كان خارجا من هذا الحد فلا يحج الا متمتعا بالعمرة الى الحجّ ولا يقبل الله غيره **وروى**
ابن بكير عن زرارة قال سمعت ابا جعفر عليه السّلام يقول من طاف بالبيت وبالصّفا والمروة احلّ ان
احبّ او كره الا من اعتمر في عامه ذلك او ساق الهدى واشعره وقلده **وروى** ابن اذينة عن زرارة
قال جاء رجل الى ابي جعفر عليه السلام وهو خلف المقام فقال انّي قرنت بين حجّة وعمرة فقال له
طفت بالبيت فقال نعم قال هل سقت الهدى قال لا قال فاخذ ابو جعفر عليه السلام بشعره ثم قال
احللت والله **وروى** ابو ايوب عن ابي عبد الله عليه السّلام قال ان احدهم يقرن ويسوق فادع
عقوبته بما صنع **وروى** عن يعقوب بن شعيب قال قلت لابي عبد الله عليه السّلام الرّجل يحرم
بحجة وعمرة وينشي العمرة ايتمتع قال نعم **وروى** اسحق بن عمار عن ابي بصير قال قلت لابي عبد الله
عليه السّلام رجل يفرد الحجّ فيطوف بالبيت ويسعى بين الصّفا والمروة ثم يبدو له ان يجعلها عمرة
فقال ان كان لبّى بعد ما سعى قبل ان يقصر فلا متعة له وكتب على بن ميسر الى ابي جعفر الثاني عليه السّلام
يسأله عن رجل اعتمر في شهر رمضان ثم حضر الموسم ايحج مفردا للحج او يتمتع ايهما افضل فكتب اليه يتمتع
وروى حفص بن البختري عن ابي عبد الله عليه السّلام قال المتعة والله افضل وبها نزل القران
وجرت السنة الى يوم القيمة **وروى** الحلبي عن ابي عبد الله عليه السّلام قال قال ابن عباس
دخلت العمرة في الحج الى يوم القيمة **وسأل** ابو ايوب ابراهيم بن عثمان الخزاز ابا عبد الله عليه السّلام
اي انواع الحج افضل فقال المتعة وكيف يكون شيئا افضل منها ورسول الله صلّى الله عليه وآله يقول
لو استقبلت من امري ما استدبرت لفعلت كما فعل النّاس والمتمتع هو الّذي يحج في اشهر الحج ويقطع
التلبية اذا نظر الى بيوت مكة فاذا دخل مكة طاف بالبيت سبعا وصلّى ركعتين عند مقام ابراهيم
عليه السّلام وسعى بين الصّفا والمروة سبعا وقصّر واحل فهذه عمرة يتمتع بها من الثياب والجماع
والطيب وكلّ شيء يحرم على المحرم الا الصّيد لانه حرام على المحل في الحرم وعلى المحرم في الحل والحرم
ويتمتع بما سوى ذلك الى الحج والحجّ ما يكون بعد يوم التروية من عقد الاحرام الثاني بالحج
المفرد والخروج الى منى ومنها الى عرفات وقطع التلبية عند زوال الشمس يوم عرفة والجمع

نسخة: الشيء

نسخة: يفعل

فيها بين الظهر والعصر بأذان واحد واقامتين والوقوف بها الى غروب الشمس والافاضة الى المشعر الحرام والجمع بين المغرب والعشاء الآخرة بها باذان واحد واقامتين والبيتوتة بها والوقوف بها بعد الصبح الى ان تطلع الشمس على جبل ثبير والرجوع الى منى والذبح والحلق والرمي ودخول مسجد الحصباء والاستلقاء فيه على القفاء وزيارة البيت وطواف الحج وهو طواف الزيارة وطواف النساء وهذه صفة المتمتع بالعمرة الى الحج والمتمتع عليه ثلثة اطواف بالبيت طواف للعمرة وطواف للحج وطواف للنساء وسعيان بين الصفا والمروة كما ذكرناه وعلى القارن والمفرد طوافان بالبيت وسعيان بين الصفا والمروة ولا يحلان بعد العمرة ويمضيان على احرامهما الاول ولا يقطعان التلبية اذا نظرا الى بيوت مكة كما يفعل المتمتع بالعمرة ولكنهما يقطعان التلبية يوم عرفة عند زوال الشمس والقارن والمفرد صفتهما واحدة الا ان القارن يفضل على المفرد بسياق الهدي **وروى** درست عن محمد بن الفضيل الهاشمي قال دخلت مع اخوتي على ابي عبد الله عليه السلام فقلنا انا نريد الحج وبعضنا صرورة فقال عليه السلام عليكم بالتمتع فانا لا نتقي احدا في التمتع بالعمرة الى الحج واجتناب المسكر والمسح على الخفين

اخوانی

باب فرائض الحج

فرائض الحج سبع الاحرام والتلبيات الاربع التي يلبي بهن سرا وهي لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك والطواف بالبيت والركعتان عند مقام ابراهيم عليه السلام والسعي بين الصفا والمروة والوقوف بالمشعر الحرام والهدي للمتمتع **وقال** الصادق عليه السلام والوقوف بعرفة سنة وبالمشعر فريضة وما سوى ذلك من المناسك سنة

بها

باب ما جاء فيمن حج بمال حرام

روى عن الائمة عليهم السلام انهم قالوا من حج بمال حرام نودي عند التلبية لا لبيك عبدي ولا سعديك

باب عقد الاحرام وشرطه ونقضه والصلوة له

روى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال لا يكون احرام الا في دبر صلوة مكتوبة او نافلة فان كانت مكتوبة احرمت في دبرها بعد التسليم وان كانت نافلة صليت ركعتين واحرمت في دبرها فاذا انفتلت من الصلوة فاحمد الله عز وجل واثن عليه وصل على النبي صلى الله عليه وآله وتقول اللهم اني اسالك ان تجعلني ممن استجاب لك وآمن بوعدك واتبع امرك فاني عبدك وفي قبضتك لا اوقى الا ما وقيت ولا آخذ الا ما اعطيت وقد ذكرت الحج فاسئلك ان تعزم لي عليه على كتابك وسنة نبيك صلى الله عليه وآله وتقويني على ما ضعفت عنه وتسلم مني مناسك في يسر منك وعافية واجعلني من وفدك الذي رضيت وارتضيت

وسمّيت وكتبت اللّهمّ انّي خرجت من شقة بعيدة وانفقت مالي ابتغاء مرضاتك اللّهمّ
فتمّم لي حجّي اللّهمّ انّي اريد التمتع بالعمرة الى الحج على كتابك وسنة نبيّك صلواتك عليه وآله فان عرض
لي عارض يحبسني فحلّني حيث حبستني لقدرك الذي قدّرت عليّ اللّهمّ ان لم تكن حجة فعمرة
حبستني
احرم لك شعري وبشري ولحمي ودمي وعظامي ومخي وعصبي من النساء والثياب والطيب ابتغي
بذلك وجهك والدار الآخرة يجزيك ان تقول هذا مرة واحدة حين تحرم ثم قم فامش هنيئة
فاذا استوت بك الارض ماشيا كنت او راكبا فلبّ وسأل الحلبي اباعبد الله عليه السلام
ليلاً احرم رسول الله صلّى الله عليه وآله ام نهارا فقال نهارا فقلت اي ساعة قال صلوة الظهر
فسألته متى ترى ان نحرم فقال سواء عليكم انما احرم رسول الله صلّى الله عليه وآله صلوة الظهر
لان الماء كان قليلا كان يكون في رؤس الجبال فيهجّر الرجل الى مثل ذلك من الغد فلا يكادون
يقدرون على الماء وانّما احدثت هذه المياه حديثا وروى ابن ابي عمير عن حماد بن عثمان قال
قلت لابي عبد الله عليه السلام انّي اريد ان اتمتع بالعمرة الى الحج فكيف اقول فقال تقول اللّهمّ
انّي اريد التمتع بالعمرة الى الحج على كتابك وسنة نبيّك وان شئت اضمرت الذي تريد وسأله
حمران بن اعين عن الرجل يقول حلّني حيث حبستني فقال هو حلّ حيث حبسه الله عزّ وجلّ
قال او لم يقل وروى جعفر بن البختري ومعوية بن عمار وعبد الرحمن بن الحجاج والحلبي
جميعاً عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا صلّيت في مسجد الشجرة فقل وانت قاعد في دبر
الصلوة قبل ان تقوم ما يقول المحرم ثم قم فامش حتى تبلغ الميل وتستوي بك البيداء فاذا استوت
بك البيداء فلبّ وان اهللت من المسجد الحرام للحج فان شئت لبّيت خلف المقام وافضل ذلك
ان تمضي حتى تاتي الرقطاء وتلبّي قبل ان تصير الى الابطح وفي رواية هشام بن الحكم عن
ابي عبد الله عليه السلام قال ان احرمت من غمرة او بريد البعث صلّيت وقلت ما يقول المحرم في
دبر صلاتك وان شئت لبّيت من موضعك والفضل ان تمشي قليلا ثم تلبّي وفي رواية ابن
فضال عن ابي الحسن عليه السلام في رجل ياتي ذا الحليفة او بعض الاوقات بعد صلوة العصر
او في غير وقت صلوة قال لا ينظر حتى تكون الساعة التي تصلّي فيها وانما قال ذلك مخافة الشهرة
ينتظر
وروى حفص بن البختري عن ابي عبد الله عليه السلام فيمن عقد الاحرام في مسجد الشجرة
ثم وقع على اهله قبل ان يلبّي قال ليس عليه شيء وفي رواية ابان عن علي بن عبد العزيز قال اغتسل
ابو عبد الله عليه السلام بذي الحليفة للاحرام وصلّى ثم قال هاتوا ما عندكم من لحوم الصيد

فاتي بجلتين فاكلهما قبل ان يحرم وفي رواية عبد الرحمن بن الحجاج عنه عليه السلام انه صلى
ركعتين وعقد في مسجد الشجرة ثم خرج فاتي بخبيص فيه زعفران فاكل قبل ان يلبي منه وروى
عنه وهب بن عبد ربه في رجل كانت معه ام ولد له فاحرمت قبل سيدها اله ان ينقض احرامها
ويطاها قبل ان يحرم قال نعم وكتب بعض اصحابنا الى ابي ابراهيم عليه السلام في رجل دخل مسجد
الشجرة فصلى واحرم ثم خرج من المسجد فبدا له قبل ان يلبي اله ان ينقض ذلك بمواقعة النساء
فكتب عليه السلام نعم او لا باس به

باب الاشعار والتقليد

روى عمرو بن شمر
عن جابر عن ابي جعفر عليه السلام قال انما استحسنوا اشعار البدن لان اول قطرة تقطر من
دمها يغفر الله عز وجل له على ذلك وروى حريز عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال كان الناس
يقلدون الغنم والبقر وانما تركه الناس حديثا ويقلدون بخيط وبسير وروى معوية بن عمار
عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل ساق هديا ولم يقلده ولم يشعره قال قد اجزا عنه ما اكثر
ما لا يقلد ولا يشعر ولا يجلل وروى الحسن بن محبوب عن جميل بن صالح عن الفضيل بن يسار
قال قلت لابي عبد الله عليه السلام رجل احرم من الوقت ومضى ثم انه اشترى بدنة بعد
ذلك بيوم او يومين فاشعرها وقلدها وساقها فقال ان كان ابتاعها قبل ان يدخل الحرم
فلا باس قلت فانه اشتراها قبل ان ينتهي الى الوقت الذي يحرم منه فاشعرها وقلدها ايجب
عليه حين فعل ذلك ما يجب على المحرم قال لا ولكن اذا انتهى الى الوقت فليحرم ثم يشعرها ويقلدها
فان تقليده الاول ليس بشيء وروى محمد بن الفضيل عن ابي الصباح الكناني قال سالت
ابا عبد الله ع عن البدن كيف تشعر فقال تشعر وهي باركة من شق سنامها الايمن وتنحر وهي قائمة
من قبل الايمن وفي رواية معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال تقلدها نعلا خلقا
قد صليت فيها والاشعار والتقليد بمنزلة التلبية وفي رواية عبد الله بن سنان عنه عليه السلام
انها تشعر وهي معقولة وروى ابن فضال عن يونس بن يعقوب قال خرجت في عمرة فاشتريت
بدنة وانا بالمدينة فارسلت الى ابي عبد الله عليه السلام فسالته كيف اصنع بها فارسل الي ما كنت
تصنع بهذا فانه كان يجزيك ان تشتري منه من عرفة وقال انطلق حتى تاتي مسجد الشجرة فاستقبل
بها القبلة وانخها ثم ادخل المسجد فصل ركعتين ثم اخرج اليها فاشعرها في الجانب الايمن ثم قل
بسم الله اللهم منك ولك اللهم تقبل مني فاذا علوت البيداء فلب

باب التلبية

روى
النضر بن سويد عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان النبي رسول الله

صلى الله عليه وآله قال لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك
لا شريك لك لبيك ذا المعارج وكان عليه السلام يكثر من ذي المعارج وكان يلبي كلما لقي راكبا او علا اكمة
او هبط واديا ومن آخر الليل وفي ادبار الصلوات **وفي** رواية حريز ان رسول الله صلى الله
عليه وآله لما احرم اتاه جبرئيل عليه السلام فقال مر اصحابك بالعج والثج فالعج رفع الصوت
بالتلبية والثج نحر البدن **وروى** ابو سعيد المكاري عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان الله
عز وجل وضع عن النساء اربعا الاجهار بالتلبية والسعي بين الصفا والمروة يعني الهرولة ودخول
الكعبة واستلام الحجر الاسود **وروى** الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال لا بأس
ان تلبي وانت على غير طهر على كل حال **وروى** جابر عن ابي جعفر عليه السلام انه قال لا بأس
ان يلبي الجنب **وقال** الصادق عليه السلام يكره للرجل ان يجيب بالتلبية اذا نودي وهو محرم
وفي خبر آخر اذا نودي المحرم فلا يقل لبيك ولكن يقول يا سعد وقال امير المؤمنين عليه السلام
جاء جبرئيل عليه السلام الى النبي صلى الله عليه وآله فقال له ان التلبية شعار المحرم فارفع صوتك
بالتلبية لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك
لك لبيك **وروى** لي محمد بن القاسم الاسترابادي عن يوسف بن محمد بن زياد وعلي بن
محمد بن يسار عن ابويهما عن الحسن بن علي بن محمد بن علي بن موسى بن جعفر بن محمد بن علي بن
الحسين بن علي بن ابي طالب عن ابيه عن آبائه عن امير المؤمنين عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله
عليه وآله لما بعث الله عز وجل موسى بن عمران واصطفاه نجيا وفلق له البحر ونجى بني اسرائيل و
اعطاه التورية والالواح رأى مكانه من ربه عز وجل فقال يا رب لقد اكرمتني بكرامة لم تكرم بها
احدا من قبلي فقال الله جل جلاله يا موسى اما علمت ان محمدا صلى الله عليه وآله افضل عندي من جميع
ملائكتي وجميع خلقي فقال موسى عليه السلام يا رب فان كان محمد اكرم عندك من جميع خلقك فهل
في آل الانبياء اكرم من آلي قال الله عز وجل يا موسى اما علمت ان فضل آل محمد على جميع آل النبيين كفضل
محمد على جميع المرسلين فقال يا رب فان كان آل محمد كذلك فهل في امم الانبياء افضل عندك من امتي
ظللت عليهم الغمام وانزلت عليهم المن والسلوى وفلقت لهم البحر فقال الله عز وجل يا موسى
اما علمت ان فضل امة محمد على جميع الامم كفضله على جميع الخلق فقال موسى عليه السلام يا رب ليتني
كنت اراهم فاوحى الله عز وجل اليه يا موسى انك لن تراهم فليس هذا اوان ظهورهم ولكن سوف
سوف تراهم في جنات عدن والفردوس بحضرة محمد في نعيمها يتقلبون وفي خيراتها يتبجحون افتحب

ان اسمعك كلامهم فقال نعم يا الهى قال الله عزّ وجلّ قم بين يدى واشدد مئزرك قيام العبد الذليل بين يدى الملك الجليل ففعل ذلك موسىٰ فنادى ربنا عزّ وجلّ يا امّة محمد فاجابوه كلهم وهم فى اصلاب آبائهم وارحام امهاتهم لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك لبيك قال فجعل الله عزّ وجلّ تلك الاجابة شعار الحجّ والحديث طويل اخذنا منه موضع الحاجة وقد اخرجته فى تفسير القرآن

باب ما يجب على المحرم اجتنابه من الرّفث والفسوق والجدال فى الحج

روى محمّد بن مسلم والحلبى جميعا عن ابى عبد الله عليه السّلام فى قول الله عزّ وجلّ الحجّ اشهر معلومات فمن فرض فيهنّ الحجّ فلا رفث ولا فسوق ولا جدال فى الحجّ فقال انّ الله عزّ وجلّ اشترط على الناس شرطا وشرط لهم شرطا فمن وفى لله وفى الله له فقالا له فما الّذى اشترط عليهم وما الّذى شرط لهم فقال امّا الّذى اشترط عليهم فانه قال الحجّ اشهر معلومات فمن فرض فيهنّ الحجّ فلا رفث ولا فسوق ولا جدال فى الحجّ واما الّذى شرط لهم فانّه قال فمن تعجّل فى يومين فلا اثم عليه ومن تأخّر فلا اثم عليه لمن اتّقى قال يرجع لا ذنب له فقالا له أرايت من ابتلى بالفسوق ما عليه قال لم يجعل الله عزّ وجلّ له حدا يستغفر الله ويلبّى فقالا فمن ابتلى بالجدال فما عليه فقال اذا جادل فوق مرّتين فعلى المصيب دم يهريقه شاة وعلى المخطى بقرة

وقال ابى رضى الله عنه فى رسالته الىّ اتّق فى احرامك الكذب واليمين الكاذبة والصادقة وهو الجدال والجدال قول الرجل لا والله وبلى والله فان جادلت مرّة او مرّتين وانت صادق فلا شىء عليك وان جادلت ثلثا وانت صادق فعليك دم شاة فان جادلت مرّة كاذبا فعليك دم شاة وان جادلت مرّتين كاذبا فعليك دم بقرة وان جادلت كاذبا ثلثا فعليك بدنة والفسوق الكذب فاستغفر الله منه والرّفث الجماع فان جامعت وانت محرم فى الفرج فعليك بدنة والحجّ من قابل ويجب ان تفرق بينك وبين اهلك حتى تقضيا المناسك ثم تجتمعان فان اخذتما على طريق غير الّذى كنتما اخذتما عليه عام اوّل لم يفرق بينكما ويلزم المرأة بدنة اذا جامعها الرجل فان اكرهها لزمته بدنتان ولم يلزم المرأة شىء فان كان جماعك دون الفرج فعليك بدنة وليس عليك الحجّ من قابل وقال الصادق عليه السّلام ان وقعت على اهلك بعد ما تعقد للاحرام وقبل ان تلبّى فلا شىء عليك وان جامعت وانت محرم من قبل ان تقف بالمشعر فعليك بدنة والحجّ من قابل وان جامعت بعد وقوفك بالمشعر فعليك بدنة وليس عليك الحجّ من قابل وان كنت ناسيا او ساهيا او جاهلا فلا شىء عليك

وسأل ابو بصير عن رجل واقع امرأته وهو محرم قال عليه جزور كوماء فقال لا يقدر

قال ينبغي لاصحابه ان يجمعوا له ولا يفسدوا عليه حجة وان نظر محرم الى غير اهله فانزل فعليه جزور او
بقرة فان لم يقدر فشاة واذا نظر المحرم الى المرأة نظر شهوة فليس عليه شيء فان لمسها فعليه دم شاة
وان قبلها فعليه دم شاة فان اتى المحرم اهله ناسيا فلا شيء عليه انما هو بمنزلة من اكل في شهر رمضان
وهو ناس **وسأل** ابو بصير ابا عبد الله عليه السلام عن رجل محرم نظر الى ساق امرأة او الى فرجها
فامنى فقال ان كان موسرا فعليه بدنة وان كان وسطا فعليه بقرة وان كان فقيرا فعليه شاة وقال
اني لم اجعل عليه هذا لانه امنى ولكني جعلته عليه لانه نظر الى ما لا يحل له **وسأله** محمد بن مسلم
عن الرجل يحمل امرأته او يمسها فامنى او امذى فقال ان حملها او مسها بشهوة فامنى او لم يمن او امذى
او لم يمذ فعليه دم شاة يهريقه وان حملها او مسها بغير شهوة فليس عليه شيء امنى او لم يمن امذى
او لم يمذ واذا وجبت على الرجل بدنة في كفارة فلم يجدها فعليه سبع شياه فان لم يقدر صام ثمانية
عشر يوما بمكة او في منزله وان طفت بالبيت وبالصفا والمروة وقد تمتعت ثم عجلت فقبلت اهلك
قبل ان تقصر من رأسك فان عليك دما تهريقه وان جامعت فعليك جزور او بقرة **وروى**
ابن مسكان عن ابي بصير قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن المحرم يريد ان يعمل العمل فيقول له صاحبه
والله لا تعمله فيقول والله لاعملنه فيحالفه مرارا فيلزمه ما يلزم صاحب الجدال فقال لا انما اراد بهذا اكرام
اخيه انما يلزمه ما كان لله عز وجل معصية **وروى** معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام
قال اتق المفاخرة وعليك بورع يحجزك عن معاصي الله عز وجل فان الله عز وجل يقول ثم ليقضوا
تفثهم ومن التفث ان تتكلم في احرامك بكلام قبيح فاذا دخلت مكة فطفت بالبيت تكلمت
بكلام طيب وكان ذلك كفارة لذلك

باب ما يجوز الاحرام فيه وما لا يجوز

روى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان ثوبا رسول الله صلعم اللذان احرم فيهما
يمانيين عبري واظفار وفيهما كفن **وروى** حماد عن حريز عن ابي عبد الله عليه السلام قال كل
ثوب تصلي فيه فلا بأس ان تحرم فيه **وسأله** حماد النوا وسئل وهو حاضر عن المحرم يحرم في برد قال
لا بأس به وهل كان الناس يحرمون الا في البرود **وروى** خالد ابي العلاء الخفاف قال رأيت
ابا جعفر عليه السلام وعليه برد اخضر وهو محرم وروى عن عمر بن شمر عن ابيه قال رأيت
ابا جعفر عليه السلام وعليه برد مخفف وهو محرم وروى محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام
انه سئل عن الرجل يحرم في الثوب الوسخ قال لا ولا اقول انه حرام ولكني احب ذلك الى ان يطهره
وطهره غسله ولا يغسل الرجل ثوبه الذي يحرم فيه حتى يحل وان توسخ الا ان يصيبه جنابة

محقق نسخة

او شيء فيغسله وروى ابن مسكان عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا باس ان يحرم الرجل
في ثوب مصبوغ بمشق وروى عن ابي بصير قال سمعت ابا جعفر عليه السلام يقول كان علي
عليه السلام معه بعض صبيانه فمر عليه عمر فقال ما هذان الثوبان المصبوغان وانت محرم فقال
علي عليه السلام ما نريد احدا يعلمنا بالسنة ان هذين ثوبين صبغا بطين وروى عن الحسين بن
ابن المختار قال قلت لابي عبد الله عليه السلام يحرم الرجل في الثوب الاسود قال لا يحرم في الثوب
الاسود ولا يكفن فيه الميت وروى عن حنان بن سدير قال كنت جالسا عند ابي عبد الله
عليه السلام فساله رجل يحرم في ثوب فيه حرير قال فدعى بازار له قرقبي فقال انا احرم في هذا
وفيه حرير وروى عن الحلبي قال سالته عن الرجل يحرم في ثوب له علم فقال لا باس به وفي
رواية معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا باس بان يحرم الرجل في الثوب المعلم
وتركه احب الي اذا قدر على غيره وساله ليث المرادي عن الثوب المعلم هل يحرم فيه الرجل قال
نعم انما يكره الملحم وساله الحسين بن ابي العلاء عن الثوب للمحرم يصيبه الزعفران ثم يغسل
فقال لا باس به اذا ذهب ريحه ولو كان مصبوغا كله اذا ضرب الى البياض وغسل فلا باس به
وروى القاسم بن محمد الجوهري عن علي بن ابي حمزة عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا اضطر
المحرم الى ان يلبس قباء من برد ولا يجد ثوبا غيره فليلبسه مقلوبا ولا يدخل يديه في يدي القباء
وروى عن الكاهلي قال ساله رجل وانا حاضر عن الثوب يكون مصبوغا بالعصفر ثم يغسل
البسه وانا محرم فقال نعم ليس العصفر من الطيب ولكني اكره ان تلبس ما يشهرك به الناس وساله
اسمعيل بن الفضل عن المحرم ايلبس الثوب وقد اصابه الطيب فقال اذا ذهب ريح الطيب فليلبسه
وروى عن ابي الحسن النهدي قال سال سعيد الاعرج ابا عبد الله عليه السلام وانا عنده
عن الخميصة سداها ابريسم ولحمتها من غزل قال لا باس بان يحرم فيها وانما يكره الخالص منها
وسال محمد بن عثمان ابا عبد الله عليه السلام عن خلوق الكعبة وخلوق القبر يكون في ثوب
الاحرام فقال لا باس بهما هما طهوران وساله سماعة عن الرجل يصيب ثوبه زعفران الكعبة
وهو محرم فقال لا باس به وهو طهور فلا تتقه ان يصيبك وروى الحلبي عن ابي عبد الله
عليه السلام في المحرم يلبس الطيلسان المزرر قال نعم في كتاب علي عليه السلام لا يلبس طيلسانا
حتى يحل ازراره وقال انما كره ذلك مخافة ان يزره الجاهل عليه فاما الفقيه فلا باس بان يلبسه
وساله رفاعة بن موسى عن المحرم يلبس الجوربين فقال نعم والخفين اذا اضطر اليهما وروى

اصح
قرقبي
المعصفر
سعد
لحمتها
حماد
طهوران

محمد بن مسلم عن ابی جعفر علیه السلام فی المحرم یلبس الخف اذا لم یکن له نعل قال نعم ولکن یشق ظهر القدم ویلبس المحرم القبا اذا لم یکن رداء ویقلب ظهره لباطنه **وروی** معویة بن عمار عن ابی عبد الله علیه السلام قال لا تلبس ثوبا له ازرار وانت محرم الا ان تنکسه ولا ثوبا تدرعه ولا سراویل الا ان لا یکون لك ازار ولا خفین الا ان لا یکون لك نعلان **وروی** زرارة عن احدهما علیهما السلام قال سالته عما یکره للمحرم ان یلبسه فقال یلبس کل ثوب الا ثوبا واحدا یتدرعه **وروی** معویة ابن عمار عن ابی عبد الله علیه السلام قال لا باس بان یغیر المحرم ثیابه ولکن اذا دخل مکة لبس ثوبی احرامه الذی احرم فیهما وکره ان یبیعهما وقد رویت رخصة فی بیعهما **وروی** ابو بصیر عن ابی جعفر علیه السلام قال سمعته یقول اکره ان ینام المحرم علی الفراش الاصفر والمرفقة **وروی** عبد الله بن سنان عن ابی عبد الله علیه السلام قال المحرم اذا خاف لبس السلاح **وروی** محمد بن مسلم عن احدهما قال سالته عن المحرم اذا احتاج الی ضروب من الثیاب مختلفة فقال علیه السلام علیه لکل صنف منها فداء **وروی** معویة بن عمار عن ابی عبد الله علیه السلام قال سالته عن المحرم تصیب ثوبه الجنابة قال لا یلبسه حتی یغسله واحرامه تام **وفی روایة** حماد بن عیسی عن حریز قال قال ابو عبد الله علیه السلام المحرمة تسدل الثوب علی وجهها الی الذقن **وفی روایة** معویة بن عمار عنه علیه السلام انه قال تسدل المرأة الثوب علی وجهها من اعلاها الی النحر اذا کانت راکبة **وروی** عبد الله بن میمون عن الصادق عن ابیه علیهما السلام قال المحرمة لا تتنقب لان احرام المرأة فی وجهها واحرام الرجل فی راسه ومر ابو جعفر علیه السلام بامرأة محرمة قد استترت بمروحة فاماط المروحة بقضیبه عن وجهها **وروی** عبد الله بن سنان عن ابی عبد الله علیه السلام قال تلبس المرأة المحرمة الحائض تحت ثیابها غلالة **وروی** یحیی بن ابی العلاء عن ابی عبد الله عن ابیه عن احدهما علیهما السلام انه کره للمحرمة البرقع والقفازین **وساله** محمد بن علی الحلبی عن المرأة اذا احرمت اتلبس السراویل قال نعم انما ترید بذلك الستر **وروی** الکاهلی عنه انه قال تلبس المرأة المحرمة الحلی کله الا القرط المشهور والقلادة المشهورة **وساله** عامر بن جذاعة عن مصبغات الثیاب تلبسها المرأة المحرمة قال لا باس الا المفدم المشهور **وروی** محمد بن مسلم عن ابی عبد الله علیه السلام فی المرأة المحرمة انها تلبس الحلی کله الا حلیا مشهورا للزینة **وساله** سماعة عن المحرمة تلبس الحریر فقال لا یصلح ان تلبس حریرا محضا لا خلط فیه فاما الخز والعلم فی الثوب فلا باس بان

وسال عبد الرحمن بن الحجاج ابا عبد الله علیه السلام عن المحرم یلبس الخز فقال لا باس به

الخز

عثمان

تلبسه وهي محرمة وان مر بها رجل استترت منه بثوبها ولا تستتر بيدها من الشمس وتلبس الخز اما
انهم سيقولون ان في الخز حريرا وانما يكره الحرير المبهم وساله ابو بصير المرادي عن القز
يقولون
تلبسه المرأة في الاحرام قال لا بأس انما يكره الحرير المبهم وساله يعقوب بن شعيب عن المرأة
تلبس الحلي فقال تلبس المسك والخلخالين وروى الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال
لا بأس ان تحرم المرأة في الذهب والخز وليس يكره الا الحرير المحض وفي رواية حريز قال اذا
كان للمرأة حلي لم تحدثه للاحرام لم تنزع حليها وروى عن ابي الحسن النهدي قال سأل
ابو عبد الله عليه السلام وانا حاضر عن المرأة تحرم في العمامة ولها علم قال نعم لا بأس وسأله
سعيد الاعرج عن المحرم يعقد ازاره في عنقه قال لا وساله محمد بن مسلم عن المحرم يضع
عصام القربة على راسه اذا استسقى فقال نعم وساله يعقوب بن شعيب عن الرجل المحرم
يكون به القرحة يربطها او يعصبها بخرقة فقال نعم وروى عمران الحلبي عن ابي عبد الله
عليه السلام قال المحرم يشد على بطنه العمامة وان شاء يعصبها على موضع الازار ولا يرفعها
الى صدره وروى ابن فضال عن يونس بن يعقوب قال قلت لابي عبد الله عليه السلام
المحرم يشد وسطه بالهميان قال نعم وما خيره بعد نفقته وفي رواية ابي بصير عنه انه قال
كان ابي يشد على بطنه نفقته يستوثق بها فانها تمام حجه **باب ما يجوز للمحرم اتيانه
واستعماله وما لا يجوز من جميع الانواع** وروى ابو بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال
لا بأس للمحرم ان يكتحل بكحل ليس فيه مسك ولا كافور اذا اشتكى عينيه وتكتحل المرأة المحرمة بالكحل
كله الا الكحل الاسود لزينة وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال يكحل المحرم عينيه
ان شاء بصبر ليس فيه زعفران ولا ورس وروى حريز عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا
تنظر في المرآة وانت محرم لانه من الزينة وروى عن معوية بن عمار قال قلت لابي عبد الله عليه السلام
في المحرم يستاك قال نعم قال قلت فان ادمى يستاك قال نعم هو من السنة وروى حماد
عن حريز عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا بأس ان يحتجم المحرم ما لم يحلق او يقطع الشعر واحتجم الحسن
ابن علي عليه السلام وهو محرم وسال ذريح ابا عبد الله عليه السلام عن المحرم يحتجم فقال نعم
اذا خشي الدم وسال الحسن الصيقل ابا عبد الله عليه السلام عن المحرم يوذيه ضرسه ا يقلعه
قال نعم لا بأس به وروى عمران الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام انه سئل عن المحرم يكون به
الجرح فيتداوى بدواء فيه الزعفران فقال ان كان الزعفران غالبا على الدواء فلا وان كانت

الا ذوية غالبة عليه فلا باس **وسأله** معوية بن عمار عن المحرم يعصر الدمل ويربط عليه الخرقة
فقال لا بأس **وقال** عليه السلام انما اشتكى المحرم فليتداوى بما يحل له ان يأكل وهو محرم **وروى**
هشام بن سالم عن ابى عبد الله عليه السلام قال اذا خرج بالمحرم الخراج والدمل فليبطه وليداوه
بزيت وبسمن **وروى** محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام فى المحرم تشقق يداه قال يدهنهما
بزيت وبسمن واهالة **وروى** محمد بن الفضيل عن ابى الصباح الكنانى قال سالت ابا عبد الله
عليه السلام عن امراة ارادت ان تحرم فتخوفت لشقاق تختضب بالحناء قبل ذلك قال ما يعجبنى
ان تفعل وكان على بن الحسين عليهما السلام اذا تجهز الى مكة قال لاهله اياكم ان تجعلوا فى زادنا شيئا
من الطيب ولا الزعفران ناكله او نطعمه **وقال** الصادق عليه السلام يكره من الطيب اربعة اشياء
للمحرم المسك والعنبر والزعفران والورس وكان يكره من الادهان الطيبة الريح **وروى** عن
الحسن بن هرون قال قلت لابى عبد الله عليه السلام اكلت خبيصا فيه زعفران حتى
شبعت منه وانا محرم فقال اذا فرغت من مناسكك واردت الخروج من مكة فابتع بدرهم
تمرا وتصدق به فيكون كفارة لذلك ولما دخل عليك فى احرامك مما لا تعلم **وروى**
زرارة عن ابى جعفر عليه السلام قال من اكل زعفرانا متعمدا او طعاما فيه طيب فعليه دم
وان كان ناسيا فلا شئ عليه ويستغفر الله ويتوب اليه **وروى** عن الحسين بن زياد قال قلت
لابى عبد الله عليه السلام وضأنى الغلام وانا لا اعلم بدستشان فيه طيب فغسلت يدى
وانا محرم فقال تصدق بشئ لذلك وكتب ابراهيم بن سفيان الى ابى الحسن عليه السلام المحرم
يغسل يده باشنان فيه اذخر فكتب لا احبه لك **وروى** معوية بن عمار عن ابى عبد الله
عليه السلام قال سالته عن الرجل مس الطيب ناسيا وهو محرم فقال يغسل يديه وليس عليه
شئ ويلبى وفى خبر آخر ويستغفر ربه **وروى** حمران عن ابى جعفر عليه السلام فى قول الله عز وجل
ولتقضوا تفثهم وليوفوا نذورهم قال التفث حفوف الرجل من الطيب فاذا قضى نسكه حل له الطيب
وسأل عبد الله بن سنان ابا عبد الله عليه السلام عن الحنا فقال ان المحرم ليمسه ويداوى
به بعيره وما هو بطيب وما به باس قال لا بأس ان يغسل الرجل الخلوق عن ثوبه وهو محرم وان اضطر
المحرم الى سعوط فيه مسك من ريح تعرض له فى وجهه وعلة تصيبه فلا باس بان يستعط به فقد
سال اسمعيل بن جابر ابا عبد الله عليه السلام عن ذلك فقال استعط به **وروى** الحلبى ومحمد بن
مسلم عن ابى عبد الله عليه السلام قال المحرم يمسك على انفه من الريح الطيبة ولا يمسك على

الفم من الريح الخبيثة وروى هشام بن الحكم عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا باس بالريح
الطيبة فيما بين الصفا والمروة من ريح العطارين ولا يمسك على انفه وروى معوية بن عمار
عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال لا باس ان تشم الاذخر والقيصوم والخزامى والشيح واشباهه
وانت محرم وروى علي بن مهزيار قال سألت ابن ابي عمير عن التفاح والاترج والنبق وما طاب
ريحه قال تمسك عن شمه واكله ولم يرو فيه شيئا وروى عن عبد الله بن المغيرة قال قلت
لابي الحسن الاول عليه السلام اظلل وانا محرم قال لا قلت فاظلل واكفر قال لا قلت فان مرضت قال
ظلل وكفر ثم قال اما علمت ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال ما من حاج يضحي ملبيا حتى تغيب الشمس الا غابت
ذنوبه معها وروى عن الحسين بن مسلم عن ابي جعفر الثاني عليه السلام انه سئل ما فرق ما بين الفسطاط
وبين ظل المحمل قال لا ينبغي ان يستظل في المحمل والفرق بينهما ان المرأة تطمث في شهر رمضان فتقضي
الصيام ولا تقضي الصلوة قال صدقت جعلت فداك قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله معنى هذا الحديث
ان السنة لا تقاس وروى علي بن مهزيار عن بكر بن صالح قال كتبت الى ابي جعفر الثاني
عليه السلام ان عمتي معي وهي زميلتي ويشتد عليها الحر اذا احرمت فترى ان اظلل علي وعليها
فكتب عليه السلام ظلل عليها وحدها وروى البزنطي عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير قال
سألته عن المرأة تضرب عليها الظلال وهي محرمة فقال نعم قلت فالرجل يضرب عليه الظلال
وهو محرم فقال نعم اذا كانت به شقيقة ويتصدق بمد عن كل يوم وسأل محمد بن اسمعيل
ابن بزيع ابا الحسن عليه السلام وانا اسمع عن الظل للمحرم في اذى من مطر او شمس وقال من علة
فامره بفداء شاة يذبحها بمنى وقال نحن اذا اردنا ذلك ظللنا وفدينا وفي رواية حريز قال
قال ابو عبد الله عليه السلام لا باس بالقبة على النساء والصبيان وهم محرمون ولا يرتمس
المحرم في الماء ولا الصائم وروى عن منصور بن حازم قال رايت ابا عبد الله عليه السلام
وقد توضأ وهو محرم ثم اخذ منديلا فمسح به وجهه وروى معوية بن عمار عن ابي عبد الله
عليه السلام قال يكره للمحرم ان يجوز بثوبه فوق انفه ولا باس ان يمد المحرم ثوبه حتى يبلغ انفه يعني
من اسفل وفي ذلك ان حفص بن البختري وهشام بن الحكم رويا عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال
يكره للمحرم ان يجوز ثوبه انفه من اسفل وقال اضح لمن احرمت له وروى عبد الله بن سنان
قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول لابي وشكى اليه حر الشمس وهو محرم وهو يتأذى به فقال
ترى ان استتر بطرف ثوبي فقال لا باس بذلك ما لم يصبك راسك وسأل سعيد الاعرج عن المحرم

كافي

يحل بها

يصابي

يستتر من الشمس بعود او بيده فقال لا الا من علة وسأله الحلبي عن المحرم يغطي راسه ناسيا او نائما فقال يلبي اذا ذكر وفي رواية حريز يلقي القناع ويلبي وليس عليه شيء وسأله عن المحرم ينام وعلى وجهه وهو على راحلته فقال لا باس بذلك وسأل زرارة ابا جعفر عليه السلام عن المحرم يقع الذباب على وجهه حين يريد النوم فيمنعه من النوم ايغطي وجهه اذا اراد ان ينام قال نعم وروى زرارة عن ابي عبد الله عليه السلام ان المحرمة تسدل ثوبها الى نحرها وروى الحسن ابن محبوب عن علي بن رئاب عن ابي بصير قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل قلم ظفرا من اظفاره وهو محرم قال عليه مد من طعام حتى يبلغ عشرة فان قلم اصابع يديه كلها فعليه دم شاة قلت فان قلم اظافير يديه ورجليه جميعا فقال ان كان فعل ذلك في مجلس واحد فعليه دم وان كان فعله متفرقا في مجلسين فعليه دمان وفي رواية زرارة عن ابي جعفر عليه السلام ان من فعل ذلك ناسيا او ساهيا او جاهلا فلا شيء عليه وسأل معوية بن عمار ابا عبد الله عليه السلام عن المحرم يطول اظفاره او ينكسر بعضها فتؤذيه ذلك قال لا يقص منها شيئا ان استطاع فان كانت تؤذيه فليقصها وليطعم مكان كل ظفر قبضة من طعام وسأل اسحق بن عمار ابا ابراهيم عليه السلام عن رجل نسي ان يقلم اظافيره عند الاحرام حتى احرم قال يدعها قلت فان رجلا من اصحابنا افتاه ان يقلم اظافيره ويعيد احرامه ففعل فقال عليه دم وروى حريز عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا نتف الرجل ابطه بعد الاحرام فعليه دم وفي خبر آخر من حلق راسه او نتف ابطه ناسيا او ساهيا او جاهلا فلا شيء عليه وقال عليه السلام لا باس ان يدخل المحرم الحمام ولكن لا يتدلك وقال عليه السلام لا تاخذ الحرام من شعر الحلال ومر النبي صلى الله عليه وسلم على كعب بن عجرة الانصاري وهو محرم وقد اكل القمل راسه وحاجبيه وعينيه فقال رسول الله صلى الله عليه وآله ما كنت ارى ان الامر يبلغ ما ارى فامره فنسك عنه نسكا وحلق راسه يقول الله عز وجل فمن كان منكم مريضا او به اذى من راسه ففدية من صيام او صدقة او نسك فالصيام ثلثة ايام والصدقة على ستة مساكين لكل مسكين صاع من تمر وروى مد من تمر والنسك شاة لا يطعم منها احد الا المساكين وقال عبد الله بن سنان لابي عبد الله عليه السلام ارأيت ان وجدت على قرادا او حلمة اطرحهما عني وانا محرم فقال نعم وصغار لهما انهما رقيا في غير مرقاهما وقال له معوية بن عمار المحرم يحك راسه فيسقط القملة والثنتان فقال لا شيء عليه ولا يعيد قال كيف يحك المحرم فقال باظفاره ما لم يدم ولا يقطع شعره وسأله عن المحرم يعبث بلحيته فيسقط

ن مهزيار
ن اظافيره
ن الى ان
ن عجرة
ن قال

منها الشعرة والشعرتان فقال عليه السلام يطعم شيئاً وفي خبر آخر مدّاً من طعام او كفّين والاولى ان لا يحك المحرم
راسه الا حكّاً رفيقاً باطراف الاصابع وفي رواية هشام بن سالم قال قال ابو عبد الله عليه السلام
اذا وضع احدكم يده على راسه وعلى لحيته وهو محرم فسقط شيء من الشعر فليتصدّق بكف من كعك
او سويق وروى ابان عن ابي الجارود قال سال رجل ابا جعفر عليه السلام عن رجل قتل قملة وهو
محرم قال بئس ما صنع قال فما فداؤها قال لا فداء لها وفي رواية معوية بن عمار عن ابي عبد الله
عليه السلام قال المحرم يلقي عنه الدواب كلها الا القملة لانها من جسده فاذا اراد ان يحول قملة من
مكان الى مكان فلا يضره وروى ابان عن زرارة قال سألته عن المحرم هل يحك راسه او يغتسل
بالماء فقال يحك راسه ما لم يتعمد قتل دابة ولا باس بان يغتسل بالماء ويصب على راسه ما لم يكن
ملبداً فان كان ملبداً فلا يفيض على راسه الماء الا من احتلام وسال يعقوب بن شعيب ابا عبد الله
عليه السلام عن المحرم يغتسل فقال نعم يفيض الماء على راسه ولا يدلكه وفي رواية حريز عن ابي عبد الله
عليه السلام قال اذا اغتسل المحرم من الجنابة صب على راسه الماء ويميز الشعر بانامله بعضه من بعض
وقال عليه السلام في المحرم يشهد نكاح محلين قال لا يشهد ثم قال يجوز للمحرم ان يشير بصيد على
محل قال مصنف هذا الكتاب نعم وهذا على الانكار لذلك لا على انه يجوز وروى عبد الله بن سنان
عن ابي عبد الله عليه السلام قال ليس للمحرم ان يتزوج ولا يزوج محلاً فان تزوج او زوج فتزويجه
باطل وان رجلاً من الانصار تزوج وهو محرم فابطل رسول الله صلى الله عليه وآله نكاحه وقال
عليه السلام من تزوج امراة في احرامه فرق بينهما ولم تحل له ابداً وفي رواية سماعة لها المهر
ان كان دخل بها وفي رواية عاصم بن حميد عن ابي بصير قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول
المحرم يطلق ولا يتزوج وسال سعيد الاعرج ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل ينزل المراة
من المحمل فيضمها اليه وهو محرم فقال لا باس الا ان يتعمد وهو احق ان ينزلها من غيره وروى عن محمد
الحلبي قال قلت لابي عبد الله عليه السلام المحرم ينظر الى امراته وهي محرمة قال لا باس وروى خالد
بياع القلانس قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل اتى اهله وعليه طواف النساء قال عليه
بدنة ثم جاءه آخر فسأله عنها فقال عليه بقرة ثم جاءه آخر فسأله عنها فقال عليه شاة فقلت بعد
ما قاموا اصلحك الله كيف قلت عليه بدنة فقال انت موسر وعليك بدنة وعلى الوسط بقرة
وعلى الفقير شاة وقال عليه السلام لا يذبح الصيد في الحرم وان صيد في الحل وروى حنان
ابن سدير عن ابي جعفر عليه السلام قال امر رسول الله صلى الله عليه وآله بقتل الفارة في الحرم

والافعى والعقرب والغراب الابقع ترميه فان اصبته [illegible] يسمي الفارة
الفويسقة فقال انها توهي السقاء وتضرم البيت على اهله وروى معاوية بن عمار عن ابي عبد الله
عليه السلام قال اذا القى المحرم القراد عن بعيره فلا باس ولا يلقي الحلمة وفي رواية حريز عن
ابي عبد الله عليه السلام قال ان القراد ليس من البعير والحلمة من البعير وفي رواية علي بن ابي حمزة
عن ابي بصير قال سألته عن المحرم ينزع الحلمة عن البعير فقال لا هي بمنزلة القملة من جسدك
وروى محمد بن الفضيل عن ابي الحسن عليه السلام قال سألته عن المحرم وما يقتل من الدواب
قال يقتل الاسود والافعى والفارة والعقرب وكل حية وان ارادك السبع فاقتله وان لم يردك فلا
تقتله والكلب العقور ان ارادك فاقتله ولا بأس للمحرم ان يرمي الحدأة وان عرض له اللصوص امتنع عنهم

باب ما يجب على المحرم في انواع ما يصيب من الصيد

روى جميل عن محمد بن
مسلم وزرارة عن ابي عبد الله عليه السلام في محرم قتل نعامة قال عليه بدنة فان لم يجد فاطعام
ستين مسكينا فان كانت قيمة البدنة اكثر من طعام ستين مسكينا لم يزد على طعام ستين مسكينا
وان كانت قيمة البدنة اقل من طعام ستين مسكينا لم يكن عليه الا قيمة البدنة وروى الحسن
ابن محبوب عن داود الرقي عن ابي عبد الله عليه السلام في الرجل يكون عليه بدنة واجبة في فداء
فقال اذا لم يجد بدنة فسبع شياه فان لم يقدر صام ثمانية عشر يوما بمكة او في منزله وروى عبد الله بن
مسكان عن ابي بصير قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن محرم اصاب نعامة او حمار وحش
قال عليه بدنة قلت فان لم يقدر قال فليطعم ستين مسكينا قلت فان لم يقدر على ما يتصدق
به ما عليه قال فليصم ثمانية عشر يوما قلت فان اصاب بقرة ما عليه قال بقرة قلت فان لم يقدر
قال فليطعم ثلثين مسكينا قلت فان لم يقدر على ما يتصدق به قال فليصم تسعة ايام قلت فان
اصاب ظبيا ما عليه قال عليه شاة قلت فان لم يجد قال فعليه اطعام عشرة مساكين قلت فان لم
يجد ما يتصدق به قال فعليه صيام ثلثة ايام وروى ابن مسكان عن ابي بصير قال قلت
لابي عبد الله عليه السلام رجل رمى صيدا وهو محرم فكسر يده او رجله فذهب على وجهه
فلا يدري ما صنع قال عليه فداؤه قلت فان رآه بعد ذلك قد رعى ومشى قال عليه ربع قيمته
وروى البزنطي عن ابي الحسن عليه السلام قال سألته عن محرم اصاب ارنبا او ثعلبا قال في
الارنب دم شاة وفي رواية ابن مسكان عن الحلبي قال سألت ابا عبد الله عليه السلام
عن الارنب يصيبه المحرم فقال شاة هديا بالغ الكعبة وفي رواية البزنطي عن علي بن ابي حمزة

عن ابى بصير قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن محرم قتل ثعلبا قال عليه دم فقلت
فارنب قال مثل ما فى الثعلب وفى رواية محمد بن الفضيل قال سألت ابا الحسن عليه السلام
عن رجل قتل حمامة من حمام الحرم وهو غير محرم فقال ان قتلها وهو محرم فى الحرم فعليه شاة وقيمة الحمامة
درهم وان قتلها فى الحرم وهو غير محرم فعليه قيمتها وهو درهم يتصدق به او يشترى به طعاما
لحمام الحرم وان قتلها وهو محرم فى غير الحرم فعليه دم شاة فان قتل فرخا وهو محرم فى غير الحرم
فعليه حمل قد فطم وليس عليه قيمته لانه ليس فى الحرم ويذبح الفداء ان شاء فى منزله بمكة وان شاء بالحزورة
بين الصفا والمروة قريب من موضع النخاسين وهو معروف فان قتله وهو محرم فى الحرم فعليه حمل
وقيمة الفرخ نصف درهم وفى البيضة ربع درهم وفى القطاة حمل قد فطم من اللبن ورعى من الشجر واذا
اصاب المحرم بيض نعام ذبح عن كل بيضة شاة بقدر عدد البيض فان لم يجد شاة فعليه صيام
ثلثة ايام فان لم يقدر فاطعام عشرة مساكين فاذا وطئ بيض نعام ففدغها وهو محرم وفيها افراخ
تتحرك فعليه ان يرسل فحولة من البدن على الاناث بقدر عدد البيض فما لقح وسلم حتى ينتج فهو هدى
لبيت الله الحرام فان لم ينتج شيئا فليس عليه شئ وان وطئ بيض قطاة فشدخه فعليه ان يرسل
فحولة من الغنم على عددها من الاناث بقدر عدد البيض فما سلم فهو هدى لبيت الله الحرام وقال
الصادق عليه السلام ما وطئت او وطئه بعيرك وانت محرم فعليك فداؤه واذا قتل المحرم
الصيد فعليه جزاؤه ويتصدق بالصيد على مسكين فان عاد فقتل صيدا آخر متعمدا فليس عليه جزاؤه
وهو ممن ينتقم الله منه والنقمة فى الآخرة وهو قول الله عز وجل عفا الله عما سلف ومن عاد فينتقم الله
منه فاذا اصاب الصيد ثم عاد خطأ فعليه كلما عاد كفارة وكلما اتاه المحرم بجهالة فليس عليه شئ الا الصيد
فان عليه فداءه فان تعمده كان عليه فداؤه واثمه ولا بأس ان يصيد المحرم السمك ويأكل طريه ومالحه
ويتزوده فان قتل جرادة فعليه تمرة وتمرة خير من جرادة فان كان كثيرا فعليه دم شاة ومر ابو جعفر
عليه السلام على الناس وهم يأكلون جرادا فقال سبحان الله وانتم محرمون قالوا انما هو من البحر قال فارمسوه
فى الماء اذن والجراد لا يأكل المحرم ولا يأكل الحلال فى الحرم فان قتل غطاءة فعليه ان يتصدق بكف
من طعام وان قتل زنبورا خطأ فلا شئ عليه وان كان عمدا فعليه ان يتصدق بكف من طعام
وان اصاب المحرم صيدا خارجا عن الحرم فذبحه ثم ادخل الحرم مذبوحا واهدى الى رجل محل فلا بأس
ان يأكل انما الفداء على الذى اصابه وسئل الصادق عليه السلام عن المحرم يصيب الصيد فيفديه
يطعمه او يطرحه قال اذا يكون عليه فداء آخر قيل فاى شئ يصنع به قال يدفنه وكل من وجب عليه

فلا شيء عليه اصابه وهو محرم فان كان حاجا نحر هديه الذي يجب عليه بمنى وان كان معتمرا نحره بمكة قبالة
الكعبة واذا اضطر المحرم الى صيد وميتة فانه ياكل الصيد ويفدي وان اكل الميتة فلا بأس الا ان ابا الحسن
الثاني عليه السلام قال يذبح الصيد ويأكله ويفدي احب الي من الميتة وروى يوسف الطاطري
قال قلت لابي عبد الله عليه السلام صيد اكله قوم محرمون فقال عليهم شاة شاة وليس على الذي ذبحه
الا شاة وروى علي بن رئاب عن ابان بن تغلب عن ابي عبد الله عليه السلام في قوم حجاج محرمين
اصابوا افراخ نعام فاكلوا جميعا قال عليهم مكان كل فرخ اكلوه بدنة يشتركون فيها جميعا فيشترونها
على عدد الفراخ وعلى عدد الرجال وروى زرارة وبكير عن احدهما عليهما السلام في محرمين اصابا
صيدا فقال عليه السلام على كل واحد منهما الفداء وسأل ابو بصير ابا عبد الله عليه السلام عن قوم
محرمين اشتروا صيدا فاشتركوا فيه فقالت امرأة رفيقة لهم اجعلوا لي منه بدرهم فجعلوا لها فقال على
كل انسان منهم شاة وقال الله عز وجل احل لكم صيد البحر وطعامه متاعا لكم وللسيارة وقال
الصادق عليه السلام هو مليحه الذي تأكلونه وقال فصل ما بينهما كل طير يكون في الآجام يبيض في
البر ويفرخ في البر فهو من صيد البر وما كان من طير يكون في البر ويبيض في البحر ويفرخ في البحر فهو
من صيد البحر والمحرم لا يدل على الصيد فان دل عليه فقتل فعليه الفداء

باب تقصير المتمتع وحلقه واحلاله ومن نسي التقصير حتى يواقع او يهل بالحج

وروى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا فرغت من سعيك وانت متمتع فقصر
من شعر راسك من جوانبه ولحيتك وخذ من شاربك وقلم اظفارك وابق منها لحجك فاذا فعلت
ذلك فقد احللت من كل شيء يحل منه المحرم فطف بالبيت تطوعا ما شئت وروى اسحق بن
عمار عن ابي ابراهيم عليه السلام قال قلت له الرجل يتمتع فينسى ان يقصر حتى يهل بالحج فقال عليه دم وفي
رواية عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام يستغفر الله تعالى قال مصنف هذا الكتاب
رحمه الله الدم على الاستحباب والاستغفار يجزي عنه والخبران غير مختلفين وسأل عمران الحلبي
ابا عبد الله عليه السلام عن رجل طاف بالبيت وبالصفا والمروة وقد تمتع ثم عجل فقبل امرأته قبل
ان يقصر من راسه قال عليه دم يهريقه وان جامع فعليه جزور او بقرة وسأل عبد الله بن سنان
ابا عبد الله عليه السلام عن رجل عقص راسه وهو متمتع فقدم مكة فقضى نسكه وحل عقاص راسه
وقصر وادهن واحل قال عليه دم شاة وسأل معوية بن عمار عن رجل متمتع وقع على امرأته ولم يقصر
قال ينحر جزورا وقد خشيت ان يكون قد ثلم حجه ان كان عالما وان كان جاهلا فلا شيء عليه

قال قلت له متمتع قرض من اظفاره باسنانه واخذ من شعره بمشقص فقال لا بأس به ليس كل احد
يجد الجلم **وروى** ابو بصير عن ابى عبد الله عليه السلام قال سألته عن متمتع اراد ان يقصر
فحلق رأسه قال عليه دم يهريقه فاذا كان يوم النحر امرّ الموسى على رأسه حين يريد ان يحلق **وروى**
ابو المغراء عن ابى بصير قال قلت لابى جعفر عليه السلام رجل احل من احرامه ولم تحل امرأته فوقع عليها قال
عليها بدنة يغرمها زوجها **وقال** الصادق عليه السلام ينبغى للمتمتع بالعمرة الى الحج اذا احلّ ان لا يلبس قميصا
وان يتشبه بالمحرمين **وروى** حفص وجميل وغيرهما عن ابى عبد الله عليه السلام فى محرم يقصر من
بعض ولا يقصر من بعض قال يجزيه **وسأل** جميل بن دراج عن متمتع حلق رأسه بمكة فقال ان كان
جاهلا فليس عليه شىء فان تعمد ذلك فى اول شهور الحج بثلثين يوما فليس عليه شىء وان تعمد ذلك بعد الثلثين
التى يوفر فيها الشعر للحج فان عليه دما يهريقه **وروى** عن حماد بن عثمان قال قال رجل لابى عبد الله عليه السلام
جعلت فداك انى لما قضيت نسكى للعمرة اتيت اهلى ولم اقصر فقال عليك بدنة قال فانى لما اردت
ذلك منها ولم تكن قصرت امتنعت فلما غلبتها قرضت بعض شعرها باسنانها فقال رحمها الله انها كانت افقه
منك عليك بدنة وليس عليها شىء

باب المتمتع يخرج من مكة ويرجع

قال الصادق عليه السلام
اذا اراد المتمتع الخروج من مكة الى بعض المواضع فليس له ذلك لانه مرتبط بالحج حتى يقضيه الا ان يعلم
انه لا يفوته الحج فاذا علم وخرج ثم رجع فى الشهر الذى خرج فيه دخل مكة محلا وان دخلها فى
غير ذلك الشهر دخلها محرما **وسأل** محمد بن مسلم ابا جعفر عليه السلام هل يدخل الرجل مكة بغير
احرام فقال لا الا مريضا ومن به بطن **وروى** القاسم بن محمد عن على بن ابى حمزة قال سألت ابا ابراهيم
عليه السلام عن الرجل يدخل مكة فى السنة المرة والمرتين والثلاث كيف يصنع قال اذا دخل فليدخل
ملبيا واذا خرج فليخرج محلا

باب احرام الحائض والمستحاضة

روى معوية
ابن عمار عن ابى عبد الله عليه السلام قال ان اسماء بنت عميس نفست بمحمد بن ابى بكر بالبيداء
لاربع بقين من ذى القعدة فى حجة الوداع فامرها رسول الله صلى الله عليه وآله فاغتسلت واحتشت
واحرمت ولبّت مع رسول الله صلى الله عليه وآله واصحابه فلما قدموا مكة لم تطهر حتى نفروا من منى
وقد شهدت المواقف كلها عرفات وجمعا ورمت الجمار ولكن لم تطف بالبيت ولم تسع بين الصفا
والمروة فلما نفروا من منى امرها رسول الله صلى الله عليه وآله فاغتسلت وطافت بالبيت وبالصفا
والمروة وكان جلوسها فى اربع بقين من ذى القعدة وعشر من ذى الحجة وثلثة ايام التشريق
وروى عن درست عن عجلان بن ابى صالح قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن متمتعة

نسخة: عاد
نسخة: فليدخل
نسخة: النبى

دخلت مكة فحاضت فقال تسعى بين الصفا والمروة ثم تخرج مع الناس حتى تقضي طوافها بعد وسأله
معوية بن عمار عن امرأة طافت بين الصفا والمروة فحاضت بينهما فقال يتم سعيها وسأله عن امرأة
طافت بالبيت ثم حاضت قبل ان تسعى قال تسعى وروى محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام
قال سألته عن الحرمة اذا طهرت تغسل راسها بالخطمي فقال يجزيها الماء وروى جميل عنه ع انه قال
في الحائض اذا قدمت مكة يوم التروية انها تمضي كما هي الى عرفات فتجعلها حجة ثم تقيم حتى تطهر فتخرج
الى التنعيم فتحرم فتجعلها عمرة وروى صفوان عن اسحق بن عمار قال سألت ابا ابراهيم عليه السلام عن
المرأة تجيء متمتعة فتطمث قبل ان تطوف بالبيت حتى تخرج الى عرفات فقال تصير حجة مفردة وعليها
دم اضحيتها وروى صفوان عن عبد الرحمن بن الحجاج قال سألت ابا ابراهيم عليه السلام عن رجل
كانت معه امرأة فقدمت مكة وهي لا تصلي فلم تطهر الا يوم التروية وطهرت وطافت بالبيت ولم تسع
بين الصفا والمروة حتى شخصت الى عرفات هل تعتد بذلك الطواف او تعيد قبل الصفا والمروة قال تعتد
بذلك الطواف الاول وتبني عليه وروى ابان عن زرارة قال سألته عن امرأة طافت بالبيت فحاضت
قبل ان تصلي الركعتين فقال ليس عليها اذا طهرت الا الركعتين وقد قضت الطواف وروى ابان
عن فضيل بن يسار عن ابي جعفر عليه السلام قال اذا طافت المرأة طواف النساء فطافت اكثر من النصف
فحاضت نفرت ان شاءت وروى صفوان عن اسحق بن عمار قال سألت ابا ابراهيم عليه السلام
عن جارية لم تحض خرجت مع زوجها واهلها فحاضت فاستحيت ان تعلم اهلها وزوجها حتى قضت
المناسك وهي على تلك الحال فواقعها زوجها ورجعت الى الكوفة فقالت لاهلها قد كان من الامر
كذا وكذا فقال عليها سوق بدنة والحج من قابل وليس على زوجها شيء وروى فضالة بن ايوب
عن الكاهلي قال سألت ابا عبد الله عن النساء في احرامهن فقال يصلحن ما اردن ان يصلحن فاذا وردن
الشجرة اهللن بالحج ولبين عند الميل اول البيداء ثم يؤتى بهن مكة يبادر بهن الطواف والسعي
فاذا قضين طوافهن وسعيهن قصرن وجازت متعة ثم اهللن يوم التروية بالحج وكانت عمرة
وحجة فان اعتللن كن على حجهن ولم يفردن حجهن وروى حريز عن محمد بن مسلم قال سألت
ابا عبد الله عليه السلام عن امرأة طافت ثلثة اطواف او اقل من ذلك ثم رأت دما فقال تحفظ
مكانها فاذا طهرت طافت منه واعتدت بما مضى وروى العلا عن محمد بن مسلم عن احدهما
عليهما السلام مثله قال مصنف هذا الكتاب رضي الله عنه وبهذا الحديث افتي دون الحديث
الذي رواه ابن مسكان عن ابراهيم بن اسحق عمن سأل ابا عبد الله عليه السلام عن امرأة طافت اربعة

اشواط وهي معتمرة ثم طمثت قال تتم طوافها وليس عليها غيره ومتعتها تامة ولها ان تطوف بين الصفا والمروة لانها زادت على النصف وقد قضت متعتها فلتستانف بعد الحج وان هي لم تطف الا ثلثة اشواط فلتستانف بعد الحج فان اقام لها جمالها بعد الحج فلتخرج الى الجعرانة او الى التنعيم فلتعتمر لان هذا الحديث اسناده منقطع والحديث الاول رخصة ورحمة واسناده متصل وانما لا تسعى الحائض التي حاضت قبل الاحرام بين الصفا والمروة وتقضي المناسك كلها لانها لا تقدر ان تقف بعرفة الا عشية عرفة ولا بالمشعر الا يوم النحر ولا ترمي الجمار الا بمنى وهذا اذا طهرت قضته

باب الوقت الذي اذا ادركه الانسان يكون مدركا للتمتع

روى ابن عمير عن هشام بن سالم ومرازم وشعيب عن ابي عبد الله عليه السلام في الرجل المتمتع يدخل ليلة عرفة فيطوف ويسعى ثم يحرم فياتي منى فقال لا باس وروى الحسين بن سعيد عن حماد عن محمد بن ميمون قال قدم ابو الحسن عليه السلام متمتعا ليلة عرفة فطاف واحل واتى جواريه ثم احل بالحج وخرج وروى عن ابي بصير قال قلت لابي عبد الله عليه السلام المرأة تجيء متمتعة فتطمث قبل ان تطوف بالبيت فتكون طهرها ليلة عرفة فقال ان كانت تعلم انها تطهر وتطوف بالبيت وتحل من احرامها وتلحق الناس بمنى فلتفعل وروى النضر عن شعيب العقرقوفي قال خرجت انا وحديد فانتهينا الى البستان يوم التروية فتقدمت على حمار فقدمت مكة وطفت وسعيت واحللت من تمتعي ثم احرمت بالحج وقدم حديد من الليل فكتبت الى ابي الحسن عليه السلام استفتيه في امره فكتب الي مره يطوف ويسعى ويحل من متعته ويحرم بالحج ويلحق الناس بمنى ولا يبيتن بمكة وروى الحسن بن محبوب عن علي بن رئاب عن ضريس الكناسي عن ابي جعفر عليه السلام قال سألته عن رجل خرج متمتعا بعمرة الى الحج فلم يبلغ مكة الا يوم النحر فقال يقيم بمكة على احرامه ويقطع التلبية حين يدخل الحرم فيطوف بالبيت ويسعى ويحلق راسه ويذبح شاته ثم ينصرف الى اهله ثم قال هذا لمن اشترط على ربه عند احرامه ان يحله حيث حبسه فان لم يشترط فان عليه الحج والعمرة من قابل

باب الوقت الذي متى ادركه الانسان كان مدركا للحج

روى ابن ابي عمير عن هشام ابن الحكم عن ابي عبد الله عليه السلام قال من ادرك المشعر الحرام وعليه خمسة من الناس فقد ادرك الحج وروى ابن ابي عمير عن جميل بن دراج عن ابي عبد الله عليه السلام قال من ادرك الموقف بجمع يوم النحر من قبل ان تزول الشمس فقد ادرك الحج وروى عبد الله بن مغيرة عن اسحق بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال من ادرك المشعر الحرام قبل ان تزول الشمس فقد ادرك الحج ورواه اسحق بن عمار عن ابي الحسن موسى بن جعفر عليه السلام وروى معوية بن عمار قال قال لي ابو عبد الله عليه

متن اذا ادرك الزوال فقد ادرك الموقف **باب تقديم طواف الحج وطواف النساء قبل السعي وقبل الخروج الى منى** روى اسحق بن عمار عن سماعة بن مهران عن ابي الحسن الماضي عليه السلام قال سألته عن رجل طاف طواف الحج وطواف النساء قبل ان يسعى بين الصفا والمروة قال لا يضره يطوف بين الصفا والمروة وقد فرغ من حجه وروى ابن ابي عمير عن حفص بن البختري عن ابي الحسن عليه السلام في تعجيل الطواف قبل الخروج الى منى فقال سواء اخره ذلك او قدمه يعني المتمتع وروى ابن بكير عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام وروى جميل عن ابي عبد الله عليه السلام انهما سألاهما عن المتمتع يقدم طوافه وسعيه في الحج فقالا هما سيان قدمت واخرت وروى صفوان بن يحيى عن اسحق بن عمار قال سألت ابا ابراهيم عليه السلام عن المتمتع اذا كان شيخا كبيرا او امرأة تخاف الحيض تعجل الطواف للحج قبل ان تأتي منى قال نعم من هو هكذا تعجل قال وسألته عن رجل يحرم بالحج من مكة ثم يرى البيت خاليا فيطوف به قبل ان يخرج عليه شيء فقال لا **باب تاخير الزيارة** روى عن اسحق بن عمار قال سألت ابا ابراهيم عليه السلام عن زيارة البيت ويؤخر الى يوم الثالث فقال تعجيلها احب الي وليس به بأس ان اخرته وفي رواية عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع قال لا بأس بان تؤخر زيارة البيت الى يوم النفر وروى عن عبيد الله بن علي الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن رجل نسي ان يزور البيت حتى اصبح فقال لا بأس انا ربما اخرته حتى يذهب ايام التشريق ولكن لا يقرب النساء والطيب وروى هشام بن سالم عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن نسي زيارة البيت حتى يرجع الى اهله فقال لا يضره اذا كان قد قضى مناسكه وروى هشام بن سالم عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا بأس ان اخرت زيارة البيت الى ان يذهب ايام التشريق الا انك لا تقرب النساء ولا الطيب **باب حكم من نسي طواف النساء** روى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت له رجل نسي طواف النساء حتى رجع الى اهله فقال يأمر ان يقضى عنه ان لم يحج فانه لا تحل له النساء حتى يطوف بالبيت وروى ابن ابي عمير عن ابي ايوب ابراهيم بن عثمان الخزاز قال كنت عند ابي عبد الله عليه السلام فدخل عليه رجل فقال اصلحك الله ان معنا امرأة حائضا ولم تطف طواف النساء ويأبى الجمال ان يقيم عليها قال فاطرق ساعة وهو يقول لا تستطيع ان تتخلف عن اصحابها ولا يقيم عليها جمالها ثم رفع رأسه اليه فقال تمضي فقد تم حجها وروى ابن محبوب عن علي بن رئاب عن حمران بن اعين عن ابي جعفر عليه السلام في رجل كان عليه طواف النساء وحده فطاف منه خمسة اشواط بالبيت ثم غمزه بطنه فخاف ان يبدره فخرج الى منزله فنفض

ثم غشي جاريته قال يغتسل ثم يرجع فيطوف بالبيت تمام ما بقي عليه من طوافه ويستغفر ربه ولا يعود
وروى ابن محبوب عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل
نسي طواف النساء قال اذا زاد على النصف وخرج ناسيا امر من يطوف عنه وله ان يقرب
النساء اذا زاد على النصف وروى فيمن ترك طواف النساء انه ان كان طاف طواف الوداع
فهو طواف النساء **باب انقضاء مشي الماشي** روى الحسين بن سعيد عن
اسماعيل بن همام المكي عن ابي الحسن الرضا عن ابيه عليهما السلام قال قال ابو عبد الله عليه السلام
في الذي عليه المشي اذا رمى الجمرة زار البيت راكبا وروي ان من نذر ان يمشي الى بيت الله حافيا
مشى فاذا تعب ركب وروي انه يمشي من خلف المقام **باب حكم من قطع عليه الطواف
بصلوة او غيرها** روى يونس بن يعقوب قال قلت لابي عبد الله عليه السلام رايت
في ثوبي شيئا من دم وانا اطوف قال فاعرف الموضع ثم اخرج فاغسله ثم عد فابن على طوافك
وروى ابن المغيرة عن عبد الله بن سنان قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل
كان في طواف النساء فاقيمت الصلوة قال يصلي معهم الفريضة فاذا فرغ بنى من حيث قطع
وفي نوادر ابن ابي عمير عن بعض اصحابنا عن احدهما عليهما السلام انه قال في الرجل يطوف
فتعرض له الحاجة قال لا باس بان يذهب في حاجته او حاجة غيره ويقطع الطواف واذا
اراد ان يستريح في طوافه ويقعد فلا بأس به فاذا رجع بنى على طوافه وان كان اقل من النصف
وروى عن عبد الرحمن بن الحجاج قال سالت ابا ابراهيم عليه السلام عن الرجل يكون في الطواف
قد طاف بعضه وبقي عليه بعضه فيخرج من الطواف الى الحجر او الى بعض المسجد اذا كان لم يوتر فيوتر
ثم يرجع فيتم طوافه فترى ذلك افضل ام يتم الطواف ثم يوتر وان اسفر بعض الاسفار فقال ابدا بالوتر
واقطع الطواف اذا خفت ذلك ثم اتم الطواف وروى ابن ابي عمير عن حفص بن البختري عن ابي عبد الله
عليه السلام فيمن كان يطوف بالبيت فيعرض له دخول الكعبة فدخل قال يستقبل طوافه وروى
حماد بن عثمان عن حبيب بن مظاهر قال ابتدأت في طواف الفريضة وطفت شوطا واحدا فاذا
انسان قد اصاب انفي فادماه فخرجت فغسلته ثم جئت فابتدأت الطواف فذكرت ذلك
لابي عبد الله عليه السلام فقال بئسما صنعت كان ينبغي لك ان تبني على ما طفت ثم قال اما انه
ليس عليك شيء وروى عن صفوان الجمال قال قلت لابي عبد الله عليه السلام الرجل ياتي اخاه وهو في
الطواف فقال يخرج معه في حاجته ثم يرجع فيبني على طوافه **باب السهو في الطواف**

نسخة: الوداع

نسخة: فيعرض

وروى صفوان بن يحيى عن إسحاق بن عمار قال قلت لأبي عبد الله عليه السلام رجل طاف بالكعبة ثم خرج فطاف بين الصفا والمروة فبينا هو يطوف إذ ذكر أنه قد ترك بعض طوافه بالبيت قال يرجع إلى البيت فيتم طوافه ثم يرجع إلى الصفا والمروة فيتم ما بقي وروى عن أبي أيوب قال قلت لأبي عبد الله عليه السلام رجل طاف بالبيت ثمانية أشواط طواف الفريضة قال فليضم إليها ستا ثم يصلي أربع ركعات وفي خبر آخر أن الفريضة هي الطواف الثاني والركعتان الأوليان لطواف الفريضة والركعتان الأخريان والطواف الأول تطوع وفي رواية القاسم بن محمد عن علي بن أبي حمزة عن أبي عبد الله عليه السلام قال سئل وأنا حاضر عن رجل طاف بالبيت ثمانية أشواط فقال نافلة أو فريضة فقال فريضة قال يضيف إليها ستة فإذا فرغ صلى ركعتين عند مقام إبراهيم عليه السلام ثم يخرج إلى الصفا والمروة ويطوف بهما فإذا فرغ صلى ركعتين أخراوين فكان طواف نافلة وطواف فريضة وروى عن الحسن بن عطية قال سأل سليمان بن خالد وأنا معه عن رجل طاف بالبيت ستة أشواط فقال أبو عبد الله عليه السلام وكيف يطوف ستة أشواط فقال استقبل الحجر فقال الله أكبر وعقد واحدا فقال يطوف شوطا قال سليمان فإن فاته ذلك حتى أتى أهله قال يأمر من يطوف عنه وروى عنه رفاعة أنه قال في رجل لا يدري ستة طاف أو سبعة قال يبني على يقينه وسئل عن رجل لا يدري ثلاثة طاف أو أربعة قال طواف نافلة أو فريضة قيل أجبني فيهما جميعا قال إن كان طواف نافلة فابن على ما شئت وإن كان طواف فريضة فأعد الطواف فإن طفت بالبيت طواف الفريضة ولم تدر ستة طفت أو سبعة فأعد طوافك فإن خرجت وفاتك ذلك فليس عليك شيء

باب ما يجب على من اختصر شوطا في الحجر

روى ابن مسكان عن الحلبي قال قلت لأبي عبد الله عليه السلام رجل طاف بالبيت فاختصر شوطا واحدا في الحجر كيف يصنع قال يعيد الطواف الواحد وفي رواية معاوية بن عمار عنه أنه قال من اختصر في الحجر الطواف فليعد طوافه من الحجر الأسود وروى الحسين بن سعيد عن إبراهيم بن سفيان قال كتبت إلى أبي الحسن الرضا عليه السلام امرأة طافت طواف الحج فلما كانت في الشوط السابع اختصرت وطافت في الحجر وصلت ركعتي الفريضة وسعت وطافت طواف النساء ثم أتت منى فكتب عليه السلام تعيد

باب ما جاء في الطواف خلف المقام

روى أبان عن محمد بن علي الحلبي قال سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الطواف خلف المقام قال ما أحب ذلك وما أرى به بأسا فلا تفعله إلا أن لا تجد منه بدا

باب ما يجب على من طاف أو قضى شيئا من المناسك على غير وضوء

روى عن معاوية بن عمار قال قال أبو عبد الله عليه السلام لا بأس بأن يقضي المناسك كلها على غير وضوء

الا الطواف بالبيت والوضوء افضل وروى العلاء عن محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام
قال سألته عن رجل طاف طواف الفريضة وهو على غير طهر قال يتوضأ ويعيد طوافه فان كان تطوعا توضأ
وصلى ركعتين وفي رواية عبيد بن زرارة عنه عليه السلام انه قال لا بأس بان يطوف
الرجل النافلة على غير وضوء ثم يتوضأ ويصلي وان طاف متعمدا على غير وضوء فليتوضأ وليصل
ومن طاف تطوعا وصلى ركعتين على غير وضوء فليعد الركعتين ولا يعد الطواف وروى
صفوان عن يحيى الازرق قال قلت لابي الحسن عليه السلام رجل سعى بين الصفا والمروة فسعى
ثلثة اشواط او اربعة ثم بال ثم اتم سعيه بغير وضوء فقال لا بأس ولو اتم مناسكه بوضوء كان
احب الي **باب ما جاء في طواف الاغلف** روى حريز وابراهيم بن عمر قالا قال ابو عبد الله
عليه السلام لا بأس بان تطوف المرأة غير مخفوضة فاما الرجل فلا يطوف الا مختونا وروى
ابن مسكان عن ابراهيم بن ميمون عن ابي عبد الله عليه السلام في الرجل الذي يسلم ويريد
ان يختتن وقد حضر الحج احج او يختتن قال لا يحج حتى يختتن **باب القران بين الاسابيع**
روى ابن مسكان عن زرارة قال قال ابو عبد الله عليه السلام انما يكره ان يجمع الرجل بين
اسبوعين والطوافين في الفريضة فاما في النافلة فلا بأس وقال زرارة ربما طفت مع ابي جعفر
عليه السلام وهو ممسك بيدي الطوافين والثلاثة ثم ينصرف ويصلي الركعات ستا وكلما قرن
الرجل بين طواف النافلة تصلي لكل اسبوع اسبوع ركعتين ركعتين **باب طواف المريض
والمحمول من غير علة** روى محمد بن مسلم قال سمعت ابا جعفر عليه السلام يقول
حدثني ابي ان رسول الله صلى الله عليه وآله طاف على راحلته واستلم الحجر بمحجنه وسعى عليها بين
الصفا والمروة وفي خبر آخر انه كان يقبل الحجر بالمحجن وروى عن ابي بصير ان ابا عبد الله
عليه السلام مرض فامر غلمانه ان يحملوه ويطوفوا به فامرهم ان يخطوا برجله الارض حتى تمس الارض
قدماه في الطواف وفي رواية محمد بن الفضيل عن الربيع بن خثيم انه كان يفعل ذلك كلما بلغ
الى الركن اليماني وسأل اسحق بن عمار ابا ابراهيم عليه السلام عن المريض المغلوب يطاف
عنه بالكعبة فقال لا ولكن يطاف به وقد روى عنه حريز رخصة في ان يطاف عنه
وعن المغمى عليه ويرمى عنه وفي رواية معوية بن عمار عنه عليه السلام قال الكسير يحمل
فيرمي الجمار والمبطون يرمى عنه ويصلى عنه وقد روى معوية بن عمار عنه عليه السلام
رخصة في الطواف والرمي عنهما وقال في الصبيان يطاف بهم ويرمى عنهم **باب ما يجب**

على من بدأ بالسعي قبل الطواف وطاف واخر السعي روى صفوان

عن اسحق بن عمار قال قلت لابي عبدالله عليه السلام رجل طاف بالكعبة ثم خرج فطاف
بين الصفا والمروة فبينا هو يطوف اذ ذكر انه قد ترك من طوافه بالبيت فقال يرجع الى البيت
فيتم طوافه ثم يرجع الى الصفا والمروة فيتم ما بقي قلت فانه بدأ بالصفا والمروة قبل ان يبدأ بالبيت
قال يأتي البيت فيطوف به ثم يستانف طوافه بين الصفا والمروة قلت فما الفرق بين هذين
قال لان هذا قد دخل في شيء من الطواف وهذا لم يدخل في شيء من الطواف وسأل عبدالله
ابن سنان عن الرجل يقدم حاجا وقد اشتد عليه الحر فيطوف بالكعبة ويؤخر السعي الى ان يبرد
فقال لا باس به وربما فعلته وفي حديث آخر يؤخره الى الليل وروى العلاء عن محمد بن مسلم
عن احدهما عليهما السلام قال سألته عن الرجل طاف بالبيت فاعيا ايؤخر الطواف بين الصفا
والمروة الى غد قال لا وسأله رفاعة عن الرجل يطوف بالبيت فيدخل وقت العصر أيسعى
قبل ان يصلي او يصلي قبل ان يسعى قال لا باس ان يصلي ثم يسعى باب الرجل يطوف عن
الرجل وهو غائب وشاهد روى معوية بن عمار عن ابي عبدالله عليه السلام انه
قال اذا اردت ان تطوف عن احد من اخوانك فائت الحجر الاسود وقل بسم الله اللهم تقبل من
فلان وسأله يحيى الازرق عن الرجل يصلح له ان يطوف عن اقاربه فقال اذا قضى مناسك
الحج فليصنع ما شاء ولا يجوز للرجل اذا كان مقيما بمكة ليست به علة ان يطوف عنه غيره باب
السهو في ركعتي الطواف روى معوية بن عمار عن ابي عبدالله عليه السلام انه قال في
رجل طاف طواف الفريضة ونسي الركعتين حتى طاف بين الصفا والمروة
ثم ذكر قال يعلم ذلك المكان ثم يعود فيصلي الركعتين ثم يعود الى مكانه وقد رخص له
ان يتم طوافه ثم يرجع فيركع خلف المقام وروى ذلك محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام
فبأي الخبرين اخذ جاز قال وقلت له رجل نسي الركعتين خلف مقام ابراهيم عليه السلام فلم
يذكر حتى ارتحل من مكة قال فليصلهما حيث ذكر وان ذكرهما وهو بالبلد فلا يبرح حتى يقضيهما
وفي رواية عمر بن يزيد عن ابي عبدالله عليه السلام ان كان قد مضى قليلا فليرجع فليصلهما
او يأمر بعض الناس فليصلهما عنه وروى الحسين بن سعيد عن احمد بن عمر قال سألت
ابا الحسن عليه السلام عن رجل نسي ركعتي طواف الفريضة وقد طاف بالبيت حتى يأتي منى
قال يرجع الى مقام ابراهيم عليه السلام فليصلهما وقد رويت رخصة في ان يصليهما بمنى رواها

ابن مسكان عن عمر بن البراء عن ابي عبد الله عليه السلام وفي رواية جميل بن دراج عن احدهما
عليهما السلام ان الجاهل في ترك الركعتين عند مقام ابراهيم عليه السلام بمنزلة الناسي باب

نوادر الطواف

روى عاصم بن حميد عن محمد بن مسلم قال سالت ابا جعفر عليه السلام
عن الرجل يطوف ويسعى ثم يطوف بالبيت تطوعا قبل ان يقصر قال ما يعجبني وروى صفوان بن
يحيى عن هيثم التميمي قال قلت لابي عبد الله عليه السلام رجل كانت معه صاحبة لا تستطيع القيام على رجلها
فحملها زوجها في محمل فطاف بها طواف الفريضة بالبيت وبالصفا والمروة ايجزيه ذلك الطواف
عن نفسه طوافه بها فقال ايها والله اذا وروى ابن مسكان عن الهذيل عن ابي عبد الله عليه السلام
في الرجل يتكل على عدد صاحبته في الطواف ايجزيه عنها وعن الصبي فقال نعم الا ترى انك تاتم بالامام
اذا صليت خلفه فهو مثله وساله سعيد الاعرج عن الطواف ايكتفي الرجل باحصاء صاحبه
قال نعم وروى صفوان عن بريد بن خليفة قال رانى ابو عبد الله عليه السلام اطوف حول
الكعبة وعلى برطلة فقال بعد ذلك تطوف حول الكعبة وعليك برطلة لا تلبسها حول الكعبة فانها
من زي اليهود وروى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال يستحب ان تطوف ثلثمائة
وستين اسبوعا عدد ايام السنة فان لم تستطع فثلثمائة وستين شوطا فان لم تستطع فما قدرت
عليه من الطواف وسال ابان ابا عبد الله عليه السلام اكان لرسول الله صلى الله عليه وآله
طواف يعرف به فقال كان رسول الله صلى الله عليه وآله يطوف بالليل والنهار عشرة اسباع ثلثة
اول الليل وثلثة آخر الليل واثنين اذا اصبح واثنين بعد الظهر وكان فيما بين ذلك راحته وسال
سعيد الاعرج عن المسرع والمبطي في الطواف فقال كل واسع ما لم يؤذ احدا وروى علي بن
النعمان عن يحيى الازرق قال قلت لابي الحسن عليه السلام اني طفت اربعة اسباع فاعييت افاصلي ركعاتها وانا جالس
قال لا قلت وكيف يصلي الرجل صلوة الليل اذا اعيا او وجد فترة وهو جالس فقال يطوف الرجل
جالسا قلت لا قال فتصليهما وانت قائم وروى علي بن ابي حمزة عن ابي الحسن عليه السلام انه
سئل عن رجل سها ان يطوف بالبيت حتى يرجع الى اهله فقال اذا كان على وجه الجهالة اعاد الحج
وعليه بدنة وروى هشام بن الحكم عن ابي عبد الله عليه السلام قال من اقام بمكة سنة فالطواف
له افضل من الصلوة ومن اقام سنتين خلط من ذا وذا ومن اقام ثلث سنين كانت الصلوة له افضل
وروى معوية بن عمار عنه عليه السلام انه قال يستحب ان تحصي اسبوعك في كل يوم وليلة
وروى صفوان عن عبد الحميد بن سعيد قال سالت ابا ابراهيم عليه السلام عن باب الصفا

فقلت ان اصحابنا قد اختلفوا فيه فبعضهم يقول الذي يلي السقاية وبعضهم يقول الذي يستقبل
الحجر الاسود فقال هو الذي يستقبل الحجر والذي يلي السقاية محدث صنعه داود وفتحه داود باب
السهو في السعي بين الصفا والمروة روى العلاء عن محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام
قال سألته عن رجل نسي ان يطوف بين الصفا والمروة قال يطاف عنه وسئل ابو عبد الله عليه السلام
عن رجل طاف بين الصفا والمروة ستة اشواط وهو يظن انها سبعة فذكر بعد ما احل وواقع
النساء انه انما طاف ستة قال عليه بقرة يذبحها ويطوف شوطا آخر ومن لم يدر ما سعى
فليبدأ السعي ومن سعى بين الصفا والمروة ثمانية اشواط فعليه ان يعيد وان سعى بينهما تسعة
اشواط فلا شيء عليه وفقه ذلك انه اذا سعى ثمانية اشواط يكون قد بدأ بالمروة وختم بها
وكان ذلك خلاف السنة واذا سعى تسعة يكون قد بدأ بالصفا وختم بالمروة ومن بدأ
بالمروة قبل الصفا فعليه ان يعيد ومن ترك شيئا من الرمل من سعيه فلا شيء عليه وروى
عبد الرحمن بن الحجاج عن ابي ابراهيم عليه السلام في رجل سعى بين الصفا والمروة ثمانية اشواط
فقال ان كان خطأ طرح واحدا واعتد بسبعة وفي رواية محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام
قال يضيف اليها ستة باب السعي راكبا والجلوس بين الصفا والمروة روى
معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت له المرأة تسعى بين الصفا والمروة على
دابة او على بعير فقال لا بأس بذلك قال وسألته عن الرجل يفعل ذلك قال لا بأس به والمشي افضل
وسأل عبد الرحمن بن الحجاج ابا ابراهيم عليه السلام عن النساء يطفن على الابل والدواب بين
الصفا والمروة ايجزيهن ان يقفن تحت الصفا والمروة حيث يرين البيت قال نعم وروى
معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال ليس على الراكب سعي ولكن ليسرع شيئا وروى
عنه عبد الرحمن بن ابي عبد الله عليه السلام قال لا يجلس بين الصفا والمروة الا من جهد
باب حكم من قطع عليه السعي لصلوة او غيرها روى معوية بن عمار
قال قلت لابي عبد الله عليه السلام الرجل يدخل في السعي بين الصفا والمروة فيدخل وقت
الصلوة ايخففه او يصلي ثم يعود او يلبث كما هو على حاله حتى يفرغ فقال اوليس عليهما مسجد
لا بل يصلي ثم يعود قلت ويجلس على الصفا والمروة قال نعم وروى علي بن النعمان وصفوان
عن يحيى الازرق قال سألت ابا الحسن عليه السلام عن الرجل يسعى بين الصفا والمروة فيسعى ثلثة
اشواط او اربعة فيلقاه الصديق فيدعوه الى الحاجة او الى الطعام قال ان اجابه فلا بأس ولكن

وروى

يقضي حق الله عز وجل احب الي من ان يقضي حق صاحبه وروى عن ابن فضال قال سأل محمد بن علي
ابا الحسن عليه السلام فقال له سعيت شوطا ثم طلع الفجر فقال صل ثم عد فاتم سعيك باب استطاعة
السبيل الى الحج روى عن ابي الربيع الشامي قال سئل ابو عبد الله عليه السلام عن قول الله
عز وجل ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا فقال ما يقول الناس فيها فقيل له
الزاد والراحلة فقال عليه السلام قد سئل ابو جعفر عليه السلام عن هذا فقال هلك الناس اذا
لئن كان من كان له زاد وراحلة قدر ما يقوت به عياله ويستغني به عن الناس ينطلقوا اليهم

اليه

فيسلبهم اياه لقد هلكوا اذا فقيل له فما السبيل فقال السعة في المال اذا كان يحج ببعض ويبقى بعض
لقوت عياله اليس قد فرض الله عز وجل الزكوة فلم يجعلها الا على من يملك مائتي درهم وروى
هشام بن سالم عن ابي بصير قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول من عرض عليه الحج ولو على
حمار اجدع مقطوع الذنب فابى فهو مستطيع الحج باب ترك الحج روى حنان بن سدير قال

بالحج

ذكرت لابي جعفر عليه السلام البيت فقال لو عطلوه سنة واحدة لم يناظروا او في خبر آخر لنزل
عليهم العذاب باب الاجبار على الحج وعلى زيارة النبي صلى الله عليه وآله روى
حفص بن البختري وهشام بن سالم ومعوية بن عمار وغيرهم عن ابي عبد الله عليه السلام قال
لو ان الناس تركوا الحج لكان على الوالي ان يجبرهم على ذلك وعلى المقام عنده ولو تركوا زيارة النبي
صلى الله عليه وآله لكان على الوالي ان يجبرهم على ذلك وعلى المقام عنده فان لم يكن لهم مال انفق عليهم
من بيت مال المسلمين باب علة التخلف عن الحج روى ابو بصير عن ابي عبد الله عليه
السلام قال ما تخلف رجل عن الحج الا بذنب وما يعفو الله عز وجل اكثر وروى ابو حمزة الثمالي
عن ابي جعفر عليه السلام قال سمعته يقول ما من عبد يؤثر على الحج حاجة من حوائج الدنيا الا نظر
الى المحلقين قد انصرفوا قبل ان يقضي له تلك الحاجة باب دفع الحج الى من يخرج فيها روى
الحلبي عن ابي عبد الله ع قال ان كان موسرا حال بينه وبين الحج مرض او امر يعذره الله عز وجل فيه
فان عليه ان يحج عنه من ماله صرورة لا مال له وروى عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام
قال ان امير المؤمنين عليه السلام امر شيخا كبيرا لم يحج قط ولم يطق الحج لكبره ان يجهز رجلا يحج عنه
وسأل معوية بن عمار ابا عبد الله عليه السلام عن رجل حج عن غيره ايجزيه ذلك عن حجة الاسلام

من

قال نعم وروى علي بن ابي حمزة عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال وان رجلا معسرا
احجه رجل كانت له حجة فان ايسر بعد ذلك كان عليه الحج وكذلك الناصب اذا عرف فعليه الحج وان كان

الحجة

قد حج **وروى** سعيد بن عبد الله عن موسى بن الحسن عن ابي علي احمد بن محمد بن مطهر
قال كتبت الى ابي محمد عليه السلام اني دفعت الى ستة انفس مائة دينار وخمسين دينارا ليحجوا بها
فرجعوا ولم يشخص بعضهم واتاني بعض فذكر انه قد انفق بعض الدنانير وبقيت بقية وانه يرد علي ما
بقي واني قد رمت مطالبة من لم ياتني بما دفعت اليه فكتب عليه السلام لا تعرض لمن لم ياتك ولا تاخذ
ممن اتاك شيئا مما ياتيك به والاجر قد وقع على الله عز وجل **وروى** البزنطي عن ابي الحسن
عليه السلام قال سألته عن رجل اخذ حجة من رجل فقطع عليه الطريق فاعطاه رجل حجة
اخرى ايجوز له ذلك فقال جائز له ذلك محسوب للاول والاخر وما كان يسعه غير الذي فعل
اذا وجد من يعطيه الحجة **وروى** جميل بن دراج عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل ليس له
مال حج عن رجل واحجه غيره ثم اصاب مالا هل عليه الحج فقال يجزي عنهما وقيل لابي عبد الله
عليه السلام الرجل ياخذ الحجة من الرجل فيموت فلا يترك شيئا فقال اجزأت عن الميت وان
كان له عند الله حجة اثبتت لصاحبها **وسأله** سعيد بن عبد الله الاعرج ابا عبد الله عليه السلام
عن الصرورة ايحج عن الميت فقال نعم اذا لم يجد الصرورة ما يحج به وان كان له مال فليس له ذلك
حتى يحج من ماله وهو يجزي عن الميت كان له مال او لم يكن له مال **وروى** الحسن بن محبوب
عن علي بن رئاب عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل اعطى رجلا حجة يحج بها عنه من الكوفة فحج
بها عنه من البصرة قال لا باس اذا قضى جميع مناسكه فقد تم حجه **وروى** ابن محبوب عن هشام
بن سالم عن ابي بصير عن احدهما عليهما السلام في رجل اعطى رجلا دراهم يحج بها عنه حجة
مفردة ايجوز له ان يتمتع بالعمرة الى الحج قال نعم انما خالفه الى الفضل والخير وقال وهب بن عبد ربه
للصادق عليه السلام ايحج الرجل عن الناصب فقال لا قلت فان كان ابي قال ان كان اباك فحج
عنه وروى ان الصادق عليه السلام اعطى رجلا ثلثين دينارا فقال له حج عن اسمعيل ولك تسع وله واحدة **وروى** ابان بن عثمان عن يحيى الازرق عن ابي عبد الله عليه السلام
قال من حج عن انسان اشتركا حتى اذا قضى طواف الفريضة انقطعت الشركة فما كان بعد ذلك
من عمل كان لذلك الحاج وقال عليه السلام في رجل اعطى رجلا مالا يحج عنه فحج عن نفسه فقال
هي عن صاحب المال ولا بأس ان يحج المرأة عن المرأة والمرأة عن الرجل والرجل عن المرأة والرجل
عن الرجل ولا باس ان يحج الصرورة عن الصرورة والصرورة عن غير الصرورة وغير الصرورة عن
الصرورة **وروى** حريز عن محمد بن مسلم قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن الصرورة ايحج

سعد

لصاحبه

اباك

من مال الزكوة قال نعم وروى عن معوية بن عمار قال قلت لابى عبد الله عليه السلام الرجل يخرج فى تجارة الى مكة او يكون له ابل فيكريها حجته ناقصة او تامة قال لا بل حجته تامة

باب حج الجمال والاجير

روى عن معوية بن عمار قال قلت لابى عبد الله عليه السلام حجة الجمال تامة او ناقصة قال تامة قلت حجة الاجير تامة او ناقصة قال تامة

باب من يموت وعليه حجة الاسلام وحجة فى نذر عليه

روى الحسن بن محبوب عن على بن رباب عن ضريس الكناسى قال سالت ابا جعفر عليه السلام عن رجل عليه حجة الاسلام نذر نذرا فى شكر ليحجن عنه رجلا الى مكة فمات الذى نذر قبل ان يحج حجة الاسلام ومن قبل ان يفى بنذره الذى نذر قال ان كان ترك مالا يحج عنه حجة الاسلام من جميع المال واخرج من ثلثه ما يحج به رجل لنذره وقد وفى بالنذر وان لم يكن ترك مالا بقدر ما يحج به حجة الاسلام حج عنه بما ترك ويحج عنه وليه حجة النذر انما هو مثل دين عليه

باب ما جاء فى الحج قبل المعرفة

روى عمر بن اذينة قال كتبت الى ابى عبد الله عليه السلام اساله عن رجل حج ولا يدرى ولا يعرف هذا الامر ثم من الله عليه بمعرفته والدينونة به اعليه حجة الاسلام قال قد قضى فريضة الله عز وجل والحج احب الى وروى عن ابى عبد الله الخراسانى عن ابى جعفر الثانى قال قلت له انى حججت وانا مخالف وحججت حجتى هذه وقد من الله عز وجل على بمعرفتكم وعلمت ان الذى كنت فيه كان باطلا فما ترى فى حجتى قال اجعل هذه حجة الاسلام وتلك نافلة

باب ما جاء فى حج المجتاز

روى معوية بن عمار قال قلت لابى عبد الله عليه السلام الرجل يمر مجتازا يريد اليمن او غيرها من المدن وطريقه بمكة فيدرك الناس وهم يخرجون الى الحج فيخرج معهم الى المشاهد أيجزيه ذلك عن حجة الاسلام قال نعم

باب حج المملوك والمملوكة

روى حريز عن ابى عبد الله عليه السلام قال كلما اصاب العبد المحرم فى احرامه فهو على السيد اذا اذن له فى الاحرام وروى الحسن بن محبوب عن الفضل بن يونس قال سالت ابا عبد الله عليه السلام فقلت يكون عندى الجوارى وانا بمكة فامرهن ان يعقدن بالحج يوم التروية واخرج بهن فيشهدن المناسك او اخلفهن بمكة قال فقال ان خرجت بهن فهو افضل وان خلفتهن عند ثقة فلا باس عليك فليس على المملوك حج ولا عمرة حتى يعتق وروى مسمع بن عبد الملك عن ابى عبد الله عليه السلام قال لو ان عبدا حج عشر حجج كانت عليه حجة الاسلام اذا استطاع الى ذلك سبيلا وفى رواية النضر عن عبد الله بن سنان عن ابى عبد الله عليه السلام قال ان المملوك ان حج

ام

به

رجلا

الحجة

البلدان

ابا الحسن

وهو مملوك اجزاه اذا مات قبل ان يعتق وان اعتق فعليه الحج وروى عن اسحق بن عمار قال سألت
ابا ابراهيم عليه السلام عن ام ولد تكون للرجل قد حجها ايجوز ذلك عنها من حجة الاسلام قال
لا قلت لها اجر في حجتها قال نعم **باب ما يجزى عن المعتق عشية عرفة من حجة**
الاسلام روى الحسن بن محبوب عن شهاب عن ابى عبد الله عليه السلام في رجل اعتق
عشية عرفة عبدا له قال يجزى عن العبد حجة الاسلام ويكتب للسيد اجران ثواب العتق
وثواب الحج وروى عن معوية بن عمار قال قلت لابى عبد الله عليه السلام مملوك اعتق يوم
عرفة قال اذا ادرك احد الموقفين فقد ادرك الحج **باب حج الصبيان** روى عن زرارة
عن احدهما عليهما السلام قال اذا حج الرجل بابنه وهو صغير فانه يأمره ان يلبى ويفرض
الحج فان لم يحسن ان يلبى لبوا عنه ويطاف به ويصلى عنه قلت ليس لهم ما يذبحون عنه
قال يذبح عن الصغار ويصوم الكبار ويتقى عليهم ما يتقى على المحرم من الثياب والطيب فان
قتل صيدا فعلى ابيه وروى عن ايوب اخى اديم قال سئل ابو عبد الله عليه السلام من اين يجرد
الصبيان قال كان ابى عليه السلام يجردهم من فخ وروى عن يونس بن يعقوب عن ابيه
قال قلت لابى عبد الله عليه السلام ان معى صبية صغارا وانا اخاف عليهم البرد فمن اين يحرمون
فقال ائت بهم العرج فليحرموا منها فانك اذا اتيت العرج وقعت فى تهامة ثم قال فان خفت عليهم
فائت بهم الجحفة وروى معوية بن عمار عن ابى عبد الله عليه السلام قال انظروا من كان
معكم من الصبيان فقدموه الى الجحفة او الى بطن مر ويصنع بهم ما يصنع بالمحرم ويطاف بهم
ويرمى عنهم ومن لا يجد الهدى منهم فليصم عنه وليه وكان على بن الحسين ع يضع السكين
فى يد الصبى ثم يقبض على يده الرجل فيذبح وفى رواية سماعة عن رجل امر غلمانه ان يتمتعوا
قال عليه ان يضحى عنهم قلت فانه اعطاهم دراهم فبعضهم ضحى وبعضهم امسك الدراهم وصام
قال قد اجزأ عنهم وهو بالخيار ان شاء تركها قال ولو انه امرهم فصاموا كان قد اجزأ عنهم
وروى صفوان عن اسحق بن عمار قال سألت ابا الحسن عليه السلام عن ابن عشر سنين يحج
قال عليه حجة الاسلام اذا احتلم وكذلك الجارية عليها الحج اذا طمثت وروى على بن مهزيار
عن محمد بن الفضيل قال سألت ابا جعفر الثانى عليه السلام عن الصبى متى يحرم به قال اذا اثغر
وروى ابان عن الحكم قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول الصبى اذا حج به فقد قضى حجة
الاسلام حتى يكبر والعبد اذا حج به فقد قضى حجة الاسلام حتى يعتق **باب الرجل يستدين**

حج ووجوب الحج على من عليه الدين روى عن يعقوب بن شعيب قال
سألت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل يحج بدين وقد حج حجة الاسلام قال نعم ان الله عز وجل
سيقضي عنه ان شاء الله تعالى وروى عن عبد الملك بن عتبة قال سألته يا عبد الله
عليه السلام عن الرجل عليه دين يستقرض ويحج قال ان كان له وجه في مال فلا بأس وروى
موسى بن بكر عنه عليه السلام قال قلت هل يستقرض الرجل ويحج اذا كان خلف ظهره ما يؤدي
به عنه اذا حدث به حدث قال نعم وروى عن ابي همام قال قلت للرضا عليه السلام
الرجل يكون عليه دين ويحضره الشيء ايقضي دينه او يحج قال يقضي ببعض ويحج ببعض قلت
فانه لا يكون الا بقدر نفقة الحج قال يقضي سنة ويحج سنة قلت اعطى المال من قبل السلطان
قال لا بأس به وسأل رجل ابا عبد الله عليه السلام فقال له اني رجل ذو دين فاتدين
واحج قال نعم هو اقضى للدين وروى ابن محبوب عن ابان عن الحسن بن زياد العطار قال
قلت لابي عبد الله عليه السلام يكون علي الدين فيقع في يدي الدراهم فان وزعتها بينهم لم
يقع شيئا افاحج اواوزعها بين الغرماء فقال حج بها وادع الله ان يقضي عنك دينك ان شاء الله
تعالى

باب ما جاء في المرأة يمنعها زوجها من حجة الاسلام وحجة التطوع

روى ابان عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال سألته عن امرأة لها زوج
وهي صرورة ولا ياذن لها في الحج قال تحج وان لم ياذن لها وفي رواية عبد الرحمن بن ابي عبد الله
عن الصادق عليه السلام قال تحج وان رغم انفه وروى اسحق بن عمار عن ابي ابراهيم عليه السلام
قال سألته عن المرأة الموسرة قد حجت حجة الاسلام فتقول لزوجها احجني مرة اخرى اله ان يمنعها
قال نعم تقول له حقي عليك اعظم من حقي في ذا

باب حج المرأة مع غير محرم او ولي

روى عن معوية بن عمار قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن المرأة تخرج الى مكة بغير ولي فقال لا
باس تخرج مع قوم ثقات وفي رواية هشام عن سليمن بن خالد عن ابي عبد الله عليه السلام في
المرأة تريد الحج وليس معها محرم هل يصلح لها الحج فقال نعم اذا كانت مأمونة وروى البزنطي
عن صفوان الجمال قال قلت لابي عبد الله عليه السلام قد عرفتني بعملي وتاتيني المرأة اعرفها
باسلامها وحبها اياكم وولايتها لكم ليس لها محرم فقال اذا جاءت المرأة المسلمة فاحملها فان المؤمن
محرم المؤمنة ثم تلا هذه الاية والمؤمنون والمؤمنات بعضهم اولياء بعض

باب حج المرأة في العدة

روى العلاء عن محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام قال المطلقة تحج في عدتها

ابا الحسن
ناحية
الغرام
وتعلمني وتعلمي
تلي

وروى ابن بكير عن زرارة قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن التي يتوفى عنها زوجها وعدتها

فقال

قال نعم باب الحاج يموت في الطريق روى علي بن رئاب عن ضريس عن ابي جعفر
عليه السلام في رجل خرج حاجا حجة الاسلام فمات في الطريق فقال ان مات في الحرم فقد
اجزأت عنه حجة الاسلام وان كان مات دون الحرم فليقض عنه وليه حجة الاسلام
وروى علي بن رئاب عن بريد العجلي قال سألت ابا جعفر عليه السلام عن رجل خرج حاجا
ومعه جمل له ونفقة وزاد فمات في الطريق قال ان كان صرورة ثم مات في الحرم فقد اجزأت
عنه حجة الاسلام وان كان مات وهو صرورة قبل ان يحرم جعل جمله وزاده ونفقته وما
معه في حجة الاسلام فان فضل من ذلك شيء فهو للورثة ان لم يكن عليه دين قلت ارايت ان كانت
الحجة تطوعا ثم مات في الطريق قبل ان يحرم لمن يكون جمله ونفقته وما معه قال يكون جميعا
ما معه وما ترك للورثة الا ان يكون عليه دين فيقضى عنه او يكون اوصى بوصية فينفذ
ذلك لمن اوصى له ويجعل ذلك من ثلثه باب ما يقضى عن الميت من حجة
الاسلام اوصى او لم يوص روى هرون بن حمزة الغنوي عن ابي عبد الله عليه السلام
في رجل مات ولم يحج حجة الاسلام ولم يترك الا قدر نفقة الحج وله ورثة قال هم احق بميراثه ان شاؤا
اكلوا وان شاؤا حجوا عنه وروى عن حرب بياع الانماط انه سئل ابو عبد الله عليه السلام

حارث

عن رجل اوصى بحجة فقال ان كان صرورة فهي من صلب ماله انما هي دين عليه وان كان قد
حج فهي من الثلث وروى عن الحرث بن المغيرة قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ان ابنتي
اوصت بحجة ولم تحج قال فحج عنها فانها لك ولها قلت ان امي ماتت ولم تحج قال حج عنها فانها لك
ولها وروى عن معوية بن عمار قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن امرأة اوصت بمال
في الصدقة والحج والعتق فقال ابدأ بالحج فانه مفروض فان بقي شيء فاجعل في الصدقة طائفة
وفي العتق طائفة وروى عن بشير النبال قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ان والدتي
توفيت ولم تحج قال يحج عنها رجل او امرأة قال قلت ايهم احب اليك قال رجل احب الي وروى
عن عاصم بن حميد عن محمد بن مسلم قال سألت ابا جعفر عليه السلام عن رجل مات ولم يحج
حجة الاسلام ولم يوص بها ايقضى عنه قال نعم باب الرجل يوصي بحجة فيجعلها
وصية في نسمة روى ابن مسكان قال حدثني ابو سعيد عن ابي عبد الله عليه السلام
انه سئل عن رجل اوصى بحجة فجعلها وصية في نسمة قال يغرمها وصيه ويجعلها في حجة

كما اوصى فان الله عزّ وجلّ يقول فمن بدّله بعد ما سمعه فانّما اثمه على الذين يبدّلونه
باب الحج عن ام الولد اذا ماتت روى ابن فضال عن يونس بن يعقوب قال ارسلت الى ابى عبد الله عليه السّلام ان لى امرأة كانت امّ ولد فماتت فارادت المرأة ان تحجّ عنها قال اوليس قد عتقت بولدها تحج عنها باب الرجل يوصى اليه الرجل ان يحج عنه ثلاثة رجال فليأخذ لنفسه حجة منها كتب عمرو بن سعيد الساباطى الى ابى جعفر عليه السّلام يسأله عن رجل اوصى اليه رجل ان يحج عنه ثلثة رجال فيحل له ان يأخذ لنفسه حجة منها فوقّع عليه السّلام بخطه وقرأته حج عنه ان شاء الله تعالى فان لك مثل اجره ولا ينقص من اجره شئ ان شاء الله تعالى
باب من يأخذ حجة ولا يكفيه روى على بن مهزيار عن محمد بن اسمعيل قال امرت رجلا ان يسأل ابا الحسن الثالث عليه السّلام عن الرجل يأخذ من الرجل حجة فلا تكفيه أله ان يأخذ من رجل اخر حجة اخرى فيتسع بها فيجزى عنهما جميعا او يتركهما جميعا ان لم يكفه احدهما فذكر انه قال لى احبّ الىّ ان يكون خالصة لواحد فان كانت لا يكفيه فلا يأخذها
باب من اوصى فى الحج بدون الكفاية روى ابن مسكان عن ابى بصير عمن سأله قال قلت له رجل اوصى بعشرين دينارا فى حجة فقال يحج بها رجل من حيث يبلغه وكتب ابراهيم بن مهزيار الى ابى محمد عليه السّلام اعلمك يا مولاى ان مولاك على بن مهزيار اوصى ان يحج عنه من ضيعة صيّر ربعها لك حجة فى كل عام بعشرين دينارا وانه منذ انقطع طريق البصرة تضاعفت المؤنة على الناس فليس يكتفون بعشرين دينارا وكذلك اوصى عدة من مواليك فى حجتين فكتب عليه السّلام تجعل ثلاث حجج حجتين ان شاء الله تعالى وكتب اليه على بن محمد الحصينى ان ابن عمى اوصى ان يحج عنه بخمسة عشر دينارا فى كل سنة فليس يكفى فما تأمرنى فى ذلك فكتب عليه السّلام تجعل حجتين فى حجة ان الله عالم بذلك باب الحج من الوديعة روى سويد القلا عن ايوب بن حر عن بريد العجلى عن ابى عبد الله عليه السّلام قال سألته عن رجل استودعنى مالا فهلك وليس لولده شئ ولم يحج حجة الاسلام قال حج عنه وما فضل فاعطهم
باب الرجل يموت وما يدرى ابنه هل حج اولا سئل ابو عبد الله عليه السّلام عن رجل مات وله ابن فلم يدر حج ابوه ام لا قال يحج عنه فان كان ابوه قد حج كتب لابيه نافلة وللابن فريضة وان لم يكن حج ابوه كتب لابيه فريضة وللابن نافلة باب المتمتع عن ابيه روى جعفر بن بشير عن العلا عن محمد بن مسلم عن ابى جعفر عليه السّلام قال سألته عن رجل

سنة
ان شاء الله

باب تسويف الحج

روى محمد بن الفضيل قال سألت أبا الحسن عليه السلام عن قول الله عز وجل ومن كان في هذه أعمى فهو في الآخرة أعمى وأضل سبيلا فقال نزلت فيمن سوف الحج حجة الإسلام وعنده ما يحج به فقال العام أحج العام أحج حتى يموت قبل أن يحج وروى عن معاوية بن عمار قال سألت أبا عبد الله عليه السلام عن رجل لم يحج قط وله مال فقال هو ممن قال الله عز وجل ونحشره يوم القيمة أعمى فقلت سبحان الله أعمى فقال أعماه الله عز وجل عن طريق الخير وروى صفوان بن يحيى عن ذريح المحاربي عن أبي عبد الله عليه السلام قال من مات ولم يحج حجة الإسلام ولم يمنعه من ذلك حاجة تجحف به أو مرض لا يطيق منه الحج أو سلطان يمنعه منه فليمت يهوديا أو نصرانيا وروى علي بن أبي حمزة عنه أنه قال من قدر على ما يحج به وجعل يدفع ذلك وليس له عنه شغل يعذره الله فيه حتى جاءه الموت فقد ضيع شريعة من شرائع الإسلام

باب العمرة في أشهر الحج

روى سماعة بن مهران عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال من حج معتمرا في شوال ومن نيته أن يعتمر ويرجع إلى بلاده فلا بأس بذلك وإن هو أقام إلى الحج فهو متمتع لأن أشهر الحج شوال وذو القعدة وذو الحجة فمن اعتمر فيهن وأقام إلى الحج فهي متعة ومن رجع إلى بلاده ولم يقم إلى الحج فهي عمرة فإن اعتمر في شهر رمضان أو قبله فأقام إلى الحج فليس بمتمتع وإنما هو مجاور أفرد العمرة فإن هو أحب أن يتمتع في أشهر الحج بالعمرة إلى الحج فليخرج منها حتى يجاوز ذات عرق أو يجاوز عسفان فيدخل متمتعا بعمرة إلى الحج فإن هو أحب أن يفرد الحج فليخرج إلى الجعرانة فيلبي منها وروى عمر بن يزيد عن أبي عبد الله عليه السلام قال من اعتمر عمرة مفردة فله أن يخرج إلى أهله متى شاء إلا أن يدركه خروج الناس يوم التروية وفي رواية عبد الرحمن بن أبي عبد الله عن أبي عبد الله عليه السلام قال العمرة في العشر متعة وروى معوية بن عمار قال سئل أبو عبد الله عليه السلام عن رجل أفرد الحج هل له أن يعتمر بعد الحج فقال نعم إذا أمكن الموسى من رأسه فحسن له وروى المفضل بن صالح عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام قال العمرة مفروضة مثل الحج فإذا أدى المتعة فقد أدى العمرة المفروضة وسأله عبد الله بن سنان عن المملوك يكون في الظهر يرعى وهو يرضى أن يعتمر ثم يخرج فقال إن كان اعتمر في ذي القعدة فحسن وإن كان في ذي الحجة فلا يصلح إلا الحج واعتمر رسول الله صلى الله عليه وآله ثلاث عمر متفرقات كلها في ذي القعدة عمرة أهل فيها من عسفان وهي عمرة الحديبية وعمرة القضاء أحرم فيها من الجحفة وعمرة أهل فيها من الجعرانة وهي بعد أن رجع من الطائف

باب اهلال العمرة المبتولة واحلالها ونسكها روى معوية بن عمار عن ابى عبد الله عليه السلام قال اذا دخل المعتمر مكة من غير تمتع وطاف بالبيت وصلى ركعتين عند مقام ابراهيم عليه السلام وسعى بين الصفا والمروة فليلحق باهله ان شاء **وروى** عنه انه قال من ساق هديا فى عمرة فلينحر قبل ان يحلق قال ومن ساق هديا وهو معتمر نحر هديه عند المنحر وهو بين الصفا والمروة وهى الحزورة **وروى** على بن رئاب عن مسمع بن عبد الملك عن ابى عبد الله عليه السلام فى الرجل يعتمر عمرة مفردة ثم يطوف بالبيت طواف الفريضة ثم يغشى امرأته قبل ان يسعى بين الصفا والمروة قال قد افسد عمرته وعليه بدنة ويقيم بمكة حتى يخرج الشهر الذى اعتمر فيه ثم يخرج الى الوقت الذى وقته رسول الله صلى الله عليه وآله لاهله فيحرم منه ويعتمر **وقد** روى على بن مهزيار عن بريد العجلى عن ابى جعفر عليه السلام انه يخرج الى بعض المواقيت فيحرم منه ويعتمر ولا يجب طواف النساء الا على الحاج ومن عمرة مفردة يقطع التلبية اذا دخل اول الحرم **وروى** صفوان بن يحيى عن سالم بن الفضيل قال قلت لابى عبد الله عليه السلام دخلنا بعمرة فنقصر او نحلق فقال الحلق فان رسول الله صلى الله عليه وآله ترحم على المحلقين ثلاث مرات وعلى المقصرين مرة فان احل رجل من عمرته فقص من شعره ونسى اظفاره فانه يجزيه ذلك فان تعمد ذلك وهو جاهل فليس عليه شئ **باب العمرة فى شهر رمضان ورجب وغيرهما** روى معوية بن عمار عن ابى عبد الله عليه السلام انه سئل اى العمرة افضل عمرة فى رجب وعمرة فى شهر رمضان فقال لا بل عمرة فى شهر رجب افضل **وروى** عنه عبد الرحمن بن الحجاج فى رجل احرم فى شهر واحل فى آخر قال يكتب له فى الذى نوى وقال يكتب له فى فضلهما **وروى** رواية عبد الله بن سنان عن ابى عبد الله عليه السلام قال اذا احرمت وعليك من رجب يوم وليلة فعمرتك رجبية **باب مواقيت العمرة من مكة وقطع تلبية المعتمر** روى عمر بن يزيد عن ابى عبد الله عليه السلام قال من اراد ان يخرج من مكة ليعتمر احرم من الجعرانة والحديبية وما اشبههما ومن خرج من مكة يريد العمرة ثم دخل معتمرا لم يقطع التلبية حتى ينظر الى الكعبة **وروى** انه يقطع التلبية اذا نظر الى المسجد الحرام **وروى** انه يقطع التلبية اذا دخل اول الحرم **وفى** رواية الفضيل قال سالت ابا عبد الله عليه السلام قلت دخلت بعمرة فاين اقطع التلبية فقال بحيال العقبة عقبة المدنيين قلت اين عقبة المدنيين قال بحيال

القصارین وروی عن یونس بن یعقوب قال سألت ابا عبد الله علیه السلام عن الرجل یعتمر عمرة مفردة فقال اذا رایت ذا طوی فاقطع التلبیة وفی روایة مرازم عن ابی عبد الله علیه السلام قال یقطع صاحب العمرة المفردة التلبیة اذا وضعت الابل اخفافها فی الحرم وروی انه یقطع التلبیة اذا نظر الی بیوت مکة قال مصنف هذا الکتاب رحمه الله هذه الاخبار کلها صحیحة متفقة لیست بمختلفة والمعتمر عمرة مفردة فی ذلک بالخیار یحرم من ای میقات من هذه المواقیت شاء ویقطع التلبیة فی ای موضع من هذه المواضع شاء وهو موسع علیه ولا قوة الا بالله العلی العظیم باب اشهر الحج واشهر السیاحة والاشهر الحرم روی زرارة عن ابی جعفر علیه السلام فی قول الله عز وجل الحج اشهر معلومات قال شوال وذو القعدة وذو الحجة لیس لاحد ان یحرم بالحج فیما سواهن وفی روایة اخری وشهر مفرد للعمرة رجب قال علیه السلام ما خلق الله عز وجل فی الارض بقعة احب الیه من الکعبة ولا اکرم علیه منها ولها حرم الله عز وجل الاشهر الحرم الاربعة فی کتابه یوم خلق السموات والارض ثلاثة منها متوالیة للحج وشهر مفرد للعمرة رجب وقال علیه السلام فی قول الله عز وجل فسیحوا فی الارض اربعة اشهر قال عشرون من ذی الحجة والمحرم وصفر وشهر ربیع الاول وعشرة ایام من شهر ربیع الآخر ولا یجب فی الاربعة الاشهر عشرة ایام من اول ذی الحجة وروی ابو جعفر الاحول عن ابی عبد الله علیه السلام فی رجل فرض الحج فی غیر اشهر الحج قال یجعلها عمرة باب العمرة فی کل شهر وفی اقل ما یکون روی عن اسحق بن عمار قال قال ابو عبد الله علیه السلام السنة اثنا عشر شهرا یعتمر لکل شهر عمرة وروی عن علی بن ابی حمزة عن ابی الحسن موسی علیه السلام قال لکل شهر عمرة قال فقلت له ایکون اقل من ذلک قال لکل عشرة ایام عمرة وروی ابان عن ابی الجارود عن احدهما علیهما السلام قال سألته عن العمرة بعد الحج فی ذی الحجة قال حسن باب ما یقول الرجل اذا حج عن غیره او طاف عنه روی ابن مسکان عن الحلبی عن ابی عبد الله علیه السلام قال سألته عن الرجل یقضی عن اخیه او عن ابیه او عن رجل من الناس الحج هل ینبغی ان یتکلم بشیء قال نعم یقول عند احرامه بعد ما یحرم اللهم ما اصابنی فی سفری هذا من نصب او شدة او بلاء او تعب فأجر فلانا فیه واجرنی فی قضائی عنه وفی روایة معویة بن عمار قال قال ابو عبد الله علیه السلام اذا اردت ان تطوف بالبیت عن احد من اخوانک فأت الحجر الاسود وقل بسم الله اللهم تقبل من فلان وروی عن البزنطی انه قال سأل رجل ابا الحسن

ابان

بعمرة

عشرین

فی

فی سفری

الا مثل عليه السلام عن الرجل يحج عن الرجل يسميه باسمه قال الله عز وجل لا يخفى عليه خافية
وروى مثنى بن عبد السلام عن ابي عبد الله عليه السلام في الرجل يحج عن الانسان يذكره
في المواطن كلها قال ان شاء فعل وان شاء لم يفعل الله يعلم انه قد حج عنه ولكن يذكره عند الاضحية
اذا هو ذبحها

باب الرجل يحج عن الرجل ويشركه في حجه ويطوف عنه

روى معوية
ابن عمار قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ان ابي قد حج ووالدتي قد حجت وان اخوي قد حجا وقد
اردت ان ادخلهم في حجتي كاني قد احببت ان يكونوا معي فقال اجعلهم معك فان الله عز وجل جاعل
لهم حجا ولك حجا ولك اجر بصلتك اياهم وقال عليه السلام يدخل على الميت في قبره الصلوة والصوم
والحج والصدقة والعتق وقال رجل للصادق عليه السلام جعلت فداك اني كنت نويت ان اشرك في حجتي
العام امي او بعض اهلي فنسيت فقال عليه السلام الان فاشركها

باب التعجيل قبل التروية الى منى

روى عن اسحق بن عمار قال قلت لابي عبد الله عليه السلام يتعجل الرجل قبل التروية
بيوم او يومين من اجل الزحام وضغاط الناس فقال لا باس وقال في خبر اخر لا يتعجل باكثر من ثلثة
ايام وروى جميل بن دراج عن ابي عبد الله عليه السلام قال على الامام ان يصلي الظهر بمنى ثم يبيت
بها ويصبح حتى تطلع الشمس ثم يخرج الى عرفات وسال محمد بن مسلم ابا جعفر عليه السلام
هل صلى رسول الله صلى الله عليه وآله الظهر بمنى يوم التروية قال نعم والغداة يوم عرفة

باب حدود منى وعرفات وجمع

روى معوية بن عمار وابو بصير عن ابي عبد الله
قال حد منى من العقبة الى وادي محسر وحد عرفة من المازمين الى اقصى الموقف قال عليه السلام
حد عرفة من بطن عرنة وثوية ونمرة الى ذي المجاز وخلف الجبل موقف الى وراء الجبل وليست
عرفات من الحرم والحرم افضل منها وحد المشعر الحرام من المازمين الى الحياض والى وادي محسر
ووقف النبي صلى الله عليه وآله بعرفة في ميسرة الجبل فجعل الناس يبتدرون اخفاف ناقته
فيقفون الى جانبها فنحاها ففعلوا مثل ذلك فقال ايها الناس انه ليس موضع اخفاف ناقتي الموقف
ولكن هذا كله موقف واشار بيده وقال عليه السلام عرفة كلها موقف ولو لم يكن الا ما تحت خف
ناقتي لم يسع الناس ذلك وفعل عليه السلام في المزدلفة مثل ذلك فاذا رايت خللا فتقدم
فسده بنفسك وراحلتك فان الله عز وجل يحب ان تسد تلك الخلال واسفل عن الهضاب
واتق الاراك ونمرة وهي بطن عرنة وثوية وذا المجاز فانه ليس من عرفات وفي خبر اخر قال اصحاب
الاراك لا حج لهم يعني الذين يقفون تحت الاراك ووقف النبي صلى الله عليه وآله بجمع فجعل الناس

بينك وبين اخفاف ناقته فاهوى بيده وهو واقف فقال اني وقفت وكل هذا موقف وقال
الصادق عليه السلام كان ابي عليه السلام يقف بالمشعر الحرام حيث يبيت ويستحب للصرورة
ان يطأ المشعر الحرام برجله او يطأه ببعيره ويستحب للصرورة ان يدخل البيت **باب التقصير**
في الطريق الى عرفات روى عن معوية بن عمار قال قلت لابي عبد الله عليه السلام
ان اهل مكة يتمون الصلوة بعرفات فقال ويلهم او ويحهم اي سفر اشد منه لا تتم **باب**
اسم الجبل الذي يقف عليه الناس بعرفة سئل الصادق عليه السلام ما اسم
جبل عرفة الذي يقف عليه الناس فقال الال **باب كراهة المقام عند المشعر بعد**
الافاضة روى ابان عن عبد الرحمن بن اعين عن ابي جعفر عليه السلام انه كره ان
يقيم عند المشعر بعد الافاضة ولا يجوز للرجل الافاضة منها قبل طلوع الشمس ولا من عرفات قبل
غروبها فيلزمه دم شاة **باب السعي في وادي محسر** روى معوية بن عمار عن ابي عبد الله
عليه السلام قال اذا مررت بوادي محسر وهو واد عظيم بين جمع ومنى وهو الى منى اقرب فاسع
فيه حتى تجاوزه فان رسول الله صلى الله عليه وآله حرك ناقته فيه وقال اللهم سلم عهدي واقبل
توبتي واجب دعوتي واخلفني بخير فيمن تركت بعدي وروى محمد بن اسمعيل عن ابي الحسن
عليه السلام قال الحركة في وادي محسر مائة خطوة وفي حديث آخر مائة ذراع وترك رجل السعي
في وادي محسر فامره ابو عبد الله عليه السلام بعد الانصراف الى مكة ان يرجع ويسعى **باب ما جاء**
فيمن جهل الوقوف بالمشعر في رواية علي بن رئاب ان الصادق عليه السلام قال من افاض
من عرفات مع الناس فلم يلبث معهم بجمع ومضى الى منى متعمدا او مستخفا فعليه بدنة وروى
يونس بن يعقوب عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت له رجل افاض من عرفات فمر
بالمشعر فلم يقف حتى انتهى الى منى فرمى الجمرة ولم يعلم حتى ارتفع النهار قال يرجع الى المشعر
فيقف ثم يرمي الجمرة وروى محمد بن حكيم قال قلت لابي عبد الله عليه السلام الرجل الاعجمي
والمرأة الضعيفة يكونان مع الجمال الاعرابي فاذا افاض بهم من عرفات مر بهم كما هو الى منى ولم ينزل
بهم جمعا فقال اليس قد صلوا بها فقد اجزأهم قلت فان لم يصلوا بها قال فذكروا الله فيها فان كان
ذكروا الله عز وجل فيها فقد اجزأهم وروى فيمن جهل الوقوف بالمشعر ان القنوت في صلوة
الغداة بها يجزيه وان اليسير من الدعاء يكفي **باب من رخص له التعجيل من المزدلفة**
قبل الفجر روى ابن مسكان عن ابي بصير قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول لا بأس بان تقدم

النساء اذا زال الليل فيقفن عند المشعر ساعة ثم ينطلق بهن الى منى فيرمين الجمرة ثم يصبرن
ساعة ثم يقصرن وينطلق بهن الى مكة فيطفن الا ان يكن يردن ان يذبح عنهن فانهن يوكلن من
يذبح عنهن وروى علي بن رئاب عن مسمع عن ابي ابراهيم عليه السلام في رجل وقف مع الناس
بجمع ثم افاض قبل ان يفيض الناس فقال ان كان جاهلا فلا شيء عليه وان كان افاض قبل طلوع
الفجر فعليه دم شاة **باب ما جاء فيمن فاته الحج** روى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام
قال من ادرك جمعا فقد ادرك الحج وقال ايما قارن او مفرد او متمتع قدم وقد فاته الحج فليحل بعمرة
وعليه الحج من قابل قال وقال في رجل ادرك الامام وهو بجمع فقال ان ظن انه ياتي عرفات فيقف بها
قليلا ثم يدرك جمعا قبل طلوع الشمس فلياتها فان ظن انه لا ياتيها حتى يفيضوا فلا ياتيها وقد تم حجه
وروى ابن محبوب عن داود الرقي قال كنت مع ابي عبد الله عليه السلام بمنى اذ جاء رجل فقال
ان قوما قدموا وقد فاتهم الحج فقال نسال الله العافية ارى ان يهريق كل رجل منهم شاة ويحلوا وعليهم
الحج من قابل ان انصرفوا الى بلادهم وان اقاموا حتى تمضي ايام التشريق بمكة ثم خرجوا الى وقت اهل مكة
فاحرموا منه واعتمروا فليس عليهم الحج من قابل **باب اخذ حصى الجمار من الحرم وغيره**
روى حنان بن سدير عن ابي عبد الله عليه السلام قال يجزيك ان تاخذ حصى الجمار من الحرم
كله الا من المسجد الحرام ومسجد الخيف **باب ما جاء فيمن خالف الرمي او زاد او نقص**
روى علي بن ابي حمزة عن ابي بصير قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ذهبت ارمي فاذا في يدي
ست حصيات فقال خذ واحدة من تحت رجليك وفي خبر اخر ولا تاخذ من حصى الجمار التي قد رمي
وروى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل اخذ احدى وعشرين حصاة فرمى بها
وزادت واحدة ولم يدر ايهن نقصت قال فليرجع وليرم كل واحدة بحصاة وان سقطت من رجل حصاة
ولم يدر ايتهن هي فلياخذ من تحت قدميه حصاة فيرمي بها قال فان رميت بحصاة فوقعت في محمل
فاعد مكانها وان اصابت انسانا او جملا ثم وقعت على الجمار اجزاك وقال في رجل رمى الجمار فرمى الاولى باربع
حصيات ثم رمى الاخرى بسبع سبع قال يعود فيرمي الاولى بثلاث وقد فرغ وان كان رمى الوسطى بثلث
ثم رمى الاخرى فليرم الوسطى بسبع وان كان رمى الوسطى باربع رجع فرمى بثلث قال قلت الرجل يرمي الجمار
منكوسة قال يعيدها على الوسطى وجمرة العقبة وروى محمد بن مسلم عن ابي عبد الله عليه السلام
انه قال في الخائف لا باس بان يرمي الجمار بالليل ويضحي بالليل ويفيض بالليل وسأله معوية بن عمار
عن امرأة جهلت ان ترمي الجمار حتى نفرت الى مكة قال فلترجع فلترم الجمار كما كانت ترمي والرجال كذلك

وروى عنه عبد الله بن سنان في رجل افاض من جمع حتى انتهى الى منى فعرض له شيء فلم يرم الجمرة
حتى غابت الشمس قال يرمي اذا اصبح مرتين احدهما بكرة وهي للامس والاخرى عند زوال الشمس
باب الذين يطلق لهم الرمي بالليل روى وهيب بن حفص عن ابي بصير قال سألته
ابا عبد الله عليه السلام عن الذي ينبغي له ان يرمي بليل من هو قال الحاطبة والمملوك الذي لا يملك
من امره شيء والخائف والمدين والمريض الذي لا يستطيع ان يرمي يحمل الى الجمار فان قدر على ان يرمي
والا فارم عنه وهو حاضر **باب الرمي عن العليل والصبيان** روى معوية بن عمار وعبد الرحمن
ابن الحجاج عن ابي عبد الله عليه السلام قال الكسير والمبطون يرمى عنهما قال والصبيان يرمى عنهم
وسأل اسحق بن عمار ابا الحسن موسى عليه السلام عن المريض يرمى عنه الجمار قال نعم يحمل الى الجمرة
ويرمى عنه قلت لا يطيق ذلك فقال يترك في منزله ويرمى عنه **باب ما جاء فيمن بات
ليالي منى بمكة** روى ابن مسكان عن ابي جعفر بن ناجية عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته
عمن بات ليالي منى بمكة فقال عليه ثلثة من الغنم يذبحهن وسأل معوية بن عمار عن رجل زار البيت فلم يزل
في طوافه ودعائه والسعي والدعاء حتى طلع الفجر قال ليس عليه شيء كان في طاعة الله عز وجل وروى
عنه جميل بن دراج انه قال اذا خرجت من منى قبل غروب الشمس فلا تصبح الا بها وروى عن جعفر
ابن ناجية انه قال اذا خرج الرجل من منى اول الليل فلا ينتصف له الليل الا وهو بمنى واذا خرج بعد
نصف الليل فلا باس ان يصبح بغيرها وقال الصادق عليه السلام لا تدخلوا منازلكم بمكة اذا زرتم يعني
اهل مكة وروى ابن ابي عمير عن هشام بن الحكم عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا زار الحاج
من منى فخرج من مكة فجاز بيوت مكة فنام ثم اصبح قبل ان ياتي منى فلا شيء عليه **باب اتيان
مكة بعد الزيارة للطواف** روى جميل عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا باس ان
ياتي الرجل مكة فيطوف ايام منى ولا يبيت بها وسأل ليث المرادي عن الرجل ياتي مكة ايام منى بعد فراغه
من زيارة البيت فيطوف بالبيت تطوعا فقال المقام بمنى احب الي **باب النفر الاول والاخير**
روى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا اردت ان تنفر في يومين فليس لك ان
تنفر حتى تزول الشمس فان تاخرت الى اخر ايام التشريق وهو يوم النفر الاخير فلا عليك اي ساعة نفرت
ورميت قبل الزوال او بعده قال وسمعته يقول في قول الله عز وجل فمن تعجل في يومين فلا اثم عليه
ومن تاخر فلا اثم عليه لمن اتقى فقال يتقي الصيد حتى ينفر اهل منى في النفر الاخير وفي رواية ابن محبوب
عن ابي جعفر الاحول عن سلام بن المستنير عن ابي جعفر عليه السلام انه قال لمن اتقى الرفث والفسوق

والجدال وما حرم الله عليه في احرامه وفي رواية علي بن عطية عن ابيه عن ابي جعفر عليه السلام
قال لمن اتقى الله عز وجل وروي انه يخرج من ذنوبه كيوم ولدته امه وروي من وفى وفى الله له (ب: كهيئته)
وفي رواية سليمان بن داود المنقري عن سفيان بن عيينة عن ابي عبد الله عليه السلام في قول
الله عز وجل فمن تعجل في يومين فلا اثم عليه ومن تأخر فلا اثم عليه يعني من مات فلا اثم عليه ومن
تأخر اجله فلا اثم عليه لمن اتقى الكبائر وسأل ابو بصير عن الرجل ينفر في النفر الاول قال له
ان ينفر ما بينه وبين ان تصفر الشمس فان هو لم ينفر حتى يكون عند غروبها فلا ينفر وليبت
بمنى حتى اذا اصبح وطلعت الشمس فلينفر متى شاء وروي الحلبي انه سئل عن الرجل ينفر
في النفر الاول قبل ان تزول الشمس فقال لا ولكن يخرج ثقله ان شاء ولا يخرج هو حتى تزول الشمس
وروي انه من فعل ذلك فهو ممن تعجل في يومين وروي عنه معوية بن عمار قال ينبغي لمن
تعجل في يومين ان يمسك عن الصيد حتى ينقضي اليوم الثالث وروي عن جميل بن دراج انه
قال لا باس ان ينفر الرجل في النفر الاول ثم يقيم بمكة وقال كان ابي عليه السلام يقول من شاء رمى الجمار
ارتفاع النهار ثم ينفر قال فقلت له الى متى يكون رمي الجمار فقال من ارتفاع النهار الى غروب الشمس ومن
اصاب الصيد فليس له ان ينفر في النفر الاول وسئل الصادق عليه السلام عن قول الله عز وجل فمن تعجل
في يومين فلا اثم عليه ومن تاخر فلا اثم عليه قال ليس هو على ان ذلك واسع ان شاء صنع ذا وان شاء صنع ذا (ب: ليقبه)
لكنه يرجع مغفورا له لا اثم عليه ولا ذنب له **باب نزول الحصبة** روى ابان عن ابي مريم عن
ابي عبد الله عليه السلام انه سئل عن الحصبة فقال كان ابي عليه السلام ينزل الابطح ليلا ثم
يدخل البيوت من غير ان ينام بالابطح فقلت له ارايت من تعجل في يومين عليه ان يحصب قال
لا وقال عليه السلام كان ابي عليه السلام ينزل الحصبة قليلا ثم يرتحل وهو دون خبط وحرمان
باب قضاء التفث روى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال يستحب
للرجل والمرأة ان لا يخرجا من مكة حتى يشتريا بدرهم تمرا فيتصدقا به لما كان منهما في احرامهما
ولما كان في حرم الله عز وجل وروى ابو بصير عن ابي عبد الله عليه السلام في قول الله
عز وجل ثم ليقضوا تفثهم قال ما يكون من الرجل في حال احرامه فاذا دخل مكة وطاف وتكلم بكلام (ب: كان)
طيب كان ذلك كفارة لذلك الذي كان منه وروى ذريح المحاربي عن ابي عبد الله عليه السلام
في قول الله عز وجل ثم ليقضوا تفثهم قال التفث لقي الامام وروى ربعي عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر
عليه السلام في قول الله عز وجل ثم ليقضوا تفثهم قال قص الشارب والاظفار وفي رواية النضر

عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام ان التفث هو الحلق وما في جلد الانسان وروى زرارة عن حمران عن ابي جعفر عليه السلام ان التفث حفوف الرجل من الطيب فاذا قضى نسكه حل له الطيب وروى البزنطي عن الرضا عليه السلام قال التفث تقليم الاظفار وطرح الوسخ وطرح الاحرام عنه وروي عن عبد الله بن سنان قال اتيت ابا عبد الله عليه السلام فقلت له جعلت فداك ما معنى قول الله عز وجل ثم ليقضوا تفثهم قال اخذ الشارب وقص الاظفار وما اشبه ذلك قال قلت جعلت فداك فان ذريحا المحاربي حدثني عنك انك قلت ليقضوا تفثهم لقاء الامام وليوفوا نذورهم تلك المناسك قال صدق ذريح وصدقت ان للقرآن ظاهرا وباطنا ومن يحتمل ما يحتمل ذريح واما قوله عز وجل وليطوفوا بالبيت العتيق فانه روي انه طواف النساء قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله هذه الاخبار كلها متفقة غير مختلفة والتفث معناه كلما وردت به هذه الاخبار وقد اخرجت الاخبار في هذا المعنى في كتاب تفسير المنزل في الحج

باب ايام النحر روى عمار بن موسى الساباطي عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن الاضحى بمنى قال اربعة ايام وعن الاضحى في سائر البلدان قال ثلاثة ايام وقال لو ان رجلا قدم الى اهله بعد الاضحى بيومين ضحى اليوم الثالث الذي يقدم فيه وروى كليب الاسدي عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن النحر فقال اما بمنى فثلاثة ايام واما في البلدان فيوم واحد قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله هذان الحديثان متفقان غير مختلفين وذلك ان خبر عمار هو للضحية وحدها وخبر كليب للصوم وحده وتصديق ذلك ما رواه سيف بن عميرة عن منصور بن حازم عن ابي عبد الله عليه السلام قال سمعته يقول النحر بمنى ثلاثة ايام فمن اراد الصوم لم يصم حتى تمضي الثلاثة الايام والنحر بالامصار يوم فمن اراد ان يصوم صام من الغد وروي ان الاضحى ثلاثة ايام وافضلها اولها

باب الحج الاكبر والحج الاصغر روي عن معوية بن عمار قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن يوم الحج الاكبر فقال هو يوم النحر والاصغر هو العمرة وفي رواية سليمن بن داود المنقري عن فضيل بن عياض عن ابي عبد الله عليه السلام في آخر حديث يقول فيه انما سمي الحج الاكبر لانها كانت سنة حج فيها المسلمون والمشركون ولم يحج المشركون بعد تلك السنة

باب الاضاحي روى سويد القلاء عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال الاضحية واجبة على من وجد من صغير او كبير وهي سنة وروي عن العلاء بن الفضيل عن ابي عبد الله عليه السلام ان رجلا [سأله عن] الاضحى فقال هو واجب على كل مسلم الا ... يجد فقال له السائل فما ترى في العيال قال ان شئت

فعلت وان شئت لم تفعل واما انت فلا اذ عم وجاءت ام سلمة رضي الله عنها الى النبي صلى الله عليه واله فقالت يا رسول يحضر الاضحى وليس عندي ثمن الاضحية فاستقرض واضحى قال فاستقرضي فانه دين مقضى وضحى رسول الله صلى الله عليه واله بكبشين ذبح واحدا بيده فقال اللهم هذا عني وعن من لم يضح من اهل بيتي وذبح الاخر وقال اللهم هذا عني وعن من لم يضح من امتي وكان امير المؤمنين عليه السلام يضحي عن رسول الله صلى الله عليه واله وسلم كل سنة بكبش فيذبحه ويقول بسم الله وجهت وجهي للذي فطر السموات والارض حنيفا مسلما وما انا من المشركين ان صلوتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين اللهم منك ولك ثم يقول اللهم ان هذا عن نبيك ثم يذبحه ويذبح كبشا اخر عن نفسه وقال علي عليه السلام امرنا رسول الله صلى الله عليه واله في الاضاحي ان نستشرف العين والاذن ونهانا عن الخرقاء والشرقاء والمقابلة والمدابرة وقال رسول الله صلى الله عليه واله لا تضحى بعرجاء بين عرجها ولا بالعوراء بين عورها ولا بالعجفاء ولا بالجرباء ولا بالجذعاء ولا بالعضباء وهي المكسورة القرن والجذعاء المقطوعة الاذن وروى عن داود الرقي قال سالني بعض الخوارج عن هذه الاية من كتاب الله تعالى ثمانية ازواج من الضأن اثنين ومن المعز اثنين الى قوله تعالى ومن البقر اثنين ما الذي احل الله عز وجل من ذلك وما الذي حرم فلم يكن عندي فيه شيء فدخلت على ابي عبد الله عليه السلام وانا حاج فاخبرته بما كان فقال ان الله تبارك وتعالى احل في الاضحية بمنى الضأن والمعز الاهلية وحرم ان يضحى فيه بالجبلية واما قوله عز وجل ومن الابل اثنين ومن البقر اثنين فان الله تعالى احل في الاضحية بمنى الابل العراب وحرم فيها البخاتي واحل البقر الاهلية ان يضحى بها وحرم الجبلية فانصرفت الى الرجل فاخبرته بهذا الجواب فقال هذا شيء حملته الابل من الحجاز وروى ابان عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال الكبش يجزي عن الرجل وعن اهل بيته يضحي به وسال يونس ابن يعقوب ابا عبد الله عليه السلام عن البقرة يضحى بها قال يجزي عن سبعة نفر وروى وهب بن حفص عن ابي عبد الله عليه السلام قال البقرة والبدنة تجزيان عن سبعة نفر اذا كانوا من اهل بيت ومن غيرهم وروى ان الجزور يجزي عن عشرة نفر متفرقين واذا عزت الاضاحي اجزأت شاة عن سبعين ولا يجوز في الاضاحي من البدن الا الثني وهو الذي تم له خمس سنين ودخل في السادسة ويجزي من المعز والبقر الثني وهو الذي تم له سنة ودخل في الثانية ويجزي من الضأن الجذع لسنة وسئل الصادق عليه السلام عن قول الله عز وجل فاذا وجبت جنوبها فكلوا منها واطعموا القانع والمعتر قال القانع هو الذي يقنع بما تعطيه والمعتر الذي يعتريك

ط الخرقاء الشق يقال خرقت الشاة خرقا من باب تعب اذا كان في اذنها خرق [illegible] ط الشرقاء جمع مشقوقة الاذن من شرقت الشاة شرقا من باب تعب اذا كانت مشقوقة الاذن باثنتين فهي شرقاء جمع

وكان علي بن الحسين وابو جعفر عليهما السلام يتصدقان بثلث على جيرانهم وبثلث على السوال
وثلث يمسكانه لاهل البيت وكره ابو عبد الله عليه السلام ان يطعم المشرك من لحوم الاضاحي
وقال الصادق عليه السلام كنا ننهى الناس عن اخراج لحوم الاضاحي من منى بعد ثلاث لقلة اللحم
وكثرة الناس فاما اليوم فقد كثر اللحم وقل الناس فلا بأس باخراجه ولا بأس باخراج الجلد والسنام
من الحرم ولا يجوز اخراج اللحم منه **وسئل** الصادق عليه السلام عن فداء الصيد يأكل صاحبه
من لحمه فقال يأكل من اضحيته ويتصدق بالفداء **وقال** الصادق عليه السلام لا تضحي الا بما يشترى
في العشر والخصي لا يجزي في الاضحية وذبح رسول الله صلى الله عليه وآله عن نسائه البقرة واذا اشترى
الرجل اضحية فماتت قبل ان يذبحها فقد اجزأت عنه وان اشترى الرجل اضحية فسرقت فان اشترى
مكانها فهو افضل فان لم يشتر فليس عليه شيء ويجوز ان ينتفع بجلدها بان يشتري به متاعا او يدبغ
فيجعل منه جرابا او مصلى وان تصدق به فهو افضل فاذا نسي الرجل ان يذبح بمنى حتى زار البيت
فاشترى بمكة ثم نحرها فلا بأس قد اجزأ عنه **وسأل** علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليه السلام
عن الرجل يشتري الضحية عوراء فلا يعلم الا بعد شرائها هل تجزي عنه قال نعم الا ان يكون هديا فانه
لا يجوز ناقصا **وسئل** ابو جعفر عليه السلام عن هرمة سقطت ثناياها اتجزي في الاضحية فقال
لا بأس ان يضحى بها وقال علي عليه السلام لا يضحى عما في البطن **وروى** جميل عن ابي عبد الله عليه السلام
في الاضحية يكسر قرنها قال اذا كان القرن الداخل صحيحا فهي تجزي وسمعت شيخنا محمد بن الحسن رضي الله عنه
يقول سمعت محمد بن الحسن الصفار رضي الله عنه يقول اذا ذهب من القرن الداخل ثلثاه وبقي ثلثه
فلا بأس بان يضحى به **وروي** عن عبد الله بن عمر قال كنا بمكة فاصابنا غلاء في الاضاحي فاشترينا
بدينار ثم بدينارين ثم بلغت سبعة ثم لم نجد بقليل ولا كثير فوقع هشام المكاري الى ابي الحسن
عليه السلام بذلك فوقع اليه انظروا الى الثمن الاول والثاني والثالث فاجمعوه ثم تصدقوا بمثل ثلثه **و**
قال ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام لا يضحى بشيء من الدواجن **وسأل** علي بن جعفر اخاه موسى
ابن جعفر عليهما السلام عن الاضحية يخطئ الذي يذبحها فيسمي غير صاحبها اتجزي عن صاحبها
قال نعم انما له ما نوى وذبح رسول الله صلى الله عليه وآله كبشا اقرن ينظر في سواد ويمشي في سواد **وقال**
علي عليه السلام اذا اشترى الرجل البدنة عجفاء فلا تجزي عنه وان اشتراها سمينة فوجدها عجفاء
اجزأت عنه **وفي** هدي المتمتع مثل ذلك **وسأل** محمد الحلبي ابا عبد الله عليه السلام عن النفر
تجزيهم البقرة فقال اما في الهدي فلا واما في الاضحى فنعم ويجزي الهدي عن الاضحية **وروى** البز

عن عبد الكريم بن عمرو عن سعيد بن يسار قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عمن اشترى
شاة ولم يعرف بها فقال لا بأس عرف بها او لم يعرف بها **باب الهدي يعطب او يهلك
قبل ان يبلغ محله وما جاء في الاكل منه** روى معوية بن عمار عن ابي عبد الله
عليه السلام في رجل ساق بدنة فنتجت قال ينحرها وينحر ولدها وان كان الهدي مضمونا فهلك
اشترى مكانها ومكان ولدها وروى منصور بن حازم عن ابي عبد الله عليه السلام في الرجل
يضل هديه فيجده رجل آخر فينحره فقال ان كان نحره بمنى فقد اجزأ عن صاحبه الذي ضل عنه
وان كان نحره في غير منى لم يجز عن صاحبه وروى عبد الرحمن بن الحجاج عن ابي عبد الله عليه السلام
قال اذا عرف بالهدي ثم ضل بعد ذلك فقد اجزأ وروى عن حفص بن البختري قال قلت
لابي عبد الله عليه السلام رجل ساق الهدي فعطب في موضع لا يقدر على من يتصدق به عليه
ولا يعلم انه هدي فقال ينحره ويكتب كتابا يضعه عليه ليعلم من مر به انه صدقة وروى
القاسم بن محمد عن علي بن ابي حمزة قال سألت ابا عبد الله ع عن رجل ساق بدنة فانكسرت قبل ان
يبلغ محلها او عرض لها موت او هلاك قال يذكيها ان قدر على ذلك ويلطخ نعلها التي قلدت بها
حتى يعلم من مر بها انها قد ذكيت فليأكل من لحمها ان اراد فان كان الهدي مضمونا فان عليه ان يبتاع
يبتاع مكان الهدي اذا انكسر او هلك والمضمون الواجب عليه في نذر او غيره فان لم يكن مضمونا وانما
هو شيء تطوع به فليس عليه ان يبتاع مكانه الا ان يشاء ان يتطوع وروى عبد الرحمن بن
الحجاج قال سألت ابا ابراهيم عليه السلام عن رجل اشترى هديا لمتعته فاتى به منزله فربطه
ثم انحل فهلك هل يجزيه او يعيد قال لا يجزيه الا ان يكون لا قوة به عليه وروى ابن مسكان عن
ابي بصير قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل اشترى كبشا فهلك منه قال يشتري مكانه
آخر قلت فان اشترى مكانه ثم وجد الاول قال ان كانا جميعا قائمين فليذبح الاول وليبع الآخر وان شاء
ذبحه وان كان قد ذبح الآخر فليذبح الاول معه وروى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام
قال اذا اصاب الرجل بدنة ضالة فلينحرها وليعلم انها بدنة وروى العلاء عن محمد بن مسلم عن احدهما
عليهما السلام قال سألته عن الهدي الواجب اذا اصابه كسر او عطب أيبيعه وان باعه ما يصنع بثمنه
قال ان باعه فليتصدق بثمنه ويهدي هديا آخر وفي رواية حماد عن حريز في حديث يقول في آخره
ان الهدي المضمون لا يؤكل منه اذا عطب فان اكل منه غرم **باب الذبح والنحر وما
يقال عند الذبيحة** روى معوية بن عمار عن ابي عبد الله ع قال النحر في اللبة والذبح

لا يعلمه
نعلها
فيأكل
عن
يعلم
لا يأكل

في الحلق وقال الصادق عليه السلام كل منحور مذبوح حرام وكل مذبوح منحور حرام وروى الحلبي
عنه عليه السلام انه قال لا يذبح لك اليهودي ولا النصراني اضحيتك وان كانت امرأة فلتذبح لنفسها وتستقبل
القبلة وتقول وجهت وجهي للذي فطر السموات والارض حنيفا مسلما اللهم منك ولك وروى
عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام في قول الله عز وجل فاذكروا اسم الله عليها صواف
قال ذلك حين تصف للنحر تربط يديها ما بين الخف الى الركبة ووجوب جنوبها اذا وقعت على الارض
وسال ابو الصباح الكناني كيف تنحر البدنة قال تنحر وهي قائمة من قبل اليمين وروى معوية بن
عمار عنه عليه السلام انه قال اذا اشتريت هديك فاستقبل به القبلة وانحره او اذبحه وقل وجهت وجهي للذي
فطر السموات والارض حنيفا مسلما وما انا من المشركين ان صلوتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب
العلمين لا شريك له وبذلك امرت وانا من المسلمين اللهم منك ولك بسم الله والله اكبر اللهم
تقبل مني ثم امر السكين ولا تنخعها حتى تموت **باب نتاج البدنة وحلابها وركوبها**
روى حماد عن حريز ان ابا عبد الله عليه السلام قال كان علي عليه السلام اذا ساق البدنة ومر على المشاة
حملهم على البدنة وان ضلت راحلة رجل ومعه بدنة ركبها غير مضر ولا مثقل وسال يعقوب بن شعيب
ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل ايركب هديه ان احتاج اليه فقال قال رسول الله صلى الله عليه وآله
يركبها غير مجهد ولا متعب وروى منصور بن حازم عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان علي
عليه السلام يحلب البدنة ويحملها غير مضر وروى ابو بصير عنه عليه السلام في قول الله عز وجل
لكم فيها منافع الى اجل مسمى قال ان احتاج الى ظهرها ركبها من غير ان يعنف عليها وان كان لها لبن حلبها
حلابا لا ينهكها **باب بلوغ الهدي محله** روى علي بن ابي حمزة عن ابي عبد الله عليه السلام
قال اذا اشترى الرجل هديه وقمطه في بيته فقد بلغ محله فان شاء فليحلق **باب الرجل يوصي
من يذبح عنه ويلقي هو شعره بمكة** روى ابن مسكان عن ابي بصير قال قلت
لابي عبد الله عليه السلام الرجل يوصي من يذبح عنه ويلقي هو شعره بمكة فقال اليس له ان يلقي شعره
الا بمنى **باب تقديم المناسك وتاخيرها** روى ابن ابي عمير عن جميل بن دراج عن
ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن الرجل يزور البيت قبل ان يحلق قال لا ينبغي الا ان يكون ناسيا
ثم قال ان رسول الله صلى الله عليه وآله اتاه اناس يوم النحر فقال بعضهم يا رسول الله حلقت قبل ان اذبح
وقال بعضهم حلقت قبل ان ارمي فلم يتركوا شيئا كان ينبغي لهم ان يقدموه الا اخروه ولا شيئا كان
ينبغي لهم ان يؤخروه الا قدموه فقال لا حرج وروى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام

في رجل نسي ان يذبح بمنى حتى زار البيت فاشترى بمكة ثم نحرها قال لا بأس قد اجزئ عنه **باب**
في من نسي او جهل ان يقصر او يحلق حتى ارتحل من منى روى علي بن ابي حمزة
عن ابي بصير قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل جهل ان يقصر من شعره او يحلقه حتى
ارتحل من منى قال فليرجع الى منى حتى يلقي شعره بها حلقا كان او تقصيرا وعلى الصرورة الحلق **وروي**
انه يحلق بمكة ويحمل شعره الى منى وكان رسول الله صلى الله عليه وآله يوم النحر يحلق راسه ويقلم اظفاره
ويأخذ من شاربه ومن اطراف لحيته **باب ما يحل للمتمتع والمفرد اذا ذبح وحلق قبل**
ان يزور البيت روى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا ذبح الرجل وحلق
فقد احل من كل شيء احرم منه الا النساء والطيب فاذا زار البيت وطاف وسعى بين الصفا والمروة
فقد احل من كل شيء احرم منه الا النساء فاذا طاف طواف النساء فقد احل من كل شيء احرم منه
الا الصيد **وروي** عن علي بن النعمان عن سعيد الاعرج عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته
عن رجل رمى الجمار وذبح وحلق راسه ايلبس قميصا وقلنسوة قبل ان يزور البيت فقال ان كان
متمتعا فلا وان كان مفردا للحج فنعم **وقد روي** انه يجوز ان يضع الحناء على راسه انما يكره السك
وضربه ان الحناء ليس بطيب ويجوز ان يغطي راسه لان حلقه له اعظم من تغطيته اياه **باب ما يجب**
من الصوم على المتمتع اذا لم يجد ثمن الهدي روي عن الائمة عليهم السلام
ان المتمتع اذا وجد الهدي ولم يجد الثمن صام ثلثة ايام في الحج يوما قبل التروية ويوم التروية ويوم
عرفة وسبعة ايام اذا رجع الى اهله تلك عشرة كاملة لجزاء الهدي فان فاته صوم هذه الثلثة الايام تسحر
ليلة الحصبة وهي ليلة النفر واصبح صائما وصام يومين من بعد فان فاته صوم هذه الثلثة الايام
حتى يخرج وليس له مقام صام الثلثة في الطريق ان شاء وان شاء صام العشرة في اهله ويفصل بين
الثلثة والسبعة بيوم وان شاء صامها متتابعة ولا يجوز له ان يصوم ايام التشريق فان النبي صلى الله عليه وآله
بعث بديل بن ورقاء الخزاعي على جمل اورق فامره ان يتخلل الفساطيط وينادي في الناس ايام منى الا لا تصوموا [margin: بديل]
فانها ايام اكل وشرب وبعال ومن جهل صيام ثلثة ايام في الحج صامها بمكة ان اقام جماله وان لم يقم
صامها في الطريق او بالمدينة ان شاء فاذا رجع الى اهله صام السبعة الايام وان مات قبل ان [margin: صام]
يرجع الى اهله ويصوم السبع فليس على وليه القضاء **وروى** صفوان عن معوية بن عمار عن
ابي عبد الله عليه السلام قال من مات ولم يكن له هدي لمتعته فليصم عنه وليه **قال** مصنف
هذا الكتاب رضي الله عنه هذا على الاستحباب لا على الوجوب وهو اذا لم يصم الثلثة في الحج ايضا

وروى عن ابن مسكان عن ابى بصير قال سالته عن رجل تمتع فلم يجد ما يهدى فصام ثلثة ايام فلما قضى نسكه بدا له ان يقيم بمكة سنة قال فلينظر منهل اهل بلده فاذا ظن انهم قد دخلوا بلدهم فليصم السبعة الايام وفى رواية معوية بن عمار عن ابى عبد الله عليه السلام انه ان كان له مقام بمكة فاراد ان يصوم السبعة ترك الصيام بقدر مسيره الى اهله او شهرا ثم صام وان لم يصم الثلثة الايام فوجد بعد النفر ثمن هدى فانه يصوم الثلثة لان ايام الذبح قد مضت وقد روى زرارة عن ابى عبد الله عليه السلام انه قال من لم يجد ثمن الهدى فاحب ان يصوم الثلثة الايام فى العشر الاواخر فلا بأس بذلك وسأل يحيى الازرق ابا ابراهيم عليه السلام عن رجل دخل يوم التروية متمتعا وليس له هدى فصام يوم التروية ويوم عرفة فقال يصوم يوما آخر بعد ايام التشريق بيوم قال وسالته عن متمتع كان معه ثمن هدى وهو يجد بمثل الذى معه هديا فلم يزل يتوانا ويؤخر ذلك حتى كان آخر ايام التشريق وغلت الغنم فلم يقدر ان يشترى بالذى معه هديا قال يصوم ثلثة ايام بعد ايام التشريق وروى عبد الرحمن بن اعين عن ابى جعفر عليه السلام قال الصبى يصوم عنه وليه اذا لم يجد هديا وروى عن عمران الحلبى انه قال سئل ابو عبد الله عليه السلام عن رجل نسى ان يصوم الثلثة الايام التى على المتمتع اذا لم يجد الهدى حتى يقدم الى اهله قال يبعث بدم

باب ما يجب على المتمتع اذا وجد ثمن الهدى ولم يجد الهدى

قال ابى رضى الله عنه فى رسالته الى اذا وجدت الثمن ولم تجد الهدى فخلف الثمن عند رجل من اهل مكة ليشترى لك به فى ذى الحجة ويذبحه عنك فان مضت ذو الحجة لم يشترى اخره الى قابل فى ذى الحجة لان ايام الذبح قد مضت

باب المحصور والمصدود

وروى معوية بن عمار عن ابى عبد الله عليه السلام انه قال المحصور غير المصدود وقال المحصور هو المريض والمصدود هو الذى يرده المشركون كما ردوا رسول الله صلى الله عليه وآله واصحابه ليس من مرض والمصدود تحل له النساء والمحصور لا تحل له النساء واذا قرن الرجل الحج والعمرة فاحصر بعث هديا مع هديه ولا يحل حتى يبلغ الهدى محله فاذا بلغ محله احل وانصرف الى منزله وعليه الحج من قابل ولا يقرب النساء وان بعث بهديه مع اصحابه فعليه ان يعدهم لذلك يوما فاذا كان ذلك اليوم فقد وفى فان اختلفوا فى الميعاد لم يضره ان شاء الله تعالى وقال الصادق عليه السلام المحصور والمضطر ينحران بدنتيهما فى المكان الذى يضطران فيه وروى معوية بن عمار عن ابى عبد الله عليه السلام فى المحصور ولم يسق الهدى قال ينسك ويرجع

قيل فان لم يجد هديا قال يصوم واذا تمتع الرجل بالعمرة الى الحج فحبسه سلطان جائر بمكة فلم
يطلق عنه الى يوم النحر فان عليه ان يلحق الناس بجمع ثم ينصرف الى منى فيرمى ويذبح ويحلق ولا شيء
عليه فان خلى عنه يوم النحر فهو مصدود عن الحج اذا كان دخل مكة متمتعا بالعمرة الى الحج فليطف
بالبيت سبوعا وليسع اسبوعا ويحلق رأسه ويذبح شاة وان كان دخل مكة مفردا للحج فليس عليه
ذبح ولا شيء عليه **وروى** رفاعة بن موسى عن ابي عبد الله عليه السلام قال خرج الحسين
عليه السلام معتمرا وقد ساق بدنة حتى انتهى الى السقيا فبرسم فحلق رأسه ونحرها مكانه
ثم اقبل حتى جاء فضرب الباب فقال علي عليه السلام ابني ورب الكعبة افتحوا له وكانوا قد
حموا له الماء فاكب عليه فشرب ثم اعتمر بعد والمحصور لا يحل له النساء حتى يطوف بالبيت ويسعى
بين الصفا والمروة والقارن اذا احصر وقد اشترط وقال فحلني حيث حبستني فلا يبعث بهديه
ولا يستمتع من قابل ولكن يدخل في مثل ما خرج منه **وسأل** حمزة بن حمران اباعبد الله
عليه السلام عن الرجل يقول حلني حيث حبستني فقال هو حل حيث حبسه الله تعالى قال
او لم يقل ولا يسقط الاشتراط عنه الحج من قابل **باب الرجل يبعث بالهدى ويقيم
في اهله** **روى** معوية بن عمار قال سالت اباعبد الله عليه السلام عن الرجل يبعث
بالهدى تطوعا وليس بواجب فقال يواعد اصحابه يوما فيقلدونه فاذا كان تلك الساعة
اجتنب ما يجتنبه المحرم الى يوم النحر فاذا كان يوم النحر اجزى عنه وان رسول الله صلى الله عليه
وآله حين صده المشركون يوم الحديبية نحر واحل ورجع الى المدينة **وقال** الصادق
عليه السلام ما يمنع احدكم ان يحج كل سنة فقيل له لا يبلغ ذلك اموالنا فقال اما يقدر احدكم
اذا خرج اخوه ان يبعث معه بثمن اضحية ويأمره ان يطوف عنه اسبوعا بالبيت ويذبح عنه
فاذا كان يوم عرفة لبس ثيابه وتهيأ واتى المسجد فلا يزال في الدعاء حتى تغرب الشمس **باب
نوادر الحج** **روى** عن بكير بن اعين عن اخيه زرارة قال قلت لابي عبد الله عليه السلام
جعلني الله فداك اسئلك من الحج منذ اربعين عاما فتفتيني فقال يا زرارة بيت يحج قبل آدم
عليه السلام بالفي عام تريد ان تفني مسائله في اربعين عاما **وقال** الصادق عليه السلام اودية
الحرم تسيل في الحل واودية الحل لا تسيل في الحرم **وروى** عن ابي حنيفة النعمان بن ثابت انه قال
لولا جعفر بن محمد ما علم الناس مناسك حجهم وذكر الماء عند الصادق عليه السلام في طريق مكة وثقله
قال الماء لا يثقل الا ان ينفرد به الجمل فلا يكون عليه غير الماء وكان علي عليه السلام يكره الحج والعمرة

على الابل الجلالات وقال جعفر بن محمد الصادق عليه السلام اذا كان ايام الموسم بعث الله تبارك و
تعالى ملائكة في صور الآدميين يشترون متاع الحاج والتجار قيل فما يصنعون به قال يلقونه
في البحر وروي عن محمد بن عثمان العمري رضي الله عنه انه قال والله ان صاحب هذا الامر
ليحضر الموسم كل سنة يرى الناس ويعرفهم ويرونه ولا يعرفونه وروي عن عبد الله بن جعفر
الحميري انه قال سألت محمد بن عثمان العمري رضي الله عنه فقلت له رأيت صاحب هذا الامر
فقال نعم وآخر عهدي به عند بيت الله الحرام وهو يقول اللهم انجز لي ما وعدتني قال محمد بن عثمان
رضي الله عنه وارضاه ورأيته صلوات الله عليه متعلقا باستار الكعبة في المستجار وهو يقول
اللهم انتقم لي من اعدائك وروي عن داود الرقي قال دخلت على ابي عبد الله عليه السلام ولي
على رجل مال قد خفت تواه فشكوت ذلك اليه فقال لي اذا صرت بمكة فطف عن عبد المطلب
طوافا وصل عنه ركعتين وطف عن ابي طالب طوافا وصل عنه ركعتين وطف عن عبد الله
طوافا وصل عنه ركعتين وطف عن آمنة طوافا وصل عنها ركعتين وطف عن فاطمة بنت اسد طوافا
وصل عنها ركعتين ثم ادع الله عز وجل ان يرد عليك مالك قال ففعلت ذلك ثم خرجت من
باب الصفا فاذا غريمي واقف يقول يا داود حبستني تعال فاقبض مالك وقال ابو عبد الله عليه السلام
وابو الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام من سهى عن السعي حتى يصير من السعي على بعضه او كله
ثم ذكر فلا يصرف وجهه منصرفا ولكن يرجع القهقرى الى المكان الذي يجب منه السعي وروى
سعد بن سعد الاشعري عن الرضا عليه السلام قال قلت له المحرم يشتري الجواري ويبيع قال نعم وفي رواية
حريز عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل قدم مكة في وقت العصر فقال يبدأ بالعصر ثم يطوف
وروى السكوني باسناده قال قال علي عليه السلام في امرأة نذرت ان تطوف على اربع فقال
تطوف اسبوعا ليديها واسبوعا لرجليها وقيل للصادق عليه السلام رجل في ثوبه
دم مما لا يجوز الصلاة في مثله فطاف في ثوبه فقال اجزاه الطواف فيه ثم ينزعه ويصلي في
ثوب طاهر وقال الصادق عليه السلام دع الطواف وانت تشتهيه وقال الهيثم بن
عروة التميمي لابي عبد الله عليه السلام اني حملت امرأتي ثم طفت بها وكانت مريضة واني طفت
بها بالبيت في طواف الفريضة وبالصفا والمروة واحتسبت بذلك لنفسي فهل يجزيني
فقال نعم وروى احمد بن محمد بن ابي نصر البزنطي عن ابي الحسن عليه السلام قال قلت له ان
اصحابنا يروون ان حلق الراس في غير حج ولا عمرة مثلة فقال كان ابو الحسن عليه السلام

كان اذا قضى نسكه عدل الى قرية يقال لها ساية فحلق **وروى** عن الصادق عليه السلام انه قال حلق الراس في غير حج ولا عمرة مثلة لاعدائكم وجمال لكم **وروى** محمد بن سنان عن المفضل بن عمر عن ابي عبد الله عليه السلام قال من ركب زاملة ثم وقع منها فمات دخل النار قال مصنف هذا الكتاب رضي الله عنه كان الناس يركبون الزوامل فاذا اراد احدهم النزول وقع عن راحلته من غير ان يتعلق بشيء من الرحل فنهوا عن ذلك لئلا يسقط احدهم متعمداً فيموت فيكون قاتل نفسه ويستوجب بذلك دخول النار فهذا معنى الحديث وذلك ان الناس في ايام النبي صلى الله عليه وآله والائمة عليهم السلام كانوا يركبون الزوامل فلا يمنعون ولا ينكر عليهم ذلك واما الحديث الذي روي عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال من ركب زاملة فليوص فليس ينهى عن ركوب الزاملة وانما هو امر بالاحتراز من السقوط وهذا مثل قول القائل من خرج الى الحج او الجهاد في سبيل الله فليوص ولم يكن فيما مضى الا الزوامل وانما المحامل محدثة ولم تعرف فيما مضى **وروى** معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن رجل افرد الحج فلما دخل مكة طاف بالبيت ثم اتى اصحابه وهم يقصرون فقصر ثم ذكر بعد ما قصر انه مفرد للحج فقال ليس عليه شيء اذا صلى فليجدد التلبية **وروى** عن علي بن يقطين قال سألت ابا الحسن الاول عليه السلام عن رجل يعطي خمسة نفر حجة واحدة فيخرج فيها واحد منهم الهم اجر قال نعم لكل واحد منهم اجر حاج قال فقلت فايهم اعظم اجراً فقال الذي عليه يأتيه الحر والبرد وان كانوا صرورة لم يجز ذلك عنهم والحج لمن حج **وروى** عن منصور بن حازم قال سأل سلمة بن محرز ابا عبد الله عليه السلام وانا حاضر فقال اني طفت بالبيت ثم بين الصفا والمروة ثم اتيت منى فوقعت على اهلي ولم اطف طواف النساء فقال بئس ما صنعت فجهلني فقلت ابتليت فقال لا شيء عليك وقال امير المؤمنين عليه السلام امرتم بالحج والعمرة فلا تبالوا بايهما بدأتم قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله يعني العمرة المفردة فاما العمرة التي يتمتع بها الى الحج فلا يجوز الا ان يبدأ بها قبل الحج ولا يجوز ان يبدأ بالحج قبلها الا ان لا يدرك المتمتع ليلة عرفة فيبدأ بالحج ثم يعتمر من بعده وقال الصادق عليه السلام اول ما يظهر القائم عليه السلام من العدل ان ينادي مناديه ان يسلم اصحاب النافلة لاصحاب الفريضة الحجر الاسود والطواف بالبيت **وروى** ابو بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال مقام يوم قبل الحج افضل من مقام يومين بعد الحج وقد اخرجت هذه النوادر مسندة مع غيرها من النوادر في كتاب جامع نوادر الحج

باب سياق مناسك الحج

اذا اردت الخروج الى الحج فاجمع اهلك

وصل ركعتين و محمد الله كثيرا وصل على محمد و آله و قل اللهم انی استودعك اليوم دينی و نفسی
ومالی واهلی و ولدی و جيرانی واهل حزانتی الشاهد منا والغائب وجميع ما انعمت به علی اللهم
اجعلنا فی كنفك و منعك و عيافك و عزك عز جارك و جل ثناؤك و امتنع عائذك و لا اله غيرك
توكلت علی الحی الذی لا يموت الحمد لله الذی لم يتخذ صاحبة و لا ولدا و لم يكن له شريك فی الملك
و لم يكن له ولی من الذل و كبره تكبيرا الله اكبر كبيرا و الحمد لله كثيرا و سبحان الله بكرة و اصيلا فاذا
خرجت من منزلك فقل بسم الله الرحمن الرحيم لا حول و لا قوة الا بالله العلی العظيم اللهم انی اعوذ بك
من وعثاء السفر و كآبة المنقلب و سوء المنظر فی الاهل و المال و الولد اللهم انی اسئلك فی سفری هذا السرور
و العمل بما يرضيك عنی اللهم اقطع عنی بعده و مشقته و اصحبنی فيه و اخلفنی فی اهلی بخير فاذا استويت
علی راحلتك و استوی بك محملك فقل الحمد لله الذی هدانا للاسلام و علمنا القرآن و من علينا بمحمد
صلی الله عليه و آله سبحان الذی سخر لنا هذا و ما كنا له مقرنين و انا الی ربنا لمنقلبون و الحمد لله رب العالمين
اللهم انت الحامل علی الظهر و المستعان علی الامر و انت الصاحب فی السفر و الخليفة فی الاهل و المال و الولد
اللهم انت عضدی و ناصری فاذا مضت بك راحلتك فقل فی طريقك خرجت بحول الله و قوته
بغير حول منی و قوة و لكن بحول الله و قوته برئت اليك يا رب من الحول و القوة اللهم انی اسئلك بركة سفری
هذا و بركة اهله اللهم انی اسئلك من فضلك الواسع رزقا حلالا طيبا تسوقه الی و انا خائض فی عافيتك
بقدرتك و قوتك اللهم انی سرت فی سفری هذا بلا ثقة منی بغيرك و لا رجاء لسواك فارزقنی فی
ذلك شكرك و عافيتك و وفقنی لطاعتك و عبادتك حتی ترضی و بعد الرضا و عليك فی طريقك
بتقوی الله تعالی و ايثار طاعته و اجتناب معصيته و استعمال مكارم الاخلاق و الافعال و حسن الخلق
و حسن الصحابة لمن صحبك و كظم الغيظ و اكثر من تلاوة القرآن و ذكر الله عز و جل و الدعاء فاذا بلغت
احد المواقيت التی وقتها النبی صلی الله عليه و آله فانه عليه السلام وقت لاهل العراق العقيق و اوله
المسلخ و اوسطه غمرة و آخره ذات عرق و اوله افضل و وقت لاهل الطائف قرن المنازل و وقت
لاهل اليمن يلملم و لاهل الشام المهيعة و هی الجحفة و لاهل المدينة ذا الحليفة و هی مسجد الشجرة
فاغتسل بعد ان تقلم اظفارك و تاخذ من شاربك و تنتف ابطيك و تتنور و قل اذا اغتسلت بسم الله
و بالله اللهم اجعله لی نورا و طهورا و حرزا و امنا من كل خوف و شفاء من كل داء و سقم اللهم طهرنی
و طهر لی قلبی و اشرح لی صدری و اجر علی لسانی محبتك و مدحتك و الثناء عليك فانه لا قوة لی
الا بك و قد علمت ان قوام دينی التسليم لامرك و الاتباع لسنة نبيك صلواتك عليه و آله

منهم

هون

لا فاير

ثم البس ثوبي احرامك وقل الحمد لله الذي رزقني ما اواري به عورتي واؤدي به فرضي واعبد فيه
ربي وانتهي فيه الى ما امرني الحمد لله الذي قصدته فبلغني واردته فاعانني وقبلني ولم يقطع بي
ووجهه اردت فسلمني فهو حصني وكهفي وحرزي وظهري وملاذي وملجاي ومنجاي وذخري وعدتي في
شدتي ورخائي وصل للاحرام ست ركعات وتوجه في الاولى منها واقرأ في كل ركعتين في الاولى
الحمد وقل هو الله احد وفي الثانية الحمد وقل يا ايها الكافرون وتقنت في الثانية من كل ركعتين
قبل الركوع وبعد القراءة وتسلم في كل ركعتين وان شئت صليت ركعتين للاحرام على ما وصفت
وافضل الساعات للاحرام عند زوال الشمس فلا يضرك في اي الساعات احرمت عند طلوع
الشمس وعند غروبها وان كان وقت صلوة فريضة فصل هذه الركعات قبل الفريضة ثم صل
الفريضة واحرم في دبرها ليكون افضل فاذا فرغت من صلاتك فاحمد الله عز وجل واثن عليه
بما هو اهله وصل على نبيه محمد وآله وسلم ثم قل اني اسألك ان تجعلني ممن استجاب لك وامن بوعدك
واتبع امرك فاني عبدك وفي قبضتك لا اوقى الا ما وقيت ولا اخذ الا ما اعطيت اللهم اني اريد ما امرت
به من التمتع بالعمرة الى الحج على كتابك وسنة نبيك صلواتك عليه وآله فان عرض لي عارض يحبسني
فحلني حيث حبستني لقدرك الذي قدرت علي اللهم ان لم يكن حجة فعمرة احرم لك شعري وبشري
ولحمي ودمي وعظامي ومخي وعصبي من النساء والطيب ابتغي بذلك وجهك الكريم والدار الآخرة ويجزيك
ان يقول هذا مرة واحدة حين يحرم التلبية ثم لب بالتلبيات الاربع سرا وهي المفروضات يقول
لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك هذه الاربع
مفروضات ثم قم فامض هنيئة فاذا استوت بك الارض راكبا كنت او ماشيا فاعلن التلبية وارفع
صوتك بها وان كنت اخذت على طريق المدينة واحرمت من مسجد الشجرة فلب سرا بهذه التلبيات
الاربع المفروضات حتى تاتي البيداء وتبلغ الميل الذي على يسار الطريق فاذا بلغته فارفع صوتك
بالتلبية ولا تجز الميل الا ملبيا وتقول لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة
لك والملك لا شريك لك لبيك ذا المعارج لبيك لبيك تبدئ والمعاد اليك لبيك لبيك داعيا الى
دار السلام لبيك لبيك غفار الذنوب لبيك لبيك مرهوبا ومرغوبا اليك لبيك لبيك انت الغني
ونحن الفقراء اليك لبيك لبيك ذا الجلال والاكرام لبيك لبيك اله الحق لبيك لبيك ذا النعماء
والفضل الحسن الجميل لبيك لبيك كشاف الكرب العظام لبيك لبيك عبدك وابن عبديك
لبيك لبيك يا كريم لبيك اتقرب اليك بمحمد وآل محمد لبيك لبيك بحجة وعمرة معا لبيك لبيك وهذه

عمرة متعة الی الحج لبیک لبیک اهل التلبیة لبیک لبیک تلبیة تمامها و بلاغها علیک لبیک
تقول هذا فی دبر کل صلوة مکتوبة او نافلة وحین ینهض بک بعیرک او علوت شرفا او هبطت وادیا
او لقیت راکبا او استیقظت من منامک او رکبت او نزلت و بالاسحار وان ترکت بعض التلبیة فلا
یضرک غیر انها افضل الا المفروضات فلا یترک منها شیئا واکثر من ذی المعارج فاذا بلغت الحرم فاغتسل
من بئر میمون او من فخ وان اغتسلت فی منزلک بمکة فلا بأس وقل عند دخول الحرم اللهم
انک قلت فی کتابک المنزل وقولک الحق واذن فی الناس بالحج یاتوک رجالا وعلی کل ضامر یاتین
من کل فج عمیق اللهم وانی ارجو ان اکون ممن اجاب دعوتک وقد جئت من شقة بعیدة و فج عمیق
سامعا لندائک و مستجیبا لک مطیعا لامرک وکل ذلک بفضلک علیّ واحسانک الیّ فلک الحمد
علی ما وفقتنی له ابتغی بذلک الزلفة عندک والقربة الیک و المنزلة لدیک و المغفرة لذنوبک
والتوبة علی منها بمنک اللهم فصل علی محمد و آل محمد و حرم بدنی علی النار و آمنی من عذابک
وعقابک برحمتک یا ارحم الراحمین فاذا انتهیت الی بیوت مکة فاقطع التلبیة وحدها عقبة
المدنیین او بحذائها او من اخذ علی طریق المدینة قطع التلبیة اذا نظر الی عریش مکة وهی عقبة
ذی طوی وعلیک بالتکبیر والتهلیل والتحمید والتسبیح والصلوة علی النبی محمد و آله **دخول مکة**
فاذا اردت دخول مکة فاجهد ان تدخلها علی غسل بسکینة و وقار **دخول مسجد الحرام** فاذا اردت
ان تدخل المسجد الحرام فادخل من باب بنی شیبة حافیا وادخل رجلک الیمنی قبل الیسری وعلیک
السکینة والوقار فانه من دخل بخشوع غفر له وقل وانت علی باب المسجد السلام علیک ایها النبی ورحمة الله
وبرکاته بسم الله وبالله ومن الله وما شاء الله والسلام علی رسول الله و آله السلام علی ابراهیم و آله و
السلام علی انبیاء الله و رسوله والحمد لله رب العالمین **النظر الی الکعبة** فاذا دخلت المسجد فانظر
الی الکعبة وقل الحمد لله الذی عظمک و شرفک وکرمک و جعلک مثابة للناس وامنا مبارکا وهدی
للعالمین **النظر الی الحجر الاسود** ثم انظر الی الحجر الاسود واستقبله بوجهک وقل الحمد لله الذی
هدانا لهذا وما کنا لنهتدی لولا ان هدانا الله سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اکبر لا اله
الا الله وحده لا شریک له له الملک وله الحمد یحیی و یمیت و یمیت و یحیی وهو حی لا یموت بیده الخیر
وهو علی کل شیء قدیر اللهم صل علی محمد و آل محمد و بارک علی محمد و آل محمد کافضل ما صلیت و بارکت
و ترحمت علی ابراهیم و آل ابراهیم انک حمید مجید و السلام علی جمیع النبیین والمرسلین والحمد لله رب
العالمین اللهم انی او من بوعدک واصدق رسلک و اتبع کتابک **استلام الحجر** ثم استلم الحجر وقبله

في كل شوط فان لم يقدر عليه فافتح به واختم به فان يقدر عليه فامسحه بيدك اليمنى وقبلها وان لم
يقدر عليه فاشر اليه بيدك وقبلها وقل امانتي اديتها وميثاقي تعاهدته لتشهد لي بالموافاة
آمنت بالله وكفرت بالجبت والطاغوت واللات والعزى وعبادة الشيطان وعبادة كل وثن
وعبادة كل ند يدعى من دون الله عز وجل **في الطواف** ثم طف بالبيت سبعة اشواط وقبل الحجر في
كل شوط وقارب بين خطاك فاذا بلغت باب البيت فقل سائلك فقيرك مسكينك ببابك فتصدق
عليه بالجنة اللهم البيت بيتك والحرم حرمك والعبد عبدك وهذا مقام العائذ المستجير بك
من النار فاعتقني ووالدي واهلي وولدي واخواني المؤمنين من النار يا جواد يا كريم فاذا بلغت
مقابل الميزاب فقل اللهم اعتق رقبتي من النار ووسع علي من الرزق الحلال وادرأ عني شر فسقة
العرب والعجم وشر فسقة الجن والانس وتقول اذا انت تجوز اللهم اني اليك فقير واني منك خائف ومستجير
فلا تبدل اسمي ولا تغير جسمي **القول في الطواف** ويقول في طوافك اللهم اني اسالك باسمك الذي يمشي
على طلل الماء كما يمشي به على جدد الارض اسالك باسمك المخزون المكنون عندك واسالك باسمك
الاعظم الاعظم الاعظم الذي اذا دعيت به اجبت واذا سئلت به اعطيت ان تصلي على محمد وآل محمد
وان تفعل بي كذا وكذا فاذا بلغت الركن اليماني فالتزمه وقبله وصل على النبي محمد وآله في كل شوط
القول بين الركن اليماني والركن الذي فيه الحجر الاسود وقل بين هذين الركنين ربنا آتنا في الدنيا
حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا برحمتك عذاب النار **الوقوف بالمستجار** فاذا كنت في الشوط السابع
فقف بالمستجار وهو مؤخر الكعبة مما يلي الركن اليماني بحذاء باب الكعبة فابسط يديك على البيت
والزق جسدك وبطنك بالبيت وقل اللهم البيت بيتك والعبد عبدك وهذا مقام العائذ بك
من النار اللهم اني حللت بفنائك فاجعل قراي مغفرتك وهب لي ما بيني وبينك واستوهبني من خلقك
وادع بما شئت ثم اقر لربك بذنوبك وقل اللهم من قبلك الروح والراحة والفرج والعافية اللهم
ان عملي ضعيف فضاعفه لي واغفر لي ما اطلعت عليه مني وخفي على خلقك استجير بالله
من النار وتكثر لنفسك من الدعاء ثم استلم الركن اليماني ثم استلم الركن الذي فيه الحجر الاسود وقبله واختم
به وان لم تستطع ذلك فلا يضرك غير انه لا بد من ان تفتتح بالحجر الاسود وتختم به وتقول اللهم
قنعني بما رزقتني وبارك لي فيما آتيتني **مقام ابراهيم عليه السلام** ثم ائت مقام ابراهيم
عليه السلام فصل ركعتين واجعله امامك واقرأ في الاولى منهما الحمد وقل هو الله احد وفي
الثانية الحمد وقل يا ايها الكافرون ثم تشهد وسلم واحمد الله واثن عليه وصل على النبي صلى الله عليه وآله

في الطواف

القول في الطواف

القول بين الركنين

الوقوف بالمستجار

مقام ابراهيم

بين خ / من

بسط / خدك

واسئل الله تعالى ان يتقبله منك وان لا يجعله آخر العهد منك فهاتان الركعتان هما الفريضة
وليس يكره لك ان تصليهما في اي الساعات شئت عند طلوع الشمس وعند غروبها فلمنا وقتهما عند
فراغك من الطواف ما لم يكن وقت صلوة مكتوبة فان كان وقت صلوة مكتوبة فابدأ بها
ثم صل ركعتي الطواف فاذا فرغت من الركعتين فقل الحمد لله بمحامده كلها على نعمائه كلها حتى
ينتهي الحمد الى ما يحب ربي ويرضى اللهم صل على محمد وآل محمد وتقبل مني وطهر قلبي وزك عملي
واجتهد في الدعاء واسئل الله عز وجل ان يتقبل منك ثم ائت الحجر الاسود واستلمه وقبله وامسحه
بيدك او اشر اليه وقل ما قلته اولا فانه لا بد من ذلك ثم اشرب من ماء زمزم فان قدرت ان تشرب
من ماء زمزم قبل ان تخرج الى الصفا فافعل ويقول حين تشرب اللهم اجعله علما نافعا ورزقا
واسعا وشفاء من كل داء وسقم انك قادر يا رب العالمين ثم اخرج الى الصفا وقم عليه حتى تنظر
الى البيت وتستقبل الركن الذي فيه الحجر واحمد الله عز وجل واثن عليه واذكر من آلائه وحسن ما صنع
اليك ما قدرت عليه ثم قل لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو
على كل شيء قدير ثلث مرات ويقول اللهم اني اسألك العفو والعافية واليقين في الدنيا والآخرة
ثلث مرات ويقول اللهم آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار ثلث مرات
ويقول الحمد لله مائة مرة والله اكبر مائة مرة وسبحان الله مائة مرة ولا اله الا الله مائة مرة
واستغفر الله واتوب اليه مائة مرة وصل على محمد وآل محمد مائة مرة ويقول يا من لا يخيب سائله ولا ينفد نائله
صل على محمد وآل محمد واعذني من النار برحمتك وادع لنفسك ما احببت وليكن وقوفك على
الصفا اول مرة اطول من غيرها ثم انحدر وقف على المرقات الرابعة حيال الكعبة وقل اللهم اني اعوذ بك
من عذاب القبر وفتنته وغربته ووحشته وظلمته وضيقه وضنكه اللهم اظلني في ظل عرشك
يوم لا ظل الا ظلك ثم انحدر عن المرقات وانت كاشف عن ظهرك وقل يا رب العفو يا من امر بالعفو
يا من هو اولى بالعفو يا من يثيب على العفو العفو العفو العفو يا جواد يا كريم يا قريب يا بعيد اردد
علي نعمتك واستعملني بطاعتك ومرضاتك ثم امش وعليك السكينة والوقار حتى تصير الى
المنارة وهي طرف المسعى فاسع ملأ فروجك وقل بسم الله والله اكبر اللهم صل على محمد وآل محمد اللهم
اغفر وارحم وتجاوز عما تعلم انك انت الاعز الاكرم واهدني للتي هي اقوم اللهم ان عملي ضعيف فضاعفه
لي وتقبل مني اللهم لك سعيي وبك حولي وقوتي تقبل عملي يا من يقبل عمل المتقين فاذا جزت زقاق العطارين
فاقطع الهرولة وامش على سكون ووقار وقل يا ذا المن والطول والكرم والنعماء والجود صل على محمد

في الشرب من ماء زمزم

في الخروج الى الصفا

وآل محمد واغفر لي ذنوبي انه لا يغفر الذنوب الا انت يا كريم فاذا اتيت المروة فاصعد عليها وقم حتى يبدو لك البيت وادع كما دعوت على الصفا واسئل الله عز وجل حوايجك وقل في دعائك يا من امر بالعفو يا من يجزي على العفو يا من دل على العفو يا من زين العفو يا من يثيب على العفو يا من يحب العفو يا من يعطي على العفو يا من يعفو على العفو يا رب العفو العفو العفو العفو وتضرع الى الله عز وجل وابك فان لم يقدر على البكاء فتباك واجهد ان يخرج من عينيك الدموع ولو مثل راس الذباب واجتهد في الدعاء ثم انحدر عن المروة الى الصفا وانت تمشي فاذا بلغت زقاق العطارين فاسع ملأ فروجك الى المنارة الاولى التي تلي الصفا فاذا بلغتها فاقطع الهرولة وامش حتى تاتي الصفا وقم عليه واستقبل البيت بوجهك وقل مثل ما قلته في الدفعة الاولى ثم انحدر الى المروة فافعل ما كنت فعلته وقل مثل ما كنت قلته في الدفعة الاولى حتى تاتي المروة فطف بين الصفا والمروة سبعة اشواط يكون وقوفك على الصفا اربعا وعلى المروة اربعا والسعي بينهما سبعا تبدي بالصفا وتختم بالمروة ومن ترك الهرولة في السعي حتى صار في بعض المكان لم يحول وجهه ورجع القهقرى حتى يبلغ الموضع الذي ترك منه الهرولة ثم هرول منه الى الموضع الذي ينبغي له ان يقطعها فيه ان شاء الله تعالى

التقصير فاذا فرغت من سعيك فانزل من المروة وقصر من شعر راسك من جوانبه ومن حاجبيك ومن لحيتك وخذ من شاربك وقلم اظفارك وابق منها لحجك فاذا فعلت ذلك فقد احللت من كل شيء احرمت منه ويجوز لك ان تطوف بالبيت تطوعا ما شئت ولا بأس ان تصلي ركعتي طواف التطوع حيث شئت من المسجد وانه لا يجوز ان تصلي ركعتي طواف الفريضة الا عند المقام فاذا كان يوم التروية فاغتسل والبس ثوبيك وادخل المسجد الحرام حافيا وعليك السكينة والوقار فطف بالبيت سبوعا تطوعا وان شئت فصل ركعتين لطوافك عند مقام ابراهيم عليه السلام او في الحجر واقعد حتى تزول الشمس فاذا زالت الشمس فصل ست ركعات قبل الفريضة ثم صل الفريضة واعقد الاحرام في دبر الظهر وان شئت في دبر العصر بالحج مفردا تقول لا اله الا الله الحليم الكريم لا اله الا الله العلي العظيم سبحان الله رب السموات السبع ورب الارضين السبع وما فيهن وما بينهن وما تحتهن ورب العرش العظيم والحمد لله رب العالمين اللهم اني اسالك ان تجعلني ممن استجاب لك وامن بوعدك واتبع كتابك وامرك فاني عبدك وفي قبضتك لا اوقى الا ما وقيت ولا اخذ الا ما اعطيت اللهم فاعزم لي ما امرت به من الحج على كتابك وسنة نبيك صلواتك عليه وآله فقوني على ما ضعفت عنه

في التقصير

وبيسره لي وتقبله مني وتسلمه مني مناسكي في يسر منك وعافية واجعلني من وفدك وحجاج بيتك الذين رضيت عنهم وارتضيت وسميت وكتبت اللهم ارزقني قضاء مناسكي في يسر منك وعافية واعني عليه وتقبل مني اللهم فان عرض لي عارض يحبسني فحلني حيث حبستني لقدرك الذي قدرت علي واصرف عني سوء القضاء وسوء القدر احرم لك وجهي وشعري وبشري ولحمي ودمي وعظامي وعصبي من النساء والطيب والثياب اريد بذلك وجهك الكريم والدار الآخرة ثم لب سراً بالتلبيات الاربع المفروضات ان شئت قائماً وان شئت قاعداً وان شئت على باب المسجد وانت خارج عنه مستقبل الحجر الاسود وتقول لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك ثم توجه وعليك السكينة والوقار بالتسبيح والتهليل وذكر الله عز وجل فاذا بلغت الرقطاد ون الردم وهو ملتقى الطريقين حتى تشرف على الابطح فارفع صوتك بالتلبية حتى تاتي منى ولب مثل ما لبيت في العمرة واكثر من ذي المعارج فان رسول الله صلى الله عليه وآله كان يكثر منها وتقول وانت متوجه الى منى اللهم اياك ارجو واياك ادعو فبلغني املي واصلح لي عملي فاذا اتيت منى فقل الحمد لله الذي اقدمنيها صالحاً في عافية وبلغني هذا المكان اللهم هذه منى وهي مما مننت به علي وليائك من المناسك فاسالك ان تصلي على محمد وآل محمد وان تمن علي فيها بما مننت على اوليائك واهل طاعتك فانما انا عبدك وفي قبضتك ثم صل بها المغرب والعشاء الآخرة والفجر في مسجد الخيف ولتكن صلوتك فيه عند المنارة التي في وسط المسجد وعلى ثلثين ذراعاً من جميع جوانبها فذاك مسجد النبي صلى الله عليه وآله وسلم ومصلى الانبياء الذين صلوا فيه قبله عليهم السلام وما كان خارجاً من ثلثين ذراعاً حولها من كل جانب فليس من المسجد الغدو

الى عرفات ثم امض الى عرفات وقل وانت متوجه اليها اللهم اليك صمدت واياك اعتمدت ووجهك اردت وقولك صدقت وامرك اتبعت اسئلك ان تبارك لي في اجلي وان تقضي لي حاجتي وان تجعلني ممن تباهي به اليوم من هو افضل مني ثم تلبي وانت ماد الى عرفات ولا تخرج من منى قبل طلوع الفجر بوجه فاذا اتيت الى عرفات فاضرب خباك بنمرة قريباً من المسجد فان ثم ضرب النبي صلى الله عليه والخباه وقبته فاذا زالت الشمس يوم عرفة فاقطع التلبية واغتسل وصل بها الظهر والعصر باذان واحد واقامتين وانما تعجل في الصلوة وتجمع بينهما لتفرغ للدعاء فانه يوم دعاء ومسالة ثم ائت الموقف وعليك السكينة والوقار فقف بسفح الجبل في ميسرته وادع بدعاء الموقف وادع لابويك كثيراً واستوهبهما من ربك عز وجل ولا تقف الا وانت طاهر وقد اغتسلت

الغدو الى عرفات

ولا تفض منها حتى تغيب الشمس فانك ان افضت قبل غروبها لزمك دم شاة دعاء الموقف

روى زرعة عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا اتيت الموقف فاستقبل البيت وسبح الله تعالى مائة مرة وكبر الله تعالى مائة مرة وتقول ما شاء الله لا قوة الا بالله مائة مرة وتقول اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت ويميت ويحيي بيده الخير وهو على كل شيء قدير مائة مرة ثم تقرأ عشر آيات من اول سورة البقرة ثم تقرأ قل هو الله احد ثلث مرات وتقرأ آية الكرسي حتى تفرغ منها ثم تقرأ آية السخرة ان ربكم الله الذي خلق السموات والارض في ستة ايام ثم استوى على العرش يغشي الليل النهار يطلبه حثيثا الى آخرها ثم تقرأ قل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس حتى تفرغ منهما ثم تحمد الله عز وجل على كل نعمة انعم عليك وتذكر انعمه واحدة واحدة ما احصيت منها وتحمده على ما انعم عليك من اهل ومال وتحمد الله عز وجل على ما ابلاك وتقول اللهم لك الحمد على نعمائك التي لا تحصى بعدد ولا تكافى بعمل وتحمده بكل آية ذكر فيها الحمد لنفسه في القرآن وتسبحه بكل تسبيح ذكر به نفسه في القرآن وتكبره بكل تكبير كبر به نفسه في القرآن وتهلله بكل تهليل هلل به نفسه في القرآن وتصلي على محمد وآل محمد وتكثر منه وتجتهد فيه وتدعو الله عز وجل بكل اسم سمى به نفسه في القرآن وبكل اسم تحسنه وتدعوه باسمائه التي في آخر الحشر وتقول اسالك يا الله يا رحمن بكل اسم هو لك واسالك بقوتك وقدرتك وعزتك وبجميع ما احاط به علمك وبجمعك وباركانك كلها وبحق رسولك صلواتك عليه وآله وباسمك الاكبر الاكبر وباسمك العظيم الذي من دعاك به كان حقا عليك ان تجيبه وباسمك الاعظم الاعظم الاعظم الذي من دعاك به كان حقا عليك ان لا ترده وان تعطيه ما سأل ان تغفر لي جميع ذنوبي في جميع علمك فيّ وتسال الله تعالى حاجتك كلها من امر الآخرة والدنيا وترغب اليه في الوفادة في المستقبل في كل عام وتسئل الله الجنة سبعين مرة وتتوب اليه سبعين مرة وليكن من دعائك اللهم فكني من النار واوسع علي من رزقك الحلال الطيب وادرأ عني شر فسقة الجن والانس وشر فسقة العرب والعجم فان نفد هذا الدعاء ولم تغرب الشمس فاعده من اوله الى آخره ولا تمل من الدعاء والتضرع والمسئلة

وروى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله لعلي عليه السلام الا اعلمك دعاء يوم عرفة وهو دعاء من كان قبلي من الانبياء فقال علي عليه السلام بلى يا رسول الله فقال فتقول لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد

دعاء الموقف

تعقيبات

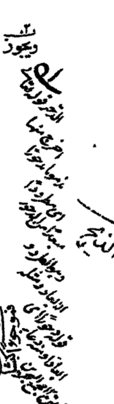
یحیی ویمیت ویحیی وهو حی لا یموت بیده الخیر وهو علی کل شیء قدیر اللهم لک الحمد
انت کما تقول وخیر ما یقول القائلون اللهم لک صلوتی ودینی ومحیای ومماتی ولک تراثی
وبک حولی ومنک قوتی اللهم انی اعوذ بک من الفقر ومن وسواس الصدر ومن شتات الامر ومن
عذاب النار ومن عذاب القبر اللهم انی اسألک من خیر ما تاتی به الریاح واعوذ بک من شر ما تاتی
به الریاح واسألک خیر اللیل وخیر النهار **وفی** روایة عبد الله بن سنان اللهم اجعل فی قلبی
نورا وفی سمعی نورا وفی بصری نورا وفی لحمی ودمی وعظامی وعروقی ومفاصلی ومقعدی ومقامی
ومدخلی ومخرجی نورا واعظم لی نورا یا رب یوم القاک انک علی کل شیء قدیر قال مصنف هذا الکتاب
رحمه الله هذا الدعاء تام کاف لموقف عرفة وقد اخرجت دعاء جامعا لموقف عرفة فی کتاب دعاء
الموقف فمن احب ان یدعو به دعا به ان شاء الله تعالی **الافاضة من عرفات** فاذا غربت الشمس یوم
عرفة فافض وعلیک السکینة والوقار وافض بالاستغفار فان الله عز وجل یقول ثم افیضوا من حیث
افاض الناس واستغفروا الله ان الله غفور رحیم **وروی** زرعة عن ابی بصیر قال قال ابو عبد الله
علیه السلام اذا غربت الشمس یوم عرفة فقل اللهم لا تجعله اخر العهد من هذا الموقف وارزقنیه
ابدا ما ابقیتنی واقلبنی الیوم مفلحا منجحا مستجابا لی مرحوما مغفورا لی بافضل ما ینقلب به الیوم احد
من وفدک وحجاج بیتک الحرام واجعلنی الیوم من اکرم وفدک علیک واعطنی افضل ما اعطیت
احدا منهم من الخیر والبرکة والرحمة والرضوان والمغفرة وبارک لی فیما ارجع الیه من اهل ومال
او قلیل او کثیر وبارک لهم فی فاذا افضت فاقتصد فی السیر وعلیک بالدعة واترک الوجیف الذی
یصنعه کثیر من الناس فی الجبال والاودیة فان رسول الله صلی الله علیه واله کان یکف ناقته
حتی تبلغ راسها الورک ویأمر بالدعة وسنته السنة التی تتبع فاذا انتهیت الی الکثیب الاحمر وهو
عن یمین الطریق فقل اللهم ارحم موقفی وبارک لی فی عملی وسلم لی دینی وتقبل مناسکی فاذا اتیت مزدلفة
وهی جمع فانزل فی بطن الوادی عن یمین الطریق قریبا من المشعر الحرام فان لم تجد فیه موضعا فلا
تجاوز الحیاض التی عند وادی محسر فانها فصل ما بین جمع ومنی وصل المغرب والعشاء باذان واحد
واقامتین ثم صل نوافل المغرب بعد العشاء الاخرة ولا تصل المغرب لیلة النحر الا بالمزدلفة وان ذهب
ربع اللیل الی ثلثه وبت بمزدلفة ولیکن من دعائک فیها اللهم هذه جمع فاجمع لی فیها جوامع الخیر کله
اللهم لا تؤیسنی من الخیر الذی سألتک ان تجمعه لی فی قلبی ثم عرفنی ما عرفت اولیائک فی منزلی
هذا وهب لی جوامع الخیر والیسر کله وان استطعت ان لا تنام تلک اللیلة فافعل فان ابواب السماء

نسخ: ونسکی
نسخ: الصدر
نسخ: للموقف
الافاضة من عرفات
نسخ: فامش
نسخ: اقلبنی
لم الوجیف الاضطراب السریع
نسخ: فیه

لا تغلق لاصوات المؤمنين بها دوي كدوي النحل يقول الله تبارك وتعالى انا ربكم وانتم عبادي
اديتم حقي وحق علي ان استجيب لكم فيحط تلك الليلة عمن اراد ان يحط عنه ويغفر ذنوبه لمن اراد
ان يغفر له **اخذ حصى الجمار من جمع** خذ حصى الجمار من جمع وان شئت اخذتها من رحلك بمنى ولا
تاخذ من حصى الجمار التي قد رمي ولا تكسر الاحجار كما يفعل عوام الناس ولا باس ان تاخذ حصى الجمار
من حيث شئت من الحرم الا من المسجد الحرام ومسجد الخيف ويكون منقطة كحلية مثل الانملة
حصا الحذف واغسلها وهي سبعون حصاة وشدها في طرف ثوبك واحتفظ بها **الوقوف بالمشعر الحرام**
فاذا طلع الفجر فصل الغداة وقف بها بسفح الجبل ويستحب للصرورة ان يطأ المشعر برجله او براحلته
ان كان راكبا قال الله تعالى فاذا افضتم من عرفات فاذكروا الله عند المشعر الحرام واذكروه كما هداكم
وان كنتم من قبله لمن الضالين وليكن وقوفك وانت على غسل وقل اللهم رب المشعر الحرام ورب
الركن والمقام ورب الحجر الاسود وزمزم ورب الايام المعلومات فك رقبتي من النار واوسع
علي من رزقك الحلال وادرأ عني شر فسقة الجن والانس وشر فسقة العرب والعجم اللهم
انت خير مطلوب اليه وخير مدعو وخير مسئول ولكل وافد جائزة فاجعل جائزتي في موطني
هذا ان تقيلني عثرتي وتقبل معذرتي وتجاوز عن خطيئتي وتجعل التقوى من الدنيا زادي
وتقلبني مفلحا منجحا مستجابا لي بافضل ما يرجع به احد من وفدك وحجاج بيتك الحرام وادع الله
عز وجل كثيرا لنفسك ولوالديك وولدك واهلك ومالك واخوانك المؤمنين والمؤمنات
فانه موطن شريف عظيم والوقوف فيه فريضة فاذا طلعت الشمس فاعترف لله عز وجل بذنوبك
سبع مرات واساله التوبة سبع مرات واذا كثر الناس بجمع وضاقت عليهم ارتفعوا الى المازمين
الافاضة من المشعر الحرام واذا طلعت الشمس على جبل ثبير ورأت الابل مواضع اخفافها فافض
واياك ان تفيض منها قبل طلوع الشمس فيلزمك دم شاة وافض وعليك السكينة والوقار
واقصد في مشيك ان كنت راجلا وفي مسيرك ان كنت راكبا وعليك بالاستغفار فان الله
عز وجل يقول ثم افيضوا من حيث افاض الناس واستغفروا الله ان الله غفور رحيم ويكره
المقام عند المشعر بعد الافاضة فاذا انتهيت الى وادي محسر وهو واد عظيم بين جمع ومنى وهو
الذي الى منى اقرب فاسع فيه مقدار مائة خطوة وان كنت راكبا فحرك راحلتك قليلا
وقل رب اغفر وارحم وتجاوز عما تعلم انك انت الاعز الاكرم كما قلت في السعي بمكة وكان
رسول الله صلى الله عليه وآله يحرك ناقته فيه ويقول اللهم سلم عهدي واقبل توبتي واجب دعوتي

واخلفني فيمن تركت بعدي ومن ترك السعي في وادي محسر فعليه ان يرجع حتى يسعى فيه فمن لم يعرف موضعه سال الناس عنه ثم امض الى منى **الرجوع الى منى ورمي الجمار** فاذا اتيت رحلك بمنى فاقصد الى الجمرة العقبة وهي القصوى وانت على طهر واخرج مما معك من حصى الجمار سبع حصيات وتقف في وسط الوادي مستقبل القبلة يكون بينك وبين الجمرة عشر خطوات او خمس عشرة خطوات وتقول وانت مستقبل القبلة والحصى في كفك اليسرى اللهم هذه حصياتي فاحصهن لي وارفعهن في عملي ثم تناول منها واحدة واحدة وترمي الجمرة من قبل وجهها ولا ترميها من اعلاها وتقول مع كل حصاة اذا رميتها الله اكبر اللهم ادحر عني الشيطان وجنوده اللهم اجعله حجا مبرورا وعملا مقبولا وسعيا مشكورا وذنبا مغفورا اللهم ايمانا بك وتصديقا بكتابك وعلى سنة نبيك محمد صلى الله عليه وآله حتى ترميها بسبع حصيات ويجزئك ان تكبر مع كل حصاة ترميها تكبيرة فان سقطت منك حصاة في الجمرة او في طريقك فخذ مكانها من تحت رجليك ولا تاخذ من حصى الجمار الذي قد رمي بها واذا رميت جمرة العقبة حل لك كل شيء الا النساء والطيب وترمي يوم الثاني والثالث والرابع في كل يوم باحدى وعشرين حصاة وترمي الى الجمرة الاولى بسبع حصيات وتقف عندها وتدعو والى الجمرة الثانية بسبع حصيات وتقف عندها وتدعو والى الجمرة الثالثة بسبع حصيات ولا تقف عندها فاذا رجعت من رمي الجمار يوم النحر الى رحلك بمنى فقل اللهم بك وثقت وعليك توكلت فنعم الرب انت ونعم المولى ونعم النصير **الذبح** واشتر هديك ان كان من البدن او من البقر او من الغنم والا فاجعله كبشا سمينا فحلا فان لم تجد فحلا فموجبا من الضأن فان لم تجد فتيسا فحلا وان لم تجد فما تيسر لك وعظم شعائر الله عز وجل فانها من تقوى القلوب ولا تعط الجزار جلودها ولا قلائدها ولا جلالها ولكن تصدق بها ولا تعط السلاخ منها شيئا فاذا اشتريت هديك فاستقبل القبلة وانحره او اذبحه وقل وجهت وجهي للذي فطر السموات والارض حنيفا مسلما وما انا من المشركين ان صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له وبذلك امرت وانا اول المسلمين اللهم منك ولك بسم الله والله اكبر اللهم تقبل مني ثم اذبح ولا تنخع حتى يموت ويبرد ثم كل وتصدق واطعم واهد الى من شئت ثم احلق راسك وقد ذكرت الاضاحي في هذا الكتاب وانا اعيد ذكر ما لا بد من اعادته في هذا الموضع ولا يجوز في الاضاحي من الابل الا الثني وهو الذي قد تم له خمس سنين ودخل في السادسة ويجزي من المعز والبقر الثني وهو الذي قد تم له سنة





ودخل في الثانية ويجزي من الضأن الجذع لسنة ويجزي البقرة عن سبعة نفر بالامصار وبمنى
عن واحد والبدنة تجزي عن سبعة والجزور يجزي عن عشرة متفرقين والكبش يجزي عن الرجل
وعن اهل بيته واذا عزت الاضاحي اجزأت شاة عن سبعين **الحلق** واذا اردت ان تحلق راسك
فاستقبل القبلة وابدأ بالناصية واحلق راسك الى العظمين النابتين من الصدغين قبالة
وتد الاذنين فاذا حلقت فقل اللهم اعطني بكل شعرة نورا يوم القيمة وادفن شعرك بمنى **زيارة البيت**
زر البيت يوم النحر او من الغد وانت على غسل ولا تؤخر ان تزوره من يومك او من الغد فانه ليس
للمتمتع ان يؤخره وموسع للمفرد ان يؤخره وقل في طريقك وانت متوجه الى الزيارة من
تمجيد الله والثناء عليه والصلوة على النبي صلى الله عليه وآله ما قدرت عليه فاذا بلغت باب
المسجد فقم عليه وقل اللهم اعني على نسكي وسلمه لي وسلمني منه اسألك مسئلة العليل الذليل
المعترف بذنبه ان تغفر لي ذنوبي وان ترجعني بحاجتي اللهم اني عبدك والبلد بلدك والبيت
بيتك جئت اطلب رحمتك وابتغي مرضاتك متبعا لامرك راضيا بقدرك اسألك مسئلة
المضطر اليك المطيع لامرك المشفق من عذابك الخائف لعقوبتك اسألك ان تلقيني عفوك وتجيرني
برحمتك من النار **اتيان الحجر** الاسود ثم تأتي الحجر الاسود فتستلمه فان لم تستطع فامسحه بيدك و
قبل يدك فان لم تستطع فاستقبله واشر اليه بيدك وقبلها وكبر وقل مثل ما قلت يوم طفت
بالبيت يوم قدمت مكة وطف بالبيت سبعة اشواط كما وصفت لك ثم صل ركعتين عند
مقام ابراهيم عليه السلام تقرأ فيهما في الاولى الحمد وقل هو الله احد وفي الثانية الحمد وقل يا ايها
الكافرون ثم ارجع الى الحجر الاسود فقبله ان استطعت واستلمه وكبر **الخروج الى الصفا** ثم اخرج
الى الصفا واصنع عليه كما صنعت يوم قدمت مكة وطف بينهما سبعة اشواط تبدأ بالصفا وتختم
بالمروة فاذا فعلت ذلك فقد احللت من كل شيء احرمت منه الا النساء **طواف النساء** ثم ارجع
الى البيت وطف به اسبوعا وهو طواف النساء ثم صل ركعتين عند مقام ابراهيم عليه السلام
او حيث شئت من المسجد وقد حل لك النساء وفرغت من حجك كله الا رمي الجمار واحللت من
كل شيء احرمت منه **الرجوع الى منى** ثم لا تبت ليالي التشريق الا بمنى فان بت في غيرها فعليك
دم شاة لكل ليلة وان خرجت من منى اول الليل فلا ينتصف الليل الا وانت بمنى او قد خرجت
من مكة الا ان تكون في شغل من طوافك وسعيك واصبحت بمكة فلا شيء عليك وان خرجت
بعد نصف الليل فلا يضرك ان تصبح في غيرها **رمي الجمار** وارم الجمار في كل يوم بعد طلوع الشمس

في الحلق
في زيارة البيت
في اتيان الحجر
في الخروج الى الصفا
في طواف النساء
في الرجوع الى منى
في رمي الجمار

الى الزوال وكلما قرب من الزوال فهو افضل وقد روي رخصة من اول النهار الى آخره وقل ما قلت يوم رميت
جمرة العقبة وابدأ بالجمرة الاولى وارمها بسبع حصيات من قبل وجهها ولا ترمها من اعلاها ثم قف على يسار
الطريق واحمد الله عز وجل واثن عليه وصل على النبي وآله ثم تقدم قليلا وادع الله عز وجل واسأله ان يتقبل
منك ثم تقدم قليلا وادع الله عز وجل ثم تقدم قليلا ثم افعل ذلك عند الوسطى ترميها بسبع حصيات
واصنع كما صنعت في الاولى تقف عندها وتدعو ثم امض الى الثالثة وعليك السكينة والوقار وارمها

في التكبير

بسبع حصيات ولا تقف عندها **التكبير** ايام التشريق والتكبير في الاضحى من صلاة الظهر يوم النحر الى صلاة الغداة من
يوم الرابع يكون ذلك في خمس عشرة صلاة وذلك بمنى وبالامصار في دبر عشر صلوات من صلاة
الظهر يوم النحر الى صلاة الغداة يوم الثالث والتكبير ان تقول الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله والله
اكبر الله اكبر ولله الحمد الله اكبر على ما هدانا والحمد لله على ما ابلانا والله اكبر على ما رزقنا من بهيمة

في النفر من منى

الانعام **النفر من منى** فاذا اردت ان تنفر من منى يوم الرابع من يوم النحر نفرت اذا طلعت الشمس
ولا عليك اي ساعة نفرت ورميت قبل الزوال وبعده فاذا اردت ان تنفر في النفر الاول وهو
اليوم الثالث فانفر اذا زالت الشمس فانه ليس لك ان تنفر قبل زوال الشمس وان انت اقمت الى
ان تغيب الشمس فليس لك ان تبرح من منى ووجب عليك المقام الى يوم الرابع من يوم النحر
وهو النفر الاخير وافض الى مكة مهللا وممجدا وداعيا فاذا بلغت مسجد النبي صلى الله عليه وآله
وهو مسجد الحصباء دخلته واستلقيت فيه على قفاك بقدر ما تستريح ومن نفر في النفر الاول

في دخول مكة

فليس عليه ان يحصب **دخول مكة** ثم ادخل مكة وعليك السكينة والوقار وقد فرغت من كل
شيء لزمك في حج وعمرة وابتع بدرهم تمرا وتصدق به ليكون كفارة لما دخل عليك في احرامك

في دخول الكعبة

مما لا تعلم **دخول الكعبة** وان احببت ان تدخل الكعبة فادخلها وان شئت لم تدخلها الا ان يكون
صرورة فلا بد لك من دخولها واغتسل قبل ان تدخلها وقل اذا دخلتها اللهم انك قلت في
كتابك ومن دخله كان آمنا فآمني من عذابك عذاب النار ثم صل بين الاسطوانتين على البلاطة
الحمراء ركعتين تقرأ في الاولى الحمد وحم السجدة وفي الثانية الحمد وعدد آيها من القرآن وتصلي
في زواياه وتقول اللهم من تهيأ او تعبأ او اعد او استعد لوفادة الى مخلوق رجاء رفده ونوافله
وجوائزه فاليك يا سيدي تهيئتي وتعبئتي واعدادي واستعدادي رجاء رفدك ونوافلك
وجوائزك فلا تخيب اليوم رجائي يا من لا يخيب عليه سائل ولا ينقصه نائل ولا يبلغ مدحته
قائل فاني لم آتك بعمل صالح قدمته ولا شفاعة مخلوق رجوتها لكني اتيتك مقرا بالظلم والاساءة.

على نفسي اتيتك بلا حجة ولا عذر فاسألك يا من هو كذلك ان تعطيني منيتي وتقبلني برحمتك ولا تردني محروما ولا خائبا يا عظيم يا عظيم يا عظيم يا عظيم ارجوك للعظيم اسألك يا عظيم ان تغفر لي الذنب العظيم فانه لا يغفر الذنب العظيم الا العظيم ولا تدخلها بحذاء ولا خف ولا تبزق فيها ولا تمتخط

وداع البيت

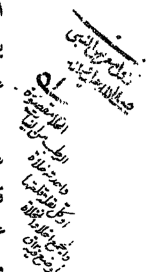
وداع البيت فاذا اردت وداع البيت فطف به اسبوعا وصل ركعتين حيث احببت من الحرم وائت الحطيم والحطيم ما بين باب الكعبة والحجر الاسود فتعلق باستار الكعبة وانت قائم فاحمد الله عز وجل واثن عليه وصل على النبي صلى الله عليه وآله ثم قل اللهم اني عبدك وابن عبدك ابن امتك حملتني على دوابك وسيرتني في بلادك واقدمتني المسجد الحرام اللهم وقد كان في املي ورجائي ان تغفر لي فان كنت يا رب قد فعلت ذلك فازدد عني رضا وقربني اليك زلفى وان لم تكن فعلت يا رب ذلك فمن الآن فاغفر لي قبل ان تنائى داري عن بيتك غير راغب عنه ولا مستبدل به هذا اوان انصرافي ان كنت قد اذنت لي اللهم فاحفظني من بين يدي ومن خلفي ومن تحتي ومن فوقي وعن يميني وعن شمالي حتى تقدمني اهلي صالحا فاذا اقدمتني اهلي فلا تخل مني واكفني مؤنة عيالي ومؤنة خلقك فاذا بلغت باب الحناطين فاستقبل الكعبة بوجهك ثم خر ساجدا فاسأل الله عز وجل ان يتقبله منك ولا يجعله آخر العهد منك ثم تقول وانت مار آيبون تائبون حامدون لربنا شاكرون الى الله راغبون والى الله راجعون وصلى الله على محمد وآله وسلم كثيرا وحسبنا الله ونعم الوكيل

باب الابتداء بمكة والختم بالمدينة

روى هشام بن المثنى عن سدير عن ابي جعفر عليه السلام قال ابدؤا بمكة واختموا بنا **وروى** عمر بن اذينة عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال انما امر الناس ان يأتوا هذه الاحجار فيطوفوا بها ثم يأتونا فيخبرونا بولايتهم ويعرضوا علينا نصرهم **وسأل** بعض اصحابنا ابا جعفر عليه السلام فقال للابتداء بالمدينة او بمكة فقال ابدأ بمكة واختم بالمدينة فانه افضل قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله هذه الاخبار انما وردت فيمن يملك الاختيار ويقدر على ان يبدأ بايهما شاء من مكة او المدينة فاما من يؤخذ به على احد الطريقين فاحتاج الى الاخذ فيه شاء او ابى فلا اختيار له في ذلك فان اخذ به على طريق المدينة بدأ بها وكان ذلك فضل له لانه لا يجوز له ان يدع دخول المدينة وزيارة قبر النبي والائمة عليهم السلام بها واتيان المشاهد لانتظار الرجوع فربما لم يرجع او اخترم دون ذلك ولا فضل له ان يبدأ بالمدينة وهذا معنى حديث صفوان عن العيص بن القسم قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن الحاج من الكوفة



یبدؤن بالمدینة افضل او بمکة فقال بالمدینة **الصلوة فی مسجد غدیر خم** فاذا انتهیت
الی مسجد غدیر خم فادخله وصل فیه ما بدا لك فان احمد بن محمد بن ابی نصر **روی** عن ابان
عن ابی عبد الله علیه السلام انه قال یستحب الصلوة فی مسجد الغدیر لان النبی صلی الله علیه وآله
اقام فیه امیر المؤمنین علی علیه السلام وهو موضع اظهر الله فیه الحق **وروی** صفوان عن
عبد الرحمن بن الحجاج قال سألت ابا ابراهیم علیه السلام عن الصلوة فی مسجد غدیر خم
بالنهار وانا مسافر فقال صل فیه فان فیه فضلا وقد کان ابی علیه السلام یأمر بذلك
وروی عن حسان الجمال قال حملت ابا عبد الله علیه السلام من المدینة الی مکة فلما
انتهینا الی مسجد الغدیر نظر فی میسرة المسجد فقال ذاك موضع قدم رسول الله صلی الله علیه وآله
حیث قال من کنت مولاه فعلی مولاه ثم نظر الی الجانب الآخر فقال ذاك موضع فسطاط المنافقین
وسالم مولی ابی حذیفة وابی عبیدة بن الجراح فلما رأوه رافعا یده قال بعضهم انظروا الی عینیه تدوران
کانهما عینا مجنون فنزل جبرئیل علیه السلام بهذه الآیة وان یکاد الذین کفروا لیزلقونك
بابصارهم لما سمعوا الذکر ویقولون انه لمجنون وما هو الا ذکر للعالمین **نزول معرس النبی**
علیه السلام **روی** معویة بن عمار قال قال ابو عبد الله علیه السلام اذا انصرفت من مکة الی
المدینة وانتهیت الی ذی الحلیفة وانت راجع الی المدینة من مکة فائت معرس النبی صلی الله
علیه وآله فان کنت فی وقت صلوة مکتوبة او نافلة فصل وان کان غیر وقت صلوة فانزل فیه
قلیلا فان النبی صلی الله علیه وآله قد کان یعرس فیه ویصلی فیه **وروی** علی بن مهزیار
عن محمد بن القسم بن الفضیل قال قلت لابی الحسن علیه السلام جعلت فداك ان جمالنا مر بنا
ولم ینزل المعرس فقال لا بد ان ترجعوا الیه فرجعنا الیه **وسأل** العیص بن القسم ابا عبد الله
علیه السلام عن الغسل فی المعرس فقال لیس علیك فیه غسل والتعریس هو ان یصلی فیه
ویضطجع فیه لیلا مر به او نهارا **باب تحریم المدینة وفضلها** **روی** زرارة بن اعین عن
ابی جعفر علیه السلام قال حرم رسول الله صلی الله علیه وآله المدینة ما بین لابتیها صیدها
وحرم علیه السلام ما حولها بریدا فی برید ان یختلی خلاها او یعضد شجرها الا عودی
الناضح **وروی** ان لابتیها ما احاطت به الحرار **وروی** فی خبر آخر ان ما بین لابتیها
ما بین الصورین الی الثنیة والذی حرمه من الشجر ما بین ظل عائر الی فیء وعیر وهو الذی حرم
ولیس صیدها کصید مکة یؤکل هذا ولا یؤکل ذاك **وروی** ابو بصیر عن ابی عبد الله علیه السلام



قال حد ما حرم رسول الله صلى الله عليه وآله من المدينة من ذباب الى واقم والعريض والنقب من قبل مكة وفي رواية عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال يحرم من صيد المدينة ما صيد بين الحرتين وساله يونس بن يعقوب قال يحرم علي في حرم رسول الله صلى الله عليه وآله ما يحرم علي في حرم الله تعالى قال لا وروى ابان عن ابي العباس يعني الفضل بن عبد الملك قال قلت لابي عبد الله عليه السلام حرم رسول الله صلى الله عليه وآله المدينة فقال نعم حرم بريدا في بريد عضاها قلت صيدها قال لا يكذب الناس ولما دخل رسول الله صلى الله عليه وآله المدينة قال اللهم حبب الينا المدينة كما حببت الينا مكة او اشد وبارك في صاعها ومدها وانقل حماها ووباها الى الجحفة وروي ان الصادق عليه السلام ذكر الدجال فقال لا يبقى منهل الا وطاه الا مكة والمدينة فان على كل نقب من انقابهما ملك يحفظهما من الطاعون والدجال والله الموفق

باب ما جاء فيمن حج ولم يزر النبي صلى الله عليه وآله وفيمن مات بمكة او المدينة

روى محمد بن سليمن الديلمي عن ابراهيم بن ابي حجر الاسلمي عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من اتى مكة حاجا ولم يزرني الى المدينة جفوته يوم القيمة ومن جاءني زائرا وجبت له شفاعتي ومن وجبت له شفاعتي وجبت له الجنة ومن مات في احد الحرمين مكة او المدينة لم يعرض ولم يحاسب ومات مهاجرا الى الله عز وجل وحشر يوم القيمة مع اصحاب بدر اتيان المدينة اذا دخلت المدينة فاغتسل قبل ان تدخلها او حين تدخلها ثم ائت قبر النبي صلعم وادخل المسجد من باب جبرئيل عليه السلام فاذا دخلت فسلم على النبي صلى الله عليه وآله ثم قم عند الاسطوانة المتقدمة من جانب القبر من عند زاوية القبر وانت مستقبل القبلة ومنكبك الايسر الى جانب القبر ومنكبك الايمن مما يلي المنبر فانه موضع راس النبي صلى الله عليه وآله ثم تقول اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله واشهد انك رسول الله واشهد انك محمد ابن عبد الله واشهد انك قد بلغت رسالات ربك ونصحت لامتك وجاهدت في سبيل الله وعبدت الله مخلصا حتى اتاك اليقين ودعوت الى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة واديت الذي عليك من الحق وانك قد رأفت بالمؤمنين وغلظت على الكافرين فبلغ الله بك اشرف محل المكرمين الحمد لله الذي استنقذنا بك من الشرك والضلالة اللهم اجعل صلواتك وصلوات ملائكتك المقربين وعبادك الصالحين وانبيائك المرسلين واهل السموات

اتانى

اتيان المدينة

والارضين ومن سبحك يا رب العالمين من الاولين والاخرين على محمد عبدك ورسولك
ونبيك وامينك ونجيك وحبيبك وصفيك وخاصتك وصفوتك من بريتك وخيرتك
من خلقك اللهم واعطه الدرجة والوسيلة من الجنة وابعثه مقاما محمودا يغبطه به الاولون
والاخرون اللهم انك قلت وقولك الحق ولو انهم اذ ظلموا انفسهم جاؤك فاستغفروا الله
واستغفر لهم الرسول لوجدوا الله توابا رحيما واني اتيت نبيك مستغفرا تائبا من ذنوبي يا
رسول الله اني اتوجه بك الى الله ربي وربك ليغفر لي ذنوبي فان كانت لك حاجة فاجعل قبر النبي
صلى الله عليه وآله خلف كتفيك واستقبل القبلة وارفع يديك واسأل حاجتك
فانك حري ان يقضى لك انشاء الله تعالى ثم قل وانت مسند ظهرك الى المروة الخضراء الدقيقة التي
العرض مما يلي القبر وانت مسند اليه مستقبل القبلة اللهم اليك الجأت امري والى قبر محمد
عبدك ورسولك صلواتك عليه وآله استندت ظهري والقبلة التي رضيت لمحمد صلى الله
عليه وآله استقبلت اللهم اني اصبحت لا املك لنفسي خير ما ارجو لها ولا ادفع عنها شر ما احذر عليها
واصبحت الامور بيدك فلا فقير افقر مني اني لما انزلت الي من خير فقير اللهم ارددني منك بخير لا راد
لفضلك اللهم اني اعوذ بك من ان تبدل اسمي او ان تغير جسمي او تزيل نعمتك عني اللهم زيني بالتقوى
وجملني بالنعمة واغمرني بالعافية وارزقني شكرك اتيان المنابر ثم ائت المنبر فامسح عينيك ووجهك



برمانتيه فانه يقال انه شفاء للعين وقم عنده واحمد الله واثن عليه وسل حاجتك فان رسول الله
صلى الله عليه وآله قال ما بين قبري ومنبري روضة من رياض الجنة وان منبري على ترعة
من ترع الجنة وقوائم المنبر رتب في الجنة والترعة هي الباب الصغير ثم ائت مقام النبي صلعم
فصل عنده ما بدا لك ومتى دخلت المسجد فصل على النبي عليه السلام وكذلك اذا خرجت
ثم ائت مقام جبرئيل عليه السلام وهو تحت الميزاب فانه كان مقامه اذا استأذن على النبي
صلى الله عليه وآله ثم قل اي جواد اي كريم اي قريب اي بعيد اسألك ان ترد علي نعمتك وذلك
مقام لا يدعو فيه حائض فيستقبل القبلة الا رأت الطهر ثم تدعو بدعاء الدم يقول اللهم اني
اسألك بكل اسم هو لك او تسميت به لاحد من خلقك او هو مأثور في علم الغيب عندك و
اسألك باسمك الاعظم الاعظم وبكل حرف انزلته على موسى وبكل حرف انزلته على عيسى
وبكل حرف انزلته على محمد صلواتك عليه وآله وعلى انبياء الله الا فعلت بي كذا وكذا والحائض
يقول الا اذهبت عني هذا الدم الصوم بالمدينة والاعتكاف عند الاساطين ان كان لك



بالمدينة مقام ثلثة ايام صمت يوم الاربعاء وصلّيت ليلة الاربعاء عند اسطوانة التوبة
وهي اسطوانة ابي لبابة التي ربط نفسه اليها وتقعد عندها يوم الاربعاء ثمّ تأتي ليلة الخميس
الاسطوانة التي تليها مما يلي مقام النّبي عليه السّلام فيقعد عندها ليلتك ويومك وتصوم
يوم الخميس ثمّ تأتي الاسطوانة التي تلي مقام النبي صلى الله عليه وآله ومصلاه ليلة الجمعة فتصلي
عندها ليلتك ويومك وتصوم يوم الجمعة وان استطعت ان لا تتكلم بشيء هذه الايام الا بما لا بدّ
منه ولا تخرج من المسجد الا لحاجة ولا تنام في ليل ولا نهار الا قليل فافعل واحمد الله عزّ وجل
يوم الجمعة واثن عليه وصلّ على النبي صلى الله عليه وآله ثمّ سل حاجتك ثمّ قل اللّهم ما كانت لي
اليك من حاجة شرعت في طلبها والتماسها او لم اشرع سألتكها او لم اسألكها فاني اتوجه اليك
بنبيك محمد نبي الرحمة في قضاء حوائجي صغيرها وكبيرها زيارة فاطمة بنت النبي صلى الله عليها وعلى
ابيها وبعلها وبنيها قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله اختلف الروايات في موضع قبر فاطمة سيدة
نساء العالمين عليها السلام فمنهم من روى انها دفنت في البقيع ومنهم من روى انها دفنت
بين القبر والمنبر وان النبي صلى الله عليه وآله انما قال ما بين قبري ومنبري روضة من رياض
الجنة لان قبرها بين القبر والمنبر ومنهم من روى انها دفنت في بيتها فلما زادت بنو امية في المسجد
صارت في المسجد وهذا هو الصحيح عندي واني لما حججت بيت الله الحرام كان رجوعي على المدينة
بتوفيق الله عز وجل فلما فرغت من زيارة النبي صلى الله عليه وآله قصدت الى بيت فاطمة عليها السلام
وهو من عند الاسطوانة التي يدخل اليها من باب جبرئيل عليه السلام الى مؤخر الحظيرة التي فيها
النبي صلى الله عليه وآله فقمت عند الحظيرة ويساري اليها وجعلت ظهري الى القبلة واستقبلتها
بوجهي وانا على غسل وقلت السلام عليك يا بنت رسول الله السّلام عليك يا بنت نبي الله السّلام
عليك يا بنت حبيب الله السلام عليك يا بنت خليل الله السّلام عليك يا بنت صفي الله السّلام
عليك يا بنت امين الله السّلام عليك يا بنت خير خلق الله السّلام عليك يا بنت افضل انبياء الله
ورسله وملائكته السّلام عليك يا ابنة خير البرية السّلام عليك يا سيدة نساء العالمين
من الاولين والآخرين السّلام عليك يا زوجة ولي الله وخير الخلق بعد رسول الله السّلام
عليك يا ام الحسن والحسين سيدي شباب اهل الجنة السّلام عليك ايتها الصدّيقة
الشهيدة السّلام عليك ايتها الرّضيّة المرضية السلام عليك ايتها الفاضلة الزكية السّلام عليك
ايتها الحورية الانسية السّلام عليك ايتها التقية النقية السلام عليك ايتها المحدثة العليمة

القليل

زيارة فاطمة بنت النبي صلى الله عليها

زيارة فاطمة عليها السلام

السلام عليك ايتها المظلومة المغصوبة السلام عليك ايتها المضطهدة المقهورة السلام عليك يا فاطمة بنت رسول الله ورحمة الله وبركاته صلى الله عليك وعلى روحك وبدنك اشهد انك مضيت على بينة من ربك وان من سرك فقد سر رسول الله ومن جفاك فقد جفا رسول الله ومن آذاك فقد آذى رسول الله ومن وصلك فقد وصل رسول الله صلى الله عليه وآله ومن قطعك فقد قطع رسول الله صلى الله عليه وآله لانك بضعة منه وروحه التي بين جنبيه كما قال عليه افضل سلام الله وصلواته اشهد الله ورسله وملائكته انى راض عمن رضيت عنه ساخط على من سخطت عليه متبرئ ممن تبرأت منه موال لمن واليت معاد لمن عاديت مبغض لمن ابغضت محب لمن احببت وكفى بالله شهيدا وحسيبا وجازيا ومثيبا ثم قلت اللهم صل وسلم على عبدك ورسولك محمد بن عبد الله خاتم النبيين وخير الخلائق اجمعين وصل على وصيه على بن ابى طالب امير المؤمنين وامام المسلمين وخير الوصيين وصل على فاطمة بنت محمد سيدة نساء العالمين وصل على سيدى شباب اهل الجنة الحسن والحسين وصل على زين العابدين على بن الحسين وصل على محمد بن على باقر علم النبيين وصل على الصادق عن الله جعفر بن محمد وصل على كاظم الغيظ فى الله موسى بن جعفر وصل على الرضا على بن موسى وصل على التقى محمد بن على وصل على النقى على بن محمد وصل على الزكى الحسن بن على وصل على الحجة القائم محمد بن الحسن بن على اللهم احى به العدل وامت به الجور وزين بطول بقائه الارض واظهر به دينك وسنة نبيك حتى لا يستخفى بشئ من الحق مخافة احد من الخلق واجعلنا من اعوانه واشياعه والمقتولين فى زمرة اوليائه يا رب العالمين اللهم صل على محمد واهل بيته الذين اذهبت عنهم الرجس وطهرتهم تطهيرا قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله لم اجد فى الاخبار شيئا موظفا محدودا لزيارة الصديقة عليها السلام فرضيت لمن نظر فى كتابى هذا من زيارتها ما رضيت لنفسى والله الموفق للصواب وهو حسبنا ونعم الوكيل **اتيان المشاهد وقبور الشهداء** ولا تدع ان تاتى المشاهد كلها مسجد قبا ومشربة ام ابراهيم ومسجد الفضيخ وقبور الشهداء ومسجد الاحزاب وهو مسجد الفتح وتطوع فيها بما احببت من الصلوة واذا اتيت قبور الشهداء فقل السلام عليكم بما صبرتم فنعم عقبى الدار واذا اتيت مسجد الفتح فقل يا صريخ المكروبين يا مجيب المضطرين اكشف عنى غمى وهمى وكربى كما كشفت عن نبيك صلواتك عليه وآله همه وغمه وكربه وكفيته هول عدوه فى هذا المكان توديع قبر النبى صلعم

باقر العلم

اتيان المشاهد وقبور الشهداء

ما

توديع قبر النبى

ومنبره فاذا اردت ان تخرج من المدينة فائت موضع راس النبى صلى الله عليه وآله وسلم ثم ائت
المنبر وصلّ عنده على النبى ما استطعت وادع لنفسك بما احببت للدنيا والدين ثم ارجع الى
قبر النبى صلى الله عليه وآله والزق منكبك الايسر بالقبر قريبا من الاسطوانة التى دون الاسطوانة
المخلقة عند راس النبى صلى الله عليه وآله فصل ست ركعات او ثمان ركعات واقرأ فى كل ركعة
الحمد وسورة واقنت فى كل ركعتين فاذا فرغت منها استقبلت رسول الله صلى الله عليه وآله
وقلت مودعا له عليه السلام صلى الله عليك السلام عليك لا جعله الله آخر تسليمى عليك
اللهم لا تجعله آخر العهد من زيارة قبر نبيك صلواتك عليه وآله وان توفيتنى قبل ذلك
فانى اشهد فى مماتى على ما اشهد فى حياتى ان لا اله الا انت وان محمدا عبدك ورسولك

فى زيارة قبور الائمة الحسن بن على بن ابى طالب وعلى بن الحسين ومحمد بن على الباقر وجعفر بن محمد
الصادق عليهم السلام بالبقيع فاذا اتيت قبور الائمة عليهم السلام بالبقيع فاجعلها بين
يديك ثم قل السلام عليكم يا ائمة الهدى السلام عليكم يا اهل التقوى السلام عليكم
يا حجج الله على اهل الدنيا السلام عليكم ايها القوامون فى البرية بالقسط السلام عليكم
يا اهل الصفوة السلام عليكم يا اهل النجوى اشهد انكم قد بلغتم ونصحتم وصبرتم فى ذات
الله عز وجل وكذبتم واُسيء اليكم فغفرتم واشهد انكم الائمة الراشدون وان طاعتكم مفروضة وان
قولكم الصدق وانكم دعوتم فلم تجابوا وامرتم فلم تطاعوا وانكم دعائم الدين واركان الدين لم تزالوا بعين الله
ينسخكم فى اصلاب المطهرين وينقلكم فى ارحام المطهرات لم تدنسكم الجاهلية الجهلاء ولم تشترك
فيكم فتن الاهواء طبتم وطاب منبتكم انتم الذين من بكم علينا ديان الدين فجعلكم فى بيوت
اذن الله ان ترفع ويذكر فيها اسمه وجعل صلواتنا عليكم رحمة لنا وكفارة لذنوبنا اذ اختاركم
لنا وطيب خلقنا بما من علينا من ولايتكم وكنا عنده بفضلكم معترفين وبتصديقنا اياكم
مقرين وهذا مقام من اسرف واخطأ واستكان واقر بما جنى ورجا بمقامه الخلاص وان
يستنقذه بكم مستنقذ الهلكى من النار فكونوا لى شفعاء فقد وفدت اليكم اذ رغب عنكم اهل
الدنيا واتخذوا آيات الله هزوا واستكبروا عنها يا من هو قائم لا يسهو ودائم لا يلهو ومحيط
بكل شيء لك المن بما وفقتنى وعرفتنى بما ائتمنتنى عليه اذ صد عنه عبادك وجهلوا معرفته
واستخفوا بحقه ومالوا الى سواه فكانت المنة منك علىّ مع اقوام خصصتهم بما خصصتنى
به فلك الحمد اذ كنت عندك فى مقامى مذكورا مكتوبا فلا تحرمنى ما رجوت ولا تخيبنى فيما دعوت

والصق

الارض

ينسخكم من

وتطرح النفس بالحجيج ثم صلي ثماني ركعات بمسجد السهيل الذي ... ويتقرب ... فانها اجيبت وتصدق في كل ركعتين ويقال انه كان صلت فيه فاطمة عليها السلام

باب ثواب زيارة النبي والائمة صلوات الله عليهم اجمعين

قال الحسين بن علي بن ابي طالب عليه السلام لرسول الله صلى الله عليه واله يا ابتاه ما جزاء من زارك فقال النبي صلى الله عليه واله يا بني من زارني حيا وميتا او زار اباك او زار اخاك او زارك كان حقا علي ان ازوره يوم القيمة فاخلصه من ذنوبه **وروى** الحسن بن علي الوشا عن ابي الحسن الرضا عليه السلام قال ان لكل امام عهدا في عنق اوليائه وشيعته وان من تمام الوفاء بالعهد زيارة قبورهم فمن زارهم رغبة في زيارتهم وتصديقا بما رغبوا فيه كان ائمتهم شفعاؤهم يوم القيمة **وروى** علي بن الحكم عن زياد بن ابي الحلال عن ابي عبد الله عليه السلام قال ما من نبي ولا وصي يبقى في الارض اكثر من ثلاثة ايام حتى يرفع بروحه وعظمه ولحمه الى السماء وانما يؤتى مواضع اثارهم ويبلغونهم من بعيد السلام ويسمعونهم في مواضع اثارهم من قريب **وروى** جابر عن ابي جعفر عليه السلام قال من تمام الحج لقى الامام **وروى** صالح بن عقبة عن زيد الشحام قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ما لمن زار واحدا منكم قال كمن زار رسول الله صلى الله عليه واله وقال رسول الله صلى الله عليه واله لعلي عليه السلام يا علي من زارني في حيوتي او بعد وفاتي وزارك في حيوتك او بعد وفاتك او زار ابنيك في حياتهما او بعد وفاتهما ضمنت له يوم القيمة ان اخلصه من اهوالها وشدائدها حتى اصيره معي في درجتي **وروى** اسحق بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال موضع قبر الحسين عليه السلام منذ يوم دفن فيه روضة من رياض الجنة **وقال** عليه السلام موضع قبر الحسين عليه السلام ترعة من ترع الجنة **وقال** عليه السلام حريم قبر الحسين عليه السلام خمسة فراسخ من اربعة جوانب القبر **وروى** اسحق بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال ما بين قبر الحسين عليه السلام الى السماء السابعة مختلف الملائكة **وروى** صالح بن عقبة عن بشير الدهان قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ربما فاتني الحج فاعرف عند قبر الحسين عليه السلام قال احسنت يا بشير ايما مؤمن اتى قبر الحسين عليه السلام عارفا بحقه في غير يوم عيد كتبت له عشرون حجة وعشرون عمرة مبرورات متقبلات وعشرون غزوة مع نبي مرسل او امام عادل ومن اتاه في يوم عيد كتبت له الف حجة والف عمرة مبرورات متقبلات والف غزوة مع نبي مرسل او امام عادل قال فقلت له

يسمعونهم

ذكر حريم قبر الحسين ع

فكيف لي بمثل الموقف قال فنظر الي شبه المغضب ثم قال يا بشير ان المؤمن اذا اتى قبر الحسين
عليه السلام يوم عرفة فاغتسل بالفرات ثم توجه اليه كتب الله عز وجل له بكل خطوة حجة
بمناسكها ولا اعلمه الا قال وعمرة **و روى** عن داود الرقي قال سمعت ابا عبد الله جعفر بن
محمد عليه السلام وابا الحسن موسى بن جعفر وابا الحسن علي بن موسى عليهم السلام وهم
يقولون من اتى قبر الحسين بن علي عليه السلام بعرفة قلبه الله تعالى ثلج الوجه **و قال** الصادق
عليه السلام ان الله تبارك وتعالى يبدأ بالنظر الى زوار قبر الحسين بن علي بن ابي طالب عليهم السلام
عشية عرفة قيل له قبل نظره الى اهل الموقف قال نعم قيل وكيف ذاك قال لان في اولئك اولاد
زنا وليس في هؤلاء اولاد زنا وقال عليه السلام من زار قبر الحسين بن علي عليه السلام جعل ذنوبه
جسرا على باب داره ثم عبرها كما يخلف احدكم الجسر وراءه اذا عبره **و روى** علي بن ابي حمزة
عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال وكل الله عز وجل بالحسين صلوات الله عليه
سبعين الف ملك يصلون عليه في كل يوم شعثا غبرا ويدعون لمن زاره ويقولون يا رب
هؤلاء زوار الحسين افعل بهم وافعل بهم وقال عليه السلام من اتى الحسين عليه السلام
عارفا بحقه كتبه الله عز وجل في اعلى عليين وسأله زيد الشحام فقال له ما لمن زار واحدا
منكم قال كمن زار رسول الله صلى الله عليه وآله وقال موسى بن جعفر عليهما السلام ادنى ما يثاب
به زائر ابي عبد الله عليه السلام بشط الفرات اذا عرف حقه وحرمته وولايته ان يغفر له ما تقدم
من ذنبه وما تأخر **و روى** الحسن بن علي بن فضال عن ابي ايوب الخزاز عن محمد بن مسلم عن
ابي جعفر محمد بن علي عليه السلام قال مروا شيعتنا بزيارة الحسين بن علي بن ابي طالب فان زيارته
تدفع الهدم والغرق والحرق واكل السبع وزيارته مفترضة على من اقر للحسين عليه السلام بالامامة
من الله عز وجل **و روى** هرون بن خارجة عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا كان النصف
من شعبان نادى مناد من الافق الاعلى يا زائري قبر الحسين ارجعوا مغفورا لكم ثوابكم على ربكم
ومحمد نبيكم **و روى** الحسين بن محمد القمي عن الرضا عليه السلام انه قال من زار قبر ابي عليه السلام
ببغداد كان كمن زار قبر النبي محمد عليه السلام وقبر امير المؤمنين عليه السلام الا ان لرسول الله
صلى الله عليه وآله ولامير المؤمنين فضلهما **و روى** عن الحسن بن علي الوشا عن ابي الحسن الرضا
عليه السلام قال سألته عن زيارة قبر ابي الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام مثل زيارة
الحسين عليه السلام قال نعم **و روى** علي بن مهزيار عن ابي جعفر محمد بن علي الثاني عليه السلام

مثل
الصدر
زوار
ذنوبه
رسول الله صلى الله عليه وآله

قال قلت له جعلت فداك زيارة الرضا عليه السلام افضل او زيارة ابي عبد الله الحسين عليه السلام قال زيارة ابي عليه السلام افضل وذلك ان ابا عبد الله عليه السلام يزوره كل الناس وابي عليه السلام لا يزوره الا الخواص من الشيعة **وروي** عن احمد بن محمد بن ابي نصر البزنطي قال قرأت كتاب ابي الحسن الرضا ع ابلغ شيعتي ان زيارتي تعدل عند الله تعالى الف حجة قال قلت لابي جعفر يعني ابنه عليه السلام الف حجة قال اي والله والف الف حجة لمن زاره عارفا بحقه **وروي** الحسين بن زيد عن ابي عبد الله عليه السلام قال سمعته يقول يخرج رجل من ولد موسى اسمه اسم امير المومنين فيدفن في ارض طوس وهي من خراسان يقتل فيها بالسم فيدفن فيها غريبا فمن زاره عارفا بحقه اعطاه الله عز وجل اجر من انفق من قبل الفتح وقاتل **وروي** البزنطي عن الرضا عليه السلام قال ما زارني احد من اوليائي عارفا بحقي الا شفعت فيه يوم القيمة **وقال** ابو جعفر محمد بن علي الرضا ع ان بين جبلي طوس قبضة قبضت من الجنة من دخلها كان امنا يوم القيمة من النار وقال عليه السلام ضمنت لمن زار قبر ابي بطوس عارفا بحقه الجنة على الله عز وجل وقال رسول الله صلى الله عليه واله ستدفن بضعة مني بخراسان ما زارها مكروب الا نفس الله عز وجل كربه ولا مذنب الا غفر الله له ذنوبه **وروي** النعمان بن سعد عن امير المومنين علي بن ابي طالب عليه السلام انه قال سيقتل رجل من ولدي بارض خراسان بالسم ظلما اسمه اسمي واسم ابيه اسم ابن عمران موسى عليه السلام الا فمن زاره في غربته غفر الله عز وجل ذنوبه ما تقدم منها وما تاخر ولو كانت مثل عدد النجوم وقطر الامطار وورق الاشجار **وروي** حمدان الديواني عن الرضا عليه السلام انه قال من زارني على بعد داري اتيته يوم القيمة في ثلثة مواطن حتى اخلصه من اهوالها اذا تطايرت الكتب يمينا وشمالا وعند الصراط وعند الميزان **وروي** حمزة بن حمران قال قال ابو عبد الله عليه السلام يقتل حفدتي بارض خراسان في مدينة يقال لها طوس من زاره اليها عارفا بحقه اخذته بيدي يوم القيمة وادخلته الجنة وان كان من اهل الكبائر قال قلت جعلت فداك وما عرفان حقه قال تعلم انه امام مفترض الطاعة غريب شهيد من زاره عارفا بحقه اعطاه الله عز وجل اجر سبعين شهيدا ممن استشهد بين يدي محمد رسول الله صلى الله عليه واله على حقيقة **وروي** الحسن بن علي ابن فضال عن ابي الحسن علي بن موسى الرضا عليه السلام انه قال له رجل من اهل

امر من ن
شيعتنا ب ٢
شفعت ن ٢

خراسان يا بن رسول الله قد رايت رسول الله صلى الله عليه واله في المنام كانه يقول لي كيف انتم اذا دفن في ارضكم بعضي واستحفظتم وديعتي وغيب في ثراكم نجمي فقال له الرضا عليه السلام انا المدفون في ارضكم وانا بضعة من نبيكم وانا الوديعة والنجم الا ومن زار وهو يعرف ما اوجب الله عز وجل من حقي وطاعتي فانا وابائي شفعاؤه يوم القيمة ومن كنا شفعاؤه نجي ولو كان عليه مثل وزر الثقلين الجن والانس ولقد حدثني ابي عن جدي عن ابيه عليهم السلام ان رسول الله صلى الله عليه واله قال من رأني في منامه فقد رأني لان الشيطان لا يتمثل في صورتي ولا في صورة احد من اوصيائي ولا في صورة واحد من شيعتهم وان الرؤيا الصادقة جزء من سبعين جزءا من النبوة **وروى** عن ابي الصلت عبد السلام بن صالح الهروي قال سمعت الرضا عليه السلام يقول والله ما منا الا مقتول شهيد فقيل له فمن يقتلك يا بن رسول الله قال شر خلق الله في زماني يقتلني بالسم ثم يدفنني في دار مضيعة وبلاد غربة الا فمن زارني في غربتي كتب الله له اجر مائة الف شهيد ومائة الف صديق ومائة الف حاج ومعتمر ومائة الف مجاهد وحشر في زمرتنا وجعل في الدرجات العلى من الجنة رفيقنا **وروى** الحسن بن علي بن فضال عن ابي الحسن الرضا عليه السلام انه قال ان بخراسان لبقعة ياتي عليها زمان تصير مختلف الملائكة فلا يزال فوج ينزل من السماء وفوج يصعد الى ان ينفخ في الصور فقيل له يا بن رسول الله واية بقعة هذه قال هي بارض طوس فهي والله روضة من رياض الجنة من زارني في تلك البقعة كان كمن زار رسول الله وكتب الله له ثواب الف حجة مبرورة والف عمرة مقبولة وكنت انا وابائي شفعاؤه يوم القيمة **وقال** رسول الله صلى الله عليه واله ستدفن بضعة مني بارض خراسان لا يزورها مؤمن الا اوجب الله له الجنة وحرم جسده على النار

باب موضع قبر امير المومنين علي بن ابي طالب عليه السلام

روى صفوان بن مهران الجمال عن الصادق جعفر بن محمد عليه السلام قال سار وانا معه في القادسية حتى اشرف على النجف فقال هو الجبل الذي اعتصم به ابن جدي نوح عليه السلام فقال ساوي الى جبل يعصمني من الماء فاوحى الله عز وجل اليه يا جبل ايعتصم بك مني احد فغار في الارض وتقطع الى الشام ثم قال عليه السلام اعدل بنا قال فعدلت به فلم يزل سائرا حتى اتى الغري فوقف على القبر فساق السلام من ادم على نبي نبي عليهم السلام وانا اسوق السلام معه حتى وصل

ن خ تربتكم

ن عز وجل
٢ مضيّقة

نجيبيه

السلام الى النبي صلوات الله عليه وآله ثم خرّ على [illegible]

اربع ركعات وفي خبر اخر ست ركعات وصليت معه وقلت يا ابن رسول الله ما هذا القبر قال

هذا القبر قبر جدي علي بن ابي طالب عليه السلام زيارة قبر امير المؤمنين صلوات

الله عليه اذا اتيت الغري بظهر الكوفة فاغتسل وامش على سكون ووقار حتى تاتي امير المؤ

منين عليه السلام فتستقبل بوجهك وتقول السلام عليك يا ولي الله انت اول مظلوم واول من

غصب حقه صبرت واحتسبت حتى اتاك اليقين واشهد انك لقيت الله عز وجل وانت

شهيد عذب الله قاتلك بانواع العذاب وجدد عليه العذاب جئتك عارفا بحقك مستبصرا

بشانك معاديا لاعدائك ومن ظلمك القى على ذلك ربي ان شاء الله ان لي ذنوبا كثيرة فاشفع

لي عند ربك فان لك عند الله عز وجل مقاما معلوما وان لك عند الله جاها وشفاعة وقد

قال الله عز وجل ولا يشفعون الا لمن ارتضى وتقول عند امير المؤمنين عليه السلام ايضا

الحمد لله الذي اكرمني بمعرفته ومعرفة رسوله ومن فرض طاعته رحمة منه لي وتطولا منه علي

ومن علي بالايمان الحمد لله الذي سيرني في بلاده وحملني على دوابه وطوى لي البعيد ودفع

عني المكروه حتى ادخلني حرم اخي نبيه وارانيه في عافية الحمد لله الذي جعلني من زوار قبر

رسول الله

وصي رسوله الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله اشهد ان لا اله الا الله

وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله جاء بالحق من عنده واشهد ان عليا عبد الله

اخو

واخو رسوله اللهم عبدك وزائرك متقرب اليك بزيارة قبر اخي رسولك وعلى كل ماتي حق

لمن اتاه وزاره وانت خير ماتي واكرم مزور فاسئلك يا الله يا رحمن يا رحيم يا جواد يا احد

يا صمد يا من لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد ان تصلي على محمد واهل بيته وان تجعل تحفتك

اياي من زيارتي في موقفي هذا فكاك رقبتي من النار واجعلني ممن يسارع في الخيرات ويدعوك

رغبا ورهبا واجعلني من الخاشعين اللهم انك بشرتني على لسان نبيك صلواتك عليه واله

فقلت فبشر عبادي الذين يستمعون القول فيتبعون احسنه وقلت وبشر الذين امنوا ان لهم

قدم صدق عند ربهم اللهم واني بك مؤمن وبجميع انبيائك فلا تقفني بعد معرفتهم موقفا

تفضحني به على رؤس الخلايق بل قفني معهم وتوفني على التصديق بهم فانهم عبيدك وانت خصصتهم

بكرامتك وامرتني باتباعهم ثم تدنو من القبر وتقول السلام من الله السلام على محمد امين الله

على رسوله وعزائم امره ومعدن الوحي والتنزيل الخاتم لما سبق والفاتح لما استقبل والمهيمن على

ذلك كله والشاهد على خلقه والسراج المنير والسلام عليه ورحمة الله وبركاته اللهم صل على محمد
واهل بيته المظلومين افضل واكمل وارفع واشرف ما صليت على احد من انبيائك ورسلك
واصفيائك اللهم صل على امير المؤمنين عبدك وخير خلقك بعد نبيك واخي رسولك
ووصي رسولك الذي انتجبته من خلقك والدليل على من بعثته برسالاتك وديان الدين
بعدلك وفصل قضائك بين خلقك والسلام عليه ورحمة الله وبركاته اللهم صل على الائمة من
ولده القوامين بامرك من بعده المطهرين الذين ارتضيتهم انصاراً لدينك وحفظة لسرك
وشهداء على خلقك واعلاماً لعبادك ونصلي عليهم ما استطعت وتقول السلام على الائمة
المستودعين السلام على خالصة الله من خلقه السلام على الائمة المتوسمين السلام على المؤمنين
الذين قاموا بامرك ووازروا اولياء الله وخافوا لخوفهم السلام على ملائكة الله المقربين ثم تقول
السلام عليك يا امير المؤمنين ورحمة الله وبركاته السلام عليك يا حبيب الله السلام عليك
يا صفوة الله السلام عليك يا ولي الله السلام عليك يا حجة الله السلام عليك يا عمود الدين
ووارث علم الاولين والآخرين وصاحب الميسم والصراط المستقيم اشهد انك قد اقمت الصلوة
وآتيت الزكوة وامرت بالمعروف ونهيت عن المنكر واتبعت الرسول وتلوت الكتاب حق
تلاوته وجاهدت في الله حق جهاده ونصحت لله ولرسوله وجدت بنفسك صابراً محتسباً
مجاهداً عن دين الله مؤمناً برسوله وطالباً ما عند الله وراغباً فيما وعد الله عز وجل ومضيت
للذي كنت عليه شهيداً وشاهداً ومشهوداً فجزاك الله عن رسوله وعن الاسلام واهله افضل
الجزاء ولعن الله من قتلك ولعن الله من خالفك ولعن الله من افترى عليك وظلمك ولعن الله
من غصبك ولعن الله من بلغه ذلك فرضي به انا الى الله منهم بريء لعن الله امة خالفتك وامة
جحدتك وجحدت ولايتك وامة تظاهرت عليك وامة قتلتك وامة حادت عنك وخذلتك
الحمد لله الذي جعل النار مثواهم وبئس الورد المورود وبئس ورد الواردين وبئس الدرك
المدرك اللهم العن قتلة انبيائك وقتلة اوصياء انبيائك بجميع لعناتك واصلهم حر نارك
اللهم العن الجوابيت والطواغيت والفراعنة واللات والعزى والجبت وكل ند يدعى من دون
الله وكل مفتر اللهم العنهم واشياعهم واتباعهم واولياءهم واعوانهم ومحبيهم لعناً كثيراً
اللهم العن قتلة امير المؤمنين ثلثا اللهم العن قتلة الحسن والحسين ثلثا اللهم العن قتلة الائمة ثلثا
اللهم عذبهم عذاباً لا تعذب به احداً من العالمين وضاعف عليهم عذابك كما شاقوا ولاة امرك

بعث برسالاتك
رسوله
موقنا
الاسفل

واعدّ لهم عذاباً لم تحلّه باحد من خلقك اللهم وادخل على قتلة انصار رسولك وعلى قتلة انصار
امير المؤمنين وقتلة انصار الحسن والحسين وقتلة من قتل في ولاية آل محمد اجمعين عذاباً اليماً مضاعفاً
في اسفل درك من الجحيم لا يخفف عنهم من عذابها وهم فيها مبلسون ملعونون ناكسوا رؤسهم
عند ربهم قد عاينوا الندامة والخزي الطويل لقتلهم عترة انبيائك ورسلك واتباعهم
من عبادك الصالحين اللهم العنهم في مستسرّ السرّ وظاهر العلانية في سمائك وارضك اللهم
اجعل لي لسان صدق في اوليائك وحبب الي مستقرهم ومشاهدهم حتى تلحقني بهم وتجعلني
لهم تبعاً في الدنيا والآخرة يا ارحم الراحمين **ثم اجلس عند رأسه** وقل سلام الله
وسلام ملائكته المقربين والمسلمين لك بقلوبهم الناطقين بفضلك الشاهدين على انّك
صادق امين صديق عليك يا مولاي صلّى الله على روحك وبدنك واشهد انّك طهر
طاهر مطهر من طهر طاهر مطهر اشهد لك يا ولي الله وولي رسوله بالبلاغ والاداء واشهد انك
جنب الله وانك باب الله وانك وجه الله يؤتى منه وانك سبيل الله وانك عبد الله واخو
رسول الله اتيتك وافداً لعظيم حالك ومنزلتك عند الله وعند رسوله اتيتك متقرباً
الى الله عز وجلّ بزيارتك في خلاص نفسي متعوذاً بك من نار استحقها مثلي بما جنيت على نفسي
اتيتك انقطاعاً اليك والى ولدك الخلف من بعدك على بركة الحق فقلبي لك مسلم وامري
لك متبع ونصرتي لك معدّة وانا عبد الله ومولاك في طاعتك الوافد اليك التمس بذلك
كمال المنزلة عند الله عزّ وجلّ وانت ممن امرني الله بصلته وحثني على برّه ودلني على فضله
وهداني لحبه ورغبني في الوفادة اليه والهمني طلب الحوائج عنده انتم اهل بيت يسعد
من تولاكم ولا يخيب من اتاكم ولا يخسر من يهواكم ولا يسعد من عاداكم ولا اجد احداً افزع
اليه خيراً لي منكم انتم اهل بيت الرحمة ودعائم الدين واركان الارض والشجرة الطيّبة اللهم
لا تخيب توجهي اليك برسولك وآل رسولك واستشفاعي بهم اللهم انت مننت على
بزيارة مولاي وولايته ومعرفته فاجعلني ممن ينصره وينتصر به ومنّ على بنصري لدينك
في الدّنيا والآخرة اللهم انّي احيى على ما حيي عليه علي بن ابي طالب واموت على ما مات عليه
علي بن ابي طالب ع واذا اردت ان تودعه فقل السلام عليك ورحمة الله وبركاته استودعك
الله واسترعيك واقرأ عليك السلام آمنا بالله وبالرسل وبما جاءت به الرسل ودلّت عليه
فاكتبنا مع الشاهدين اشهد في مماتي على ما شهدت عليه في حيوتي اشهد انكم الائمة

وعلى
صلوات
رسول الله
رسول الله صلى الله عليه وآله

واحدا بعد واحد واشهد ان من قتلكم وحاربكم مشركون ومن رد عليكم في اسفل درك من الجحيم واشهد ان من حاربكم لنا اعداء ونحن منهم برءاء وانهم حزب الشيطان اللهم اني اسألك بعد الصلوة والتسليم ان تصلي على محمد وآل محمد وتسميهم عليهم السلام . ولا تجعله آخر العهد من زيارته فان جعلته فاحشرني مع هؤلاء الائمة المسمين اللهم وذلل قلوبنا بالطاعة والمناصحة والمحبة وحسن الموالاة والتسليم وسبح تسبيح فاطمة الزهراء عليها السلام وهو سبحان ذي الجلال الباذخ العظيم سبحان ذي العز الشامخ المنيف سبحان ذي الملك الفاخر القديم سبحان من لبس البهجة والجمال سبحان من تردى بالنور والوقار سبحان من يرى اثر النمل في الصفا ووقع الطير في الهواء

زيارة اخرى

لامير المومنين عليه السلام تقول السلام عليك يا امير المؤمنين السلام عليك يا حبيب الله السلام عليك يا صفوة الله السلام عليك يا ولي الله السلام عليك يا حجة الله السلام عليك يا امام الهدى السلام عليك يا علم التقى السلام عليك ايها الوصي البار التقي السلام عليك يا ابا الحسن السلام عليك يا عمود الدين ووارث علم الاولين والآخرين وصاحب الميسم والصراط المستقيم اشهد انك قد اقمت الصلوة وآتيت الزكوة وامرت بالمعروف ونهيت عن المنكر واتبعت الرسول وتلوت الكتاب حق تلاوته وبلغت عن الله عز وجل ووفيت بعهد الله وتمت بك كلمات الله وجاهدت في الله حق جهاده ونصحت لله ولرسوله وجدت بنفسك صابرا ومجاهدا عن دين مومنا برسول الله طالبا ما عند الله راغبا فيما وعد الله ومضيت للذي كنت عليه شاهدا وشهيدا ومشهودا فجزاك الله عن رسوله وعن الاسلام واهله من صديق افضل الجزاء كنت اول القوم اسلاما واخلصهم ايمانا واشدهم يقينا واخوفهم لله واعظمهم عناء واحوطهم على رسوله وافضلهم مناقب واكثرهم سوابق وارفعهم درجة واشرفهم منزلة واكرمهم عليه قويت حين ضعف اصحابه وبرزت حين استكانوا ونهضت حين وهنوا ولزمت منهاج رسول الله صلى الله عليه وآله كنت خليفته حقا لم تنازع برغم المنافقين وغيظ الكافرين وكره الحاسدين وضغن الفاسقين فقمت بالامر حين فشلوا ونطقت حين تتعتعوا ومضيت بنور الله اذ وقفوا فمن اتبعك فقد هدى كنت اقلهم كلاما واصوبهم منطقا واكثرهم رأيا واشجعهم قلبا واشدهم يقينا واحسنهم عملا واعرفهم بالامور كنت للدين يعسوبا

ثبت

خليفة

اولاحین تفرق الناس واخیرا حین فشلوا کنت للمؤمنین ابا رحیما اذ صاروا علیک عیالا فحملت اثقال ما عنه ضعفوا وحفظت ما اضاعوا ورعیت ما اهملوا وشمرت اذا اجتمعوا ونهضت اذ جمعوا وعلوت اذ هلعوا وصبرت اذ جزعوا کنت علی الکافرین عذابا صبا وللمؤمنین غیثا وخصبا لم تفلل حجتك ولم یزغ قلبك ولم تضعف بصیرتك ولم تجبن نفسك ولم تهن کنت کالجبل لا تحرکه العواصف ولا تزیله القواصف وکنت کما قال رسول الله صلی الله علیه وآله ضعیفا فی بدنك قویا فی امر الله متواضعا فی نفسك عظیما عند الله عزوجل کبیرا فی الارض جلیلا عند المؤمنین لم یکن لاحد فیك مهمز ولا لقائل فیك مغمز ولا لاحد فیك مطمع ولا لاحد عندك هوادة الضعیف الذلیل عندك قوی عزیز حتی تأخذ بحقه والقوی العزیز عندك ضعیف ذلیل حتی تاخذ منه الحق والقریب والبعید عندك فی ذلك سواء شأنك الصدق والحق والرفق وقولك حکم وحتم وامرك حلم وحزم ورایك علم وعزم اعتدل بك الدین وسهل بك العسیر واطفیت بك النیران وقوی بك الایمان وثبت بك الاسلام والمومنون سبقت سبقا بعیدا واتعبت من بعدك تعبا شدیدا فجللت عن البکاء وعظمت رزیتك فی السماء وهدت مصیبتك الانام فانا لله وانا الیه راجعون رضینا عن الله قضاءه وسلمنا لله امره فوالله لن یصاب المسلمون بمثلك ابدا کنت للمؤمنین کهفا وحصنا وعلی الکافرین غلظة وغیظا فالحقك الله بنبیه ولا حرمنا اجرك ولا اضلنا بعدك والسلام علیك ورحمة الله وبرکاته وتصلی عنده ست رکعات تسلم فی کل رکعتین لان فی قبره عظام آدم وجسد نوح وامیر المؤمنین علیهم السلام فمن زار قبره فقد زار آدم ونوحا وامیر المؤمنین علیه السلام فتصلی لکل زیارة رکعتین

زیارة قبر ابی عبد الله الحسین بن علی بن ابی طالب علیه السلام المقتول بکربلاء

قال الصادق علیه السلام اذا اتیت ابا عبد الله الحسین علیه السلام فاغتسل علی شاطئ الفرات ثم البس ثیابا طاهرة ثم امش حافیا فانك فی حرم من حرم الله عزوجل وحرم رسوله وعلیك بالتکبیر والتهلیل والتمجید والتعظیم لله عزوجل کثیرا والصلوة علی محمد واهل بیته صلوات الله علیهم حتی تصیر الی باب الحائر ثم تقول السلام علیك یا حجة الله وابن حجته السلام علیکم یا ملائکة الله وزوار قبر ابن نبی الله ثم اخط عشر خطا ثم قف وکبر الله ثلثین تکبیرة ثم امش الیه حتی تاتیه من قبل وجهه واستقبل وجهه بوجهك وتجعل

القبلة بین کتفیک ثم قل السلام علیک یا حجة الله وابن حجته السلام علیک یا ثار الله فی الارض وابن ثاره السلام علیک یا وتر الله الموتور فی السموات والارض اشهد ان دمک سکن فی الخلد واقشعرت له اظلة العرش وبکی له جمیع الخلائق وبکت له السموات السبع والارضون وما فیهن وما بینهن ومن یتقلب فی الجنة والنار من خلق ربنا وما یری وما لا یری اشهد انک حجة الله وابن حجته واشهد انک ثار الله وابن ثاره واشهد انک وتر الله الموتور فی السموات والارض اشهد انک قد بلغت عن الله ونصحت ووفیت واوفیت وجاهدت فی سبیل ربک ومضیت للذی کنت علیه شهیدا ومستشهدا وشاهدا ومشهودا انا عبد الله ومولاک وفی طاعتک والوافد الیک التمس بذلک کمال المنزلة عند الله عز وجل وثبات القدم فی الهجرة الیک والسبیل الذی لا یختلج دونک من الدخول فی کفالتک التی امرت بها من اراد الله بدأ بکم من اراد الله بدأ بکم من اراد الله بدأ بکم بکم یبین الله الکذب وبکم یباعد الله الزمان الکلب وبکم فتح الله وبکم یختم الله وبکم یمحو الله ما یشاء وبکم یثبت وبکم یفک الذل من رقابنا وبکم یدرک الله ترة کل مؤمن ومؤمنة تطلب وبکم تنبت الارض اشجارها وبکم تخرج الاشجار اثمارها وبکم تنزل السماء قطرها وبکم یکشف الله الکرب وبکم ینزل الله الغیث وبکم تسبح الارض التی تحمل ابدانکم لعنت امة قتلتکم وامة خالفتکم وامة جحدت ولایتکم وامة ظاهرت علیکم وامة شهدت ولم تنصرکم الحمد لله الذی جعل النار ماویهم وبئس الورد المورود وبئس ورد الواردین والحمد لله رب العالمین صلی الله علیک یا ابا عبد الله انا الی الله ممن خالفک بریء انا الی الله ممن خالفک بریء انا الی الله ممن خالفک بریء ثم اتت علیا ابنه علیه السلام وهو عند رجلیه وتقول السلام علیک یابن رسول الله السلام علیک یابن علی امیر المؤمنین السلام علیک یابن الحسن والحسین السلام علیک یابن خدیجة وفاطمة السلام علیک ایها المظلوم صلی الله علیک صلی الله علیک صلی الله علیک لعن الله من قتلک لعن الله من قتلک لعن الله من قتلک انا الی الله منهم بریء انا الی الله منهم بریء انا الی الله منهم بریء ثم تقوم فتومی بیدک الی الشهداء وتقول السلام علیکم السلام علیکم السلام علیکم فزتم والله فزتم والله فزتم والله یا لیتنی کنت معکم فافوز فوزا عظیما ثم تدور فتجعل قبر ابی عبد الله علیه السلام بین یدیک فتصلی ست رکعات وقد تمت زیارتک هذه الزیارة روایة

المخلد
وما تحتهن
الله
من رقابنا
الکبیر علی السلام علیک یابن فاطمة الزهراء

الحسن بن راشد عن الحسين بن ثوير عن الصادق عليه السلام [illegible] عن مريم ابنة
الكناسي عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا اردت ان تودعه فقل السلام عليك ورحمة الله
وبركاته نستودعك الله ونقرا عليك السلام امنا بالله وبالرسول وبما جاء به ودل عليه
واتبعنا الرسول يا رب فاكتبنا مع الشاهدين اللهم لا تجعله اخر العهد منا ومنه اللهم انا
نسألك ان تنفعنا بحبه اللهم ابعثه مقاما محمودا تنتصر به لدينك وتقتل به عدوك
وتبير به من نصب حربا لآل محمد فانك وعدته ذلك وانت لا تخلف الميعاد السلام عليك
ورحمة الله وبركاته اشهد انكم شهداء نجباء جاهدتم في سبيل الله وقتلتم على منهاج
رسول الله وابن رسوله صلى الله عليه وآله وسلم كثيرا والحمد لله الذي صدقكم وعده واراكم ما تحبون
وصلى الله على محمد وآل محمد وعليهم السلام ورحمة الله وبركاته اللهم لا تشغلني في الدنيا
عن شكر نعمتك ولا باكثار فيها فتلهيني عجائب بهجتها وتفتنني زهرتها ولا باقلال يضر
بعملي ضره ويملا صدري همه اعطني من ذلك غنى عن شرار خلقك وبلاغا انال به رضاك
يا ارحم الراحمين **وقد اخرجت** في كتاب الزيارات وفي كتاب مقتل الحسين بن
علي بن ابي طالب عليه السلام انواعا من الزيارات واخترت هذه لهذا الكتاب لانها اصح الروايات
عندي من طريق الرواية وفيها بلاغ وكفاية **زيارة** قبور الشهداء فاذا اردت زيارة
قبور الشهداء فقل السلام عليكم بما صبرتم فنعم عقبى الدار **باب ما يجزي من زيارة**
الحسين عليه السلام في حال التقية اذا اتيت الفرات فاغتسل والبس ثوبيك الطاهرين
ثم ائت القبر وقل صلى الله عليك يا ابا عبد الله صلى الله عليك يا ابا عبد الله صلى الله عليك
يا ابا عبد الله وقد تمت زيارتك هذا في حال التقية **وروى** ذلك يونس بن ظبيان
عن الصادق عليه السلام **باب ما يقوم مقام زيارة الحسين** وزيارة غيره
من الائمة عليهم السلام لمن لا يقدر على قصده لبعد المسافة **روى** ابن ابي عمير عن
هشام قال قال ابو عبد الله عليه السلام اذا بعدت باحدكم الشقة ونات به الدار
فليصعد اعلى منزله فليصل ركعتين وليوم بالسلام الى قبورنا فان ذلك يصل الينا
وفي رواية حنان بن سدير عن ابيه قال قال لي ابو عبد الله عليه السلام يا سدير
تزور قبر الحسين عليه السلام في كل يوم قلت جعلت فداك لا قال ما اجفاكم فتزوره
في كل شهر قلت لا قال فتزوره في كل سنة قلت قد يكون ذلك قال يا سدير ما اجفاكم

نسخة: بما — هذه — توبة — بكم

للحسین علیه السلام اما علمت ان الله تبارک وتعالی الف الف ملک شعث غبر یبکون ویزورون ولا یفترون وما علیک یا سدیر ان تزور قبر الحسین علیه السلام فی کل جمعة خمس مرات او فی کل یوم مرة قلت جعلت فداک بیننا وبینه فراسخ کثیرة فقال لی اصعد فوق سطحک ثم التفت یمنة ویسرة ثم ارفع رأسک الی السماء ثم تنحو نحو القبر فتقول السلام علیک یا ابا عبد الله السلام علیک ورحمة الله وبرکاته یکتب لک بذلک زورة والزورة حجة وعمرة قال سدیر فربما فعلت ذلک فی الشهر اکثر من عشرین مرة

باب فضل تربة الحسین علیه السلام وحرم قبره

قال الصادق علیه السلام فی طین قبر الحسین علیه السلام شفاء من کل داء وهو الدواء الاکبر وقال علیه السلام اذا اکلته تقول اللهم رب التربة المبارکة ورب الوصی الذی وارته صل علی محمد وآل محمد واجعله علما نافعا ورزقا واسعا وشفاء من کل داء وقال علیه السلام حرم قبر الحسین علیه السلام خمسة فراسخ من اربعة جوانب القبر وروی اسحق بن عمار عن ابی عبد الله علیه السلام قال موضع قبر الحسین علیه السلام منذ یوم دفن فیه روضة من ریاض الجنة وقال علیه السلام موضع قبر الحسین علیه السلام ترعة من ترع الجنة

باب زیارة الامامین ابی الحسن موسی بن جعفر وابی جعفر محمد بن علی الثانی علیهم السلام ببغداد

فی مقابر قریش اذا اردت بغداد ان شاء الله تعالی فاغتسل وتنظف والبس ثوبیک الطاهرین وزر قبریهما وقل حین تصیر الی قبر موسی بن جعفر علیه السلام السلام علیک یا ولی الله السلام علیک یا حجة الله السلام علیک یا نور الله فی ظلمات الارض اتیتک زائرا عارفا بحقک معادیا لاعدائک موالیا لاولیائک فاشفع لی عند ربک ثم سل حاجتک ثم تسلم علی ابی جعفر علیه السلام بهذه الاحرف والندا واذا اردت زیارته علیه السلام فاغتسل وتنظف والبس ثوبیک الطاهرین وقل اللهم صل علی محمد بن علی الامام التقی النقی الرضی المرضی وحجتک علی من فوق الارض ومن تحت الثری صلوة کثیرة نامیة زاکیة مبارکة متواصلة متواترة مترادفة کافضل ما صلیت علی احد من اولیائک والسلام علیک یا ولی الله السلام علیک یا نور الله السلام علیک یا حجة الله السلام علیک یا امام المتقین ووارث علم النبیین وسلالة الوصیین السلام علیک یا نور الله فی ظلمات الارض اتیتک زائرا

اربع

عار فاً بحقك معادياً لاعدائك موالياً لاوليائك فاشفع لى عند ربك في قضاء حاجتي
ثم صل في القبة التى فيها محمد بن على عليه السلام اربع ركعات بتسليمتين عند رأسه ركعتين
لزيارة موسى عليه السلام وركعتين لزيارة محمد بن على عليه السلام ولا تصل عند
رأس موسى بن جعفر عليه السلام فانه يقابل قبور قريش ولا يجوز اتخاذها قبلة
انشاء الله

باب زيارة قبر ابى الحسن على بن موسى الرضا عليهما السلام

بطوس اذا اردت زيارة قبر ابى الحسن الرضا عليه السلام فاغتسل عند خروجك من منزلك
وقل حين تغتسل اللهم طهرنى وطهر لى قلبى واشرح لى صدرى واجر على لسانى مدحتك
والثناء عليك فانه لا قوة الا بك اللهم اجعل لى طهوراً وشفاء وتقول حين تخرج
بسم الله وبالله والى الله والى ابن رسول الله حسبى الله توكلت على الله اللهم اليك
توجهت واليك قصدت وما عندك اردت فاذا خرجت فقف على باب دارك
وقل اللهم اليك وجهت وجهى وعليك خلفت اهلى ومالى وما خولتنى وبك وثقت
فلا تخيبنى يا من لا يخيب من اراده ولا يضيع من حفظه صل على محمد وآل محمد واحفظنى
بحفظك فانه لا يضيع من حفظت فاذا وافيت سالماً فاغتسل وقل حين تغتسل اللهم
طهرنى وطهر لى قلبى واشرح لى صدرى واجر على لسانى مدحتك ومحبتك والثناء عليك
فانه لا قوة الا بك فقد علمت ان قوام دينى التسليم لامرك والاتباع لسنة نبيك والشهادة
على جميع خلقك اللهم اجعل لى شفاء ونوراً انك على كل شئ قدير والبس اطهر ثيابك وامش
حافياً وعليك السكينة والوقار بالتكبير والتهليل والتمجيد وقصر خطاك وقل حين
تدخل بسم الله وبالله وعلى ملة رسول الله صلى الله عليه وآله اشهد ان لا اله الا الله وحده
لا شريك له واشهد ان محمداً عبده ورسوله وان علياً ولى الله وسر حتى تقف على قبره وتستقبل
وجهه بوجهك واجعل القبلة بين كتفيك وقل اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له
واشهد ان محمداً عبده ورسوله وانه سيد الاولين والآخرين وانه سيد الانبياء والمرسلين
اللهم صل على محمد عبدك ورسولك ونبيك وسيد خلقك اجمعين صلوة لا يقوى على
احصائها غيرك اللهم صل على امير المؤمنين على بن ابى طالب عبدك واخى رسولك الذى انتجبته
بعلمك وجعلته هادياً لمن شئت من خلقك والدليل على من بعثته برسالاتك وديان الدين
بعدلك وفصل قضائك بين خلقك والمهيمن على ذلك كله والسلام عليه ورحمة الله وبركاته

اللهم صل على فاطمة بنت نبيك وزوجة وليك وام السبطين الحسن والحسين سيدي شباب
اهل الجنة الطهرة الطاهرة المطهرة التقية النقية الرضية الزكية سيدة نساء اهل الجنة
اجمعين صلوة لا يقوى على احصائها غيرك اللهم صل على الحسن والحسين سبطي نبيك وسيدي
شباب اهل الجنة القائمين في خلقك والدليلين على من بعثت برسالاتك وديان الدين
بعدلك وفصل قضائك في خلقك اللهم صل على علي بن الحسين عبدك القائم في خلقك
والدليل على من بعثت برسالاتك وديان الدين بعدلك وفصل قضائك بين خلقك سيد
العابدين اللهم صل على محمد بن علي عبدك وخليفتك في ارضك باقر علم النبيين اللهم صل على
جعفر بن محمد الصادق عبدك وولي دينك وحجتك على خلقك اجمعين الصادق البار اللهم
صل على موسى بن جعفر عبدك الصالح ولسانك في خلقك الناطق بحكمك والحجة على بريتك اللهم
صل على علي بن موسى الرضا المرتضى عبدك وولي دينك القائم بعدلك والداعي الى دينك
ودين آبائه الصادقين صلوة لا يقوى على احصائها غيرك اللهم صل على محمد بن علي عبدك وولي
امرك ودينك القائم بالقسط في بريتك اللهم صل على علي بن محمد الهادي الى جنتك والداعي
الى سبيلك بالحكمة والموعظة الحسنة اللهم صل على الحسن بن علي العامل بامرك القائم في
خلقك وحجتك المؤدي عن نبيك وشاهدك على خلقك المخصوص بكرامتك الداعي الى طاعتك
وطاعة رسولك صلواتك عليهم اجمعين اللهم صل على حجتك ووليك القائم في خلقك صلوة
تامة نامية باقية تعجل بها فرجه وتنصره بها وتجعلنا معه في الدنيا والآخرة اللهم اني اتقرب
اليك بحبهم واوالي وليهم واعادي عدوهم فارزقني بهم خير الدنيا والآخرة واصرف عني بهم
شر الدنيا والآخرة واهوال يوم القيمة ثم تجلس عند راسه وتقول السلام عليك يا ولي الله
السلام عليك يا حجة الله السلام عليك يا نور الله في ظلمات الارض السلام عليك يا عمود
الدين السلام عليك يا وارث آدم صفوة الله السلام عليك يا وارث نوح نبي الله السلام عليك
يا وارث ابراهيم خليل الله السلام عليك يا وارث اسمعيل ذبيح الله السلام عليك يا وارث
موسى كليم الله السلام يا وارث عيسى روح الله السلام عليك يا وارث محمد رسول الله السلام
عليك يا وارث امير المؤمنين علي ولي الله ووصي رسول رب العالمين السلام عليك يا وارث
فاطمة الزهراء السلام عليك يا وارث الحسن والحسين سيدي شباب اهل الجنة السلام عليك
يا وارث علي بن الحسين زين العابدين السلام عليك يا وارث محمد بن علي باقر علم الاولين والآخرين

نخ ١ ووليك القائم بامرك والدال على سبيلك
نخ ٢ عبدك وولي دينك

السلام علیك یا وارث جعفر بن محمد الصادق الیاد السلام علیك یا وارث موسی بن جعفر
السلام علیك ایها الصدیق الشهید السلام علیك ایها الوصی البار التقی اشهد انك
قد اقمت الصلوة وآتیت الزکوة وامرت بالمعروف ونهیت عن المنکر وعبدت الله مخلصا
حتی اتاك الیقین السلام علیك یا ابا الحسن ورحمة الله وبرکاته انه حمید مجید ولا حول
ولا قوة الا بالله العلی العظیم وصلی الله علی محمد وآله الطاهرین اجمعین والحمد لله رب
العالمین ثم تنکب علی القبر وتقول اللهم الیك صمدت من ارضی وقطعت البلاد رجاء
رحمتك فلا تخیبنی ولا تردنی بغیر قضاء حوائجی وارحم تقلبی علی قبر ابن اخی رسولك صلواتك
علیه وآله بابی انت وامی اتیتك زائرا وافدا عائذا مما جنیت علی نفسی واحتطبت علی ظهری فکن لی
شافعا الی الله یوم فقری وفاقتی فلك عند الله مقام محمود وانت وجیه ثم ترفع یدك الیمنی
وتبسط الیسری علی القبر وتقول اللهم انی اتقرب الیك بحبهم وبولایتهم اتولی آخرهم بما تولیت
به اولهم وابرء من کل ولیجة دونهم اللهم العن الذین بدلوا نعمتك واتهموا نبیك وجحدوا
بآیاتك وسخروا بامامك وحملوا الناس علی اکتاف آل محمد اللهم انی اتقرب الیك باللعنة علیهم
والبراءة منهم فی الدنیا والآخرة یا رحمن ثم تحول الی عند رجلیه وقل صلی الله علیك
یا ابا الحسن صلی الله علی روحك وبدنك صبرت وانت الصادق المصدق قتل الله من قتلك
بالایدی والالسن ثم ابتهل فی اللعنة علی قاتل امیر المؤمنین وعلی قتلة الحسن والحسین وعلی
جمیع قتلة اهل بیت رسول الله صلی الله علیه وآله ثم تحول الی عند راسه من خلفه وصل رکعتین
وتقرأ فی احدیهما الحمد ویس وفی الاخری الحمد والرحمن وتجتهد فی الدعاء والتضرع واکثر من الدعاء
لنفسك ولوالدیك ولجمیع اخوانك واقم عند راسه ما شئت ولتکن صلوتك عند القبر
الوداع فاذا اردت ان تودعه فقل السلام علیك یا مولای وابن مولای ورحمة الله وبرکاته
انت لنا جنة من العذاب وهذا اوان انصرافنا عنك غیر راغب عنك ولا مستبدل بك سواك
ولا مؤثر علیك غیرك ولا زاهد فی قربك وقد جدت بنفسی للحدثان وترکت الاهل والاولاد
والاوطان فکن لی شافعا یوم حاجتی وفقری وفاقتی یوم لا یغنی عنی حمیمی ولا حبیبی ولا قریبی
یوم لا یغنی عنی والدی اسال الله الذی قدر رحیلی الیك ان ینفس بك کربتی واسال الله
الذی قدر علی فراق مکانك ان لا یجعله آخر العهد من رجوعی واسال الله الذی ابکا علیك
عینی ان یجعله سببا لی ذخرا واسال الله الذی ارانی مکانك وهدانی للتسلیم علیك وزیارتی

اياك ان يوردني حوضكم ويرزقني مرافقتكم في الجنان السلام عليك يا صفوة الله السلام
على امير المومنين ووصي رسول رب العالمين وقائد الغر المحجلين السلام على الحسن والحسين
سيدي شباب اهل الجنة السلام على الائمة وتسميهم عليهم السلام ورحمة الله وبركاته السلام على
ملائكة الله الحافين السلام على ملائكة الله المقيمين المسبحين الذين هم بامره يعملون السلام
علينا وعلى عباد الله الصالحين اللهم لا تجعله آخر العهد من زيارتي اياه فان جعلته فاحشرني
معه ومع آبائه الماضين وان ابقيتني يا رب فارزقني زيارته ابدا ما ابقيتني انك على
كل شيء قدير وتقول استودعك الله واسترعيك واقرأ عليك السلام آمنا بالله وبما
دعوت اليه اللهم فاكتبنا مع الشاهدين اللهم ارزقني حبهم ومودتهم ابدا ما بقيت
ودايما اذا انيف السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فاذا خرجت من القبة فلا تول
وجهك عنه حتى يغيب عن بصرك

باب زيارة الامامين ابي الحسن علي بن محمد وابي محمد الحسن بن علي عليهم السلام بسر من رأى

اذا اردت زيارة قبريهما عليهما السلام فاغتسل وتنظف والبس ثوبيك الطاهرين فان وصلت الى قبريهما
وإلا اومأت من عند الباب الذي على الشارع ان شاء الله وتقول السلام عليكما يا وليي الله
السلام عليكما يا حجتي الله السلام عليكما يا نوري الله في ظلمات الارض اتيتكما عارفا بحقكما
معاديا لاعدائكما مواليا لاوليائكما مؤمنا بما آمنتما به كافرا بما كفرتما به محققا لما حققتما
مبطلا لما ابطلتما اسأل الله ربي وربكما ان يجعل حظي من زيارتي اياكما الصلوة على محمد وآله
وان يرزقني مرافقتكما في الجنان مع آبائكما الصالحين واسأله ان يعتق رقبتي من النار وان
يرزقني شفاعتكما ومصاحبتكما ويعرف بيني وبينكما ولا يسلبني حبكما وحب آبائكما الصالحين
وان لا تجعله آخر العهد من زيارتكما وان تجعل محشري معكما في الجنة برحمته اللهم ارزقني حبهما
وتوفني على ملتهما اللهم العن ظالمي آل محمد حقهم وانتقم منهم اللهم العن الاولين منهم والآخرين
وضاعف عليهم العذاب الاليم وبلغ بهم وباشياعهم ومحبيهم وشيعتهم اسفل درك من الجحيم
انك على كل شيء قدير اللهم عجل فرج وليك وابن وليك واجعل فرجنا مع فرجه يا ارحم الراحمين
وتجتهد في الدعاء لنفسك ولوالديك وصل عندهما لكل زيارة ركعتين ركعتين وان لم
تصل اليهما دخلت بعض المساجد وصليت لكل امام لزيارته ركعتين ركعتين وادع الله بما احببت
ان الله قريب مجيب

باب ما يجزي من القول عند زيارة جميع الائمة عليهم السلام

السلام على محمد بن
عبد الله حبيب الله
وصفوته وامينه
ورسوله وسيد
النبيين
المقربين

روى عن على بن حسان قال سئل الرضا عليه السلام فى اتيان قبر ابى الحسن موسى عليه السلام فقال صلوا فى المساجد حوله ويجزى فى المواضع كلها ان تقول السلام على اولياء الله واصفيائه السلام على امناء الله واحبائه السلام على انصار الله وخلفائه السلام على محال معرفة الله السلام على مساكن ذكر الله السلام على مظهرى امر الله ونهيه السلام على الدعاة الى الله السلام على المستقرين فى مرضات الله السلام على المخلصين فى طاعة الله السلام على الادلاء على الله السلام على الذين من والاهم فقد والى الله ومن عاداهم فقد عادى الله ومن عرفهم فقد عرف الله ومن جهلهم فقد جهل الله ومن اعتصم بهم فقد اعتصم بالله ومن تخلى منهم فقد تخلى من الله عز وجل واشهد الله انى سلم لمن سالمكم وحرب لمن حاربكم مؤمن بسركم وعلانيتكم مفوض فى ذلك كله اليكم لعن الله عدو آل محمد من الجن والانس وابرأ الى الله منهم وصلى الله على محمد وآله هذا يجزى فى الزيارات كلها وتكثر من الصلوة على محمد وآله الائمة وتسميهم واحدا واحدا باسمائهم وتبرأ من اعدائهم وتخير من الدعاء ما شئت لنفسك وللمؤمنين والمؤمنات **زيارة جامعة** لجميع الائمة عليهم السلام **روى** محمد بن اسمعيل البرمكى قال حدثنا موسى بن عبد الله النخعى قال قلت لعلى بن محمد بن على بن موسى بن جعفر بن محمد بن على بن الحسين بن على بن ابى طالب عليهم السلام علمنى يا ابن رسول الله قولا اقوله بليغا كاملا اذا زرت واحدا منكم فقال اذا صرت الى الباب فقف واشهد الشهادتين وانت على غسل فاذا دخلت ورأيت القبر فقف وقل الله اكبر الله اكبر ثلثين مرة ثم امش قليلا وعليك السكينة والوقار وقارب بين خطاك ثم قف وكبر الله عز وجل ثلثين مرة ثم ادن من القبر وكبر الله اربعين مرة تمام مائة تكبيرة ثم قل السلام عليكم يا اهل بيت النبوة وموضع الرسالة ومختلف الملائكة ومهبط الوحى ومعدن الرحمة وخزان العلم ومنتهى الحلم واصول الكرم وقادة الامم واولياء النعم وعناصر الابرار ودعائم الاخيار وساسة العباد واركان البلاد وابواب الايمان وامناء الرحمن وسلالة النبيين وصفوة المرسلين وعترة خيرة رب العالمين ورحمة الله وبركاته السلام على ائمة الهدى ومصابيح الدجى واعلام التقى وذوى النهى واولى الحجى وكهف الورى وورثة الانبياء والمثل الاعلى والدعوة الحسنى وحجج الله على اهل الدنيا والآخرة والاولى ورحمة الله وبركاته السلام على محال معرفة الله ومساكن بركة الله ومعادن حكمة الله وحفظة سر الله وحملة كتاب الله واوصياء نبى الله وذرية رسول الله صلى الله عليه وآله ورحمة الله وبركاته السلام على الدعاة الى الله والادلاء على

نسخه: محل

نسخه: هال

نسخه: حکم